حديث ١

وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا

الكتاب المصنف

فى

الأحاديث و الآثار

للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبى شيبة إبراهيم بن عثمان
أبى بكر بن أبى شيبة الكوفى العبسى
المتوفى سنة ٢٣٥ هج

الجزء الحادى عشر

A.0383

واعتنى بتحقيقه وطبعه ونشره
مختار أحمد الندوى

مدير
الدار السلفية
١٣ ـ محمد على بلديلنج ؛ بيندى بازار
بومباى ٤٠٠٠٠٣ (الهند)

سلسلة مطبوعات الدار السلفيــة ١١/٢٣

حقوق الطبع بأسرها محفوظة للنــاشر

الطبعــة الأولى

١٤٠٢ هج - ١٩٨١ م

Printed by : Fayyaz Printers & Binders, 17 Todi Industrial Estate. N. M. Joshi Marga. Bombay-400 011.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المحقق والناشر

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبيه محمد و اله وأصحابه أجمعين . و بعد ؛ يسعدني جدا أن أقدم بين يدى القراء الكرام فى العالم الأسلامى الجزء الحادى عشر من الكتاب المصنف فى الأحاديث و الآثار للامام الحافظ أبى بكر ابن أبى شيبة خصوصا بعد أن حظى برضا أصحاب الحديث وكافة العلماء حيث لا يخفى على الجميع أن هذا الكتاب كان عبارة عن مخطوطة اسلامية تركت زمنا طويلا فى أنحاء كثير من البلدان حتى توفقت الدارالسلفية فاخذت على عاتقها تحمل مسئولية أمانة هذا المصنف الجليل فقامت و الحمد لله بالمهمة خير قيام فطبعت و نشرت و أصدرت عشرة أجزاء من الكتاب . وقد رأينا اقبالا كبيرا من المؤسسات الدينية فى العالم الاسلامى الى هذا المشروع العلمى الجليل و التقدم بالثناء على هذا المجهود الكبير الذى بذلته الدار السلفية فى سبيل إخراج هذا الكتاب وايصاله للسلمين بكل يسر وسهولة . و ذلك العمل ضمن الاطار الذى رسمته الدار السلفية فى تحقيق الصالح العام للسلمين و تعريفهم بتراثهم و تزويدهم بما يحتاجون اليه فى علوم الشريعة الاسلامية وتمشيا مع حاجة العالم الاسلامى فى اليوم .

و انطلاقا من الأهداف السامية التى رسمتها الدارالسلفية والتزمت بها فانها لترى لزاما عليها القيام باكمال المسيرة و طبع و نشر بقية أجزاء هذا

المصنف فى القريب العاجل إن شاء الله و انها لترجوا من قرائها أن يجدوا ما يهديهم الى سواء السبيل من تلك المجموعة الكبيرة و الموسوعة العلمية الجليلة التى قامت الدار السلفية وتقوم بأحيائها من تراث السلف الصالح.

و لا يفوت القارى الكريم بان الدار قد قامت بعدة مجهودات ، منها كتاب التبصرة فى القراءات السبع لمكى ابن أبي طالب ومسند أبي بكر الصديق و مسند عائشة للسيوطى .

و قريبا جدا سيصدر عن الدار إن شاء الله كتاب مفيد وهو كتاب الأمثال فى الحديث النبوى لأبى الشيخ الاصبهانى حيث قد قامت بتحقيقه وتصحيحه و التعليق عليه الدكتور عبد العلى عبد الحميد . وكذلك قد قامت الدار السلفية بترجمة عدة مؤلفات لشيخ الاسلام ابن تيمية و ابن القيم و الذهبي والشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله كما قامت بترجمة كتب أخرى لبعض كبار علماء هذا العصر .

وقد انتشرت - بفضل الله - مطبوعات الدار السلفية فى العالم الاسلامى حيث أصبحت من أكبر دور العلمية السلفية فى الهند .

و ختاما ندعوا الله أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم . إنه نعم المولى و نعم النصير ؟

خادم الكتاب و السنة

مختار أحمد الندوى

مدير الدار السلفية بومباى ٣ الهند

١١ صفر ١٤٠٢ هج

٨ ديسمبر ١٩٨١ م

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الايمان و الرؤيا

(١٨٢٩) ما ذكر فى الايمان و الاسلام

[١٠٣٥٨] حدثنا إسماعيل بن علية[1] عن أبى حيان عن أبى زرعة عن أبى هريرة قال: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يوما بارزا للناس فأتاه رجل فقال: يا رسول الله! ما الايمان؟ فقال: الايمان[2] أن تؤمن بالله و ملائكته وكتبه [3]ولقائه و رسله[3] و تؤمن بالبعث الآخر، قال: يا رسول الله! ما الاسلام؟ قال: أن تعبد الله و لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة و تؤتى[4] الزكاة المفروضة وتصوم رمضان، قال: يا رسول الله! ما الاحسان؟ قال: أن تعبد الله كأنك تراه فانك[5] إن لا تراه فانه يراك.

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص: ٧ من طريق ابن أبى شيبة.

(٢) ليس فى السنن.

(٣-٣) فى السنن: رسله ولقائه.

(٤) فى السنن: تؤدى.

(٥) من السنن. و فى الأصل: فان تك.

[١٠٣٥٩] حدثنا غندر[١] عن شعبة عن أبي جمرة عن ابن عباس أن وفد/ عبد القيس أتوا النبي صلى الله عليه و سلم : فقال ٤٨١/ رسول الله صلى الله عليه و سلم : من الوفد أو من القوم ؟ قالوا[٢] : ربيعة قال : مرحبا بالقوم أو بالوفد غير خزايا ولا ندامى ، فقالوا : يا رسول الله ، إنا نأتيك من شقة بعيدة و إن بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر ، وإنا لا نستطيع أن نأتيك الا في الشهر الحرام ، فمرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا ندخل به الجنة ، قال : فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع : أمرهم بالايمان بالله وحده [و[٣]] قال : هل تدرون ما الايمان بالله ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : شهادة أن لا إله الا الله و أن محمداً رسول الله و إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان و أن تعطوا الخمس من المغنم ، فقال : احفظوه و أخبروا به من وراءكم .

[١٠٣٦٠] حدثنا جرير عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن عطية مولى بني عامر عن يزيد بن بشير السكسكي قال : قدمت المدينة فدخلت على عبدالله بن عمر ، فأتاه رجل من أهل العراق فقال : يا عبدالله ! مالك تحج وتعتمر وتركت الغزو في سبيل الله ، فقال : ويلك إن الايمان بني على خمس : تعبد الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج البيت وتصوم رمضان ،

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٣٤/١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) من الصحيح ، و في الأصل : قال ـ كذا .
(٣) زيد من الصحيح .

قال : فردها عليه فقال : يا عبد الله ! تعبد الله و تقيم الصلاة و تؤتي الزكاة وتحج البيت وتصوم رمضان قال : فردها عليه فقال : يا عبد الله ! تعبد الله وتقيم الصلاة و تؤتي الزكاة وتحج البيت وتصوم رمضان ، كذلك قال لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم[1] .

[١٠٣٦١] حدثنا محمد بن فضيل عن عمارة عن أبي زرعة قال عمر[2] : عرى الايمان أربع : الصلاة و الزكاة و الجهاد والأمانة .

[١٠٣٦٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن صلة قال : قال حذيفة : الاسلام ثمانية أسهم : الصلاة سهم والزكاة سهم والجهاد سهم و صوم رمضان سهم و الأمر بالمعروف سهم و النهى عن المنكر سهم والاسلام سهم ، وقد خاب من لا سهم له[3] .

[١٠٣٦٣] حدثنا غندر[4] عن شعبة عن الحكم قال : سمعت عروة بن النزال يحدث عن معاذ بن جبل قال : أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك ، فلما رأيته خاليا قلت : يا رسول الله ! أخبرني بعمل يدخلني الجنة ؟ قال : لقد سألت عن عظيم وهو يسير على من يسره الله

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٢٤٨/٢ من طريق نافع عن ابن عمر ببعض الاختصار .

(٢) أورده الهندي في الكنز ٢٤٦/١ من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه الامام مالك في الموطا ـ كما في الكنز ٢٤/١ (الطبعة الجديدة) .

(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢٣٧/٥ من طريق غندر .

عليه: تقيم الصلاة المكتوبة و تؤتى الزكاة المفروضة وتلقى الله لا تشرك به شيئا، أولا أدلك على رأس الأمر و عموده و [١]ذروة سنامه[١] فالجهاد فى سبيل الله.

[١٠٣٦٤] حدثنا عبدة بن حميد عن الحكم عن الأعمش عن ميمون بن أبي حبيب عن معاذ بن جبل قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم غزوة تبوك ثم ذكر نحوه.

[١٠٣٦٥] حدثنا أبو الأحوص عن منصور[٢] عن ربعى [٣]عن رجل من بنى أسد[٣] عن على قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: أربع لن يجد رجل طعم الايمان حتى يؤمن بهن: لا إله إلا الله وحده وأنى رسول الله بعثنى بالحق و بأنه ميت ثم مبعوث بعد الموت و يؤمن بالقدر كله.

٤٨٢/ [١٠٣٦٦] حدثنا ابن فضيل[٤]/ عن عطاء بن السائب عن سالم ابن أبي الجعد عن ابن عباس قال: جاء أعرابى إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال: السلام عليك يا غلام بنى عبد المطلب، فقال: و عليك، فقال: إنى رجل من أخوالك[٥] من بنى سعد بن بكر و أنا رسول قومى

(١-١) من المسند، و فى الأصل، ذروته وسنامه.

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص: ٩ من طريق شريك عن منصور.

(٣-٣) ليس ما بين الرقمين فى السنن.

(٤) أخرجه الدارمى فى المسند ص: ٨٧ (كتاب الصلاة) من طريق محمد بن يزيد عن ابن فضيل.

To: www.al-mostafa.com

إليك و وافدهم ، وأنا سائلك فشددا[1] مسألتي إليك[2] مناشدك مناشدتي إياك ، قال : خذ [عنك[3]] يا أخا بني سعد ، قال : من خلقك وهو خالق من قبلك و هو خالق من بعدك ؟ قال : الله ، قال : نشدتك بذلك أهو أرسلك؟ قال : نعم ، قال : من خلق السماوات السبع والأرضين السبع وأجرى بينهن الرزق ؟ قال : الله ، قال : نشدتك بذلك أ هو أرسلك ؟ قال : نعم ، قال : فانا قد وجدنا في كتابك و أمرتنا رسلك أن نصلي في اليوم و الليلة خمس صلوات لمواقيتها نشدتك بذلك أ هو أمرك [بذلك[4]] ؟ قال : نعم ، قال : فانا وجدنا في كتابك و أمرتنا رسلك أن تأخذ من حواشي أموالنا فتردها على فقرائنا فنشدتك بذلك أ هو أمرك بذلك ؟ قال : نعم ، ثم قال : أما الخامسة فلست بسائلك عنها ولا أرب لي فيها ، قال : ثم قال : والذي بعثك بالحق لأعملن بها و من أطاعني من قومي ، ثم رجع فضحك رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى بدت نواجذه ، ثم قال : و الذي نفسي بيده لئن صدق ليدخلن الجنة .

[١٠٣٦٧] حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا سليمان بن المغيرة[5] عن

= (٥) من المسند ، و في الأصل : اخويك

---

(١) من المسند ، و في الأصل : فشيد .

(٢) من المسند ، و في الأصل : اياك .

(٣) زيد من المسند .

(٤) زيد نظرا السياق .

ثابت عن أنس قال : كنا قد نهينا أن نسأل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن شيء ، فكان يعجبنا أن يأتي الرجل من أهل البادية [العاقل فيسأله ونحن نسمع ، فجاء رجل من أهل البادية[1]] فقال : يا محمد أتانا رسولك فزعم [لنا[1]] أن الله أرسلك ، قال : صدق ، قال : فمن خلق السماء ؟ قال : الله ، قال : فمن خلق الأرض ؟ قال : الله ، قال : فمن نصب هذه[2] الجبال ؟ قال : الله ، قال : فبالذي خلق السماء و خلق الأرض و نصب الجبال آلله [أرسلك ؟ قال : نعم ، قال : فزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا ؟ قال : صدق ، قال : فبالذي خلق السماء و خلق الأرض ونصب الجبال ، آلله[3]] أمرك بهذا ، قال : نعم ، قال : فزعم رسولك أن علينا [زكاة في أموالنا ، قال : صدق ، قال : فبالذي خلق السماء و خلق الأرض ونصب الجبال ، آلله أمرك بهذا ؟ قال : نعم ، قال : و زعم رسولك أن علينا[3]] صوم رمضان في سنتنا ، قال : [نعم[1]] صدق ، قال : فبالذي خلق السماء و خلق الأرض ونصب الجبال آلله أمرك بهذا ، قال : نعم ، قال : زعم رسولك أن علينا الحج من استطاع إليه سبيلا ! قال :

= (٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/١٤٣ - ١٩٣ من طريق هاشم بن القاسم وبهز و عفان ، عن سليمان بن المغيرة .

---

(١) زيد من المسند .

(٢) من المسند ، و في الأصل : هذا .

(٣) زيد ما بين الحاجزين مراعاة لسياقنا ونص المسند .

صدق ، قال : فبالذى خلق السماء وخلق الأرض ونصب الجبال آلله أمرك بهذا ، قال : نعم ، ثم ولى و قال : والذى بعثك بالحق لا أزداد عليه شيئا و لا أنقص منه شيئا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن صدق دخل الجنة .

(١٨٣٠) ما قالوا فى صفة الايمان

[١٠٣٦٨] حدثنا زيد بن الحباب عن على بن مسعدة[١] قال حدثنا قتادة قال حدثنا أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الاسلام علانية و الايمان فى القلب ثم يشير بيده إلى صدره [ويقول[٢]] : التقوى هاهنا التقوى هاهنا .

[١٠٣٦٩] حدثنا مصعب بن المقدام قال حدثنا أبو هلال عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا إيمان لمن لا أمانة له[٣].

[١٠٣٧٠] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عوف[٤] عن عبدالله بن عمرو ابن هند الجملى قال قال على : الايمان يبدو[٥] لمظة بيضاء فى القلب، كلما ازداد الايمان ازدادت بياضاً / حتى يبيض القلب كله ، و النفاق يبدو[٥] ٤٨٣/

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٣٤/٣ من طريق بهز عن على بن و أورده المتقى فى الكنز ٢٢/١ برمز « ش » .
(٢) زيد من المسند .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٣٥/٣ من طريق بهز عن أبى هلال
(٤) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : ٥٠٤ من طريق عوف .
(٥) من الزهد ، وفى الأصل : يبدأ .

نقطة سوداء في القلب ، كلما ازداد النفاق ازدادت سوادا حتى يسود القلب كله ، والذى نفسى بيده لو شققتم عن[١] قلب مؤمن لوجدتموه أبيض ، ولو شققتم عن[١] قلب منافق لوجدتموه أسود[٢] .

[١٠٣٧١] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش[٣] عن سليمان بن ميسرة عن طارق بن شهاب قال : قال عبد الله : إن الرجل ليذنب الذنب فينكت في قلبه نكتة سوداء ، ثم يذنب الذنب فينكت حتى يصير قلبه لون الشاه الربداء .

[١٠٣٧٢] حدثنا وكيع عن سفيان قال : قال هشام عن أبيه : ما نقصت أمانة عبد قط إلا بنقص ايمانه .

[١٠٣٧٣] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عبيد بن عمير قال : الايمان هيوب[٤] .

[١٠٣٧٤] [حدثناه] ابن عيينة عن عمرو عن نافع بن جبير أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث بشر[٦] بن سحيم الغفارى يوم النحر ينادى

---

(١) من الزهد ، و في الأصل : على .
(٢) زيد في الأصل : القلب ، و لم تكن الزيادة في الزهد فحذفناها .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٧٣ من طريق أبي خالد عن الأعمش عن سليمان عن طارق عن حذيفة .
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٢٧٢ من طريق عبد الجبار بن العلاء عن ابن عيينة .
(٥) زيد ولا بد منه .
(٦) في الأصل : بشير ، والتصحيح من التهذيب ، وأشار ابن حجر إلى هذا الحديث .

فى الناس أنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة .

[١٠٣٧٥] حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه قال: لا يغرنكم صلاة امرئ و لا صيامه ، من شاء صام و من شاء صلى ، ألا لا دين لمن لا أمانة له[١] .

[١٠٣٧٦] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن جعفر الخطمى[٢] عن أبيه عن جده عمير بن حبيب بن خماشة[٣] أنه قال : الايمان يزيد وينقص ؛ قيل له : و ما زيادته و ما نقصانه ؟ قال إذا ذكرناه وخشيناه فذلك زيادته[٤] ، و إذا غفلنا ونسينا وضيعنا فذلك نقصانه .

[١٠٣٧٧] حدثنا ابن نمير[٥] عن سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول : اللهم لا تنزع منى الايمان كما أعطيته[٦].

[١٠٣٧٨] حدثنا حماد بن مسعدة[٧] عن غالب بن بكر قال : لوسئلت

---

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١١/١٥٧ عن الحسن .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤/٢/٩٢ من طريق عفان .

(٣) من الطبقات ، و فى الأصل : حسامة ـ كذا .

(٤) من الطبقات ، و فى الأصل : زيادة .

(٥) مضى الحديث عندنا فى كتاب الدعاء ـ باب ماذكر عن ابن عمر رضى الله عنه من قوله .

(٦) فى كتاب الدعاء : أعطيتنيه .

(٧) من التهذيب ، و فى الأصل : معقل .

عن أفضل أهل هذا المسجد فقالوا : نشهد أنه مؤمن مستكمل الايمان بريء من النفاق ، لم أشهد ، و لو شهدت[1] لشهدت أنه فى الجنة ، و لو سئلت عن [رجل أو[2]] - الشك من أبي بكر - رجلا فقالوا : نشهد أنه منافق مستكمل النفاق برئ من الايمان ؛ لم أشهد ، و لو شهدت لشهدت أنه فى النار .

[١٠٣٧٩] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا فضيل بن غزوان قال حدثنا عثمان بن أبي صفية الأنصارى قال : قال عبد الله بن عباس لغلام من غلمانه : ألا أزوجك فما من عبد يزنى إلا نزع الله منه نور الايمان[3] .

[١٠٣٨٠] حدثنا سليمان بن حرب عن حماد بن سلمة عن أبيه عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن[4] [ولا يشرب حين يشرب وهو مؤمن[5]] .

(١٨٣١) من قال : أنا مؤمن

[١٠٣٨١] حدثنا أبو معاوية عن الشيبانى عن ثعلبة عن أبي قلابة

(١) من السياق الآتى ، و فى الأصل : شهد .
(٢) فى الأصل بياض .
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/١٨٠ من رواية ابن أبي شيبة وغيره
(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/١٨٠ من رواية ابن أبي شيبة .
(٥) زيد من الدر .

قال : حدثني الرسول الذي بعثني[١] عبدالله بن مسعود قال : أسألك بالله أتعلم أن الناس كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم على ثلاثة أصناف : مؤمن السريرة و مؤمن العلانية ، وكافر السريرة وكافر العلانية ، و مؤمن العلانية كافر السريرة ، قال : فقال عبد الله : اللهم نعم ، قال : فأنشدك بالله من أيهم كنت ؟ فقال : اللهم مؤمن السريرة مؤمن العلانية ، أنا مؤمن ، قال أبو إسحاق : فلقيت عبد الله بن معقل فقلت : إن أناساً من أهل الصلاح
/٤٨٤ يعيبون على أن أقول : أنا مؤمن ، فقال عبد الله بن معقل/: لقد غبنت[٢] وخسرت إن لم تكن مؤمنا .

[١٠٣٨٢] حدثنا أبو معاوية عن موسى بن مسلم الشيباني عن إبراهيم التيمي قال : و ما على أحدكم أن يقول : أنا مؤمن ، فو الله لئن كان صادقا لا يعذبه الله على صدقه ، و إن كان كاذبا لما دخل عليه من الكفر أشد عليه من الكذب .

[١٠٣٨٣] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : قال له رجل : أمؤمن أنت ، قال : أرجو[٣] .

[١٠٣٨٤] حدثنا أبو معاوية عن داود بن أبي هند عن شهر ابن حوشب عن الحارث بن عميرة الزبيدي قال : وقع الطاعون بالشام

---

(١) كذا ولعل هنا في العبارة خرما .

(٢) ليس واضحا في الأصل .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥٨/٦ من طريق منصور عن إبراهيم .

فقام[1] معاذ بحمص فخطبهم فقال: إن هذا الطاعون رحمة ربكم ودعوة نبيكم صلى الله عليه وسلم وموت الصالحين قبلكم، اللهم اقسم لآل معاذ نصيبهم الأوفى منه، فلما نزل عن المنبر أتاه آت فقال إن عبد الرحمن بن معاذ قد أصيب فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، قال: ثم انطلق نحوه فلما رآه عبد الرحمن مقبلا قال: إنه الحق من ربك فلا تكونن من الممترين، قال: فقال: يا بني ستجدني إن شاء الله من الصابرين، قال فمات آل معاذ إنسانا إنسانا حتى كان معاذ آخرهم، قال: فأصيب فأتاه الحارث بن عمير الزبيدي، قال: فأغشي على معاذ غشية قال: فأفاق معاذ والحارث يبكي قال: فقال معاذ: ما يبكيك، قال: أبكي على العلم الذي يدفن معك، قال: فقال: فان كنت طالبا للعلم لا محالة فاطلبه من عبد الله بن مسعود و من عويمر أبي الدرداء و من سلمان الفارسي، قال: و إياك وزلة العالم، قال: فقلت[2]: و كيف لي ـ أصلحك الله ـ أن أعرفها؟ قال: إن للحق نوراً يعرف به، قال: فمات معاذ و خرج الحارث يريد عبد الله بن مسعود بالكوفة فقال: فانتهى إلى بابه فاذا على الباب نفر من أصحاب عبد الله يتحدثون، قال: فجرى بينهم الحديث حتى قالوا: يا شامي أ مؤمن أنت؟ قال: نعم، فقالوا: من أهل الجنة، قال: فقال: إن لي ذنوباً لا أدري ما يصنع الله

= (٤) وقع في بعض المراجع: عميرة، و في بعض المراجع: عمير.

(١) في الأصل: فقال.

(٢) في الأصل: وقلت.

فيها ، فلو أعلم أنها غفرت لى لانبأتكم أنى من أهل الجنة ، قال : فبينا هم كذلك إذ خرج عليهم عبد الله فقالوا له : ألا تعجب من أخينا هذا الشامى يزعم أنه مؤمن و يزعم أنه من أهل الجنة ، فقال عبد الله : لو قلت إحداهما لاتبعتها الأخرى ، قال : فقال الحارث : إنا لله و إنا إليه راجعون ، صلى الله على معاذ ؛ قال : ويحك و من معاذ ؟ قال : معاذ بن جبل ، قال : وما قال ؛ قال : إياك و زلة العالم فأحلف بالله أنها منك لزلة يا ابن مسعود ، و ما الايمان إلا أنا نؤمن بالله وملائكته وكتبه و رسله واليوم الآخر والجنة والنار والبعث والميزان و [إن[1]] لنا ذنوبا لا ندرى ما يصنع الله فيها ، فلو نعلم أنها غفرت لنا لقلنا : إنا من أهل الجنة ، فقال عبد الله : صدقت والله إن كانت منى لزلة[2] .

(١٨٣٢) ما ذكر فيما يطوى عليه المؤمن من الخلال

[١٠٢٨٥] حدثنا مصعب بن المقدام قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثنى أبو زميل[3] عن مالك بن مرثد الزمانى[4] عن أبيه قال : قال أبو ذر :
٤٨٥/ سألت / رسول الله صلى الله عليه و سلم : ماذا ينجى العبد من النار ؟ فقال : الايمان بالله ، قال : قلت : حسبي الله أو مع الايمان عمل ،

---

(١) زيد ولا بد منه .
(٢) أخرجه الحافظ ابن عساكر فى تأريخه - راجع ترجمة الحارث بن عمير :
(٣) هو سماك بن الوليد .
(٤) من التهذيب ، و فى الأصل : الرمانى - بالراء المهملة .

فقال : ترضخ مما رزقك الله أو يرضخ مما رزقه الله[1] .

[١٠٣٨٦] حدثنا عفان قال [حدثنا[2]] حماد بن زيد عن علي بن زيد عن أم محمد أن رجلا قال لعائشة : ما الايمان ؟ قالت : أفسر أم اجمل ؟ قال : لا بل أجملي ، قالت : من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن[3] .

[١٠٣٨٧] حدثنا[4] محمد بن سابق[5] قال حدثنا إسرائيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس المرء المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا بالفاحش ولا بالبذى .

[١٠٣٨٨] حدثنا يحيى بن سعيد[6] عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن مصعب بن سعد [عن سعد[7]] قال طبع المؤمن على الخلال كلها إلا الخيانة و الكذب .

[١٠٣٨٩] حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور عن مالك

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ١/٦٣ من طريق الأوزاعي عن أبي كثير الزبيدي عن أبي ذر .
(٢) زيد ولا بد منه .
(٣) أورده الهيثمي من عدة الصحابة مرفوعا ـ راجع مجمع الزوائد ١/٨٦
(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/٤٠٤ من طريق محمد بن سابق .
(٥) من المسند ، و في الأصل : سابي ـ كذا .
(٦) مضى الحديث عندنا في كتاب الأدب ـ ج ٨/٥٩٢ : رقم الحديث : ٥٦٥٦
(٧) زيد من كتاب الأدب .

ابن الحارث عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال : المؤمن يطوى على الخلال كلها غير الخيانة و الكذب[١] .

[١٠٣٩٠] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن هشام عن الحسن عن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه و سلم قال تكون فى آخر الزمان فتن كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل مؤمناً ويمسى كافراً ويمسى مؤمناً و يصبح كافراً[٢] .

[١٠٣٩١] حدثنا ابن علية[٣] عن حجاج بن[٤] أبي عثمان عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمى قال : كانت لى جارية ترعى غنما لى فى قبل أحد ، فاطلعتها[٥] ذات يوم و إذا الذئب قد ذهب بشاة من غنمها ، قال : و أنا رجل من بنى آدم آسف كما يأسفون ، لكنى صككتها صكة فأتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فعظم ذلك على[٦] فقلت يا رسول الله ! أفلا أعتقها ، قال :

---

(١) مضى الحديث فى كتاب الأدب ـ رقم الحديث : ٥٦٥٥

(٢) الحديث أعاده المصنف تحت رقم : ١٠٤٥٠ من طريق آخر عن أنس ، واخرج ابن ماجه نحوه فى السنن ص : ٢٩٢ عن أبي أمامة الباهلى .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٤٧/٥ من طريق ابن علية .

(٤) من المسند ، و فى الأصل : عن .

(٥) من المسند ، و فى الأصل : فاطلقها ـ كذا .

(٦) زيد من المسند .

اتني بها ، فقال [فأتيته بها[١]] فقال لها : أين الله ؟ قالت في السماء ، قال : من أنا ، قالت : أنت رسول الله ، قال : أعتقها فإنها مؤمنة .

[١٠٣٩٢] حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الحكم[٢] يرفعه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه و سلم [و قال[٣]] : إن علي أي رقبة مؤمنة وعندي رقبة سوداء أعجمية ، فقال : ائت بها ، فقال : أتشهدين أن لا إله إلا الله و أني رسول الله ؟ قالت نعم ، قال : فأعتقها[٤] .

(١٨٣٣) باب

[١٠٣٩٣] حدثنا عبد الأعلى[٥] عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : مثل المؤمن مثل الزرع[٦] لا تزال الريح تميله[٧] و لا يزال المؤمن يصيبه البلاء ، و مثل الكافر[٨] كمثل شجرة الأرزة لا تهتز حتى تستحصد

(١) زيد من المسند .
(٢) لعله : ابن الحاكم - كما في الذي قبله .
(٣) زيد ولا بد منه .
(٤) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٢٣ عن أبي هريرة من رواية أحمد .
(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٣٧٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) زيد في الأصل : الذي ، و لم تكن الزيادة في صحيح مسلم فحذفناها .
(٧) من صحيح مسلم ، و في الأصل : يميله - كذا .

[١٠٣٩٤] حدثنا ابن نمير قال حدثنا زكريا عن سعيد[١] بن إبراهيم قال : أخبرني أبي بن كعب[٢] بن مالك عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : المؤمن كمثل خامة الزرع تفيئها[٣] الريح تصرعها مرة وتعدلها أخرى حتى تهيج ، و مثل الكافر كمثل الأرزة المجذبة على أصولها لا يفيئها[٤] شيء حتى يكون انجعافها مرة واحدة .

[١٠٣٩٥] حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن يحيى عن سعد عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة قال : مثل المؤمن الضعيف كمثل الخامة من الزرع ؛ تميلها الريح مرة و تقيمها مرة ، قال : قلت : فالمؤمن القوي ؟ قال: مثل النخلة/تؤتي أكلها حين في ظلها ذلك ولا تميلها الريح . ٤٨٦/

[١٠٣٩٦] حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال : مثل المؤمن كمثل النخلة تؤتي طيبا وتضع طيبا .

[١٠٣٩٧] حدثنا ابن إدريس عن بريد[٥] بن عبد الله عن أبي بردة

---

(٨) في صحيح مسلم : المنافق .

---

(١) في الأصل : سعد ، و التصحيح من صحيح مسلم ٢/٣٧٥ حيث أخرج الحديث من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) في صحيح مسلم : ابن كعب .
(٣) من صحيح مسلم ، و في الأصل : تثبتها .
(٤) من صحيح مسلم ، و في الأصل : لا يغلبها .
(٥) في الأصل : يزيد ـ خطأ .

عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً[١].

[١٠٣٩٨] حدثنا وكيع عن سفيان[٢] عن الأعمش عن أبي عمار عن عمرو بن شرحبيل[٣] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن عمارا ملئ ايمانا إلى مشاشه.

[١٠٣٩٩] حدثنا عثام[٤] بن علي عن الأعمش عن أبي إسحاق عن هانئ ابن هانئ قال: كنا جلوساً عند علي فدخل عمار فقال: مرحبا بالطيب المطيب، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن عمارا ملئ إيمانا إلى مشاشه[٥].

[١٠٤٠٠] حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا زكريا قال: سمعت الحسن يقول: إن الايمان ليس بالتحلي ولا بالتمني، إنما الايمان ما وقر في القلب وصدقه العمل[٦].

(١٨٣٤) باب

[١٠٤٠١] حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن إبراهيم بن مهاجر عن

(١) أخرجه الحميدي في المسند ٢/٣٤٠ من طريق سفيان عن بريد بن عبد الله.
(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٣٩٢ من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان.
(٣) زيد في المستدرك: عن عبدالله.
(٤) في الأصل: غنام، و التصحيح من التهذيب.
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٣٩ من طريق الحسن بن حماد عن عثام بن علي.
(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٢٧٣ عن عبيد بن عمير.

مجاهد عن ابن عباس أنه قال لغلمانه : من أراد منكم الباءة زوجناه ، فلا يزني منكم زان إلا نزع الله منه نور الايمان ، فان شاء أن يرده ، و إن شاء أن يمنعه إياه منعه[١] .

[١٠٤٠٢] حدثنا قبيصة عن سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال ، عجباً لاخواننا من أهل العراق يسمون الحجاج مؤمناً[٢] .

[١٠٤٠٣] حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأجلح عن الشعبي قال : أشهد أنه مؤمن بالطاغوت كافر بالله ـ يعني الحجاج[٣] .

[١٠٤٠٤] حدثنا فضيل بن عياض عن الأعمش عن خيثمة عن عبد الله بن عمرو قال : يأتي على الناس زمان يجتمعون ويصلون في المساجد وليس فيهم مؤمن .

[١٠٤٠٥] حدثنا يحي بن آدم عن سفيان[٤] عن عاصم قال : قلنا لطلق بن حبيب : صف لنا التقوى ، قال : التقوى عمل بطاعة الله رجاء رحمة الله على نور من الله ، و التقوى ترك معصية الله مخافة [عقاب[٥]] الله

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٤١٧/٧ من طريق سفيان الثوري .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣٩٤/٥ من طريق قبيصة .
(٣) أعاده المصنف في كتاب الأمراء « باب ما ذكر من حديث الأمراء والدخول عليهم
(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : ٤٧٣ من طريق سفيان ، و أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦٤/٣ من طريق قبيصة عن سفيان .

على نور من الله .

[١٠٤٠٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم أنه كان إذا ذكر الحجاج قال : « ألا لعنة الله على الظالمين[١] » .

[١٠٤٠٧] حدثنا وكيع عن سفيان[٢] عن منصور عن إبراهيم قال : كفى [٣]به عمى أن يعمى الرجل[٣] فى الحجاج لحاه الله .

[١٠٤٠٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الملك بن أبي بشير[٤] عن عبدالله بن مسعود عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يؤمن [من[٥]] بات شبعان و جاره طاو[٦] إلى جنبه .

[١٠٤٠٩] حدثنا يحي بن يعلى التيمى عن منصور عن طلق بن

— (٥) زيد من الزهد و الحلية .

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٩٥ من طريق محمد بن عبد الله الأسدى عن سفيان ، و أعاده المصنف فى كتاب الأمراء بلفظ « كفى بمن شك فى الحجاج لحاه الله .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات بالطريق الماضى آنفا .

(٣-٣) فى الأصل بياض ملأناه من الطبقات .

(٤) من التهذيب ، و فى الأصل : أبي بشر ، و أورده السيوطى نحوه فى الجامع الصغير ٢/١٢٠ عن أنس .

(٥) زيد من الجامع الصغير .

(٦) فى الأصل : طاويا ، و فى الجامع الصغير : جائع .

حبيب عن أنس بن مالك قال : ثلاث من كن فيه وجد طعم الايمان و حلاوته : أن يكون الله و رسوله أحب إليه مما سواهما ، و أن يحب في الله ويبغض في الله ، وذكر الشرك[١].

[١٠٤١٠] حدثنا ابن نمير قال حدثنا هشام[٢] عن أبيه عن المسور بن مخرمة و ابن عباس أنهما دخلا على عمر حين طعن فقال[٣] : الصلاة ، فقال : إنه لا حظ لأحد في الاسلام لمن أضاع الصلاة ؛ فصلى وجرحه يثعب[٤] دماً.

[١٠٤١١] حدثنا ابن [أبي[٥]] فضيل عن أبيه عن شباك[٦] عن ابراهيم عن علقمة أنه كان يقول لأصحابه : امشوا بنا نزدد[٧] إيمانا .

[١٠٤١٢] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش[٨] عن جامع بن شداد

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١/٤٩ من طريق قتادة عن أنس مرفوعا مع بعض المفارقات .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ج : ٣/ ق : ١/ ص : ٢٥٤ من طريق وكيع عن هشام .

(٣) أي ابن عبّاس .

(٤) من الطبقات ، و في الأصل : يثقب .

(٥) زيد من الحلية ٢/٩٩ حيث أخرجه أبو نعيم من طريق ابن أبي شيبة .

(٦) من الحلية ، و في الأصل : سماك .

(٧) من الحلية ، و في الأصل : نزداد .

(٨) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٣٥ من طريق أبي بكر بن عياش عن الأعمش .

عن الأسود بن هلال المحاربي قال: قال لي معاذ[١] اجلس بنا نؤمن ساعة - يعني نذكر الله .

[١٠٤١٣] حدثنا أبو أسامة عن مهدي بن ميمون عن عمران القصير عن معاوية بن قرة قال : قال : كان أبو الدرداء يقول : اللهم إني أسالك إيمانا دائما وعلما نافعاً وهديا قيما ، قال معاوية : فترى من الايمان إيمانا ليس بدائم و من العلم علما لا ينفع و من الهدى هديا ليس بقيم ؟

[١٠٤١٤] حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن جامع بن شداد عن
٤٨٧/ الأسود بن هلال/ : قال : كان معاذ يقول لرجل من إخوانه : اجلس بنا فلنؤمن ساعة ، فيجلسان يتذاكران الله ويحمدانه[٢] .

[١٠٤١٥] حدثنا أبو أسامة عن محمد بن طلحة عن زبيد عن زر قال : كان عمر مما يأخذ بيد الرجل والرجلين من أصحابه فيقول : قم بنا نزدد[٣] إيمانا .

[١٠٤١٦] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن سليمان بن ميسرة و المغيرة بن شبل عن طارق بن شهاب الأحمسي عن سلمان قال : إن مثل الصلوات الخمس كمثل سهام الغنيمة ، فمن يضرب[٤] فيها بخمسة خير ممن

(١) من الحلية ، و في الأصل : عفان - مصحفا .
(٢) أورده ابن حجر في الفتح ٢٦/١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) في الأصل : نزداد .
(٤) في الأصل : ضرب .

يضرب فيها بأربعة ، ومن يضرب فيها بأربعة خير ممن يضرب فيها بثلاثة ، و من يضرب فيها بثلاثة خير ممن يضرب فيها بسهمين ، و من يضرب فيها بسهمين خير ممن يضرب فيها بسهم ، و ما جعل الله من له سهم في الاسلام كمن لاسهم له .

[١٠٤١٧] حدثنا يزيد بن هارون عن العوام عن علي بن مدرك عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال : الايمان نور ، فمن زنا فارقه الايمان ، فمن لام نفسه و راجعه راجعه الايمان[١] .

[١٠٤١٨] حدثنا محمد بن بشير قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أكمل المؤمنين إيمانا و أفضل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا[٢] .

[١٠٤١٩] حدثنا حفص بن غياث عن خالد عن أبي قلابة عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا[٣] .

[١٠٤٢٠] حدثنا المقبري[٤] عن سعيد بن أبي أيوب عن ابن عجلان

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤١٥/٧ من طريق عطاء عن أبي هريرة .
(٢) مضى الحديث عندنا في كتاب الأدب ـ رقم الحديث : ٥٣٧٠
(٣) مضى الحديث عندنا في كتاب الأدب ـ رقم الحديث : ٥٣٧١ وزيد هناك : والطفهم بأهله ، ووقع في المطبوع : بأطفهم ـ فليصحح .
(٤) مضى الحديث عندنا في كتاب الأدب ـ رقم الحديث : ٥٣٧٣ ، ووقع

عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أكمل المؤمنين أحسنهم خلقاً .

[١٠٤٢١] حدثنا أبو أسامة عن جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم قال : أكثر ظني أنه قال عن سعيد بن جبير قال : قال ابن عمر : الحياء والايمان قرنا جميعاً ، فاذا رفع أحدهما رفع الآخر[١] .

[١٠٤٢٢] حدثنا غندر عن شعبة عن سلمة عن إبراهيم عن علقمة قال : قال رجل عند عبد الله : إني مؤمن ، فقال : قل : إني في الجنة ، ولكنا نؤمن بالله و ملائكته و كتبه ورسله[٢] .

[١٠٤٢٣] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال : قيل له : أمؤمن أنت ؟ قال : أرجو[٣] .

[١٠٤٢٤] حدثنا جرير عن مغيرة عن سماك بن سلمة عن عبد الرحمن بن عصمة أن عائشة قالت : أنتم المؤمنون إن شاء الله[٤] .

= هناك : المقرئ .

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٦٩٣/٢ من طريق عبد الله عن جرير بن حازم ، ومضى الحديث عندنا في كتاب الأدب - رقم الحديث : ٥٤٠٢

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٥٥/١ عن علقمة عن ابن مسعود من رواية الطبراني .

(٣) مضى الحديث هنا في كتاب الايمان باب « من قال : أنا مؤمن » .

(٤) أعاده المصنف في كتاب الأمراء بأكثر مما هنا .

[١٠٤٢٥] حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال : اذا سئل أحدكم : أ مؤمن أنت ، فلا يشك في إيمانه[١].

[١٠٤٢٦] حدثنا وكيع عن مسعر عن موسى بن أبي كثير عن رجل لم يسمه عن أبيه قال : سمعت ابن مسعود يقول : أنا مؤمن[٢] .

[١٠٤٢٧] حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي وائل قال: جاء رجل فقال : لقيت ركبا فقلت : من أنتم ؟ قالوا : نحن المؤمنون ، قال : أفلا قالوا : نحن في الجنة[٣] .

[١٠٤٢٨] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه و عن محمد عن إبراهيم أنهما كانا اذا سئلا قالا : آمنا بالله وملائكته وكتبه ورسله[٤] .

[١٠٤٢٩] حدثنا أبو معاوية عن الشيباني[٥] قال : لقيت عبد الله بن

(١) أخرجه ابن سعد في الحلية ٦/١٢٠ من طريق عبدالحميد بن عبد الرحمن عن مسعر ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١/٥٥ من طريق عبد الله بن زيد الأنصاري مرفوعا من رواية الطبراني .
(٢) راجع الحديث الأول من باب « من قال أنا مؤمن » من نفس الكتاب .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/١٢٧ من طريق معمر عن الأعمش .
(٤) أما حديث طاوس فقد أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/١٢٨ من طريق معمر ، وأما حديث إبراهيم فقد أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢٢٤ من طريق فضيل بن عمرو .
=

معقل فقلت له : «ان أناسا[1] من أهل الصلاح يعيبون على أن أقول : أنا مؤمن ، فقال عبد الله : لقد خبت[2] وخسرت إن لم تكن مؤمناً .

[١٠٤٣٠] حدثنا وكيع عن عمرو بن منبه عن سوار بن شبيب قال : جاء رجل إلى ابن عمر فقال : إن ههنا قوماً يشهدون على بالكفر ، فقال : ألا تقول : لا إله الا الله فتكذبهم .

٤٨٨/ [١٠٤٣١] حدثنا أبو معاوية عن الشيباني/ عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد الأنصاري قال : تسموا بأسمائكم التي سماكم الله بالحنيفية والاسلام والايمان[3] .

[١٠٤٣٢] حدثنا ابن ادريس عن الأعمش عن سفيان عن سلمة ابن سبرة قال : خطبنا معاذ فقال : أنتم المؤمنون و أنتم أهل الجنة[4] .

[١٠٤٣٣] حدثنا عمر بن أيوب عن جعفر بن برقان قال : كتب الينا عمر بن عبد العزيز « أما بعد فان عرى الدين وقوام الاسلام الايمان بالله و إقام الصلاة و إيتاء الزكاة فصلوا الصلاة لوقتها » .

(٥) مضى الحديث عندنا بأكثر مما هنا في باب « من قال أنا مؤمن » من نفس الكتاب .

---

(١) من الحديث الماضي ، و في الأصل : انا ناس .
(٢) وقع في المطبوع : غبنت فليصحح من هنا .
(٣) أخرج عبد الرزاق نحوه في مصنفه ١١/٣٤١ عن الحارث الأشعري مرفوعا .
(٤) و من هنا استأنفت نسخة م ولكنها ليست واضحة .

[١٠٤٣٤] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد[١] عن قتادة عن أنس أن نبي الله صلى الله عليه و سلم قال : يخرج من النار من قال : لا إله إلا الله ، وكان في قلبه من الخير [ما يزن[٢]] شعيرة ؛ ثم قال الثانية : يخرج من النار من قال : لا اله الا الله ، وكان في قلبه من الخير ما يزن برة .

[١٠٤٣٥] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه أن نفرا أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاهم الا رجلا منهم ، فقال سعد : يا رسول الله ! أعطيتهم وتركت فلانا و الله إني لأراه مؤمناً ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أو مسلما ؟ فقال سعد : و الله إني لأراه مؤمنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أو مسلما ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ذلك ثلاثا[٣] .

[١٠٤٣٦] حدثنا أبو معاوية[٤] عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان قال : فيقال له : سل تعطه ـ يعني النبي صلى الله عليه و سلم ، فاشفع تشفع وادع تجب ، فيرفع رأسه فيقول : أمتي أمتي ـ مرتين أو ثلاثا ، فقال سلمان :

(١) أخرجه الامام أحمد ١١٦/٣ من طريق يحيى بن سعيد عن سعيد .
(٢) زيد من المسند .
(٣) أخرجه الحميدي في المسند ٣٧/١ من طريق معمر عن الزهري مختصرا ، وأصل الحديث في صحيح البخاري .
(٤) أخرجه الطبري مختصرا من طريق الحسين عن أبي معاوية ، و أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٧١/١٠ من رواية الطبراني .

To: www.al-mostafa.com

فى كل من فى قلبه مثقال حبة حنطة من ايمان، أو مثقال شعيرة من ايمان، أو مثقال حبة خردل من ايمان، قال سلمان : فذلك المقام المحمود[١] .

[١٠٤٣٧] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس فيها أبصارهم وهو مؤمن[٢] .

[١٠٤٣٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن عمرو بن عباد عن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لايزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولايسرق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب - يعنى الخمر - حين يشرب وهو مؤمن فأياكم إياكم[٣] .

[١٠٤٣٩] حدثنا ابن علية[٤] عن [ليث عن[٥]] مدرك [عن[٥]]

(١) آية ٧٩ من الاسراء .
(٢) معنى الحديث عندنا فى كتاب الأشربة - رقم الحديث : ٤٢٢٥
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٩/٦ ، ومعنى الحديث عندنا فى كتاب الأشربة - رقم الحديث : ٤٠٢٣
(٤) معنى الحديث عندنا فى كتاب الأشربة - رقم الحديث : ٤٢٢٦ - ببعض الاختصار .
(٥) زيد من كتاب الأشربة .

ابن أبي أوفى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع المسلمون إليها رؤسهم وهو مؤمن .

[١٠٤٤٠] حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا شعبة عن فراس عن أبي مدرك عن ابن أبي أوفى عن أبي نحوه .

[١٠٤٤١] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الحياء من الايمان و الايمان فى الجنة و البذاء من الجفاء و الجفاء فى النار[١] .

[١٠٤٤٢] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن الحسن عن جابر بن عبدالله أنه قال : قيل : يا رسول الله ! أى الأعمال أفضل ، قال : الصبر والسماحة ، قيل : أى المؤمنين أكمل إيمانا قال / أحسنهم خلقاً[٢] . /٤٨٩

[١٠٤٤٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة[٣] .

---

(١) معنى الحديث عندنا فى كتاب الأدب ـ رقم الحديث : ٥٣٩٥ ، و أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٦٩٣ من طريق آخر عن أبي بكر .

(٢) أورده المتقى فى الكنز ١/٢٥٧ (طبعة جديدة) مقتصرا على الجزء الاول .

(٣) أورده المتقى فى الكنز ٤/٧١ [طبعة قديمة] برمز « ش » و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٧٦ من طريق على بن محمد عن وكيع .

[١٠٤٤٤] حدثنا عبدة بن حميد عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه و سلم نحوه.

[١٠٤٤٥] حدثنا يحيى بن واضح عن حسين بن واقد[١] قال: سمعت ابن بريدة يقول: سمعت أبي يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: العهد الذي بيننا وبينهم[٢] الصلاة، فمن تركها فقد كفر.

[١٠٤٤٦] حدثنا شريك عن عاصم عن زر عن عبد الله قال: من لم يصل فلا دين له[٣].

[١٠٤٤٧] حدثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي عن يحيى عن ابي قلابة عن أبي مليح عن ابن بريدة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: من ترك العصر فقد حبط عمله[٤]

[١٠٤٤٨] حدثنا عيسى ووكيع عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهاجر عن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٧/١ من طريق الفضل بن موسى عن حسين بن واقد، وأخرجه ابن ماجه في السنن: ٧٦ من طريق الحسن بن شقيق عن حسين ابن واقد، و أورده الهندي في الكنز ٧١/٤ (طبعة قديمة) برمز «ش».

(٢) زيد في الأصل و م: ترك، و لم تكن الزيادة في المراجع فحذفناها.

(٣) و أورد الهندي في الكنز ١٨٠/٤ مرفوعا: من ترك الصلاة فلا دين له.

(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٤٩/٥ من طريق ابن علية عن هشام، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٢٤/٣ من طريق معمر عن يحيى.

من ترك العصر فقد حبط عمله[1] .

[١٠٤٤٩] حدثنا هشيم[2] قال أخبرنا عباد بن راشد[3] المنقرى عن أبي قلابة و الحسن أنهما كانا جالسين فقال[4] أبو قلابة : قال أبو الدرداء : من ترك العصر حتى يفوته من غير عذر فقد حبط عمله ، قال : و قال الحسن : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من ترك صلاة مكتوبة من غير عذر فقد حبط عمله .

[١٠٤٥٠] حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنا عوف عن قسامة بن زهير قال : لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له[5] .

[١٠٤٥١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد قال : إن أفضل العبادة الرأى الحسن .

[١٠٤٥٢] حدثنا أبو معاوية عن يوسف بن ميمون قال : قلت لعطاء : إن قبلنا قوما نعدهم من أهل الصلاح ، إن قلنا : نحن مؤمنون عابوا

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣٦١ من طريق وكيع .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/٤٤٢ من طريق سريج بن النعمان عن هشيم ، وأورده الهندى فى الكنز ٤/٧١ (طبعة قديمة) برمز « ش » .
(٣) من المسند . و فى الأصل و م : ميسرة ـ كذا .
(٤) زيد فى الأصل : قال ، و لم تكن الزيادة فى م و المسند فحذفناها .
(٥) أخرجه الامام أحمد مرفوعا ـ راجع تعليقنا على حديث « لا ايمان لمن لا امانة له » الماضى فى باب « ما قالوا فى صفة الايمان »

ذلك علينا ، قال : فقال عطاء نحن المسلمون المؤمنون ، وكذلك أدركنا أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم يقولون .

[١٠٤٥٣] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[١] عن عمرو بن مرة عن [أبي[٢]] البختري عن حذيفة قال : القلوب أربعة قلب : مصفح فذلك قلب المنافق ، وقلب أغلف[٣] فذلك قلب الكافر ، و قلب أجرد فكأن فيه سراجاً يزهر فذاك قلب المؤمن ، و قلب فيه نفاق و إيمان فمثله[٤] كمثل قرح [٥]يمدها قيح[٥] و دم[٦] ومثله[٧] كمثل شجرة يسقيها[٨] ماء طيب فايما غلب غلب عليه[٩] .

[١٠٤٥٤] أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكثر أن يقول : يا مقلب القلوب ! ثبت قلبي

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٧٦/١ من طريق جرير عن الأعمش ، و أورده الهيثمى فى الزوائد ٩٣/١ عن أبي سعيد مرفوعا من رواية أحمد .

(٢) زيد من الحلية .

(٣) من الحلية . و فى الأصل و م : أغلق .

(٤) فى الحلية : فمثل النفاق .

(٥-٥) من الحلية ، و فى الأصل و م : يمد بها قرح .

(٦) زيد فى الأصل : مثله ، و لم تكن الزيادة فى م و الحلية فحذفناها .

(٧) فى الحلية : مثل الايمان .

(٨) زيد فى الأصل و م : ماء خبيث و ، و لم تكن الزيادة فى الحلية فحذفناها .

(٩) من الحلية ، و فى الأصل و م : عليها ، و الجملة فى الحلية : فأيها ما غلب عليه غلب .

على دينك ، قلت : يا رسول الله : آمنا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا ؟ قال : إن القلوب بين إصبعين من أصابع الله يقلبها[1] .

[١٠٤٥٥] حدثنا معاذ بن معاذ قال أخبرنا أبوكعب صاحب الحرير قال حدثنا شهر بن حوشب[2] قال : قلت لأم سلمة : يا أم المؤمنين ؟ ما كان أكثر دعاء رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا كان عندك ؟ قال : قالت : [كان[3]] أكثر دعائه : يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ، قلت : يا رسول الله ! ما أكثر دعاءك يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ، قال: يا أم سلمة : انه ليس آدمى إلا وقلبه بين إصبعين من أصابع الله ما شاء منها أقام و ما شاء أزاغ .

[١٠٤٥٦] حدثنا يزيد قال أخبرنا همام بن يحيى عن علي بن زيد عن أم محمد عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول : يا مقلب القلوب ، ثبت قلبي على دينك ، قلت : يا رسول الله إنك تدعو بهذا الدعاء قال : يا عائشة ! أو ما علمت أن قلب ابن آدم/ بين ٤٩٠/ أصابع الله ، إذا شاء أن يقلبه إلى الهدى قلبه ، و إن شاء أن يقلبه إلى

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/١٣٤ من طريق أبي الأحوص عن الأعمش ـ وراجع أيضا هامشه ، ومضى الحديث عندنا في كتاب الدعوات باب من كان يقول : يا مقلب القلوب .

(٢) أورده الهندي في الكنز ١/٣٥١ (طبعة جديدة) برمز « ش » .

(٣) زيد من الكنز .

الضلالة قلبه[١] .

[١٠٤٥٧] حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم بن عيينة قال : سمعت ابن أبي ليلى يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يدعو بهذا الدعاء : يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك .

[١٠٤٥٨] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ذر[٢] عن وائل بن مهانة[٣] قال : قال عبد الله : ما رأيت من ناقص الدين والرأى أغلب للرجال ذوى الأمر على أمرهم من النساء ، قالوا : يا أبا عبد الرحمن ! و ما نقصان دينها ؟ قال : تركها الصلاة أيام حيضها ، قالوا : فما نقصان عقلها ؟ قال : لا تجوز شهادة امرأتين إلا بشهادة رجل .

[١٠٤٥٩] حدثنا أبو أسامة عن حسن بن عباس عن مغيرة قال : سئل إبراهيم عن الرجل يقول للرجل : أمؤمن أنت ؟ قال : الجواب بدعة و ما يسرني إن شككت .

[١٠٤٦٠] حدثنا أبو أسامة عن حبيب بن الشهيد عن عطاء عن أبي هريرة : لا يزني الرجل حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن[٤] .

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢٥٢/١ برمز « ش » .
(٢) فى الأصل و م : زر ، و التصحيح من مسند الحميدى ٥١/١ حيث أخرجه من طريق منصور عن ذر هذا .
(٣) من المسند ، و فى الأصل و م : مهابة .

[١٠٤٦١] حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش[١] عن عمارة بنت[٢] عمير عن أبي عمار[٣] عن حذيفة قال : والله إن الرجل ليصبح بصيرا ثم يمسى و ما ينظر بشفر[٤] .

[١٠٤٦٢] حدثنا ابن إدريس عن محمد بن إسحاق عن سعيد بن يسار قال : بلغ عمر أن رجلا بالشام يزعم أنه مؤمن ، قال : فكتب عمر : اجلبوه علي ، فقدم على عمر فقال : أنت الذى تزعم أنك مؤمن ، قال : هل كان الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم إلا على ثلاثة منازل : مؤمن وكافر و منافق ، والله ما أنا بكافر ولا منافق ، فقال له عمر : ابسط يدك ، قال ابن إدريس : قلت : رضى بما قال ؟ قال : رضى بما قال[٥] .

[١٠٤٦٣] حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا ليث بن سعد عن يزيد ابن سنان عن أنس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : يكون بين يدى الساعة فتن كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسى كافراً ويصبح كافراً و يمسى مؤمناً[٦] .

= (٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤١٤ من طريق ابن جريج عن عطاء .

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٧٣ من طريق سليمان بن حيان عن الأعمش
(٢) من الحلية ، و فى الأصل و م : بن .
(٣) من الحلية ، و فى الأصل و م : ابى عمارة .
(٤) من الحلية ، و فى الأصل و م : سعر .
(٥) أورده الهندى فى الكنز ١/٣٦٤ (طبعة جديدة) عن ابن أبي شيبة .

[١٠٤٦٤] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي عمرو الشيباني قال : قال حذيفة : إني لأعلم[١] أهل دينين ، أهل دينك الدينين في النار : أهل دين يقولون : الايمان كلام ولا عمل و إن قتل و إن زنا ، و أهل دين يقولون : إن كان أو لو رآه ـ ذكر كلمة سقطت عني ـ لتأمرونا بخمس صلوات في كل يوم ، و إنما هي صلاتان : صلاة العشاء وصلاة الفجر.

[١٠٤٦٥] حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الايمان ستون أو سبعون أو بضعة ـ أو أحد العددين ـ أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله و أدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الايمان[٢] .

[١٠٤٦٦] حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الحياء من الايمان[٣] .

[١٠٤٦٧] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن سلمة بن كهيل عن

= (٦) مضى الحديث عندنا من وجه آخر تحت رقم : ١٠٣٨٩

(١) من م ، و في الأصل : لا اعلم .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/١٢٧ من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه ، ومضى الحديث عندنا في كتاب الأدب برقم الحديث : ٥٣٨٨ من طريق الفضل بن دكين عن سفيان عن سهيل عن عبد الله بن دينار .

(٣) مضى الحديث عندنا في كتاب الأدب ـ رقم الحديث : ٥٣٩٠

حبة[1] بن جوين العرنى قال : كنا مع سلمان وقد صافنا العدو فقال : هؤلاء المؤمنون و هؤلاء المنافقون و هؤلاء المشركون ، فينصر الله المنافقين بدعوة[2] المؤمنين ، ويؤيد الله المؤمنين بدعوة المنافقين .

[١٠٤٦٨] [حدثنا[3]] عبدة بن سليمان عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي قرة قال : قال سلمان لرجل : لو قطعت أعضى ما بلغت الايمان .

[١٠٤٦٩] حدثنا ابن فضيل عن ليث[4] عن عمرو بن مرة [عن معاوية بن سويد[5]] عن البراء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أوثق عرى الاسلام الحب فى الله والبغض فى الله .

٤٩١/ [١٠٤٧٠] حدثنا ابن نمير عن مالك بن مغول عن زبيد/ عن مجاهد قال : أوثق عرى الايمان الحب فى الله والبغض فيه .

[١٠٤٧١] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا داؤد عن زرارة بن أوفى عن تميم الدارى[6] قال : أول ما يحاسب به العبد الصلاة[7] المكتوبة ،

---

(١) من طبقات ابن سعد ، و فى الأصل و م : حية ـ كذا .
(٢) من م ، و فى الأصل : بدعوتنا .
(٣) زيد ولا بد منه .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٨٦/١ من طريق إسماعيل عن ليث .
(٥) زيد من الكنز .
(٦) أورده الهندى فى الكنز ١٨٠/٤ (و على ٦٠ أيضا) (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة .

فان أتمها و إلا قيل : انظروا [هل[1]] له من تطوع ، فأكملت الفريضة من تطوعه[2] ، فان لم تكمل الفريضة و لم يكن له تطوع أخذ بطرفيه فقذف به فى النار .

[١٠٤٧٢] حدثنا يونس بن هارون قال أخبرنا أبو معشر عن محمد ابن صالح الأنصارى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقى عوف بن مالك فقال : كيف أصبحت يا عوف بن مالك ؟ قال : أصبحت مؤمنا حقا ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن لكل قول حقيقة ؛ فما حقيقة ذلك ؟ فقال : يا رسول الله : ألم أطلب نفسى عن الدنيا ، سهرت ليلى و أظمأت هواجرى وكأنى أنظر إلى عرش ربى ، وكأنى أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها ، وكأنى أنظر إلى أهل النار يتضاغون فيها ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : عرفت وآمنت فالزم[3] .

[١٠٤٧٣] حدثنا هشيم قال أخبرنا داود عن زرارة بن أوفى عن تميم الدارى بمثل يزيد إلا أنه لم يذكر فيه « و يؤخذ بطرفيه فيقذف به فى النار[4] » .

= (٧) من الكنز ، و فى الأصل و م : صلاة .

(١) زيد من الكنز .

(٢) زيد فى الأصل و م : « فان لم تكمل الفريضة من تطوعه » و لم تكن الزيادة فى الكنز فحذفناها .

(٣) لم نعرفه ، وإنما المعروف عن الحارث بن مالك كما سيأتى تحت رقم :١٠٤٧٤ =

[١٠٤٧٤] حدثنا ابن نمير قال حدثنا مالك بن مغول عن زيد قال : قال[1] رسول الله صلى الله عليه و سلم : كيف أصبحت يا حارث بن مالك ؟ قال : أصبحت مؤمنا حقاً ، قال : إن لكل قول حقيقة [فما حقيقة ذلك[2]] قال : أصبحت عزفت نفسى عن الدنيا و أسهرت ليلى و أظمأت نهارى ، وكأنى أنظر إلى عرش ربي قد أبرز للحساب ، وكأنى أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فى الجنة ، وكأنى[3] أسمع عواء أهل النار ، قال : فقال له : عبد[4] نور الايمان فى قلبه ، إن عرفت فالزم .

[١٠٤٧٥] حدثنا أبو أسامة عن موسى بن مسلم قال حدثنا ابن سابط قال : كان عبد الله بن رواحة يأخذ بيد النفر من أصحابه فيقول : تعالوا نؤمن ساعة ، تعالوا فلنذكر الله ونزدد[5] إيمانا ، تعالوا نذكره بطاعته لعله يذكرنا بمغفرته[6] .

= (٤) راجع رقم الحديث : ١٠٤٧١

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/١٢٩ من طريق معمر عن صالح بن مسمار وغيره .

(٢) زيد من المصنف .

(٣) من م و المصنف ، و فى الأصل : لكنى .

(٤) من م ، و فى الأصل : عنه ـ كذا .

(٥) فى الأصل و م : نزداد .

(٦) رواه ابن عساكر من طريق أحمد ـ راجع تهذيب تاريخه ٧/٣٨٨ .

[١٠٤٧٦] حدثنا يزيد قال أخبرنا العوام بن حوشب عن أبي صادق عن علي قال: إن الاسلام ثلاث أثافي: الايمان والصلاة والجماعة، فلا تقبل صلاة إلا بايمان، و من آمن صلى ومن صلى جامع؛ و من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه[١].

[١٠٤٧٧] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن مطرف[٢] عن حسان بن عطية عن أبي أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: الحياء والعي[٣] شعبتان من الايمان.

[١٠٤٧٨] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن ابن بريدة [عن ابن يعمر[٤]] قال: وردنا بالمدينة فأتينا عبد الله بن عمر فقلنا: يا أبا عبد الرحمن؛ إنا نمعن في الأرض فنلقى قوما يزعمون أن لا قدر؛ فقال: من المسلمين ممن يصلي إلى القبلة؟ قال: فغضب حتى وددت أني لم أكن سألته، ثم قال: إذا لقيت أولئك فأخبرهم أن عبد الله ابن عمر منهم برئ وأنهم منه برآء، ثم قال: إن شئت حدثتك عن رسول الله صلى الله عليه و سلم، فقال: أجل، فقال: كنا عند رسول الله صلى الله

(١) أورده الهندي في الكنز ٢٤٧/١ من رواية ابن أبي شيبة.
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢٦٩/٥ من طريق حسين بن محمد عن محمد ابن مطرف.
(٣) من م.و المسند، و في الأصل: التقى.
(٤) زيد من المسند.

عليه و سلم فأتاه رجل جيد الثياب طيب الريح حسن الوجه فقال: يا رسول الله ! ما الاسلام ؟ قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : تقيم الصلاة وتؤتى الزكاة و تصوم رمضان و تحج البيت و تغتسل من الجنابة ؟
/٤٩٢ قال : صدقت ، فا الايمان/ ؟ قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : تؤمن بالله واليوم الآخر و الملائكة و الكتاب والنبيين وبالقدر كله خيره وشره وحلوه و مره ، قال : صدقت ، ثم انصرف فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : على بالرجل ، قال : فقمنا بأجمعنا فلم نقدر عليه، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم[١].

[١٠٤٧٩] حدثنا عفان قال حدثنا أبان العطار قال حدثنا يحيي بن أبي كثير عن زيد عن أبي سلام عن أبي مالك الأشعرى أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقول : الطهر شطر الايمان[٢].

[١٠٤٨٠] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن أبي إسحاق عن ابن أبي ليلى الكندى عن حجر بن عدى قال : حدثنا على أن الطهور شطر الايمان[٣] .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٣٠١/١ عن يحيي بن يعمر برمز « ش » وغيره و أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥٢/١ من طريق علقمة بن مرثد عن ابن بريدة بأكثر مما هنا .
(٢) أخرجه الدارمى فى المسند ص : ٨٩ من طريق مسلم بن إبراهيم عن أبان .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ١٠٠/٥ (طبعة قديمة) برمز « ش » وغيره .

[١٠٤٨١] حدثنا وكيع قال حدثنا الأوزاعى عن حسان بن عطية قال : الوضوء شطر الايمان .

[١٠٤٨٢] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن [ابن[١]] أبي إسحاق عن أبي ليلى الكندى عن غلام [لحجر بن عدى[٢]] أن حجرا رأى ابنا له خرج من الغائط [ولم يتوضأ[٣]] فقال : يا غلام ناولنى الصحيفة من الكوة ؛ فسمعت عليا يقول : الطهور نصف الايمان .

[١٠٤٨٣] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا قال حدثنا الحوارى[٤] ان عبد الله بن عمر[٥] قال : إن عرى الدين و قوامه الصلاة و الزكاة لا يفرق[٦] بينهما ، وحج البيت وصوم رمضان ، [٧]و إن[٧] من إصلاح الأعمال الصدقة والجهاد ، ثم قم فانطلق .

[١٠٤٨٤] حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال : قال رسول

---

(١) زيد من الحديث رقم : ١٠٤٨٠ ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٥٤ من طريق يحيى بن عباد عن يونس بن أبي إسحاق .

(٢) هنا بياض فى الأصل و م ملأناه من الطبقات .

(٣) زيد من الطبقات .

(٤) هو الحوارى بن زياد .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣/١٢٦ من طريق عبد الملك بن عمير عن الحوارى .

(٦) فى المصنف : لا تفرق .

(٧-٧) فى الأصل : قال ، ولا تتضح الكلمة فى م ، و فى المصنف كما أثبتناه

الله صلى الله عليه و سلم: أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقاً.

[١٠٤٨٥] حدثنا ابن نمير قال حدثنا محمد بن أبي اسماعيل عن معقل الخثعمي قال: أتى عليا رجل وهو في الرحبة فقال: يا امير المؤمنين! ما ترى في امرأة لا تصلي؟ قال: من لم يصل فهو كافر.

[١٠٤٨٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن عبدالله ابن ضمرة عن كعب قال: من أقام الصلاة وآتى الزكاة وسمع و أطاع فقد توسط الايمان، و أحب لله و أبغض لله و أعطى لله و منع لله فقد استكمل الايمان[١].

[١٠٤٨٧] حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبيد الله بن عبيد الكلاعي قال: أخذ بيد مكحول فقال: يا أبا وهب! ليعظم شأن الايمان في نفسك، من ترك صلاة مكتوبة متعمداً فقد برئت منه ذمة الله، ومن برئت منه ذمة الله فقد كفر[٢].

[١٠٤٨٨] حدثنا أبو خالد عن عمرو بن قيس عن أبي إسحاق قال قال علي: الصبر من الايمان بمنزلة الرأس من الجسد، فاذا ذهب الصبر ذهب الايمان[٣].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣١/٦ من طريق وكيع عن الأعمش.
(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٢٥/٣ من طريق ابن أبي شيبة.
(٣) أورده الهندي في الكنز ١٥٣/٢ (الطبعة القديمة) ولم يرمز له، وكل الدلائل تشير إلى أنه من رواية ابن أبي شيبة.

[١٠٤٨٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن صلة عن عمار قال ثلاث من جمعهن جمع الايمان: الانصاف من نفسك، و الانفاق من الاقتار، وبذل السلام للعالم[١].

[١٠٤٩٠] حدثنا وكيع عن سفيان[٢] عن أبي إسحاق عن صلة[٣] عن عمار «إنهم لا إيمان[٤] لهم» لا عهد لهم.

[١٠٤٩١] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: كان يقال: لا يدخل النار إنسان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان.

[١٠٤٩٢] حدثنا زيد بن الحباب عن الصعق بن حزن قال حدثني عقيل بن الجعد[٥] عن أبي إسحاق عن سويد بن غفلة عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: أوثق عرى الايمان الحب في الله والبغض في الله[٦].

[١٠٤٩٣] حدثنا أبو أسامة عن جرير بن حازم قال[٧]: حدثني عيسى

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/ ٣٧٦ من طريق معمر عن أبي إسحاق.
(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ١٤/١٥٦ (طبعة جديدة) من طريق عبد الرحمن عن سفيان.
(٣) من الطبري، و في الأصل: صلية، وليس واضحا في م.
(٤) آية ١٢ من التوبة.
(٥) في مجمع الزوائد ١/٩٠: قال البخاري: منكر الحديث.
(٦) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد من رواية الطبراني.

ابن عاصم [قال : حدثني عدى بن عدى[1]] قال : كتب إلى عمر بن عبدالعزيز «أما بعد/ فان للايمان فرائض وشرائع و حدوداً و سنناً ، فمن /٤٩٣ استكملها استكمل الايمان ، ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان ، فان أعش فسأبينها [لكم[1]] حتى [2]تعملوا بها[2] ، وإن أمت قبل ذلك فما أنا على صحبتكم بحريص» .

[١٠٤٩٤] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا هشام بن سعيد عن زيد بن أسلم قال : لابد لأهل هذا الدين من أربع : دخول في دعوة الاسلام ، ولا بد من الايمان وتصديق بالله وبالمرسلين أولهم و آخرهم وبالجنة والنار والبعث بعد الموت ، ولا بد أن تعمل[3] عملا تصدق[4] به ، ولا بد من أن تعلم علماً تحسن به عملك ، ثم قرأ «و اني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى[5]» .

[١٠٤٩٥] حدثنا عبد الأعلى عن الجريرى عن عبد الله بن شقيق قال : ما كانوا يقولون لعمل تركه رجل «كفر غير الصلاة ، قال : كانوا يقولون : تركها كفر .

(٧) أورده الحافظ في فتح البارى ٣٦/١ من رواية ابن أبي شيبة .

(١) زيد من الفتح.
(٢-٢) من الفتح ، و في الأصل : تعلموا .
(٣) في الأصل و م : يعمل .
(٤) في الأصل و م : يصدق .
(٥) آية ٨٢ من طه.

[١٠٤٩٦] حدثنا أبو بكر عن عاصم عن أبي وائل قال: قيل له: إن ناسا يزعمون أن المؤمنين يدخلون النار، قال: لعمرك والله إن حشوها غير المؤمنين[1].

[١٠٤٩٧] حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة قال: سمعت شقيقا يقول وسأله رجل: سمعت ابن مسعود يقول: إنه من شهد أنه مؤمن فليشهد أنه في الجنة؟ قال: نعم[2].

تم كتاب الايمان والحمد لله رب العالمين

(١٨٣٥) ما قالوا في تعبير الرؤيا

[١٠٤٩٨] حدثنا هشيم عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس العقيلي عن عمه أبي رزين أنه سمع النبي صلى الله عليه و سلم يقول: الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت قال: والرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة، وأحسبه قال: لاتقصها إلا على واد أو ذي رأي[3].

[١٠٤٩٩] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١٠٤ من طريق يحيي بن آدم عن أبي بكر.
(٢) مضى معناه في غير موضع من نفس الكتاب.
(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ٢٨٩ من طريق ابن أبي شيبة، وأخرجه الدارمي في المسند ص: ٢٧٤ من طريق شعبة عن يعلى، وأورده السيوطي في الدر ٣/٣١٣ من رواية ابن أبي شيبة وغيره.

ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : رؤيا المسلم جزء من ستة و أربعين جزءا من النبوة[١] .

[١٠٥٠٠] حدثنا عبدالله بن نمير قال حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : رؤيا المسلم جزء من ستة و أربعين جزءاً من النبوة[٢] .

[١٠٥٠١] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن عطاء بن يسار عن رجل كان يفتي بمصر قال : سألت أبا الدرداء عن هذه الآية « لهم البشرى في الحيوة الدنيا[٣] » قال ما سألني عنها أحد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عنها ، فقال لي رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما سألني أحد قبلك : هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له ، و في الآخرة الجنة[٤] .

[١٠٥٠٢] حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا شعبة[٥] [عن قتادة عن

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٦ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/٢١٣ من طريق معمر ، ووقع فيهما « رؤيا المؤمن »
(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/٢١١ من طريق ابن سيرين عن أبي هريرة بأكثر مما هنا .
(٣) راجع آية ٦٤ من يونس .
(٤) أخرجه الطبري في التفسير ١١/٨٦ (طبعة قديمة) من طريق ابن وكيع عن وكيع ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/٣١١ من رواية ابن أبي شيبة وغيره . =

أنس[١]] عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : رؤيا المسلم جزء من ستة و أربعين جزءا من النبوة .

[١٠٥٠٣] حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبي صالح عن أبي الدرداء قال : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن « البشرى في الحيوة الدنيا » قال : الرؤيا الحسنة يراها المسلم أو ترى له[٢] .

[١٠٥٠٤] حدثنا عبد الله بن نمير و أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة[٣] .

[١٠٥٠٥] حدثنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن سحيم عن إبراهيم ابن عبد الله بن معبد عن أبيه عن ابن عباس قال : كشف رسول الله صلى الله عليه و سلم الستر والناس صفوف/ خلف أبي بكر فقال : ٤٩٤/ أيها الناس ! إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له[٤] .

(٥) أخرجه الدارمي في المسند ص : ٢٧٣ من طريق أسود بن عامر عن شعبة .

(١) زيد من مسند الدارمي .

(٢) أخرجه الطبري في التفسير ١١/٨٦ من طريق أبي بكر ابن عياش .

(٣) أخرجــه ابن ماجه في السنن ص : ٨٦ من طريق علي بن محمد عن ابن نمير وأبي أسامـــة ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/٣١٣ من رواية ابن أبي شيبة .

=

[١٠٥٠٦] حدثنا عبد الله بن إدريس عن المختار بن فلفل عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن النبوة قد انقطعت والرسالة ، فجزع الناس فقال : قد بقيت مبشرات ، و هي جزء من النبوة[١] .

[١٠٥٠٧] حدثنا وكيع[٢] عن شعبة عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال : قلت : يا رسول الله ! الرجل يعمل العمل يحبه الناس عليه ، قال : تلك بشرى المؤمن .

[١٠٥٠٨] حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا مسعر قال حدثني أبو حصين عن زامر الأسلمي عن أبيه عن عبد الله كان يقول: الرؤيا الصالحة الصادقة جزء من سبعين جزءا من النبوة[٣] .

[١٠٥٠٩] حدثنا المقيل عن حميد عن أنس قال : رؤيا المسلم

= (٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٦ من طريق إسحاق بن إسماعيل الايلي عن ابن عيينة ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٣/٣١٢ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٣٩١ من طريق عبد الواحد بن زياد عن المختار بن فلفل ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٣/٣١٢ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/١٧٥ من طريق وكيع .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٣٢٣ من طريق عمرو بن عاصم عن ابن مسعود ، وأورده الحافظ في الفتح ١٢/٣٧٦ من رواية ابن أبي شيبة .

جزء من ستة و أربعين جزءا من النبوة[١] .

[١٠٥١٠] حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : الرؤيا من المبشرات ، و هي جزء من سبعين جزءا من النبوة[٢] .

[١٠٥١١] حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه « لهم البشرى في الحيوة الدنيا » قال : هي الرؤيا الصالحة يراها العبد الصالح[٣].

[١٠٥١٢] حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد « لهم البشرى في الحيوة الدنيا » قال : هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له[٤] .

[١٠٥١٣] حدثنا وكيع عن طلحة القناد[٥] عن جعفر عن سعيد بن

(١) أخرجه ابن ماجه عن أنس مرفوعا - راجع السنن ص : ٢٨٦ .
(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٨٦/١١ من طريق أبي بكر بن عياش ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٣١٣/٣ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه الطبري فيالتفسير ٨٧/١١ من طريق ابن وكيع عن عبدة ، وأورده السيوطي في الدر ٣١٣/٣ من رواية ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه الطبري في التفسير ٨٧/١١ من طريق ابن وكيع عن ابن فضيل ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٣١٣/٣ من رواية ابن أبي شيبة .
(٥) في الأصل و م : العار ، و التصحيح من الطبري ٨٧/١١ حيث أخرجه من طريق عبدة عن طلحة هذا ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٣١٢/٣ من رواية ابن أبي شيبة و ابن جرير .

جبير عن ابن عباس « لهم البشرى في الحيوة الدنيا » قال : هي الرؤيا الحسنه يراها المسلم لنفسه أو لأخيه .

[١٠٥١٤] حدثنا عبيد الله[1] بن موسى عن سفيان عن فراس عن أبي سعيد أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال : رؤيا الرجل المسلم الصالح جزء من سبعين جزءا من النبوة .

(١٨٣٦) ما قالوا فيمن رأى النبي صلى الله عليه و سلم في المنام

[١٠٥١٥] حدثنا خلف بن خليفة عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من رآني في المنام فقد رآني[2].

[١٠٥١٦] حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبدالله وسفيان عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من رآني في المنام فقد رآني ، إن الشيطان لا يتمثل في صورتي[3] .

---

(١) في الأصل و م : عبد الله ، و التصحيح من سنن ابن ماجه ص : ٢٨٦ حيث أخرجه من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأورده السيوطي في الدر ٣/٣١٢ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أورده الهندي في الكنز ١٩/٢٧٣ (طبعه جديدة) من رواية ابن أبي شيبة وغيره.

(٣) أخرجه الدارمي في المسند ص : ٢٧٣ من طريق أبي نعيم عن سفيان ، وأورده الهندي في الكنز ١٩/٢٧٣ من رواية ابن أبي شيبة .

[١٠٥١٧] حدثنا هوذة بن خليفـــة قال حدثني عوف عن يزيد الفارسي قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم زمن ابن عباس على البصرة ، قال : قلت لابن عباس : إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم ، فقال ابن عباس : فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : إن الشيطان لا يستطيع أن يتشبه بي ، فمن رآني في النوم فقـــد رآني[١] .

[١٠٥١٨] حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا ليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليـه و سلم قال : من رآني في النوم فقد رآني ، فان الشيطان لا يتمثل في صورتي[٢] .

[١٠٥١٩] حدثنا عفان قال حدثنا عبد العزيز بن مختار قال حدثنا ثابت قال حدثنا أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليـــه و سلم : إن الشيطان لا يتمثل بي[٣] .

[١٠٥٢٠] حدثنا بكر بن عبد الرحمن قال أخبرنا عيسى عن محمد بن أبي ليلى عن عطية العوفي عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: من رآني في المنام فقد رآني ، إن الشيطان لا يتمثل بي[٤] .

---

(١) أورده المتقي في الكنز ٢٧٥/١٩ من رواية ابن أبي شيبة مختصرا .

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٧ من طريق محمد بن رمح عن ليث بن سعد .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٦٩/٣ من طريق عفان .

(٤) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٨١/٧ من رواية الطبراني .

(١٨٣٨) ما قالوا فيما يخبر به الرجل من الرؤيا

[١٠٥٢١] حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر قال[١] : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني رأيت كأن عنق ضربت ، قال : لم يخبر أحدكم بلعب الشيطان [به[٢]] .

[١٠٥٢٢] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال[٣] : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! [رأيت في المنام[٢]] كأن رأسي قطع ، قال : فضحك النبي صلى الله عليه وسلم [و[٢]] قال : إذا لعب الشيطان / بأحدكم [في منامه[٢]] فلا يحدث به الناس . ٤٩٥/

[١٠٥٢٣] حدثنا محمد بن عبد الله[٤] الأسدي عن عمر بن سعيد بن أبي الحسين[٥] قال : حدثني عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة قال : جاء رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني رأيت في المنام كأن رأسي ضرب[٦]

---

(١) أورده المتقي في الكنز ٢٠/٦٩ (طبعة جديدة) من رواية ابن أبي شيبة ، أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٨ من طريق الليث بن سعد عن أبي الزبير .

(٢) زيد من الكنز .

(٣) أورده المتقي في الكنز ٢٠/٦٩ من رواية ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٧ من طريق ابن أبي شيبة ، وأورده المتقي في الكنز ٢٠/٦٧ من رواية ابن أبي شيبة .

(٥) من السنن ، و في الأصل : الحسن ، وليس واضحا في م .

فرأيته ¹يبدى هذه¹ ، قال : فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم ، يعمد الشيطان إلى أحدكم فيتهول [له²] ثم يغدو فيخبر الناس .

[١٠٥٢٤] حدثنا أبو معاوية بن هشام عن سفيان عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب أن رجلا رأى رؤيا « من صلى الليلة فى المسجد دخل الجنة » فخرج عبد الله بن مسعود وهو يقول : اخرجوا لا تغتروا³ فانما هى نفخة شيطان .

(١٨٣٨) ما قالوا فيما يخبره النبي صلى الله عليه و سلم من الرؤيا

[١٠٥٢٥] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : رأيت فى يدى سوارين من ذهب فنفختهما ، فأولتهما هذين الكذابين : مسيلمة والعنسى⁴.

[١٠٥٢٦] حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : رأيت فى يدى سوارين من ذهب فكرهتهما

— (٦) من السنن و الكنز ، و فى الأصل و م : ضربت .

(١-١) كذا فى الكنز ، و فى السنن : يتدهده .

(٢) زيد من السنن و الكنز .

(٣) من هامش الأصل و م ، وفيهما : لا تعنبوا ـ كذا .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٩ من طريق ابن أبي شيبة .

فتفختهما فذهبا : كسرى وقيصر .

[١٠٥٢٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم قال : أتى رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! رأيت رجلا يخرج من الأرض وعلى رأسه رجل في يده مرزبة من حديد ، كلما أخرج رأسه ضرب رأسه فيدخل في الأرض ثم يخرج من مكان آخر ، فيأتيه فيضرب رأسه ، قال : ذاك أبوجهل بن هشام ، لا يزال يصنع به ذلك إلى يوم القيامة .

[١٠٥٢٨] حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إني رأيتني يتبعني غنم سود يتبعها غنم عفر ، فقال أبو بكر : يا رسول الله ! هذه العرب تتبعك تتبعها العجم ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك عبرها الملك[١].

[١٠٥٢٩] حدثنا ابن إدريس عن أبيه عن الحر بن الصياح[٢] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : كذلك عبرها الملك بالسحر[٣] .

[١٠٥٣٠] حدثنا يزيد قال أخبرنا سفيان بن حسين عن الزهري[٤] عن

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣٩٥/٤ من طريق محمد بن فضيل عن حصين ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٦٦/١١ من طريق معمر عن قتادة .

(٢) من تاريخ البخاري ، و في الأصل : ولصاح ـ كذا ، وليس واضحا في م .

(٣) وقول النبي صلى الله عليه وسلم أخرجه الحاكم في المستدرك في الحديث الذي قبله ، وأخرجه الحميدي في قصة أخرى ـ راجع مسنده ٥٤٣/٢ =

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : إني رأيت ظلة تنطف سمنا وعسلا ، وكان الناس يأخذون منها فبين مستكثر وبين مستقل و بين ذلك ، وكأن سببا دلى من السماء فجئت فأخذت به فعلوت ، فأعلاك الله ، ثم جاء رجل من بعدك فأخذ به فعلا فأعلاه الله ، ثم جاء رجل من بعدكما فأخذ به فعلا فأعلاه الله ، [ثم جاء رجل من بعدكم فأخذ به فانقطع به ثم وصل له فعلا به(١)] فقال أبو بكر ائذن لى يا رسول الله فأعبرها ، فأذن له فقال : أما الظلة فالاسلام وأما السمن والعسل فالقرآن ، و أما السبب فما أنت عليه ، تعلو فيعليك الله ، ثم يكون رجل من بعدك على منهاجك فيعلو فيعليه الله ، ثم رجل من بعدكما فيأخذ بأخذكما فيعلو فيعليه الله ، ثم يكون رجل من بعدكم على منهاجكم ثم يقطع به ثم يوصل له فيعلو فيعليه الله ، قال : أصبت يا رسول الله ؟ قال : أصبت و أخطأت ، قال : أقسمت يا رسول الله لتخبرنى قال : لا تقسم .

[١٠٥٣١] حدثنا قبيصة بن عقبة عن حماد بن سلمة عن على بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال : وفدنا مع زياد إلى معاوية

= (٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص ٢٨٨ من طريق ابن عيينة عن الزهرى ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢١٤/١١ من طريق معمر عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة .

(١) زيد نظرا للسياق والنص الذى ورد فى المراجع

فما أعجب بوفد أعجب بنا فقال : يا أبا بكرة ؛ حدثني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم : /496 / يقول وكانت تعجبه الرؤيا الحسنة يسأل عنها فيقول : رأيت ميزانا أنزل من السماء فوزنت فيه أنا و أبو بكر فرجحت بأبي بكر ، ووزن أبو بكر و عمر فرجح أبو بكر ، ثم وزن عمر و عثمان فرجح عمر بعثمان ، ثم رفع الميزان إلى السماء فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء ، قال : فخرج في أقفيتنا فأخرجنا[1] .

[١٠٥٣٢] حدثنا عفان قال حدثنا وهب قال حدثني موسى بن عقبة قال حدثني سالم عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه و سلم في وباء المدينة عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى قذفت بمهيعة ، فأولت أن وباء المدينة نقل إلى مهيعة[2] .

[١٠٥٣٣] حدثنا[3] أبو داود[4] عمر بن سعد عن بدر بن عثمان[5] عن

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣٩٣/٤ من طريق الحسن عن أبي بكرة مختصرا .
(٢) أخرجه الدارمي في المسند ص : ٢٧٦ من طريق ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة ، و أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٩ من طريق ابن جريج عن موسى بن عقبة .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ص : ٧٦ من طريق أبي داود .
(٤) زيد في الأصل و م : عن ، و لم تكن الزيادة في المسند لحذفناها .

عبيد الله[1] بن مروان عن أبي عائشة عن ابن عمر قال : خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه و سلم ذات غداة فقال : رأيت آنفا أني أعطيت الموازين والمقاليد ، فأما المقاليد فهذه المفاتيح [وأما الموازين فهي التي تزنون بها[2]] ، فوضعت في كفة وضعت أمتي في كفة فرجحت بهم ، فجيء بأبي بكر فرجح ، ثم جيء بعمر فرجح ، ثم جيء بعثمان فرجح ، ثم قال : رفعت ، قال : فقال له رجل : فأين نحن ؟ قال : حيث جعلتم أنفسكم .

[١٠٥٣٤] حدثنا محمد بن بشر[3] قال حدثنا عبيد الله[4] بن عمر قال حدثني أبو بكر بن سالم عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : رأيت في النوم كأني أنزع بدلو بكرة على قليب ، فجاء أبو بكر فنزع دلوا أو دلوين فنزع نزعا ضعيفا والله يغفر له ، ثم جاء عمر ابن الخطاب فاستسقى فاستحالت غربا ، فلم أر عبقريا [5]يفري فريه[5] حتى روى[6] الناس وضربوا العطن[7] .

---

(٥) من المسند ، و في الأصل : زيد بن غسان ، وليست واضحة في م .

---

(١) من المسند ، و في الأصل : عبد الله ، وليس واضحا في م .

(٢) زيد من المسند .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢٧٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : عبد الله .

(٥-٥) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : يفرى فريد ـ كذا مصحفا .

(٦) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : راو .

To: www.al-mostafa.com

[١٠٥٣٥] حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنا عوف[١] عن أبي رجاء قال حدثنا سمرة بن جندب قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم مما يقول لأصحابه : هل رأى أحد منكم رؤيا ، فيقص عليه ما شاء الله أن يقص ، فقال لنا ذات غداة : إني أتاني الليلة آتيان أو اثنان - الشك من هوذة - فقال لي : انطلق ، فانطلقت معهما ، و إنا أتينا على رجل مضطجع و إذا آخر قائم عليه بصخرة و إذا هو يهوى بالصخرة لرأسه فيثلغ [بها[٢]] رأسه فيتدهده الحجر ههنا فيأخذه ولا يرجع إليه حتى يصح رأسه كما كان ، ثم يعود عليه فيفعل به مثل المرة الأولى ، قال : قلت لهما : سبحان الله ما هذا ؟ فقالا لي : انطلق [انطلق[٢]] ، فانطلقنا حتى أتينا على رجل مستلق لقفاه فاذا آخر قائم عليه بكلوب من حديد و إذا هو يأتي أحد شق وجهه فيشرشر [شدقه إلى[٢]] قفاه و عينه إلى قفاه ومنخره إلى قفاه ، ثم يتحول إلى الجانب الآخر فيفعل به مثل ذلك فما يفرغ منه حتى يصبح ذلك الجانب كما كان ، ثم يعود عليه فيفعل به كما يفعل في المرة الأولى ، فقلت لهما : سبحان الله ما هذا ؟ قال : قالا[٣] : لي انطلق انطلق ؛ فانطلقنا

(٧) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : بطن - كذا

(١) في الأصل و م : عون ، و التصحيح من مسند الامام أحمد ٨/٥ حيث أخرج الحديث من طريق غندر عن عوف هذا .

(٢) زيد من المسند .

(٣) من المسند ، و في الأصل : قال ، وليس واضحا في م .

حتى أتينا على مثل بناء التنور ، قال[1] : فأحسب أنه قال : سمعنا فيه لغطا[2] و أصواتاً ، فانطلقنا فاذا فيه رجال و نساء عراة و إذا هم يأتيهم لهيب[3] من أسفل منهم ، فاذا أتاهم ذلك اللهب ضوضوا ، قال : قلت لهما : ما هؤلاء ؟ قال : قالا لى : انطلق انطلق ، قال : فانطلقنا حتى أتينا على نهر ، حسبت أنه قال : أحمر / مثل الدم ، فاذا فى النهر رجل يسبح و إذا على /٤٩٧ شاطئ النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة ، و إذا ذلك السابح يسبح ما يسبح[4] ، ثم يأتى ذلك الذى قد جمع الحجارة فيفغر له فاه فيلقمه حجراً فيذهب فيسبح ما يسبح[5] ، ثم يأتى ذلك الذى كلما رجع فغر له فاه فألقمه الحجر ، قال : قلت : ما هذا ؟ قال : [قالا[6]] لى : انطلق انطلق ، قال : فانطلقنا فأتينا على رجل كريه المرآة كأكره ما أنت راء رجلا مرآة وإذا هو عند نار يحشها ويسعى حولها ، قال : قلت لهما : ما هذا ؟ قال : قالا[7] لى : انطلق انطلق ، فانطلقنا حتى أتينا على روضة معشبة[8] فيها من كل نور

(١) أى عرف .
(٢) من المسند ، و فى الأصل : نعطا ، وليس واضحا فى م .
(٣) من المسند ، و فى الأصل : لهب ، وليس واضحا فى م .
(٤) فى الأصل : سبح ، وليس واضحا فى م .
(٥) من المسند ، و فى الأصل : سبح ، وليس واضحا فى م .
(٦) زيد من المسند .
(٧) من م و المسند ، و فى الأصل : قال .

الربيع ، و إذا بين ظهراني الروضة رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولا في السماء و إذا حول الرجل [١]من أكثر[١] ولدان رايتهم قط ، و أحسبه قال: قلت لهما : ما هذا ؟ و ما هؤلاء ؟ قال : قالا[٢] لي : انطلق انطلق ، فانطلقنا فانتهينا إلى دوحة[٣] عظيمة لم أر قط درجة أعظم منها ولا أحسن ، قال : قال لي : ارق فيها ، فارتقيتها[٤] فانتهينا الى مدينة مبنية بلبن ذهب و لبن فضة ، قال : فأتينا باب المدينة فاستفتحناها ففتح لنا فدخلناها ، فتلقانا فيها رجال شطر من خلقهم كأحسن ما أنت راء و شطر كأقبح ما أنت راء ، قال : قالا[٢] لهم : اذهبوا فقعوا في ذلك النهر ، قال : فاذا نهر[٥] معترض يجرى [٦]كأن ماءه[٦] المحض بالبياض ، قال : فذهبوا فوقعوا فيه ثم رجعوا إلينا وقد ذهب السوء عنهم و صاروا في أحسن صورة ، قال : [٧]قالا لي[٧] : هذه جنة عدن ، و ها هو ذاك منزلك ؛ قال : [فبينما بصري صعدا فاذا

= (٨) من المسند ، و في الأصل و م : معتمة .

(١-١) من م و المسند ، و في الأصل : اكثر من
(٢) من م و المسند ، و في الأصل : قال .
(٣) من المسند ، و في الأصل و م : درجة .
(٤) في المسند : فارتقينا فيها .
(٥) زيد في المسند : صغير .
(٦-٦) في المسند : كأنما هو .
(٧-٧) من م و المسند ، و في الأصل : قال .

قصر مثل الربابة البيضاء، قالا لى : هذاك منزلك [١ قال] : قلت لهما بارك الله فيكما ذرانى فلادخله، قال : قالا لى : أما الآن فلا وأنت داخله ، قال : قلت لهما : إنى قد رأيت هذه الليلة عجبا فما هذا الذى رأيت ؟ قال : قالا : أما إنا سنخبرك ، أما الرجل الأول الذى أتيت عليه يثلغ رأسه بالحجر فانه رجل يأخذ القرآن[٢] و ينام عن الصلاة المكتوبة ، و أما الرجل الذى أتيت [عليه[١]] يشرشر شدقه و عينه [إلى قفاه[١]] و منخره إلى قفاه فانه رجل يغدو من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق ؛ و أما الرجال و النساء العراة الذين فى مثل التنور فانهم الزناة و الزوانى ، و أما الرجل الذى يسبح فى النهر و يلقم الحجارة فانه آكل الربا ، و أما الرجل الذى عند النار كريه المرآة فانه مالك خازن جهنم ، و أما الرجل الطويل الذى فى الروضة فانه إبراهيم ، و أما الولدان الذين[٣] حوله فكل مولود مات على الفطرة ؛ قال : فقال بعض المسلمين : يا رسول الله ! و أولاد المشركين ؟ [قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : و أولاد المشركين[١]] و أما القوم الذين[٣] شطر منهم كأقبح ما رأيت و شطر كأحسن ما رأيت فانهم قوم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا فتجاوز الله عنهم .

[١٠٥٤٦] حدثنا الحسن بن موسى[٤] قال حدثنا حماد بن مسلمة عن

---

(١) زيد من المسند .

(٢) زيد فى المسند : فيرفضه .

(٣) من المسند ، و فى الأصل و م : الذى .

عاصم بن بهدلة عن المسيب بن رافع عن خرشة بن الحر قال : قدمت المدينة فجلست إلى مشيخة[١] فى المسجد أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : فجاء شيخ متوكئ على عصى له ، فقال القوم : من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا ، قال : فقام خلف سارية فصلى ركعتين فقمت إليه فقلت له : قال بعض القوم كذا وكذا ، فقال : [الحمد لله[٢]] الجنة لله يدخلها من يشاء ، و إنى رأيت على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم رؤيا رأيت كأن رجلا أتانى[٣] / فقال ٤٩٨/ لى : انطلق فذهبت معه فسلك بى فى منهج عظيم ، [٤]فعرضت لى[٤] طريق عن يسارى فأردت أن أسلكها[٥] فقيل : إنك لست من أهلها ، ثم عرضت لى طريق عن يمينى فسلكتها حتى [إذا[٢]] انتهيت إلى [٦]جبل زلق[٦] ، فأخذ بيدى [فزجل بى فاذا أنا على ذروته فلم أتقار و لم أتماسك ، و إذا عمود من حديد فى ذروته حلقة من ذهب ، فأخذ بيدى[٢]] [٧]فزجل بى[٧] أخذت بالعروة

= (٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٨ ـ ٢٨٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) فى السنن : شيخة .

(٢) زيد من السنن .

(٣) من السنن ، و فى الأصل و م : يأتى .

(٤-٤) فى الأصل : فعرض له ، و فى السنن : فعرضت على ، وليست واضحة فى م .

(٥) من السنن ، و فى الأصل و م : اسلكه

(٦-٦) من السنن ، و فى الأصل و م : رجل مزلق ـ كذا =

فقال: استمسك، فقلت: نعم، فضرب العمود برجله فاستمسكت[١] بالعروة، فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: رأيت خيراً، أما المنهج العظيم فالمحشر، و أما [٢]الطريق التى عرضت[٢] عن يسارك فطريق النار ولست من أهلها، و أما الطرق التى عرضت عن يمينك فطريق أهل الجنة، و أما الجبل الزلق فنزل الشهداء، و أما العروة التى استمسكت بها فعروة الاسلام، فاستمسك بها حتى تموت، قال: فأنا أرجو أن أكون من أهل الجنة، قال: فاذا هو عبد الله بن سلام.

[١٠٥٣٧] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: رأيت كأنى فى دار عقبة ابن رافع و أتينا برطب من رطب الطاب، فأولت أن الرفعة لنا فى الدنيا والعاقبة فى الآخرى، و أن ديننا قد طاب[٣].

[١٠٥٣٨] حدثنا عفان[٤] قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبى الزبير عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: رأيت كأنى فى درع

= (٧-٧) من السنن، و فى الأصل و م: فأدخلنى.

(١) من السنن، و فى الأصل و م: واستمسك.

(٢-٢) من السنن، و فى الأصل و م: الطارق الذى عرض

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢١٣/٣ من طريق الحسن عن حماد بن سلمة.

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٥١/٣ من طريق عفان، و أورده الهندى فى الكنز ٢٧٧/١٩

بة و رأيت بقرة منحورة[١] فأولت أن الدرع المدينة والبقر بقر[٢] .

[١٠٥٣٩] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أنس[٣] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال رأيت فيما يرى النائم كأني مردف كبشا وكأن ضبة سيفي انكسرت ، فأولت أني أقتل صاحب الكتيبة ، قال عفان ، كان بعد هذا شيء لم أدر ما هو[٤] .

[١٠٥٤٠] حدثنا عفان[٥] قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا الأشعث بن عبد الرحمن الجرمي[٦] عن أبيه عن سمرة بن جندب أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه و سلم : رأيت كأن دلوا أدليت من السماء فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها[٧] فشرب [وفيه ضعف ، ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب[٨]] حتى تضلع[٩] .

---

(١) في المسند : منحرة .

(٢) في الكنز : نفر .

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/١٨٠ من رواية البزار .

(٤) وهو كما في المجمع : وأولت كسر ضبة سيفي قتل رجل من قومي .

(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٢١ من طريق عفان .

(٦) من المسند ، و في الأصل و م : الحرمي .

(٧) من مجمع الزوائد ـ كتاب الرؤيا ، و في الأصل و م : بعراقها ، و في المسند : بعراقيها ، و العراق جمع عرقوة : الخشبة المعروضة على فم الدلو .

(٨) زيد من المسند الا أن فيه : بعراقيها .

=

[١٠٥٤١] حدثنا أبو أسامة عن ابن مبارك عن يونس عن الزهرى عن حمزة بن عبد الله عن ابن عمر[١] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : رأيت فى المنام كأن الرى يجرى بين ظفرى أو أظفارى ، [ثم أعطيت فضلى عمر[٢]] قال : ما أولته ؟ قال : العلم.

(١٨٣٩) من قال : إذا رأى ما يكره فليتعوذ

[١٠٥٤٢] حدثنا عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد عن أبى سلمة عن أبى قتادة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : الرؤيا من الله و الحلم من الشيطان ، فاذا رأى أحدكم ما يكره فلينفث عن يساره وليتعوذ بالله من شرها فانها لا تضره[٣] .

[١٠٥٤٣] حدثنا أحمد بن عبد الله عن ليث بن سعد عن أبى الزبير [عن جابر[٤]] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليبصق عن يساره ثلاثا ، وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثا ،

= (٩) زيد بعده فى المسند : ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيبها فشرب فانتشطت منه فانتضح عليه منها شىء .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/٢٢٤ من طريق معمر عن الزهرى .
(٢) زيد من مصنف عبد الرزاق .
(٣) مضى الحديث عندنا فى كتاب الأدعية ـ باب ما يدعو به الرجل إذا رأى ما يكره .
(٤) زيد من كتاب الأدعية ـ الباب المذكور آنفا حيث مضى الحديث .

وليتحول عن جنبه الذى كان عليه .

[١٠٥٤٤] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن يزيد الرقاشى عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم[١] : للرؤيا كنى ، ولها أسماء ، فكنوها بكناها واعتبروها[٢] بأسمائها ، والرؤيا [لأول[٣]] عابر .

(١٨٤٠) ما عبره أبو بكر الصديق رضى الله عنه

[١٠٥٤٥] حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق[٤] قال: مر صهيب بأبى بكر فأعرض عنه فقال : مالك أعرضت عنى/٤٩٩ ؟ أبلغك شىء تكرهه ، قال: لا ، والله إلا الرؤيا رأيتها كرهتها ، قال: وما رأيت ؟ قال : رأيت يدك مغلولة إلى عنقك على باب رجل من الأنصار يقال له أبو الحشر[٥] فقال أبو بكر : نعم ما رأيت ، جمع لى دينى[٦] إلى يوم الحشر .

[١٠٥٤٦] حدثنا معتمر بن سليمان عن أيوب عن أبي قلابة أن عائشة قالت لأبيها : إنى رأيت فى النوم كأن قمراً وقع فى حجرى - حتى ذكرت ثلاث مرات ، فقال أبو بكر : صدقت رؤياك ، دفن فى بيتك خير

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٨ من طريق ابن نمير عن الأعمش
(٢) من السنن ، و فى الأصل : عبرها ، وليس واضحا فى م .
(٣) زيد من السنن .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٦/٣١٢ (طبعة قديمة) برمز « ش » .
(٥) من الكنز ، و فى الأصل : ابو الحسن ، وليس واضحا فى م .
(٦) من الكنز ، و فى الأصل : ذنبي ، وليس واضحا فى م .

أهل الأرض ثلاثة[١] .

[١٠٥٤٧] حدثنا معتمر عن أيوب عن أبي قلابة أن رجلا أتى أبا بكر فقال : إني رأيت في النوم كأني أبول دماً ، قال : أراك تأتي امرأتك و هي حائض ، قال : نعم ، قال : فاتق الله[٢] .

[١٠٥٤٨] حدثنا أسامة عن مجاهد عن عامر قال: اتى رجل أبا بكر فقال : إني رأيت في المنام كأني أجري ثعلباً ، قال : أنت رجل كذوب ، فاتق الله ولا تعد[٣] .

[١٠٥٤٩] حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن الشعبي قال: قالت عائشة لأبي بكر : إني رأيت في المنام بقرا ينحرن[٤] حولي ، قال : إن صدقت رؤياك قتلت حولك فئة[٥] .

(١٨٤١) ما عبره عمر رضي الله عنه

[١٠٥٥٠] حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن سعيد بن أبي عروبة عن سالم بن أبي الجعد[٦] الغطفاني عن [٧]معدان بن أبي طلحة[٧] اليعمري أن عمر

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣٩٥/٤ من طريق عمرة عن عائشة .

(٢) أورده الهندي في الكنز ٦٧/٢٠ برمز « ش » وغيره ، و أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/ ترجمة طاوس .

(٣) أورده الهندي في الكنز ٦٧/٢٠ برمز « ش » وغيره .

(٤) في الأصل : ينحرون ، وليس واضحا في م .

(٥) أورده الهندي في الكنز ٨١/٦ (طبعة قديمة) برمز « ش » . =

ابن الخطاب قال يوم الجمعة و خطب يوم الجمعة فحمد الله و أثنى عليه ثم قال : أيها الناس ! إني رأيت ديكاً أحمر نقرني نقرتين ولا أرى ذلك إلا حضور أجلي.

[١٠٥٥١] حدثنا عبد الله بن إدريس عن شعبة[١] عن أبي جمرة عن جويرية[٢] بن قدامة السعدي قال : حججت العام الذي أصيب فيه عمر[٣] قال: فخطب فقال : إني رأيت كأن ديكاً نقرني نقرتين أو ثلاثاً.

[١٠٥٥٢] حدثنا ابن نمير عن سفيان عن الأسود بن قيس عن عبدالله بن الحارث الخزاعي قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول في خطبته : إني رأيت البارحة ديكا نقرني و رأيته يجليه الناس عني ، فلم يلبث إلا قليلا حتى قتله عبد المغيرة أبو لؤلؤة

[١٠٥٥٣] حدثنا أبو أسامة[٣] عن عمرو[٤] بن حمزة قال أخبرني سالم

=(٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٢٤٢ و الحميدي في المسند ١/١٧ من طريق قتادة عن سالم.

(٧-٧) من الطبقات والمسند ، وفي الأصل : سعد بن طلحة ، وليست واضحا في م.

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٢٤٣ من طريق يزيد بن هارون وغيره عن شعبة.

(٢) من الطبقات ، و في الأصل : حارثة ، وليس واضحا في م.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٥٤ من طريق ابن أبي شيبة.

(٤) من الحلية ؛ و في الأصل : عمر ، وطمس نسخة م

عن ابن عمر قال : قال عمر : رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فى المنام فرأيته لا ينظرنى[1] ، فقلت : يا رسول الله ! ما شأنى ، قال : ألست الذى تقبل وأنت صائم ، قلت : والذى بعثك بالحق لا أقبل بعدها و أنا صائم .

[١٠٠٥٤] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب[2] قال : حدثنى غير واحد أن قاضيا من قضاة أهل[3] الشام أتى عمر بن الخطاب فقال : يا أمير المؤمنين ! رأيت رؤيا أفظعتنى ، قال ما هى ؟ قال : رأيت الشمس والقمر يقتتلان والنجوم معهما نصفين ؛ قال : فمع أيهما كنت ؟ قال : مع القمر على الشمس ، قال عمر : « و جعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة[4] » قال : فانطلق فو الله لا تعمل لى عملا أبدا[5] .

[١٠٠٥٥] حدثنا شريح بن النعمان قال حدثنى عبد العزيز بن أبى سلمة عن زيد بن أسلم عن أبيه قال : خطب عمر بن الخطاب الناس فقال : إنى رأيت فى منامى ديكا أحمر نقرنى على معقد إزارى ثلاث نقرات فاستعبرتها أسماء بنت قيس فقالت[6] إن صدقت رؤياك قتلك رجل من العجم[7].

---

(١) فى الحلية : لا ينظر الى .
(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/١٦٧ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) ليست الكلمة فى الدر المنثور .
(٤) آية ١٢ من الاسراء .
(٥) زيد فى الدر : قال عطاء : فبلغنى أنه قتل مع معاوية يوم صفين .
(٦) فى الأصل : فقال ـ كذا .

(١٨٤٢) باب

[١٠٠٥٦] حدثنا العلاء بن منصور قال حدثني يحيى بن حمزة[1] عن يزيد بن عبيدة عن أبي عبيد الله[2] عن عوف بن مالك الأشجعي قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الرؤيا على ثلاثة ، منها تخويف من الشيطان ليحزن بها[3] ابن آدم ، ومنها[4] الأمر يحدث به نفسه في اليقظة فيراه في المنام ، ومنها[4] جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة .

[١٠٠٥٧] حدثنا هوذة بن خليفة[5] عن عوف عن محمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : الرؤيا ثلاث ، فالبشرى من الله ، و حديث النفس ، و تخويف من الشيطان ، فإذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه فليقصها لمن[6] شاء ، وإذا رأى شيئا يكرهه فلا يقصه على أحد وليقم يصلي .

[١٠٠٥٨] حدثنا أبو معاوية و وكيع عن الأعمش عن ظبيان عن

= (٧) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٢٤٢ من طريق آخر عن سعيد بن هلال .

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٧ من طريق هشام بن عمار عن يحيى ابن حمزة .

(٢) من السنن ، و في الأصل : أبي عبد الله .

(٣) من السنن ، و في الأصل : به .

(٤) من السنن ، و في الأصل : منه .

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٦) من السنن ، و في الأصل : ان .

علقمة قال : قال عبد الله : الرؤيا ثلاثة : حضور الشيطان ، والرجل يحدث نفسه بالنهار فيراه بالليل ، والرؤيا التي هي الرؤيا .

(١٨٤٣) ما ذكر عن عثمان رضي الله عنه في الرؤيا

[١٠٥٥٩] حدثنا عفان[١] قال حدثنا وهيب قال حدثنا داود [عن زياد[٢]] بن عبد الله عن أم هلال بنت وكيع [عن[٢]] امرأة عثمان قالت[٣] : أغفى عثمان فلما استيقظ قال: إن القوم يقتلونني ، قلت : كلا يا أمير المؤمنين ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبا بكر و عمر ، قال : قالوا : أفطر عندنا الليلة ، أو قالوا[٤] : إنك تفطر عندنا الليلة .

[١٠٥٦٠] حدثنا إسحاق بن سليمان[٥] عن أبي جعفر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن عثمان[٦] أصبح يحدث الناس ، قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم الليلة في المنام ، فقال : يا عثمان أفطر عندنا ، فأصبح

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥٢/١/٣ من طريق عفان ، وكان في الأصل : عثمان - خطأ .

(٢) زيد من الطبقات .

(٣) في الطبقات : قال : وأحسبها بنت الفرافصة .

(٤) من الطبقات ، و في الأصل : قال .

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك ١٠٣/٣ من طريق إسحاق بن أحمد الرازي عن إسحاق بن سليمان .

(٦) ومن هنا عادت نسخة م واضحة .

وقتل من يومه .

(١٨٤٤) ما ذكر عن أبي هريرة رضى الله عنه فى الرؤيا

[١٠٥٦١] حدثنا ابو أسامة عن هشام عن محمد عن أبى هريرة قال : أحب القيد فى المنام ، و أكره الغل ، القيد ثبات فى الدين[١] ، و قال أبو هريرة : اللبن فى المنام الفطرة[٢] .

(١٨٤٥) رؤيا عائشة رضى الله عنها

[١٠٥٦٢] حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت : رأيتنى على تل كأن حولى بقرا ينحرن ، فقال مسروق : إن استطعت أن لا تكونى أنتى هى فافعلى ، قال : فابتليت بذلك رحمها الله[٣] .

[١٠٥٦٣] حدثنا عبد الله بن بكر السهمى عن حاتم بن أبى صغيرة عن ابن أبى مليكة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين أنها قتلت جانا فأتيت فيما يرى النائم فقيل لها : أم والله لقد قتلت مسلما ، قالت : فلم يدخل على أزواج النبى صلى الله عليه وسلم ، فقيل لها : ما تدخل عليك إلا و عليك ثيابك ، فأصبحت فزعة و أمرت باثنى عشر ألفا فى سبيل الله[٤] .

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٢١٢/١١ من طريق أيوب عن محمد بن سيرين .
(٢) راجع كنز العمال ٢٦٩/١٩
(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ١٣/٤ من وجه آخر بأكثر مما هنا .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤٩/٢ من طريق روح بن عبادة عن حاتم .

(١٨٤٦) رؤيا خزيمة بن ثابت رضى الله عنه

[١٠٥٦٤] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمى عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه أنه رأى فى المنام كأنه سجد على جبين رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن الروح يلق الروح ، أو قال : الروح يلق الروح - شك يزيد ، فأقنع رسول الله صلى الله عليه و سلم رأسه ثم أمره فسجد من خلفه على جبين رسول الله صلى الله عليه و سلم[١] .

[١٠٥٦٥] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا على ابن زيد و أبو عمران الجونى أن سمرة بن جندب[٢] قال لأبي بكر : رايت فى المنام كأن أفتل[٣] شريطا و أضعه إلى جنبي و [٤]نفر يأكله[٤] قال : تزوج امرأة ذات ولد يأكل كسبك ، قال : و رأيت ثورا خرج من جحر فلم يستطع يعود فيه ، قال : هذه العظيمة تخرج من فى الرجل فلا يستطيع أن يردها ،

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٣٩٦ من وجه آخر ، وأورده الهندى فى الكنز ٢٠/٦٩ من رواية ابن أبي شيبة وأبي نعيم .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٢٠/٦٨ من رواية البيهقى فى شعب الايمان .
(٣) من م و الكنز ، و فى الأصل : اقتل .
(٤-٤) من الكنز ، و فى الأصل و م : نعل ما كله - كذا .

قال : ورأيت[1] كأنه قيل[2] : الدجال يخرج ، فجعلت أتقحم الجدر[3] ، فالتفت خلفي/ ٥٠١/ ففرجت لي الأرض فدخلتها ، قال : يصيبك قحم في دينك و الدجال[4] على أثرك قريبا .

[١٠٥٦٦] حدثنا عبد الله بن بكر قال [حدثنا[5]] حميد عن أنس قال : رأيت فيما يرى النائم كأن عبد الله بن عمر يأكل تمراً ، فكتبت[6] إليه : إني رأيتك تأكل تمراً وهو حلاوة الايمان إن شاء الله تعالى .

[١٠٥٦٧] حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن العلاء بن زياد العدوي[7] و قال : رأيت في النوم كأني أرى عجوزاً كبيرة عوراء العين والأخرى قد كادت تذهب عليها والحلية شيء عجب ، قال : قلت : ما أنت ؟ قالت[8] : الدنيا ، قلت : أعوذ بالله من شرك ،

(١) من الكنز ، و في الأصل و م : رايته .
(٢) من الكنز ، و في الأصل و م : قبل .
(٣) من م ، و في الأصل : الجدد ، و في الكنز : جدارا .
(٤) من م ، و في الأصل : الرحال .
(٥) زيد من م .
(٦) في الأصل و م : فكتب .
(٧) في الأصل : الصوري ، والتصحيح من م والحلية ٢/٢٤٣-٢٤٤ حيث أخرج أبو نعيم هذا الحديث من وجهين .
(٨) من م والحلية ، و في الأصل : قال .

قالت : إن سرك[١] أن تعوذ من شرى فأبغض الدرهم .

[١٠٥٦٨] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا فضيل بن غزوان قال حدثنا عبد الله بن القاسم[٢] قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فسألته عن الأشربة فقال : بين شارب و تارك .

[١٠٥٦٩] حدثنا عفان قال حدثنا جرير بن حازم قال : قيل لمحمد ابن سيرين : إن فلانا يضحك ، قال : و لم لا يضحك ؟ فقد ضحك من هو خير منه ، حدثت أن عائشة قالت : ضحك النبي صلى الله عليه و سلم من رؤيا قصها عليه رجل ضحكا ما رأيت ضحك من شيء قط أشد منه ، قال محمد : وقد علمت ما الرؤيا ، ما تأويلها ، رأى كأن رأسه قطع فذهب يتبعه ، فالرأس النبي صلى الله عليه و سلم ، و الرجل يريد أن يلحق بعمله عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يدركه .

[١٠٥٧٠] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة[٣] قال أخبرني ثابت عن أنس بن مالك أن أبا موسى الأشعري أو أنسا قال : رأيت في المنام كأني أخذت جواد[٤] كثيرة فسلكتها حتى انتهيت إلى جبل ، فاذا

---

(١) من م ، و في الأصل : شرك .

(٢) هو مولى أبي بكر رضي الله عنه .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٤٠/١/٣ من طريق عارم بن الفضل عن حماد بن سلمة .

(٤) من الطبقات ، و في الأصل و م : جوارا .

رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق الجبل ، و أبو بكر إلى جنبه و جعل يؤمى بيده إلى عمر فقلت : إنا لله و إنا إليه راجعون ، مات والله عمر ، فقلت : ألا تكتب به إلى عمر [فقال[1]] : ما كنت أكتب أنعى إلى عمر نفسه .

[١٠٥٧١] حدثنا حسين بن محمد قال حدثنا جرير بن حازم عن نافع أن ابن عمر [رأى[2]] رؤيا كأن ملكا انطلق به إلى النار ، فلقيه ملك آخر وهو يزعه[3] فقال : لم ترع[4] هذا ، نعم الرجل لو كان يصلى من الليل ، قال : فكان بعد ذلك يطيل الصلاة فى الليل ، قال : و قد انتهى بى إلى جهنم و أنا أقول : أعوذ بالله من النار ، فاذا هى ضيقة كالبيت أسفله واسع و أعلاه ضيق ، و إذا رجال من قريش أعرفهم منكسون بأرجلهم[5] .

(١٨٤٧) ما حفظت فيمن عبر من الفقهاء

[١٠٥٧٢] حدثنا عبد الرحمن بن مهدى[6] عن سفيان عن أبيه قال : ت إبراهيم التيمى يقول: إنما حملنى على مجلسى هذا أنى رأيت كأنى اشم[7]

(١) زيد من م و الطبقات .
(٢) زيد من م .
(٣) من م ، و فى الأصل : يدعه.
(٤) من م ، و فى الأصل : لم تدع ، و فى الحلية : لن ترع .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣٠٣/١ من طريق سالم عن ابن عمر .
(٦) مضى الحديث عندنا فى كتاب الادب ـ رقم الحديث : ٦٢٤٥
(٧) وقع فى كتاب الأدب : أقسم .

ريحاناً بين الناس فذكرت ذلك لابراهيم النخعي فقال: إن الريحان له منظر و طعمه مر.

[١٠٥٧٣] حدثنا أبو أسامة عن شبيل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد «وعلمتني من تأويل الأحاديث[١]» قال: عبارة الرؤيا[٢].

[١٠٥٧٤] حدثنا ابن فضيل عن أبي سنان عن عبد الله بن شداد أنه سمع قوما يذكرون رؤيا و هو يصلي، فلما انصرف سألهم عنها فكتموه فقال: أما إنه جاء تأويل رؤيا يوسف بعد اربعين - يعني سنة[٣].

[١٠٥٧٥] حدثنا ابن علية عن أيوب قال: سأل رجل محمداً قال: رأيت كأني آكل خبيصاً في الصلاة، فقال: الخبيص حلال، ولا يحل لك لأكل في الصلاة،/فقال له: أتقبل امرأتك وأنت صائم؟ ٥٠٢/ قال: نعم، قال: فلا تفعل[٤].

[١٠٥٧٦] حدثنا أسباط بن محمد عن التيمي[٥] عن أبي عثمان

(١) آية ١٠١ من يوسف.

(٢) أخرجه الطبري في التفسير ١٣/٩٨ من طريق ابن وكيع عن أبي أسامة، وأورده السيوطي في الدر ٤/٤ من رواية ابن أبي شيبة.

(٣) أخرجه الطبري في التفسير ١٢/٤٠ من طريق أبي السائب عن ابن فضيل، وأورده السيوطي في الدر ٤/٣٨ من رواية ابن أبي شيبة.

(٤) من م، و في الأصل: فلا تعمل.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٣٩٦ من طريق عيسى بن يونس، والطبري =

عن سلمان قال : كان بين رؤيا يوسف و تأويلها أربعون[١] سنة .

[١٠٥٧٧] حدثنا يزيد بن هارون[٢] قال أخبرنا عبد الله بن عون[٣] عن إبراهيم قال : كانوا إذا رأى أحدهم ما يكره قال : أعوذ بما عاذت به ملائكة الله و رسوله من شر ما رأيت فى منامى أن يصيبنى منه شيء أكرهه فى الدنيا والآخرة .

[١٠٥٧٨] حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا بكير[٤] بن أبى السمط قال سمعت محمد بن سيرين سئل عن رجل رأى فى المنام كأن معه سيفا مخترطة ، فقال: ولد[٥] ذكر ، قال : اندق السيف ، قال : يموت ، قال : وسئل ابن سيرين عن الحجارة فى النوم ، فقال : قسوة ، وسئل عن الخشب فى النوم فقال : نفاق .

[١٠٥٧٩] حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : سئل عن رجل

= فى التفسير ١٢/٤ من طريق ابن علية كلاهما عن التيمى .

---

(١) من المستدرك وتفسير الطبرى ، و فى الأصل و م : اربعين .
(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب الأدعية - باب ما يدعو به الرجل إذا رأى ما يكره ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢١٦/١١ من طريق يونس بن عبيد عن إبراهيم .
(٣) من كتاب الأدعية ، و فى الأصل و م : عمر .
(٤) من م ، و فى الأصل : بكر .
(٥) من م ، و فى الأصل : ولدا .

رأى ضبعا في جوف الليل، فقال: لو كان هذا خيرا النظر فيه[1] أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم.

[١٠٥٨٠] حدثنا عفان قال حدثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال صلة[2] بن أشيم: رأيت في النوم كأني في رهط، و كان رجل خلفي معه السيف شاهره، قال: كلما أتى على أحد منا ضرب رأسه فوقع، ثم يقعد فيعود كما كان، قال: فجعلت أنظر حين يأتي علي فيصنع بي ذاك، قال: فأتى علي فضرب رأسي فوقع؛ فكأني أنظر إلى رأسي حين أخذته أنفض[3] عن شعري التراب، ثم أخذته فاعدته كما كان.

[١٠٥٨١] حدثنا عفان قال حدثنا سليمان[4] عن حميد بن هلال قال صلة[5]: رأيت أبا رفاعة بعد ما أصيب في النوم على ناقة سريعة[6]، و أنا على جمل ثقال قطوف و أنا آخذ على إثره قال: فيعوجها علي، فأقول: الآن أسمعه الصوت، فيسرجها[7]، وأنا أتبع أثره، قال: فأولت رؤياي أخذ

(١-١) ما بين الرقين بياض ملأناه من م.
(٢) في الأصل و م: جبلة، و التصحيح من طبقات ابن سعد ٧/١/٩٩ أخرج الحديث من طريق عفان.
(٣) من م و الطبقات، و في الأصل: انفذ.
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧/١/٤٩ من طريق عمرو بن عاصم عن سليمان
(٥) من م و الطبقات، و في الأصل: جبلة.
(٦) من م و الطبقات، و في الأصل: مربعة - كذا.

طريق أبي رفاعة و أنا آكد العمل بعده كداً.

[١٠٥٨٢] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت أن أبا ثامن١ رأى فيما يرى النائم : ويل للتسميات من فترة في المظام يوم القيامة.

تم كتاب الرؤيا والحمد لله رب العالمين

و صلى الله على سيدنا محمد وآله و سلم.

= (٧) من الطبقات ، و في الأصل و م : فمرجها .

(١) من الكنى للبخاري ، و في الأصل و م : ابا ثامر ، قال البخاري : أبو ثامن العابد ، روى عنه ثابت قوله .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الأمراء

(١٨٤٨) ما ذكر من حديث الأمراء والدخول عليهم

[١٠٥٨٣] حدثنا حسين بن على قال قال عبدالملك[١] : دخل شقيق[٢] على الحجاج فقال : ما اسمك ؟ قال : ما بعث إلى الأمير حتى علم اسمى ، قال : أريد أن أستعين بك على بعض عملى ، قال : فقال : إنى أخاف[٣] نفسى ، فاستعفاه فأعفاه ، قال : فلما خرج من عنده قام وهو يقول : هكذا انبعاثنا[٤] ، قال : فقال الحجاج : سددواه الشيخ سددواه الشيخ .

[١٠٥٨٤] حدثنا حسين بن على عن [عبد الملك بن[٦]] أبجر قال :

(١) هو عبد الملك بن أبجر ، و الحديث أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٦٦ من وجه آخر .

(٢) من الطبقات ، و فى الأصل و م : سفيان ، وشقيق هذا هو أبو وائل ابن سلمة .

(٣) فى الأصل و م : ما أخاف .

(٤) من م ، و فى الأصل : انبعاسا .

(٥) فى الطبقات : أرشدوا .

(٦) زيد ولا بد منه .

بعث ابن أوسط بالشعبي إلى الحجاج وكان عاملا على الري ، قال : فادخل على ابن أبي مسلم وكان الذي بينه و بينه لطيفا ، قال : فمزله[1] ابن أبي مسلم و قال : إني مدخلك على الأمير فان ضحك في وجهك[2] فلا تضحكن ، قال : فأدخل عليه .

[١٠٥٨٥] حدثنا حسين بن علي عن شيخ من النخع عن جدية[3]
/٥٠٣ قال : كان سعيد بن جبير/مستخفيا[4] عند أبيك زمن الحجاج فأخرجه أبوك في صندوق إلى مكة .

[١٠٥٨٦] حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال : قال الوليد ابن عقبة وهو يخطب : يا أهل الكوفة ! أعزم على من سماني اسحرير كالما قام محرج عدى من عرفته ، فقام فقال له : إنه . . . . . الذي يقوم فيقول : أنا الذي سميتك ، قال ابن عون : وكان هو الذي سماه[5] .

[١٠٥٨٧] حدثنا حسين عن[6] عبد الملك بن أبجر قال : كانوا يتكلمون ، قال : فخرج على مرة ومعه عقيل [ومع عقيل[7] ،] كبش قال

(١) أي فمزل به .
(٢) من م ، و في الأصل : وجهه .
(٣) من م ، و الكلمة في الأصل : غير منقوطة .
(٤) في الأصل و م : مستخفي .
(٥) كذا مع علامة الشك على كثير من الكلمات في الأصل و م .
(٦) في الأصل و م : بن . =

فقال[1] علي : يقصر أحدنا بذكره ، قال : قال عقيل : أما أنا وكبشي فلا .

[١٠٥٨٨] حدثنا حسين بن علي عن مجمع قال[2] : دخل عبد الرحمن ابن أبي ليلى على[3] الحجاج فقال لجلسائه : إذا أردتم أن تنظروا إلى رجل يسب أمير المؤمنين عثمان فهذا عندكم - يعني عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قال : فقال : معاذ الله أيها الأمير أن أكون أسب عثمان ، إنه ليحجزني عن ذلك آيات في كتاب الله ، قال الله : « للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم و أموالهم يبتغون فضلا من الله و رضواناً وينصرون الله و رسوله اولئك هم الصدقون[4] » ، قال : فكان عثمان منهم ، قال : ثم قال « و الذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم[5] » ، فكان أبي منهم « والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفرلنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان[6] » ، فكنت منهم ، قال : صدقت .

[١٠٥٨٩] حدثنا حسين بن علي عن ابن وهب عن عطاء بن السائب قال : قال لي أبو جعفر[7] محمد بن علي : ممن أنت ؟ قال : قلت : من قوم

= (٧) زيد من م .

---

(١) من م ، و في الأصل : فقام .
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٣٥٢ من طريق سعيد بن بحر مع بعض المفارقات .
(٣) من م و الحلية ، و في الأصل : عن .
(٤) آية ٨ من الحشر .
(٥) آية ٩ من الحشر .
(٦) آية ١٠ من الحشر . =

يبغضهم الناس : من ثقيف .

[١٠٥٩٠] حدثنا حسين بن علي عن أبي موسى قال : قال المغيرة ابن شعبة لعلي[١] : اكتب إلى هذين الرجلين بعهدهما إلى الكوفة و البصرة - يعني الزبير وطلحة ، و اكتب[٢] إلى معاوية بعهده إلى الشام فانه سيرضى منك بذلك ، قال : قال علي : لم أكن أعطي الريبة في ديني ، قال : فلما كان بعد لقي المغيرة معاوية فقال له معاوية : أنت صاحب الكلمة ، قال : نعم أم و الله ما وقى[٣] شرها إلا الله .

[١٠٥٩١] حدثنا حسين بن علي عن أبي موسى قال : كتب زياد إلى عائشة أم المؤمنين « من زياد بن أبي سفيان » - رجاء أن تكتب إليه « ابن أبي سفيان » - قال فكتبت « من عائشة أم المؤمنين إلى زياد ابنها » .

[١٠٥٩٢] حدثنا حسين بن علي عن أبي موسى قال : قال رجل للحسن : يا أبا سعيد والله ما أراك تلحن ؟ قال : يا ابن أخي : قد سبقت اللحن[٤] .

[١٠٥٩٣] حدثنا حسين بن علي عن الوليد بن علي عن زيد بن أسلم

= (٧) زيد في الأصل و م : عن - خطأ .

(١) ذكره اليعقوبي في تاريخه ٢/١٨٠ مختصرا .
(٢) من تاريخ اليعقوبي ، و في الأصل و م : كتب .
(٣) من م ، و في الأصل : وقاها .
(٤) معنى الحديث عندنا في كتاب فضائل القرآن - باب ما جاء في اعراب القرآن .

قال: ما جالست في أهل بيته مثله - يعني الحسن.

[١٠٥٩٤] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني قال: حدثني عبدالله بن شداد قال: قال لي ابن عباس: ألا أعجبك، قال: إني يوما في المنزل و قد أخذت مضجعي للقائلة إذ قيل: رجل بالباب[١]، قال: قلت: ما جاء هذا هذه الساعة إلا لحاجة، أدخلوه، قال: فدخل، قال: قلت: لك حاجة؟ قال: متى يبعث[٢] ذلك الرجل؟ قلت: أي رجل؟ قال: علي، قال: قلت: لا يبعث حتى يبعث الله من في القبور، قال: فقال: تقول[٣] ما يقول هؤلاء الحمقاء، قال: قلت: أخرجوا هذا عني.

[١٠٥٩٥] حدثنا حسين بن علي عن عبد الملك بن أبجر قال: لما دخل سعيد بن جبير على الحجاج قال: أنت الشقي بن كسير، قال: لا أنا
٥٠٤/ سعيد/ بن جبير، قال: إني قاتلك، قال: لئن قتلتني لقد اصابت أمي اسمي[٤].

[١٠٥٩٦] حدثنا عبيد الله[٥] قال أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن الأسود قال: قلت لعائشة: إن رجلا من الطلقاء يبايع له - يعني معاوية،

---

(١) في الأصل و م: للباب.
(٢) من سياق الكلام، و في الأصل و م: يتوب.
(٣) من م، و في الأصل: يقول.
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢٩٠ من طريق سالم بن أبي حفصة.
(٥) من الحديث الآتي، و في الأصل و م: عبد الله.

قالت[١] : يا بنى لا تعجب ! هو ملك الله يؤتيه من يشاء .

[١٠٥٩٧] حدثنا عبيد الله قال أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة عن الوليد بن عقبة أنه قال : لم تكن نبوة إلا كان بعدها ملك .

[١٠٥٩٨] حدثنا ابن علية عن أيوب[٢] عن أبي قلابة أن رجلا من قريش يقال له ثمامة كان على صنعاء ، فلما جاء قتل عثمان بكى فأطال البكاء ، فلما أفاق قال : اليوم انتزعت[٣] النبوة و[٣] خلافة النبوة من أمة محمد صلى الله عليه و سلم و صارت ملكا وجبرية ، من غلب على شيء أكله .

[١٠٥٩٩] حدثنا ابن علية قال : قال لى الحسن : ألا تعجب من سعيد بن جبير ، دخل على فسألنى عن قتال الحجاج ومعه بعض الرؤساء ـ يعنى أصحاب ابن الأشعث .

[١٠٦٠٠] حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس قال : سمعت معاوية فى مرضه الذى مات فيه حسر عن ذراعيه كأنهما عسيبا نخل وهو يقول : والله لوددت أنى لا اعترفتكم[٤] فوق ثلاث ، فقالوا : إلى رحمة الله و مغفرته ؛ فقال : ما شاء الله أن يفعل ولو كره أمرا غيره ، و زاد فيه ابن بشر : هل الدنيا إلا ما عرفنا أو جربنا .

(١) فى الأصل و م : قال ـ كذا .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٥٦ من طريق حماد بن زيد عن أيوب .
(٣-٣) ليس ما بين الرقمين فى الطبقات .
(٤) من م ، و فى الأصل : لاعترفتكم .

[١٠٦٠١] حدثنا وكيع عن موسى عن قيس بن رمانة عن أبي بردة قال : قال معاوية : ما قاتلت عليا إلا في أمر عثمان[١] .

[١٠٦٠٢] حدثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال : دخل شاب من قريش على معاوية فأغلظ له فقال له : يا ابن أخي ! أنهاك عن السلطان ، إن السلطان يغضب غضب الصبي و يأخذ أخذ الأسد[٢] .

[١٠٦٠٣] حدثنا عبد الله بن نمير عن مجالد عن الشعبي[٣] قال : قال زياد : ما غلبني أمير المؤمنين بشيء من السياسة إلا بباب واحد ، استعملت فلانا فكثر[٤] خراجه فخشي أن أعاقبه ، ففر أمير المؤمنين فكتب إليه أن هذا أدب سوء لمن قبلي ، فكتب إلى أنه ليس ينبغي لي و [لا[٥]] لك أن نسوس الناس سياسة[٦] واحدة ، أن نلين جميعا فتمرح الناس في المعصية ، و لا أن نشد جميعا فنحمل الناس على المهالك ، و لكن تكون للشدة[٧] والفظاظة ،

(١) أورده ابن حجر في لسان الميزان من رواية ابن أبي شيبة ـ راجع ترجمة قيس ابن رمانة .
(٢) أورده السيوطي في تاريخ الخلفاء ص : ٧٨ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) راجع تاريخ الخلفاء ص : ٧٨ حيث أورده السيوطي هذا الحديث من رواية صاحبنا .
(٤) من تاريخ الخلفاء ، و في الأصل : فيكسر ، و في م : فكسر .
(٥) زيد من تاريخ الخلفاء .
(٦) في تاريخ الخلفاء : بسياسة .

وأكون للين[1] والرأفة [2]والرحمة[2].

[١٠٦٠٤] حدثنا أبو أسامة قال أخبرنا مجالد قال أخبرنا عامر قال[3]: سمعت معاوية يقول: ما تفرقت أمة قط إلا أظهر الله [أهل[4]] الباطل على أهل الحق إلا هذه الأمة.

[١٠٦٠٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن سويد قال: صلى بنا معاوية الجمعة بالنخيلة في الضحى ثم خطبنا فقال: ما قاتلتكم لتصلوا ولا لتصوموا ولا لتحجوا ولا لتزكوا[5]، وقد أعرف أنكم تفعلون[6] ذلك، ولكن إنما قاتلتكم لأتأمر عليكم، وقد أعطاني الله ذلك وأنتم له كارهون.

[١٠٦٠٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن حبيب عن هذيل بن شرحبيل قال: خطبهم معاوية فقال: أيها الناس! إنكم قبلا بايعتموني طائعين، ولو بايعتم عبدا حبشيا مجدعا لجئت حتى أبايعه معكم، قال: فلما نزل عن

=(٧-٧) من تاريخ الخلفاء، وفي الأصل: بالفضاضة، وفي م: والنضاضة.

---

(١) من تاريخ الخلفاء، وفي الأصل وم: باللين.

(٢-٢) ليس ما بين الرقمين في تاريخ الخلفاء.

(٣) أورده السيوطي في تاريخ الخلفاء ص: ٧٨ من رواية ابن أبي شيبة.

(٤) زيد من تاريخ الخلفاء.

(٥) في الأصل وم: لا تزكوا.

(٦) في الأصل وم: تفعلوا.

المنبر قال له عمرو بن العاص : تدرى أى شىء جئت به اليوم ؟ زعمت أن الناس بايعوك[١] طائعين ، و لو بايعوا عبدا حبشيا مجدعا لجئت حتى تبايعه معهم ، قال : فقام معاوية إلى المنبر فقال : أيها الناس ! وهل كان أحد أحق بهذا الأمر منى.

[١٠٦٠٧] حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أبيه[٢] قال : قال معاوية : لا حلم/ إلا التجارب[٣] .

/٥٠٥

[١٠٦٠٨] حدثنا زيد بن الحباب عن حسين بن واقد قال : حدثنى عبد الله بن بريدة[٤] أن حسن[٥] بن على دخل على معاوية فقال : لأجيزنك بجائزة[٦] لم أجز بها أحدا قبلك ولا أجيز بها أحدا بعدك من العرب ، فأجازه بأربعمائة [ألف[٧]] فقبلها .

[١٠٦٠٩] حدثنا زيد بن الحباب عن حسين بن واقد قال حدثنا عبد الله بن بريدة قال : قال : دخلت أنا و أبى على معاوية فأجلس أبى على

---

(١) من م ، و فى الأصل : بايعوا .
(٢) أورده السيوطى فى تاريخ الخلفاء ص : ٧٨ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) من تاريخ الخلفاء ، و فى الأصل و م : لتجارب .
(٤) ورد الحديث فى تهذيب تاريخ ابن عساكر ٤/٢٠٠ عن ابن بريدة .
(٥) من تهذيب التاريخ ، و فى الأصل و م : حسين .
(٦) من تهذيب التاريخ ، و فى الأصل و م : بجايزة
(٧) زيد من تهذيب التاريخ .

السرير و أتي بالطعام فأطعمنا ، و أتي بشراب فشرب ، فقال معاوية : ما شيء كنت أستلذه و أنا شاب فآخذه اليوم إلا اللبن ، فإني آخذه كما كنت آخذه قبل اليوم ، والحديث الحسن .

[١٠٦١٠] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا أبو محكم الهمداني عن عامر قال : أتى رجل معاوية فقال : يا أمير المؤمنين ! عدتك التي وعدتني ؟ قال : و ما وعدتك ؟ قال : أن تزيدني مئة في عطائي ، قال : ما فعلت ؟ قال : بلى ، قال : من يعلم ذلك ؟ قال الأسود أو ابن الأسود ، قال : ما يقول هذا يا ابن الأسود ؟ قال : نعم قد زدته ، فأمر له بها ، ثم إن معاوية ضرب بيديه إحداهما على الأخرى فقال : ما بي ، مئة زدتها رجلا ولكن بي غفلتي أن أزيد رجلا من المهاجرين مئة ثم أنساها ، فقال له ابن الأسود : يا أمير المؤمنين ، فهو أمر عليها ، قال : نعم ، [قال[1]] : فو الله ما زدته شيئا ولكنه لا يدعوني رجل إلى خير يصيبه من ذي سلطان إلا شهدت له به ، ولا شر أصرفه عنه من ذي سلطان إلا شهدت له به .

[١٠٦١١] حدثنا أبو أسامة قال حدثني الوليد بن كثير عن وهب ابن كيسان قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول[2] : لما كان عام الجماعة بعث معاوية إلى المدينة بسر[3] بن أرطاة ليبايع أهلها على رأياتهم وقبائلهم ، فلما

---

(١) زيد من م .

(٢) ورد الحديث في تهذيب تاريخ ابن عساكر ٣/٢٢٢ عن الشعبي .

(٣) من تهذيب التاريخ ، و في الأصل و م : بشر .

كان يوم جاءته الأنصار جاءته بنو سليم فقال : أفيهم جابر ؟ قالوا : لا ، قال : فليرجعوا فاني لست مبايعهم حتى يحضر جابر ، قال : فأتاني فقال : ناشدتك الله إلا ما انطلقت معنا فبايعت فحقنت دمك ودماء قومك ، فانك إن لم تفعل قتلت مقاتلتنا وسبيت ذرارينا ، قال : فأستنظرهم إلى الليل ، فلما أمسيت دخلت على أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه و سلم فأخبرتها الخبر فقالت : يا ابن أم ! انطلق ! فبايع واحقن دمك ودماء قومك ، فاني قد أمرت ابن أخي[1] يذهب فيبايع .

[١٠٦١٢] حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان[2] قال : كتب رجل من أهل العراق[3] إلى ابن الزبير حين بويع : سلام عليك فاني أحمد اليك الله الذى لا إله الا هو ، أما بعد فان لأهل طاعة الله ولأهل الخير[4] علامة يعرفون بها ويعرف فيهم من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والعمل بطاعة الله ، واعلم أنما مثل الامام مثل السوق يأتيه ما زكا فيه[5] ، فان كان برا جاءه أهل البر ببرهم ، وإن كان فاجرا جاءه أهل الفجور بفجورهم .

(١-١) في تهذيب التأريخ : ابني .
(٢) رواه ابن بدران في تهذيب تأريخ ابن عساكر ٤١٣/٧
(٣) وقع في تهذيب التأريخ : الطرق ـ كذا .
(٤) من تهذيب التاريخ ، و في الأصل و م : الخبرة .
(٥) من تهذيب التاريخ ، و في الأصل و م : من .

[١٠٦١٣] حدثنا عبيد الله قال أخبرنا إسرائيل عن أبي اسحاق عن سعيد بن وهب قال : كنت عند عبد الله بن الزبير فقيل له : إن المختار يزعم انه يوحى إليه ، فقال : صدق : ثم تلى « هل أنبئكم على من تنزل الشياطين تنزل على كل أفاك أثيم[١] » .

[١٠٦١٤] حدثنا أبو أسامة عن زائدة عن الأعمش عن شمر عن أنس قال : انها ستكون ملوك ثم الجبابرة ثم الطواغيت[٢] .

[١٠٦١٥] حدثنا أبو أسامة عن ليث عن أبي نضرة قال : كنا نتحدث أن بني فلان يصيبهم قتل شديد ، فاذا كان ذلك هرب منهم أربعة رهط الى الروم ، فجلبوا الروم على المسلمين .

[١٠٦١٦] حدثنا أبو أسامة عن عمر بن حمزة قال : خبرني ، قال :
٥٠٦/ لما ارادوا أن يبايعوا ليزيد[٣] بن معاوية/ قام مروان فقال : سنة أبي بكر الراشدة المهدية ؛ فقام عبد الرحمن بن أبي بكر فقال : ليس بسنة أبي بكر وقد ترك أبو بكر الأهل والعشيرة والأصيل ، و عمد الى رجل من بني عدي بن كعب إذ رأى أنه لذلك أهل ، فبايعه[٤] .

(١) راجع آية ٢٢١ - ٢٢٢ من الشعراء ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٩٨ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أورده المتقي في الكنز ٦/٧٠ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة
(٣) من م ، و في الأصل : يزيد .
(٤) ذكره السيوطي في تاريخ الخلفاء ص : ٧٨ مختصرا .

[١٠٦١٧] حدثنا أبو أسامة عن المجالد عن عامر قال: قال محمد ابن الأشعث: إن لكل شيء دولة حتى أن للحمق [في العلم[١]] دولة.

[١٠٦١٨] حدثنا أبو أسامة عن عمر بن حمزة قال اخبرني سالم عن أبيه أن عمر لما نزع شرحبيل بن حسنة قال: حدثنا عمر عن سخطة نزعتني[٢]، قال: لا ولكنا رأينا من هو أقوى منك[٣] فتحرجنا من الله أن نقره[٤] وقد رأينا من هو أقوى منك، فقال له شرحبيل: فأعذرني، فقام عمر على المنبر فقال: كنا استعملنا شرحبيل بن حسنة ثم نزعناه من غير سخطة[٥] وجدتها عليه، ولكنا رأينا من هو أقوى منه، فتحرجنا من الله أن نقره وقد رأينا من هو أقوى منه، فنظر عمر من العشي إلى الناس وهم يلوذون العامل الذي استعمل، وشرحبيل يجيء وحده فقال عمر: ما الدنيا فانها لكاع.

[١٠٦١٩] حدثنا أبو أسامة عن عمر بن حمزة عن محمد الكاتب أن عمر كان[٦] يقول: لا يصلح هذا الأمر إلا شدة[٧] في غير تجبر [ولين[٨]] في

---

(١) زيد من م.
(٢) من م، و في الأصل: ترعي.
(٣) من م، و في الأصل: معك.
(٤) لعله: نقرك.
(٥) من م، و في الأصل: سحط.
(٦) أورده الهندي في الكنز ٣/١٦٥ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة.
(٧) في الكنز: بشدة.
=

غير وهن .

[١٠٦٢٠] حدثنا أبو أسامة عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي قال حدثني أبي قال : قال علي : و الذي فلق الحبة و برأ النسمة ! لازالة الجبال من مكانها أهون من إزالة ملك مؤجل .

[١٠٦٢١] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن سماك بن سلمة عن عبد الرحمن بن عصمة قال : كنت عند عائشة فأتاها رسول من معاوية بهدية فقال : ارسل بهذا أمير المؤمنين ، فقبلت هديته ، فلما خرج الرسول قلنا : [يا[1]] أم المؤمنين ! ألسنا مؤمنين وهو أميرنا ، قالت[2] أنتم إن شاء الله المؤمنون[3] وهو أميركم .

[١٠٦٢٢] حدثنا جرير عن المغيرة عن عثمان بن يسار عن تميم ابن حذيم[4] قال : إن أول يوم سلم على أمير بالكوفة بالامرة فقال : ما هذا ؟

= (٨) زيد من الكنز .

---

(١) زيد من م .

(٢) في الأصل و م : قال .

(٣) في الأصل و م : المؤمنين ، و التصحيح من كتاب الايمان - الباب الثاني ، حيث مضى الحديث مختصرا .

(٤) في الأصل : حزيم ، و إنما أثبتناه من م وقد ضبطه بهامشه : بفتح مهملة و سكون ذال معجمة و فتح . . . . تحتية ، هـــذا و في طبقات ابن سعد و التهذيب : حذلم .

ما أنا إلا رجل منهم ، فتركت زمانا ثم أقرها بعد .

[١٠٦٢٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن المنكدر قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : دخلت على الحجاج فلم أسلم عليه[١] .

[١٠٦٢٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن المنكدر قال : بلغ ابن عمر أن يزيد بن معاوية بويع له فقال : إن كان خيرا رضينا ، و إن كان شرا صبرنا[٢] .

[١٠٦٢٥] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا إسماعيل عن قيس[٣] قال : شهدت عبد الله بن مسعود جاء يتقاضى سعدا دراهم اسلفها إياه من بيت المال ، فقال : رد هذا المال ، فقال سعد : أظنك لاقيا شرا ، قال : رد هذا المال ؛ قال : فقال سعد : هل أنت [٤]إلا ابن مسعود[٤] عبد من هذيل ، قال : فقال عبد الله : هل أنت إلا ابن حمنة[٥] ، قال : فقال ابن أخي سعد : أجل أنكما لصاحبا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ينظر الناس إليكما ، فرفع سعد يديه يقول : اللهم رب السماوات و الأرض ، فقال ابن مسعود : و يحك ، قل قولا لا تلعن ، قال : فقال[٦] سعد : أما والله أن لولا مخافة الله لدعوت

(١) أورده ابن بدران في تهذيب تاريخ ابن عساكر - راجع ترجمة جابر بن عبدالله .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/١٣٤١ من طريق الفضل بن دكين عن سفيان .
(٣) أورده ابن بدران في تهذيب التاريخ - راجع ترجمة سعد بن أبي وقاص .
(٤-٤) من تهذيب التاريخ ، و في الأصل و م : ابن مسعود الا .
(٥) من تهذيب التاريخ ، و في الأصل و م : حسنه - كذا .

To: www.al-mostafa.com

عليك دعوة لا تخطئك ، قال : فانصرف عبد الله كما هو .

[١٠٦٢٦] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا إسماعيل عن زياد قال : لما أراد عثمان أن يجلد الوليد قال لطلحة : قم فاجلده ، قال : إني لم أكن من الجلادين ، فقام إليه علي فجلده[١] /٥٠٧ فجعل الوليد يقول لعلي : أنا صاحب مكينة ، قال : قلت لزياد : و ما صاحب مكينة ، قال : امرأة كان يتحدث بها .

[١٠٦٢٧] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن قيس قال : كان مروان مع طلحة يوم الجمل فلما اشتكت الحرب قال مروان : لا أطلب بثأري بعد اليوم ، قال : ثم رماه بسهم فأصاب ركبته ، فما رقأ الدم حتى مات ، قال : و قال : طلحة : دعوه فانه سهم أرسله الله[٢] .

[١٠٦٢٨] حدثنا ابن علية عن ابن عيينة عن أبيه قال : لقي أبوبكر المغيرة بن شعبة بقوم نصف النهار وهو مقنع فقال : أين تريد ؟ فقال : أريد حاجة ، قال : إن الأمير يزار ولا يزور .

[١٠٦٢٩] حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة قال : بلغني أن المغيرة بن شعبة ولي الموسم فبلغه أن أميرا تقدم عليه فقدم يوم عرفة بجمله

= (٦) من تهذيب التاريخ ، و في الأصل و م : فقال

(١) هذا و في السنن الكبرى للبيهقي ٣١٨/٨ أن عليا أمر عبد الله بن جعفر فأخذ في جلده وعلي يعد .

(٢) أورده ابن بدران في تهذيب تأريخ ابن عساكر ـ وراجع ترجمة طلحة .

يوم الأضحى .

[١٠٦٣٠] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام عن أبيه قال : كان قيس بن عبادة مع علي مقدمته ، ومعه خمسة آلاف قد حلقوا رؤسهم بعد ما مات علي ، فلما دخل الحسن في بيعة معاوية أبي قيس أن يدخل ، فقال لأصحابه : ما شئتم ؟ إن شئتم جالدت بكم أبدا حتى يموت الأعجل ، و إن شئتم أخذت لكم أمانا ، فقالوا له : خذ لنا أمانا ، فأخذ لهم أن لهم كذا وكذا و لا يعاقبوا بشيء ؛ و أني رجل منهم ، و لم يأخذ لنفسه شيئا ، فلما ارتحلوا نحو المدينة ومضى بأصحابه جعل ينحر لهم كل يوم جزورا حتى بلغ .

[١٠٦٣١] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن أبي جعفر أن عليا بلغه عن المغيرة بن شعبة شيء فقال : لأن أخذته لاتبعته أحجاره .

[١٠٦٣٢] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن أبي جعفر أن فلانا شهد عند عمر فرد شهادته .

[١٠٦٣٣] حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم قال : سمعت أبي يحدث أنه سمع عمرو بن العاص قال ، لما مات عبد الرحمن بن عوف قال : أذهب ابن عوف بطنتك ، لم يتغضغض[١] منها شيء[٢] .

(١) من طبقات ابن سعد ٩٦/١/٣ ، و في الأصل و م : لم يتصصص ـ كذا .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات من طريق معن بن عيسى عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن جده ، و اللفظ فيها : أذهب عنك ابن عوف ذهبت ببطنتك ما تغضغض منها من شيء .

[١٠٦٣٤] حدثنا أبو أسامة عن أبي جعفر قال سمع ابن سيرين[١] رجلا يسب الحجاج ، فقال ابن سيرين : إن الله حكم عدل ، يأخذ للحجاج[٢] من ظلمه كما يأخذ لمن ظلم [من[٣]] الحجاج .

[١٠٦٣٥] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا أبو سفيان قال حدثني أبو الجحاف قال : أخبرني معاوية بن ثعلبة قال : أتيت محمد بن الحنفية فقلت : إن رسول المختار أتانا يدعونا ، قال : فقال لي : لا تقاتل ، إني لأكره أن أبتز هذه الأمة أمرها أو آتيها من غير وجهها .

[١٠٦٣٦] حدثنا قبيصة[٤] عن سفيان عن الحارث الأزدي قال : قال ابن الحنفية : رحم الله امرءا أغنى[٥] نفسه وكف يده وأمسك لسانه وجلس في بيته ، له ما احتسب ، وهو مع من أحب .

[١٠٦٣٧] حدثنا ابن فضيل[٦] عن رضى بن أبي عقيل عن أبيه قال : كنا على باب ابن الحنفية بالشعب فخرج ابن له ذؤابتان[٧] ، فقال :

---

(١) في الأصل و م : ابن الزبير - كذا ، و الحديث أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢٧١ من طريق سهيل أخي حزم القطعي .
(٢) من م و الحلية ، و في الأصل : الحجاج .
(٣) زيد من الحلية .
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥/٧١ من طريق قبيصة .
(٥) من الطبقات ، و في الأصل : غنا .
(٦) معنى الحديث عندنا في كتاب العقيقة - رقم الحديث : ٥١٣٥ =

يا معشر الشيعة ! إن أبي يقرئكم السلام ، قال : فكأنما كانت على رؤسهم الطير ، قال : إن أبي يقول : إنا لا نحب اللعانين و لا المفرطين و لا المستعجلين بالقدر .

[١٠٦٣٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبيه عن منذر عن ابن الحنفية قال : لو أن عليا أدرك أمرنا هذا كان هذا موضع رحله - يعني الشعب[١] .

[١٠٦٣٩] حدثنا محمد بن الحسن الأسدي عن شريك عن أبي إسحاق عن ابن الزبير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا منهم العنسي و مسيلمة و المختار[٢] .

٥٠٨/ [١٠٦٤٠] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سفيان بن سعيد/عن أبي الجحاف عن أبي موسى بن عمير عن أبيه قال : أمر الحسين مناديا فنادى فقال : لا يقتلن رجل معي عليه دين ، فقال رجل : ضمنت امرأتي ديني فقال : ما ضمان امرأة ، قال : ونادى في الموالي : فانه بلغني أنه لا يقتل رجل لم يترك وفاء إلا دخل النار .

[١٠٦٤١] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عدي قال قال لي إبراهيم : إياك أن تقتل مع فصبة[٣] .

= (٧) في كتاب العقيقة : ذؤابة ، وإلى هنا ينتهي الحديث .

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦٨/٥ من طريق قبيصة بن عقبة عن سفيان .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٣٣/٧ من رواية الطبراني .

[١٠٦٤٢] حدثنا محمد بن بشر[١] قال سمعت مسعرا يذكر عن إبراهيم ابن محمد بن المنتشر أن مسروقا كان يركب كل جمعة بغلة[٢] له ويصلي[٣] خلفه فيأتي كناسة بالحيرة قديمة فيحمل عليها بغلته ثم يقول: الدنيا تحتنا.

[١٠٦٤٣] حدثنا محمد بن بشر قال: سمعت حميد بن عبد الرحمن الأصم يذكر عن أم راشد جدته قالت[٤]: كنت عند أم هانئ فأتاها علي فدعى له بطعام، قالت[٥]: ونزلت فلقيت رجلين في الرحبة فسمعت أحدهما يقول لصاحبه: بايعته أيدينا و لم تبايعه قلوبنا، قالت[٥]: فقلت: من هذان الرجلان؟ قالوا: طلحة والزبير، قالت[٥]: سمعت أحدهما يقول لصاحبه: بايعته أيدينا و لم تبايعه قلوبنا، فقال علي: من نكث فإنما ينكث على نفسه و من أوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه الله أجراً عظيماً[٦].

[١٠٦٤٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي جعفر عن أبيه عن

= (٣) الكلمة ليست واضحة في الأصل و م.

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٩٦ من طريق الفضل بن سهل عن محمد بن بشر.
(٢) من الحلية، و في الأصل و م: لعلة - كذا.
(٣) في الحلية: يصلي.
(٤) من م، و في الأصل: قال.
(٥) في الأصل و م: قال.
(٦) راجع آية ١٠ من الفتح، والحديث أورده المتقي مختصرا في الكنز ٦/٨٤ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة.

علي بن حسين قال : حدثني ابن عثمان قال : أرسلني علي إلى طلحة والزبير يوم الجمل ، قال : فقلت لهما : إن أخاكما يقرئكما السلام و يقول لكما : هل وجدتما علي في حيف أو في استئثار في فيء أو في كذا ؟ قال : فقال الزبير: لا ولا في واحدة منهما ، ولكن مع الخوف شدة المطامع[1] .

[١٠٦٤٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة عن أبي طارق عن حسن الكناني عن علم[2] الكندي عن سلمان قال : ليخربن هذا البيت على يد رجل من آل الزبير[3].

[١٠٦٤٦] حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأجلح قال : قلت لعامر: إن الناس يزعمون أن الحجاج مؤمن ، فقال : وأنا أشهد أنه مؤمن بالطاغوت كافر بالله[4] .

[١٠٦٤٧] حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم قال : ما رأيت أبا وائل سب دابة قط إلا الحجاج مرة واحدة ، فانه ذكر بعض صنيعه فقال: اللهم أطعم الحجاج من ضريع لا يسمن و لا يغني من جوع ، قال : ثم تداركها بعد فقال : إن كان ذلك أحب إليك ، فقلت : أ تشك في الحجاج ؟ قال : و نعد ذلك ذنباه .

---

(١) ذكره ابن بدران في تهذيب تأريخ ابن عساكر ـ راجع ترجمة الزبير .
(٢) في م : عليم .
(٣) أورده في تهذيب تأريخ ابن عساكر ـ راجع ترجمة عبد الله بن الزبير .
(٤) مضى الحديث عندنا في كتاب الايمان .

[١٠٦٤٨] حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم قال: سمعت أبي يقول ، قال : بلغ علي بن أبي طالب أن طلحة يقول : إنما بايعت واللج[1] على قفاى ، فأرسل ابن عباس فسأله ، قال : فقال أسامة : أما اللج على قفاه فلا ، ولكن بايع وهو كاره ، قال : فوثب الناس إليه حتى كادوا أن يقتلوه ، قال : فخرج صهيب و أنا إلى جنبه ، فالتفت إلي فقال : قد علمت ان أم عوف خائنة[2] .

[١٠٦٤٩] حدثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش قال : دخلنا على ابن أبي الهذيل ، فقال : قتلوا عثمان ثم جاؤني ، فقلت له : أتريك نفسك ؟

[١٠٦٥٠] حدثنا ابن إدريس عن هارون بن عنترة قال : سمعت أبا عبيدة يقول : كيف أرجو الشهادة بعد قولي : ارايت إياك تزجر زجر الأعراب .

[١٠٦٥١] حدثنا ابن إدريس[3] عن هارون بن عنترة عن سليم[4] بن

(٥) اخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١٠١ من طريق أحمد بن محمد بن أيوب عن أبي بكر بن عياش .

(١) في الأصل و م : اللج ، والتصحيح من تاريخ الطبري ٥/١٧٤ ، وراجع أيضا ٥/١٧٧ حيث ذكر هذه القصة .

(٢) في تاريخ الطبري : أن أم عامر حامقة .

(٣) أخرجه الدارمي في المسند ص : ٧١ من طريق محمد بن العلاء عن ابن إدريس ، ومضى الحديث عندنا في كتاب الأدب ـ رقم الحديث: ٦٣٦٢ =

حنظلة قال : أتينا أبي بن كعب لنتحدث معه ، فلما قام يمشي[١] قمنا نمشي معه ، فلحقه عمر فرفع عليه الدرة فقال : يا أمير المؤمنين : اعلم ما تصنع ؟ قال : ما[٢] ترى فتنة للمتبوع مذلة[٣] للتابع .

[١٠٦٥٢] حدثنا ابن إدريس عن مسعر عن عمرو بن مرة عن
٥٠٩/ عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : جاء رجل إلى كعب بن عجرة/ فجعل يذكر عبد الله بن أبي و ما نزل فيه من القرآن ويسبه ، وكان بينه وبينه حرمة وقرابة ، وكعب ساكت[٤] ، قال : فانطلق الرجل إلى عمر فقال : يا أمير المؤمنين ! ألم تر أني ذكرت ما نزل في عبد الله بن أبي ، فلم يكن من كعب ، فالتقى عمر كعبا فقال : ألم اخبر أن عبد الله بن أبي ذكر عندك فلم يكن منك ؛ قال كعب : قد سمعت مقالته ، فلما رأيته كأنه يعمد مساقي[٥] ، قال : فقال عمر : وددت لو ضربت أنفه ، أو وددت أني لو كسرت أنفه .

[١٠٦٥٣] حدثنا عبد الله بن إدريس عن هارون بن أبي إبراهيم عن عبد الله بن عبيد بن عمير[٦] أن الأشتر و ابن الزبير التقيا ، فقال

=(٤) كذا في كتاب الأدب ، و في مسند الدارمي : سليمان ، وبعلامة النسخة : سالم .

---

(١) ليس في كتاب الأدب .
(٢) في كتاب الأدب : إنما ، و في المسند : أما .
(٣) من المسند ، و في الأصل : زلة - كذا ، و في م : ذلة .
(٤) في الأصل و م : سالت .
(٥) اى سكت .

=

ابن الزبير : ما ضربته ضربة حتى ضربني خمسا أو ستا[1] ، ثم قال : فألقاني برجل ثم قال : لو لا قرابتك من رسول الله صلى الله عليه و سلم ما تركت منك عضوا مع صاحبه ، قال : و قالت عائشة : وا ثكل[2] أسماء ، قال : فلما كان بعد أعطت الذى بشرها أنه حى[3] عشرة آلاف[4] .

[١٠٦٥٤] حدثنا عبد الله بن إدريس عن أبيه عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي قال : ما علمت أحداً انتصف من شريح إلا أعرابي ، قال له شريح : إن لسانك أطول من يدك ، فقال الأعرابي : أسامرى أنت فلا تمس ، قال له شريح : اقبل قبل أمرك ، قال : ذاك أملى إليك ، قال : فلما أراد أن يقوم قال له شريح : إني لم أردك بقولي ولا اجترئت عليك .

[١٠٦٥٥] حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن شهر بن عطية أن ابن مخنف الأزدى جلس إلى علي قال : فقال له : اقرأ ، فقرأ سورة البقرة[5] ، فما فرغ منها حتى سق علي ، قال : فبعثه إلى أصبهان ، قال : فأخذ ما أخذ وحمل بقية المال إلى معاوية .

— (٦) في الأصل و م : عميره ـ كذا ،

(١) من م ، و في الأصل : ستتا ـ كذا .

(٢) من م ، و في الأصل : شكل .

(٣) من م ، و في الأصل : جي .

(٤) راجع تاريخ الطبرى ٥/٢١٠ ـ ٢١١ ـ ٢١٤

(٥) زيد هنا في الأصل و م : فلما فرغ منها .

[١٠٦٥٦] حدثنا ابن إدريس عن عبد العزيز بن سياه عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة بن يزيد الحماني[1] قال: سمعت عليا على هذا المنبر يقول: يا أيها الناس! أعينوا على أنفسكم، فان كانت القرية ليصلحها السيمة، وإن كنتم لابد [2]متنهيه فهلموا[2] حتى أقسمه بينكم، فان القوم متى نزلوا بالقوم تضربوا وجوههم على قريتهم.

[١٠٦٥٧] حدثنا ابن إدريس عن ليث قال: مر عمر بحذيفة فقال حذيفة: لقد جلس أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلساً ما منهم من أحد إلا أعطى من دينه إلا هذا الرجل.

[١٠٦٥٨] حدثنا ابن إدريس عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن ابن ميناء عن المسور بن مخرمة قال: سمعت عمر وإن أحد أصابعي في جرحه - هذه - وهو يقول: يا معشر قريش! إني لا أخاف الناس عليكم، إنما أخاف على الناس، وإني قد تركت فيكم اثنتين لم تبرحوا بخير ما لزمتموها: العدل في الحكم، والعدل في القسم، وإني قد تركتكم على مثل مخرفة النعم[3] الا أن يعوج قوم فيعوج بهم.

[١٠٦٥٩] حدثنا ابن إدريس عن حصين عن زيد بن وهب قال مررنا على أبي ذر بالربذة، فسألناه عن منزله، قال: كنت بالشام، فقرأت

(١) من الجرح و التعديل، و في الأصل و م: الجماني - بالجيم.
(٢-٢) في الأصل و م: متنهيه فهلم.
(٣) جاءت الكلمة غير منقوطة في الأصل و م.

هذه الآية « الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله[١] » فقال معاوية : إنما هى فى أهل الكتاب ، فقلت : إنها لفينا وفيهم ، قال : فكتب الى عثمان أن أقبل ، فلما قدمت ركبنى الناس كأنهم لم يرونى قبل ذلك ، فشكوت ذلك الى عثمان فقال : لو اعتزلت فكنت قريبا ، فنزلت هذا المنزل ، فلا أدع قوله ولو أمروا على عبدا حبشيا[٢] .

[١٠٦٦٠] حدثنا جرير عن مغيرة عن أبى جعفر قال : قال ابراهيم : كفى بمن شك فى الحجاج لحاه الله[٣] .

[١٠٦٦١] حدثنا جرير[٤] عن مغيرة أن عمر بن عبد العزيز كان له سمار[٥] ، فكان/ وعلامة ما بينه وبينهم[٦] أن يقول لهم : إذا شئتم . ٥١٠/

[١٠٦٦٢] حدثنا ابن إدريس عن هشام قال : كان إبراهيم إذا ذكر عند ابن سيرين قال : قد رأيت فتى يفتينا [عند[٧]] علقمة فى عينه بياض[٨] ،

(١) راجع آية ٣٤ من التوبة .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٤/٢٢٧ (طبعة جديدة) من طريق ابن وكيع عن ابن إدريس .
(٣) مضى الحديث عندنا فى كتاب الايمان .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥/٢٨٢ من طريق سعيد بن منصور عن جرير .
(٥) من الطبقات ، و فى الأصل و م : سمان - كذا .
(٦) إذا أراد القيام - كما زيد فى الطبقات .
(٧) زيد لاستقامة العبارة .

فأما الشعبي فقد رأيته يفتي[1] في زمان ابن زياد .

[١٠٦٦٣] حدثنا ابن إدريس عن الأعمش قال : كان معاذ شابا آدم وضاح الثنايا ، وكان اذا جلس مع اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم رأوا له ما يرون للكهل[2] .

[١٠٦٦٤] حدثنا ابن إدريس عن حسن بن فرات عن أبيه عن عمير بن سعد قال : لما رجع علي من الجمل ، وتهيأ الى صفين اجتمعت النخع حتى دخلوا على الأشتر ، فقال: هل في البيت إلا نخعي ، قالوا : لا ، قال : ان هذه الأمة عمدت الى خيرها فقتلته ، وسرنا الى أهل البصرة قوم لنا عليهم بيعة فنصرنا عليهم بنكثهم ، و إنكم ستسيرون الى أهل الشام قوم ليس لكم عليهم بيعة ، فلينظر امرؤ منكم أين يضع سيفه .

[١٠٦٦٥] حدثنا ابن ادريس[3] عن ابن عون عن ابن سيرين[4] قال قيل لعمر : اكتب إلى جوانان[5] ، قال : و ما جوانان[5] ؟ قالوا[6] : خير

= (٨) ذكر ابن سعد نحوه عن ابن عون - راجع الطبقات ٦/١٨٩

---

(١) في الأصل : يعني ، وليست الكلمة واضحة في م .

(٢) ذكر ابن سعد نحوه من طريق آخر في الطبقات ٣/٢/١٢٣

(٣) بياض في الأصل و م .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/٤١ من طريق أيوب عن ابن سيرين

(٥) من م ، و في الأصل : حوابات ، و في مصنف عبد الرزاق : جوانانه .

(٦) من م ومصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : فقال .

الفتيان[1] ، قال : اكتب إلى شر الفتيان[1] .

[١٠٦٦٦] حدثنا أبو معاوية[2] عن الأعمش قال : رأيت عبد الرحمن ابن أبي ليلى ضربه الحجاج و أوقفه[3] على باب المسجد ، قال: فجعلوا يقولون : العن الكذابين ، [فجعل عبد الرحمن يقول : لعن الله الكذابين[4]] ثم يسكت ثم يقول : على بن أبي طالب و عبد الله بن الزبير و المختار بن أبي عبيد ، فعرفت حين سكت ثم ابتدأهم فرفعهم[5] أنه ليس يريدهم .

[١٠٦٦٧] حدثنا مالك بن إسماعيل قال أخبرنا جعفر بن زياد عن عطاء بن السائب قال : كنت جالسا مع أبي البحترى الطائى والحجاج يخطب ، فقال : مثل عثمان عند الله كمثل عيسى بن مريم ؛ قال : فرفع رأسه ثم تأوه ، ثم قال « إنى متوفيك ورافعك إلى ومطهرك من الذين كفروا وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة » قال : فقال أبو البحترى : كفر و رب الكعبة[6] .

[١٠٦٦٨] حدثنا مالك بن إسماعيل قال حدثنا زهير قال حدثنا

---

(١) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : الفتتان .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٧٦ - ٧٧ من طريق ابي معاوية .

(٣) من الطبقات ، و فى الأصل و م : وقفه .

(٤) زيد من سياق الطبقات .

(٥) من الطبقات ، و فى الأصل : فعرفهم .

(٦) راجع تهذيب تاريخ ابن عساكر ٢/٦٩ حيث ذكر القصة مختصرا عن الأعمش .

كنانة قال : كنت أقول[١] لصفية : لتردن عن عثمان ، قال : فلقيها الأشتر فضرب وجه نعلها حتى مالت و حتى قالت : ردوني ؛ لا يفضحني هذا .

[١٠٦٦٩] حدثنا علي بن مسهر عن الربيع بن أبي صالح قال : لما قدم سعيد بن جبير من مكة إلى الكوفة لينطلق به إلى الحجاج إلى واسط ، قال : فأتيناه ونحن ثلاثة نفر أو أربعة ، فوجدناه في كناسة الخشب فجلسنا اليه ، فبكى رجل منا فقال له سعيد : ما يبكيك ، قال : أبكي للذي نزل بك من الأمر ، قال : فلا تبك[٢] فانه قد كان سبق في علم الله يكون هذا ، ثم قرأ « ما أصاب من مصيبة في الأرض و لا في أنفسكم الا في كتاب من قبل أن نبرأها[٣] إن ذلك على الله يسير[٤] » .

[١٠٦٧٠] حدثنا عفان قال حدثنا أبو عوانة قال حدثنا المغيرة عن ثابت بن هرمز عن عباد قال : أتى المختار علي بن أبي طالب بمال من المداين و عليها عمه سعد بن مسعود ، قال : فوضع المال بين يديه و عليه مقطعة حمراء ، قال : فأدخل يده فاستخرج كيسا فيه نحو من خمس عشرة مائة ، قال : هذا من أجور المومسات ، قال : فقال علي : لا حاجة لنا في

---

(١) في الأصل و م : أقود .

(٢) في الأصل و م : فلا تبكي .

(٣) راجع آية ٢٢ من الحديد .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/١٨٤ من طريق عبيد الله بن موسى عن الربيع بن أبي صالح .

أجور المومسات ، قال : وأمر بمال المداين فرفع إلى بيت المال ، قال : فلما أدبر قال له علي : الله ! لوشق على قلبه لوجد ملآن من حب اللات والعزى .

/٥١١ [١٠٦٧١] حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا داود عن الحسن عن الزبير بن العوام في هذه الآية « واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم[1] » قال لقد نزلت ولا ندرى من يخلف لها ، قال : فقال بعضهم : يا أبا عبد الله ! فلم جئت الى البصرة ؟ قال: ويحك إنا نبصر ولكنا لا نصبر[2] .

[١٠٦٧٢] حدثنا أبو عوانة عن المغيرة عن قدامة بن غياث قال : رأيت عليا يخطب فأتاه آت فقال : يا أمير المؤمنين ! أدرك بكر بن وائل فقد ضربتها بنو تميم بالكناسة ، قال علي هاه ، ثم أقبل على خطبته ، ثم أتاه آخر فقال مثل ذلك فقال : آه ، ثم أتاه الثالثة أو الرابعة فقال : أدرك بكر بن وائل فقد ضربتها بنو تميم هي بالكناسة ، فقال : أ لا صدقتني سن بكر ، يا شداد ! أدرك [بكر[3]] ابن وائل و بني تميم فأقرع بينهم .

[١٠٦٧٣] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا العوام بن حوشب عن ابراهيم مولى صخر عن أبي وائل[4] قال : بعث الى الحجاج فقدمت عليه

---

(١) آية ٢٥ من الأنفال .

(٢) أخرجه الطبرى في التفسير ٤٧٤/١٣ من طريق حيد عن الحسن مختصرا .

(٣) زيد من م .

(٤) مضى الحديث في أوائل هذا الباب . وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٦٦/٦ من طريق عاصم بن بهدلة عن أبي وائل .

الأهواز[1] ، قال لي : ما معك من القرآن ، قال : قلت : ما ان اتبعته[2] كفاني ، قال : اني أريد ان أستعين بك على بعض عملي ، قال : قلت : ان تقحمني أقتحم ، وأن تجعل في[3] غيري خفت بطائن السوء ؛ قال : فقال الحجاج : والله لئن قلت ذاك ، إن بطائن السوء لمفسدة الرجل ، قال : قلت : ما زلت أتخوف[4] الليلة على فراشي مخافة أن تقتلني ، قال : وعلى ما أقتلك ، أما والله لئن قلت ذاك ، اني لا أقتل الرجل على أمر قد كان [من[5]] قبلي يهاب القتل على مثله .

[١٠٦٧٤] حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا محمد بن هلال القرشي قال أخبرني أبي قال سمعت أبا هريرة يقول لمروان وأبطأ بالجمعة : تظل عند بيت فلان يروحك بالمراوح ويسقيك الماء البارد وأبناء المهاجرين يسلقون من الحر ، لقد هممت أني أفعل وأفعل ، ثم قال : اسمعوا لأميركم .

[١٠٦٧٥] حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا أبو معاوية عمرو بن عيسى قال : قالت عائشة : اللهم أدرك خفرتك في عثمان وأبلغ القصاص في مدمم وأبد عورة أعيي الرجل في بني تميم أبو امرأة فرزدق .

(١) في الأصل : الاهوان - وليست الكلمة واضحة في م .
(٢) من م والطبقات ، وفي الأصل : اتبعه .
(٣) من م ، وفي الأصل : هي .
(٤) صورة الكلمة في الأصل : اىحرمد ، وفي : اىحوىه .
(٥) زيد من م .

[١٠٦٧٦] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا معتمر عن أبيه قال أخبرنا أبو نضرة أن بيعة كلمه فى مسجد بنى سلمة فقال : كنا فى نحر العدو حتى جاءتنا[١] بيعتك هذا الرجل ثم أنت الآن تقاتله ، أو كما قالوا ، فقال : إنى أدخلت[٢] الحسن[٣] و وضع على عنقى فقيل : بايع و إلا قاتلناك ، قال : فبايعت وعرفت أنها بيعة ضلالة ، قال التيمى : و قال وليد بن عبد الملك : إن منافقاً من منافقى[٤] أهل العراق جبلة بن حكيم[٥] قال للزبير[٦] : إنك قد بايعت ، فقال الزبير : ان السيف وضع على عنقى فقيل لى : بايع و إلا قاتلناك ، قال : فبايعت .

[١٠٦٧٧] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا معتمر عن أبيه عن أبى نضرة عن أبى سعيد[٧] أن ناسا كانوا عند فسطاط عائشة ، فمر عثمان إذ ذاك بمكة ، قال أبو سعيد : فما بقى أحد منهم إلا لعنه أو سبه غيرى ، وكان فيهم رجل من أهل الكوفة ، فكان عثمان على الكوفى أجرأ منه على غيره ،

---

(١) فى الأصل : حاشا ، و فى م : جاتنى ـ كذا .
(٢) من م ، و فى الأصل : دخلت .
(٣) كذا فى الأصل و م ، ولعله : السجن .
(٤) فى الأصل و م : منافق .
(٥) فى م : حليم .
(٦) من م ، و فى الأصل : الزبير .
(٧) هو مولى أبى أسيد الأنصارى .

فقال : يا كوف ! أشتهى اقدم المدينة ـ كأنه يتهدده ، قال : فقيل له : عليك بطلحة ، قال : فانطلق معه طلحة حتى أتى عثمان ، قال عثمان : و الله لأجلدنك مائة ، قال طلحة : و الله لا تجلده مائة إلا أن يكون زانيا ، /فقال[1] : لأحرمنك عطاءك ، قال : فقال طلحة : إن الله سيرزقه . /٥١٣

[١٠٦٧٨] حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن عمر بن جاوان عن الأحنف بن قيس قال : قدمنا المدينة ونحن نريد الحج ، قال الأحنف : فانطلقت فأتيت طلحة والزبير فقلت : ما تأمراني به و ترضيانه لى ، فانى ما أرى هذا إلا مقتولا ـ يعنى عثمان ، قالا : نأمرك بعلى ، قلت تأمراني به وترضيانه لى ، قالا : نعم ، ثم انطلقت حاجاً حتى قدمت مكة ، فبينا نحن بها إذ أتانا قتل عثمان ، وبها عائشة أم المؤمنين ، فلقيتها فقلت : ما تأمريني[2] به أن أبايع ، قالت : على ، قلت : أ تأمرين[3] به و ترضينه ؟ قالت : نعم ، فمررت على على بالمدينة فبايعته ، ثم رجعت إلى البصرة و أنا أرى أن الأمر قد استقام ، فبينا أنا كذلك إذا أتانى آت فقال : هذه عائشة أم المؤمنين وطلحة والزبير قد نزلوا جانب الحريبة ؛ قال . فقلت : ما جاء بهم ؟ قالوا : أرسلوا إليك يستنصرونك على دم عثمان ؛ قتل مظلوما ، قال : فأتانى أفظع أمر ما أتانى قط ، قال : قلت : إن خذلان هؤلاء ومعهم

(١) من م ، و فى الأصل : وقال .
(٢) فى الأصل و م : تأمرينى .
(٣) فى م : تأمرينى .

أم المؤمنين و حوارى رسول الله صلى الله عليه و سلم لشديد ، و إن قتال ابن عم رسول الله صلى الله عليه و سلم أمر و في . . . . . . ١ لشديد ، قال : فلما أتيتهم قالوا : جئنا نستنصرك على دم عثمان ؛ قتل مظلوما ، قال: قلت : يا أم المؤمنين ! أنشدك بالله ! أقلت : ما تأمريني٢ فقلت : على ، فقلت : تأمريني٢ به وترضينه لي ؟ قالت : نعم ، ولكنه بدل ، فقلت : يا زبير ! يا حوارى رسول الله صلى الله عليه وسلم ! يا طلحة ! نشدتكما بالله : أ قلت لكما : من تأمراني به ؟ فقلتما : عليا ، فقلت : تأمراني به وترضيانه لي ، فقلتما : نعم ، فقالا٣ : نعم ، ولكنه بدل ، قال : قلت : لا أقاتلكم و معكم أم المؤمنين و حوارى رسول الله صلى الله عليه و سلم و لا أقاتل ابن عم رسول الله صلى الله عليه و سلم ، أمرتموني ببيعته ، اختاروا مني ثلاث خصال : إما أن تفتحوا لي باب الجسر فألحق بأرض الأعاجم حتى يقضي الله من أمره ما قضى ، أو ألحق بمكة فأكون بها حتى يقضي الله من أمره ما قضى ، أو أعتزل٤ لك فأكون قريبا ، فقالوا : نرسل إليك ، فائتمروا فقالوا : نفتح له باب الجسر فليلحق به المفارق و الخاذل ، أو يلحق بمكة فيتجسسكم٥ في قريش ويخبرهم بأخباركم ، ليس ذلك برأي ، اجعلوه ههنا قريبا٦

(١) بياض في الأصل و م قدر كلمتين .

(٢) في الأصل و م : تأمريني .

(٣) في الأصل و م : فقال .

(٤) في الأصل و م : اذاعن ـ كذا .

حيث تطئون صماخه و ينظرون إليه ، فاعتزل بالجلحاء من البصرة و اعتزل[١] معه زهاء ستة آلاف ، ثم التقى القوم ، فكان أول قتيل طلحة وكعب بن سور معه المصحف ، يذكر هؤلاء وهؤلاء حتى قتل بينهم ، وبلغ الزبير صفوان[٢] من البصرة بمكان القارسية منكم ، فلقيه النفر : رجل من مجاشع ، فقال : أين تذهب يا حوارى رسول الله صلى الله عليه و سلم ، إلى فأنت فى ذمتى ، لا يوصل إليك ، فأقبل معه ؛ فأتى إنسان الأحنف فقال : هذا الزبير قد لحق صفوان[٣] ، قال : فما . . . .[٤] جمع بين المسلمين حتى ضرب بعضهم حواجب بعض بالسيوف ، ثم لحق بنيه و أهله ، قال : فسمعه عمير[٥] بن جرموز وغواة من غواة بنى تميم وفضالة بن حابس ونفيع[٦] فركبوا فى طلبه/فلقوه مع النفر ، فأتاه عمير بن جرموز من خلفه وهو /٥١٣

— (٥) كذا فى الأصل و م ، مع علامة الشك فى الأصل

(٦) فى الأصل و م : قريب .

(١) من م ، و فى الأصل : اعزل .

(٢) فى الأصل و م : سعوان ، والتصحيح من تهذيب تأريخ ابن عساكر - راجع ترجمة الزبير .

(٣) من تهذيب التأريخ ، و فى الأصل و م : سعوان .

(٤) بياض فى الأصل و م قدر كلمتين .

(٥) فى بعض المراجع : عمرو .

(٦) من تهذيب التأريخ ، و فى الأصل و م : نصع - كذا .

على فرس له ضعيفة ، فطعنه طعنة خفيفـــة ، وحمل عليه الزبير و هو على فرس له « ذو الحمار » حتى إذا ظن أنه قاتله نادى[1] صاحبه يا قبيح[2] ! يا فضالة ! فحملوا عليه حتى قتلوه .

[١٠٦٧٩] حدثنا ابن إدريس عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة قال : مازح النبي صلى الله عليه و سلم أبا قتادة فقال : لاحرن جمتك[3] فقال له : ولك مكانها اسر[4] ، فقال له بعد ذلك : أكرمها ، فكان يتخذ لها السد[5] .

[١٠٦٨٠] حدثنا وكيع[6] عن مسعر عن أبي بكـــر بن حفص عن الحسن بن الحسن[7] أن عبد الله بن جعفر زوج ابنته فخلا بها فقال لها : إذا نزل بك الموت أو أمر من أمور[8] الدنيا فظيع فاستقبليه بأن تقولي : لا إله

---

(١) من م ، و فى الأصل : نادوا .

(٢) من تهذيب التأريخ ، و فى الأصل و م : نصح ـ كذا .

(٣) فى الأصل و م : حمل ـ كذا .

(٤) فى م : بسر ـ كذا

(٥) كذا هذا الحديث بين علامات الشك فى الأصل و م ، و فى بعض المراجع أن النبى صلى الله عليـــه وسلم قال لأبي قتادة : من اتخذ شعرا فليحسن إليه أو ليحلقه ، وقال له : أكرم جمتك وأحسن إليها ، وكان يرجلها غبا .

(٦) معنى الحديث عندنا فى كتاب الدعاء ـ باب الرجل يخاف السلطان .

(٧) من كتاب الدعاء ، و فى الأصل و م : أبي الحسن .

(٨) من كتاب الدعاء ، و فى الأصل و م : امر .

إلا الله الحكيم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين ، قال الحسن بن الحسن : فبعث إلى الحجاج فقلتهن[١] ، فلما مثلت بين يديه قال : لقد بعثت [إليك[٢]] و أنا أريد أن أضرب عنقك ، ولقد صرت [و[٢]] ما من أحد [أكرم على منك[٢]] سلنى حاجتك .

[١٠٦٨١] حدثنا أبو أسامة عن نافع عن ابن عمر عن ابن أبي مليكة قال : قال الزبير لعبيد بن عمير : كلم هؤلاء - لأهل الشام - رجاء أن يردهم ذاك ، فسمع ذلك الحجاج فأرسل إليهم : ارفعوا أصواتكم ، قال : قال الزبير : فلا تسمعوا[٣] منه شيئا ، فقال عبيد : ويحكم ! لا تكونوا كالذين قالوا « لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون » .

[١٠٦٨٢] حدثنا جرير عن مغيرة قال : قال أبو جعفر محمد بن علي : اللهم إنك تعلم أنى لست لهم بامام .

[١٠٦٨٣] حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثني شيخ من أهل الكوفة قال رأيت ابن عمر فى أيام ابن الزبير فدخل المسجد فأدى السلام فجعل يقول : لقد أعظمتم الدنيا ، حتى استلم[٤] الحجر .

[١٠٦٨٤] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن طلحة قال

(١) من م و كتاب الدعاء وهامش الأصل ، و فى الأصل : فقلتهن .
(٢) زيد من كتاب الدعاء .
(٣) من م ، و فى الأصل : فلا تسعوا - كذا .
(٤) من م ، و فى الأصل : استسلم - كذا .

حدثنا إبراهيم بن عبد الأعلى الجعفي قال : أرسل الحجاج إلى سويد بن غفلة ، قال : "الا تؤم قومك"[1] ، و إذا رجعت فاستب علينا ، قال : قلت : سمع وطاعة .

[١٠٦٨٥] حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن عون قال : ذكر إبراهيم أنه أرسل إليه زمن المختار بن أبي عبيد ، فطلا[2] وجهه بطلاء ، وشرب دواء ، فلم يأتهم فتركوه .

[١٠٦٨٦] حدثنا ابن نمير عن زكريا عن العباس بن ذريح[3] عن الشعبي قال كتبت عائشة إلى معاوية : أما بعد فانه من يعمل بسخط[4] الله يعد حامده من الناس ذاما[5]

[١٠٦٨٧] حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن أبي إسحاق قال: رأيت حجر ابن عدى وهو يقول : بيعتى لا أقيلها ولا أستقيلها ، سماع الله و الناس - يعنى بقوله المغيرة .

[١٠٦٨٨] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا قطبة بن عبد العزيز عن

---

(١) فى الأصل و م : لا يوم يومك ، و فى بعض المراجع لا تؤذن لقومك ولا تومهم .

(٢) فى الأصل و م : وطلا .

(٣) من م ، و فى الأصل : دريج .

(٤) فى الأصل و م : سخط .

(٥) فى الأصل و م : داما ، مع علامة الشك عليه .

الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد قال : كتب أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم عيب عثمان فقالوا : من يذهب به إليه ؟ فقال عمار : أنا ، فذهب به إليه ، فلما قرأه قال : أرغم الله بأنفك ، فقال عمار : وبأنف أبي بكر و عمر ؛ قال : فقام و وطئه حتى غشي عليه ، قال : وكان عليه سان[١] ، قال : ثم بعث إلى الزبير و طلحة فقالا[٢] له : اختر إحدى ثلاث : إما أن تعفو ، و إما أن تأخذ الارش ، و إما أن تقتص ، قال : فقال عمار : لا أقبل منهن شيئا حتى ألقى الله ، قال أبوبكر : سمعت يحيى بن آدم قال : ذكرت هذا الحديث الحسن/ بن صالح فقال : ما كان على /٥١٤ عثمان أكبر مما صنع .

[١٠٦٨٩] حدثنا ابن فضيل عن أبي عثمان عن حماد قال : قلت لابراهيم : إن الليث يجيء من قبل قتيبة فيه الباطل والكذب ، فاذا أردت أن أحدث جليسي أفعل ؟ قال : لا بل أنصت .

[١٠٦٩٠] حدثنا حسين بن علي عن إسرائيل قال : قال رجل لعثمان بن أبي العاص : ذهبتم بالدنيا و الآخرة ، قال : و ما ذاك ؟ قال : لكم أموال تصدقون منها وتصلون منها ، وليست لنا أموال ، قال : لدرهم يأخذكم أحدكم فيضعه في حق أفضل من عشرة آلاف يأخذ أحدنا غيضا

---

(١) كذا في الأصل و م مع علامة الشك عليه .
(٢) في الأصل و م : فقال .

من قبض و لا يجد لها مسا .

[١٠٦٩١] حدثنا وكيع عن شعبة عن يحي بن الحصين عن طارق ابن شهاب قال: كان بين خالد بن الوليد وبين سعد كلام ؛ قال : فتناول رجل خالداً عند سعد ، قال سعد : ^١إن ما^١ بيننا لم يبلغ ديننا^٢ .

[١٠٦٩٢] حدثنا ابن نمير عن عبد الله بن عمر قال : حدثني من سمع سالماً قال : كان عمر إذا نهى الناس عن شيء جمع أهل بيته فقال : إنى نهيت الناس كذا وكذا ، أو أن الناس لينظرون إليكم نظر الطير الى اللحم ، وأيم الله ؛ لا أجد أحدا منكم فعله الا أضعفت له العقوبة ضعفين^٣.

[١٠٦٩٣] حدثنا ابن نمير عن الصباح بن ثابت قال : كان أبي يسمع الخادم يسب الشاة فيقول : تسبين شاة تشربين من لبنها .

[١٠٦٩٤] حدثنا مرحوم بن عبد العزيز عن مالك بن دينار سمعه يقول : قال سالم بن عبد الله : قال لى عمر بن عبد العزيز : اكتب الى بسنة عمر ، قال : قلت : انك ان عملت بما عمل عمر فأنت أفضل من عمر، انه ليس لك مثل زمان عمر ، ولا رجال مثل رجال عمر .

[١٠٦٩٥] حدثنا حفص بن غياث عن عثمان بن واقد عن حدثه

(١-١) فى الأصل و م : انما .
(٢) أخرجه أبونعيم فى الحلية ٩٤/١ من طريق عاصم بن عدى عن شعبة ، ولقد مضى الحديث عندنا أحسبه فى كتاب الأدب .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢٠٧/١/٣ من طريق الزهرى عن سالم .

قال : سمعت ابن عمر يقول و هو ساجد فى الكعبة نحو الحجر وهو يقول : انى أعوذ بك من شرما يسوط .

[١٠٦٩٦] حدثنا محمد بن بشر[١] قال : حدثنى عبد الله بن الوليد قال : أخبرنى عمر بن أيوب قال : أخبرنى أبو أياس معاوية بن قرة قال : كنت نازلا عند عمرو[٢] بن النعمان بن مقرن ، فلما حضر رمضان جاء رجل بألفى درهم من قبل مصعب بن الزبير فقال : إن الأمير يقرئك السلام و يقول : إنا لم ندع قارئا شريفا الا وقد وصل اليه منا معروف ، فاستعين بهذين على نفقة شهرك هذا ، فقال عمرو : اقرأ على الأمير السلام وقل [له[٣]] : إنا والله ما قرأنا القرآن نريد به الدنيا ، و رده عليه .

[١٠٦٩٧] حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عاصم بن محمد عن حبيب ابن أبى ثابت قال : فبينا أنا جالس فى المسجد الحرام و ابن عمر جالس فى ناحية و ابناه عن يمينه وشماله ، وقد خطب الحجاج بن يوسف الناس [فقال[٤]] : ألا أن ابن الزبير نكس كتاب الله ، نكس الله قلبه ، فقال ابن عمر : ألا إن ذلك ليس بيدك و لا بيده ، فسكت الحجاج هنيئة إن شئت قلت طويلا و إن شئت قلت ليس بطويل ثم قال : ألا إن الله قد علمنا

---

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب فضائل القرآن ـ رقم الحديث : ١٠٠٥٤

(٢) من كتاب فضائل القرآن ، و فى الأصل و م : عمر .

(٣) زيد من كتاب فضائل القرآن .

(٤) زيد لاستقامة العبارة .

كل مسلم ، و إياك أيها الشيخ أنه يفعل ، قال : فجعل ابن عمر يضحك فقال لمن حوله : أما إني قد تركت التي فيها الفصل أن أقول : كذبت[١] .

[١٠٦٩٨] حدثنا مالك بن إسماعيل[٢] عن كامل عن[٣] حبيب[٤] قال : كان العباس أقرب [الناس[٥]] شحمة آذان[٦] إلى السماء .

[١٠٦٩٩] حدثنا قبيصة قال حدثنا يونس عن أبي إسحاق عن
٥١٥/ الوليد بن العيزار/ قال : بينا عمرو بن العاص في ظل الكعبة إذ رأى الحسين بن علي مقبلا فقال : هذا أحب أهل الأرض إلى أهل السماء[٧].

[١٠٧٠٠] حدثنا الفضل بن دكين عن عبد الواحد بن أيمن قال : قلت لسعيد بن جبير : إنك قادم على الحجاج فانظر ما ذا تقول[٨] ، لا تقل ما يستحل به دمك ، قال : إنما يسألني[٩] كافر أنا أو مؤمن ، فلم أكن

(١) ذكره ابن سعد مختصرا عن خالد بن سمير - راجع الطبقات ١٣٥/١/٤
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٥/١/٤ عن مالك هذا .
(٣) من الطبقات ، و في الأصل و م : بن .
(٤) هو ابن أبي ثابت .
(٥) زيد من الطبقات .
(٦) في الطبقات : أذن .
(٧) ذكره في تهذيب التاريخ لابن عساكر ٣٢٢/٢
(٨) من م ، و في الأصل : تقل .
(٩) من م ، و في الأصل : سالني .

لأشهد على نفسي بالكفر وأنا لا ندري أنجو منه أم لا[١] .

[١٠٧٠١] حدثنا معتمر بن سليمان عن النعمان قال : كتب عمر إلى معاوية : الزم الحق يلزمك الحق .

[١٠٧٠٢] حدثنا معتمر عن عمران بن حدير عن عبـد الملك بن عبيد قال : قال عمر : نستعين بقوة المنافق وإثمه عليه .

[١٠٧٠٣] حدثنا ابن فضيل عن ابن شبرمة قال : سمعت الفرزدق يقول : كان ابن حطان[٢] من أشعر الناس .

[١٠٧٠٤] حدثنا ابن إدريس[٣] عن حمزة أبي عمارة[٤] قال : قال عمر ابن عبد العزيز لعبيد الله بن عبـد الله : مالك [و[٥]] للشعر[٦] ؟ قال : هل يستطيع المصدور الا أن ينفث .

[١٠٧٠٥] حدثنا عفان قال حدثنا سليمان بن أحمر قال : حدثنا ابن عون[٧] قال : كان مسلم بن يسار أرفع عنـــد أهل البصرة [من أبي

(١) أحسب الحديث تقدم فى كتاب الايمان .

(٢) هو عمران بن حطان السدوسى .

(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٦١٠٣ فى كتاب الأدب .

(٤) فى كتاب الأدب : ابن عمارة .

(٥) زيد من كتاب الأدب و م .

(٦) وقع فى كتاب الأدب : للشعراء .

(٧) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٣٧/١/٧

سعيد[1]] حتى خف مع ابن الأشعث وكف الآخر ، فلم يزل أبو سعيد[2] في علو منها وسقط الآخر .

[١٠٧٠٦] حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرني عبد الرحمن بن نوف[3] قال اخبر عمير بن هانئ قال : أخبرني منقذ صاحب الحجاج أن الحجاج لما قتل سعيد بن جبير مكث ثلاث[4] ليال يقول : مالي ولسعيد بن جبير[5] .

[١٠٧٠٧] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا شريك [عن محمد[6]] بن عبد الله المرادي عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال : بينا شاعر يوم صفين ينشـــد هجاء لمعاوية و عمرو بن العاص قال : و عمار يقول الزق لفجورين[7] ، قال : فقال رجل : سبحان الله ! تقول هذا وأنتم أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ فقال له عمار : إن شئت أن تجلس فاجلس ، و إن شئت [أن[6]] تذهب فاذهب .

[١٠٧٠٨] حدثنا ابن علية عن حبيب الشهيد عن محمد بن سيرين

---

(١) زيد من الطبقات .
(٢) هو الحسن البصري .
(٣) من م ، و في الأصل : نون .
(٤) من م ، و في الأصل : لثلاث .
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢٩١ من طريق يعلى كاتب الحجاج .
(٦) زيد من م .
(٧) في م : لحودس ـ كذا غير منقوط .

قال : كان ابن عمر يقول : رحم الله ابن الزبير ! أراد دنانير الشام ، رحم الله مروان أراد دراهم العراق .

[١٠٧٠٩] حدثنا ابن علية عن هشام[١] عن الحسن قال : كتب زياد إلى الحكم بن عمرو الغفاري و هو على خراسان أن أمير المؤمنين كتب أن يصطفى له البيضاء و الصفراء فلا تقسم بين الناس ذهبا[٢] و لا فضة ، فكتب إليه : بلغني كتابك . تذكر أن أمير المؤمنين كتب أن يصطفى له البيضاء والصفراء ، و أني وجدت كتاب الله قبل كتاب أمير المؤمنين [و[٣]] أنه والله : لو أن السماوات والأرض كانتا رتقا على عبد ثم اتقى الله جعل الله له مخرجا ، والسلام عليكم ، ثم قال للناس : اغدوا على مالكم ، فغدوا فقسمه بينهم .

[١٠٧١٠] حدثنا أبو أسامة عن عبد الله بن محمد بن عمر بن على قال : قال على : ما بال الزبير كأنه رجل منا أهل البيت حتى أدركه ابنه[٤] عبد الله فلفته عنا .

[١٠٧١١] حدثنا أبو أسامة عن أبي سراعة عن عبادة بن نسى قال : ذكروا الشعر عند النبي صلى الله عليه و سلم فذكروا امرأ القيس فقال النبي صلى الله عليه و سلم : مذكور في الدنيا مذكور في الآخرة : حامل

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٨/١/٧ من طريق إسحاق الأزرق عن هشام .
(٢) من الطبقات ، و في الأصل و م : ذهب .
(٣) زيد من الطبقات .
(٤) في الأصل و م : بنيه - كذا .

لواء الشعر فى جهنم يوم القيامة ، أو قال : فى النار[١] .

[١٠٧١٢] حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن منيدة بن خالد الخزاعى قال : أول رأس أهدى فى الاسلام رأس ابن الحمق[٢] .

٥١٦/ [١٠٧١٣] حدثنا شريك عن أبي الجويرية[٣] الجرمى قال :/ كنت فيمن صار إلى [أهل[٤]] الشام يوم الخاذر فالتقيناه[٥] ، فهب الريح عليهم فأدبروا فقتلناهم عشيتنا و ليلتنا حتى أصبحنا ، قال : فقال إبراهيم - يعنى ابن الأشتر: قتلت البارحة رجلا وإنى وجدت منه ريح طيب ، وما أراه إلا ابن مرجانة[٦]، شرقت رجلاه و غرب رأسه ، أو شرق رأسه و غربت رجلاه ، قال : فانطلقت فاذا هو والله هو .

[١٠٧١٤] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنى العلاء بن المنهال الغنوى قال : حدثنى أبو الجهم[٧] القرشى عن أبيه قال : بلغ عليا منى شىء

(١) وأخرج الامام أحمد فى مسنده ٢/٢٢٨ عن أبي هريرة مرفوعا : امرؤ القيس صاحب لواء الشعراء الى النار .

(٢) هو عمرو بن الحمق الخزاعى ، والحديث أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٥ عن الشعبى .

(٣) هو حطان بن خفاف .

(٤) زيد من م .

(٥) فى الأصل و م : فالتقيا .

(٦) هو عبيد الله بن زياد .

فضربني أسواطا ، ثم بلغه بعد ذلك أن معاوية كتب إليه فأرسل رجلين يفتشان منزله ، فوجد الكتاب في منزله فقال لأحد الرجلين و هو من العشيرة : انك من العشيرة فاستر علي ، قال : فأتيا عليا فأخبراه ، قال : فركب علي و ركب أبي ، فقال لأبي : أما إنا فتشناه عليك ذلك فوجدناه باطلا ، قال : ما ضربني فيه أبطل .

[١٠٧١٥] حدثنا عبيدالله بن موسى حدثنا شيبان عن الأعمش عن أبي الضحى قال : حدثني من سمع عمر يقول إذا رأى المغيرة بن شعبة : ويحك يا مغيرة ! والله ما رأيتك قط إلا خشيت .

[١٠٧١٦] حدثنا عبيد الله قال أخبرنا شيبان عن الأعمش عن عبد الله بن سنان قال : خرج إلينا ابن مسعود ونحن في المسجد فقال[١] : يا أهل[٢] الكوفة فقدت من بيت مالكم الليلة مائة ألف لم يأتني بها كتاب من أمير المؤمنين .

[١٠٧١٧] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا فطر قال حدثنا منذرالثوري عن محمد بن علي ابن الحنفية[٣] قال : اتقوا هذه الفتن فانه لا يستشرف[٤] اليها

= (٧) هو عبد الغفار بن عمر - كما في الكنى للدولابي .

---

(١) في الأصل و م : وقال .

(٢) في الأصل : ايها ، و الكلمة ليست واضحة في م .

(٣) أورده الهندي في الكنز ٦/٦٤ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة .

(٤) من الكنز ، و في الأصل و م : لا شرف .

أحد الا استبقته[1]، ألا إن هؤلاء القوم لهم أجل ومدة، لو أجمع[2] من فى الأرض أن يزيلوا[3] ملكهم لم يقدروا على ذلك حتى يكون الله هو الذى يأذن فيه، أتستطيعون أن تزيلوا هذه الجبال.

[١٠٧١٨] حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر حدثنى أبوبكر بن عمرو ابن عتبة عن جابر بن سمرة قال: بعثنى سعد أقسم بين الزبير و خباب أرضا، فتراميا بالجندل فرجعت فأخبرت سعدا ذلك، فضحك حتى ضرب برجله و قال: فى الأرض مثل هذا المسجد أو قل ما يزيد عليه، قال: فهلا رددتهما.

[١٠٧١٩] حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر حدثنا سعيد بن شيبان عن حدثه عن على بن حاتم قدم إليه لحم حداولا فقال انهشوا نهشا.

[١٠٧٢٠] حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: لما بويع لعلى أتانى فقال: إنك امرؤ محبب فى أهل السماء؟ وقد استعملتك عليهم فسر إليهم، قال: فذكرت القرابة وذكرت النهب، فقلت: أما بعد فو الله لا أبايعك، قال: فتركنى و خرج؛ فلما كان بعد ذلك جاء ابن عمر إلى أم كلثوم فسلم عليها و توجه[4] إلى مكة فأتى على رحمه الله فقيل له:

---

(١) من الكنز، و فى الأصل و م: انتسفته.

(٢) فى الكنز: اجتمع.

(٣) من الكنز، و فى الأصل و م: تركوا.

(٤) فى الأصل و م: يوجه - كذا.

إن ابن عمر قد توجه إلى الشام فاستنفر الناس ، قال : فإن كان الرجل ليعجل حتى يلقى رداءه فى عنق بعيره ، قال : و أتيت أم كلثوم فأخبرت ، فأرسلت إلى أبيها : ما هذا الذى تصنع ؟ قد جاءنى الرجل و سلم على وتوجه إلى مكة ، فتراجع الناس .

[١٠٧٢١] حدثنا ابن عيينة[١] عن داود بن سابور عن مجاهد قال : كنا نفخر على الناس بأربعة : بفقيهنا وقاصنا[٢] ومؤذننا و قارئنا ، ففقيهنا ابن عباس ، ومؤذننا أبو محذورة ، و قاصنا[٢] عبيد بن عمير ، و قارئنا عبد الله بن السائب .

٥١٧/ [١٠٧٢٢] حدثنا ابن عيينة عن داود/بن سابور عن مجاهد قال : لما أجمع ابن الزبير على هدمها خرجنا إلى منى ننتظر العذاب - يعنى هدم الكعبة .

[١٠٧٢٣] حدثنا ابن عيينة عن منصور عن صفية عن أمها[٣] قالت : دخل ابن عمر المسجد و ابن الزبير مصلوب ، فقالوا له : هذه أسماء ، فأتاها فذكرها و وعظها و قال : إن الجثة[٤] ليست بشىء ، و إنما الأرواح عند الله ، فاصبرى واحتسبى ، فقالت : ما يمنعنى من الصبر و قد أهدى رأس يحي

(١) معنى الحديث عندنا فى كتاب الأدب رقم الحديث : ٦٢٣٢ و فى كتاب فضائل القرآن رقم الحديث : ١٠١٩٣ مقتصرا على ذكر عبد الله بن السائب .
(٢) من كتاب الأدب ، و فى الأصل و م : قاضينا .
(٣) فى الأصل و م : امه .
(٤) من م ، و فى الأصل : الحبشة .

ابن زكريا إلى بغي من بغايا بني إسرائيل • .

[١٠٧٢٤] حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن ابن ابي مليكة قال: أتيت أسماء بعد قتل عبد الله بن الزبير فقالت: بلغني أنهم صلبوا[١] عبد الله منكسا و علقوا معه الهرة، و الله لوددت أني لا أموت حتى يدفع إلي فأغسله و أحنطه و أكفنه ثم أدفنه • ، [٢]فما لبثوا[٢] أن جاء كتاب عبد الملك[٣] أن يدفع إلى أهله، قال: فأتيت به أسماء فغسلته وحنطته وكفنته ثم دفنته.

[١٠٧٢٥] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام عن أبيه قال: دخلت أنا و عبد الله ابن الزبير على أسماء قبل قتل عبد الله بعشر ليال و أسماء وجعة، فقال لها عبد الله: كيف تجدينك ؟ قالت: وجعة، قال: إن في الموت لعافية، قال: لعلك تشمتين بموتي، فذلك يتمناه فلا تفعلي، فو الله ما أشتهي أن أموت حتى يأتي على أحد طريقيك[٤]، إما أن تقتل فأحتسبك، و إما تظهر فتقر عيني، فإياك أن تعرض عليك خطة لا توافقك فتقبلها كراهة الموت. قال: و إنما عنى ابن الزبير ليقتل فيحزنها ذلك.

[١٠٧٢٦] حدثنا خلف بن خليفة عن أبيه قال: أخبرني أبي أن

(١) من هامش الأصل، و في الأصل: هلكوا ' وتبدو الكلمة في م « أهلكوا »

(٢-٢) في الأصل و م: فما كتبوا - كذا مصحفا.

(٣) من م، و في الأصل: عبد الله.

(٤) في الأصل و م: طريقتك.

الحجاج حين قتل ابن الزبير جاء به إلى منى فصلبه عند الثنية فى بطن الوادى ، ثم قال للناس : انظروا إلى هذا شر الأمة ، فقال : إنى رأيت ابن عمر جاء على بغلة له فذهب ليدنيها[1] من الجذع فجعلت تنفر ، فقال لمولاها : ويحك خذ بلجامها فأدنها ، قال : فرأيته أدناها فوقف عبدالله بن عمر وهو يقول : رحمك الله ! إن كنت صواما قواما ، و لقد أفلحت أمة أنت شرها[2] .

[١٠٧٢٧] حدثنا أبو أسامة عن الأعمش[3] عن شمر[4] عن هلال بن يساف قال : حدثنى البريد[5] الذى جاء برأس المختار إلى عبد الله بن الزبير ، قال : فلما وضعه بين يديه قال : ما حدثنى كعب بحديث[6] إلا رأيت مصداقه غير هذا ، فانه حدثنى أنه يقتلنى رجل من بنى ثقيف ، أرانى أنا الذى قتلته .

[١٠٧٢٨] حدثنا يحي بن يعلى عن أبيه يعلى بن حرملة قال : تكلم الحجاج يوم عرفة بعرفات فأطال الكلام فقال عبد الله بن عمر : ألا إن اليوم يوم ذكر ، فأمضى الحجاج[7] قال : فأعادها عبد الله مرتين أو ثلاثا ثم

---

(١) من م ، و فى الأصل : ليدينها ـ بتقديم الياء على النون .
(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٥٥٢ من طريق آخر مع بعض المفارقات .
(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٥٤٩ من طريق يحي بن سعيد عن الأعمش .
(٤) من م و المستدرك ، و فى الأصل : سمر .
(٥) من المستدرك ، و فى الأصل و م : البريدى .
(٦) من م ، و فى الأصل : يحدث .
(٧) أى الكلام .

قال : يا نافع ناد بالصلاة ، فنزل الحجاج .

[١٠٧٢٩] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا إسماعيل أخبرنا قيس قال : قال عمر : ألا[1] تخبروني بمنزلتكم هذين ؟ و مع هذا إني لا أسألكما و إني لأتبين في وجوهكما أي المنزلتين خير ؟ قال : فقال له جرير[2] : أنا أخبرك يا أمير المؤمنين ، أما إحدى[3] المنزلتين فأدنا[4] نخلة بالسواد إلى أرض العرب ، وأما المنزل الآخر فأرض فارس ، و عليها و حرها و دهاه[5] - يعني المدائن ؛ قال فكذبني عمار فقال : كذبت ، فقال عمر : أنت أكذب ، ثم قال عمر : ألا تخبروني عن أميركم هذا أ مجزي هو ؟ قلت : والله لا هو بمجزي ولا كان ولا عالم بالسياسة ، فعزله فبعث المغيرة بن شعبة .

[١٠٧٣٠] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا إسماعيل عن قيس قال : كان بين ابن مسعود والوليد بن عقبة حسر ، قال : فدعا عليهما سعد فقال : اللهم امس بينهما ، فكان أحدهما يقول لصاحبه : لقد/ أجيب /٥١٨ فينا سعد .

[١٠٧٣١] حدثنا ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس قال :

(١) من م ، و في الأصل : لا - بدون الاستفهام .
(٢) من م ، و في الأصل : ابن جرير .
(٣) في الأصل و م : احد .
(٤) من م ، و في الأصل : فأدناها .
(٥) كذا في الأصل ، مع علامة الشك عليه في الأصل .

ذكرت الأمراء عند ابن عباس فانبوك فيهم رجل فتطاول حتى ما أرى فى البيت اطول منه ، فسمعت ابن عباس يقول : يا مزمان ! لا تجعل نفسك فتنة الظالمين ، فتقاصر حتى ما رأيت فى القوم أقصر منه .

[١٠٧٣٢] حدثنا محمد بن الحسن الأسدى قال أخبرنا يحي بن المهلب أبو كريبة عن الأعمش قال: ذكروا عند ابن عمر الخلفاء وحب الناس تغيرهم[١] فقال ابن عمر : لو ولى الناس صاحب هذه السارية ما رضوا به ـ يعنى عبد الملك بن مروان .

[١٠٧٣٣] حدثنا محمد بن الحسن الأسدى قال حدثنا شريك عن أبي الجحاف عن عبدالرحمن بن أبزى عن على قال: إن حمة كحمة[٢] العقرب ، فاذا كان ذلك فالحقوا بعمتكم النخلة ـ يعنى السواد .

[١٠٧٣٤] حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا شريك عن داود عن رجل عن على أنه قال : ستكون عكرة .

[١٠٧٣٥] حدثنا محمد بن كناسة قال حدثنا إسحاق بن سعيد عن ابيه قال : أتى مصعب بن الزبير عبد الله بن عمر وهو يطوف بين الصفا والمروة فقال : من أنت ؟ فقال : ابن أختك مصعب بن الزبير ، قال : صاحب العراق ، قال : نعم ، جئتك لأسألك عن قوم خلعوا الطاعة

(١) جاءت الكلمة فى الأصل و م بدون نقط .
(٢) فى الأصل و م : حمة ـ كذا .

و سفكوا الدماء وحثوا الأموال فقوتلوا فغلبوا فدخلوا قصرا فتحصنوا فيه ثم سألوا الأمان فأعطوه ثم قتلوا ؛ قال : وكم العدة ؟ قال : خمسة آلاف ، قال : فسبح ابن عمر عند ذلك و قال : الله يا ابن الزبير ! لو[١] أن رجلا أتى[٢] ماشية للزبير فذبح منها في غداة خمسة آلاف أكنت تراه مسرفاً ؟ قال : نعم ، قال : فتراه إسرافا في بهائم لا تدرى ما الله ، و تستحله ممن هلل الله يوما واحدا ؟

[١٠٧٣٦] حدثنا محمد بن كناسة[٣] عن إسحاق بن سعيد[٤] عن أبيه قال : أتى[٥] عبد الله بن عمر عبد الله بن الزبير فقال : يا ابن الزبير ! إياك والالحاد في حرم الله ، فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : سيلحد فيه رجل من قريش لو أن ذنوبه توزن بذنوب الثقلين لرجحت عليه فانظر لا تكونه .

[١٠٧٣٧] حدثنا أبو داود الطيالسي عن المثنى بن سعيد عن أبي سفيان قال : خطبنا ابن الزبير فقال : إنا قد ابتلينا بما ترون ، فما أمرناكم بأمر لله[٦] فيه طاعة فلنا عليكم فيه السمع والطاعة ، و ما أمرناكم من أمر

---

(١) في الأصل و م : لولا .
(٢) في الأصل و م : أما ـ كذا .
(٣) أورده الهندي في الكنز ٥٧/٧ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة .
(٤) من الكنز ، و في الأصل و م : سعد .
(٥) من الكنز ، و في الأصل و م : أخبرنا .

ليس لله فيه طاعة فليس لنا عليكم فيه طاعة و لا نعمة عين.

[١٠٧٣٨] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب عن علي أنه خطب ثم قال: إن ابن أخيكم الحسن بن علي قد جمع مالا وهو يريد أن يقسمه بينكم، فحضر الناس فقام الحسن فقال: أنما جمعته لفقرائكم، فقام نصف الناس، فكان أول من أخذ منه الأشعث بن قيس[1].

[١٠٧٣٩] حدثنا عبيد الله قال أخبرنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن هانئ عن علي قال: ليقتلن الحسين ظلما، و اني لأعرف بتربة[2] الأرض التي يقتل فيها قريبا من النهرين.

[١٠٧٤٠] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة السلمي قال: جاء الأشعث بن قيس فجلس الى كعب بن عجرة في المسجد فوضع إحدى رجليه على الأخرى فقال له كعب: ضعها فانها لاتصلح لبشر.

[١٠٧٤١] حدثنا وكيع[3] قال حدثنا الأعمش عن مالك بن الحارث عن أبي خالد قال: وفدت الى[4] عمر ففضل أهل الشام علينا في الجائزة

= (٦) في الأصل و م: الله.

---

(١) ذكره في تهذيب تاريخ ابن عساكر - راجع ترجمة الحسن بن علي.
(٢) في الأصل و م: بيريد، و في التهذيب: تربة، وورد الحديث فيه في ترجمة الحسين بن علي.
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٤ من طريق وكيع.

٥١٩/ فقلنا له ، فقال : يا أهل الكوفة ! أجزعتم / أنى فضلت عليكم أهل الشام فى الجائزة لبعد شقتهم[1] ، فقد آثرتكم يابن[2] أم عبد .

[١٠٧٤٢] حدثنا ابن فضيل عن سالم بن أبي حفصة عن منذر قال : كنت عند ابن الحنفية فرأيته يتقلب على فراشه وينفخ ، فقالت له امرأته : ما يكربك من أمر عدوك هذا ابن الزبير ؟ فقال : و الله ما بي عدو الله هذا ابن الزبير ، ولكن بي ما يفعل فى حرمه غدا ، قال : ثم رفع يديه الى السماء ثم قال : اللهم أنت تعلم أنى كنت أعلم مما علمتنى أنه يخرج منها قتيلا يطاف برأسه فى الأمصار أو فى الأسواق[3] .

[١٠٧٤٣] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عمارة بن أبي حفصة عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال : خرجت الى المدينة أطلب الشرف و العلم ، فأقبل رجل عليه حلة جميلة ، فوضع يديه على منكبي عمر فقلت من هذا ؟ قالوا : على بن أبي طالب[4] .

[١٠٧٤٤] حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا اسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر قال : لما حصره عثمان أتى على طلحة وهو مسند ظهره

(٤) من م و الطبقات ، و فى الأصل : على .

---

(١) من الطبقات ، و فى الأصل و م : سبقهم .
(٢) من م و الطبقات ، و فى الأصل : يا ابن ـ كذا .
(٣) ذكره فى تهذيب تأريخ ابن عساكر ـ راجع ترجمة عبد الله بن الزبير .
(٤) مضى الحديث عندنا ببعض الاختصار فى كتاب الأدب رقم الحديث ٦١٧٩ ـ

الى وسائد فى بيته فقال : أنشدك الله لم رددت الناس عن على أمير المؤمنين ، فقال طلحة : حتى يعطوا الحق من أنفسهم .

[١٠٧٤٥] حدثنا شريك عن أبي اسحاق عن سعيد بن وهب عن ابن أخيه عبد الرحمن أنه سمع المختار وهو يقول : ما بقى من عمامة على الا زواعان حتى يجئ ، قلت لم تضل الناس ؟ قال : دعنى أتألفهم .

[١٠٧٤٦] حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا ابن عيينة عن اسماعيل ابن أبي خالد عن حكيم بن جابر قال سمعت طلحة بن عبيد الله يقول يوم الجمل : انا كنا قد داهنا فى أمر عثمان فلا نجد بدا من المبالغة .

[١٠٧٤٧] حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا ابن عيينة عن مجالد بن سعيد عن الشعبي قال : لما كان الصلح بين الحسن بن على و بين معاوية بن أبي سفيان أراد الحسن الخروج - يعنى الى المدينة ، فقال له معاوية : ما أنت بالذى تذهب حتى تخطب الناس ، قال الشعبي: فسمعته على المنبر حمد الله و أثنى عليه ثم قال : أما بعد ! فان أكيس الكيس التقى ، و إن أعجز العجز الفجور ، و ان هذا الأمر الذى اختلفت فيه أنا و معاوية حق كان لى فتركته لمعاوية ، أو حق كان لامرئ أحق به منى ، و انما فعلت هذا لحقن دمائكم و إن أدرى لعله فتنة لكم و متاع الى حين[1] .

= (٥) من م ، و فى الأصل : حضر - كذا .

---

(١) ذكره اليعقوبي تاريخه مختصرا - راجع ٢/٢١٥

[١٠٧٤٨] حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي الضحى عن أبي جعفر قال: اللهم إني أبرأ إليك من مغيرة وبيان.

[١٠٧٤٩] حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن السمط عن كعب قال: لكل زمان ملوك، فاذا أراد الله بقوم خيرا بعث فيهم مصلحيهم، وإذا أراد الله بقوم شرا بعث فيهم مترفيهم[١].

[١٠٧٥٠] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن ميسرة[٢] قال: كان يمر عليه الغلام أو الجارية ممن يخرجه الحجاج إلى السواد فيقول: من ربك؟ فيقول: الله، فيقول: من نبيك؟ فيقول: محمد صلى الله عليه وسلم، قال: فيقول: و الله الذي لا إله إلا هو! لا أجد أحداً يقاتل الحجاج إلا قاتلت معه الحجاج.

[١٠٧٥١] حدثنا وكيع عن سفيان بن يزيد عن أبي البختري أنه رأى رجلا انحاز[٣] فقال: حر النار أشد من حر السيف[٤].

[١٠٧٥٢] حدثنا غندر عن شعبة عن حصين قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى يحضض الناس أيام الجماجم.

(١) أخرجه الطبري عن قتادة قال: كان يقال ـ وذكر الحديث ـ راجع تفسير الطبري ١٥/٤٠

(٢) هو ابو صالح الكندي

(٣) عليه علامة الشك في الأصل.

(٤) أخرجه أبونعيم في الحلية ٤/٣٧٩ من طريق عطاء بن السائب عن أبي البختري.

٥٢٠/ [١٠٧٥٣] حدثنا عبد الأعلى / عن الجريري عن العلاء[٥] قال : قالوا لمطرف : هذا عبد الرحمن بن الأشعث قد أقبل ، فقال مطرف : والله لقد رابني أمران[١] : لئن ظهر لا يقوم لله دين ، ولئن ظهر عليه لا يزالوا أذلة إلى يوم القيامة .

[١٠٧٥٤] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب قال : أخبرني غير واحد أن قاضيا من قضاة أهل الشام أتى عمر فقال : يا أمير المؤمنين ! رأيت رؤيا أفظعتني ، قال : و ما رأيت ؟ قال : رأيت الشمس والقمر يقتتلان ، والنجوم معهما نصفين ، قال : فمع أيهما كنت ؟ قال : كنت مع القمر على الشمس ، فقال عمر « وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة[٢] » فانطلق فو الله لا تعمل لي عملا أبداً ، قال عطاء : فبلغني أنه قتل مع معاوية يوم صفين[٣] .

[١٠٧٥٥] حدثنا ابن فضيل عن عطاء قال : اجتمع عيدان في يوم فقال الحجاج في العيد الأول : من شاء أن يجمع معنا فليجمع ، و من شاء أن ينصرف فلينصرف و لا حرج ، فقال أبو البختري وميسرة : ماله قاتله

(٥) في الأصل و م : ع

(١) في الأصل و م : امرين ـ كذا .
(٢) آية ١٢ من الاسراء .
(٣) معنى الحديث عندنا في كتاب تعبير الرؤيا ـ باب ما عبره عمر رضي الله عنه ،

الله ، من أين سقط على هذا ؟

[١٠٧٥٦] حدثنا أبو أسامة[١] قال حدثنا سفيان عن واصل الأحدب[٢] قال : رأى ابراهيم أمير [٣]حلوان يسير[٣] فى زرع فقال إبراهيم : الجور فى الطريق خير من الجور فى[٤] الدين .

[١٠٧٥٧] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا زائدة قال حدثنا عبدالملك ابن عمير عن ربعى عن أبي موسى قال : قال عمرو بن العاص : لأن كان أبو بكر وعمر تركا هذا المال وهو يحل لهما منه شيء لقد غبنا ونقص رأيهما ، ولعمر الله إن[٥] كانا لمغبونين و لا ناقصى الرأى ، ولكن كانا امرأين يحرم عليهما من هذا المال الذى أصبنا بعدهما لقد هلكنا ؛ وأيم الله ما جاء الوهم إلا من قبلنا .

[١٠٧٥٨] حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا جرير بن حازم قال سمعت محمد بن سيرين قال : بعث على بن أبي طالب قيس بن سعد أميرا على مصر ، قال : فكتب إليه معاوية وعمرو بن العاص بكتاب فأغلظا له فيه وشتماه

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من م و الحلية ، و فى الأصل : الاجدب .
(٣-٣) من الحلية ، و فى الأصل : امير بمريد ، واته ، و فى م : اميرا بمريد واته ـ كذا .
(٤) من الحلية ، و فى الأصل و م : من .
(٥) فى م : ما .

و أوعداه ، فكتب إليهما بكتاب لأن يفار بهما ويطمعهما[١] فى نفسه ، قال : قال : فلما أتاهما الكتاب كتبا إليه بكتاب يذكران فضله ويطمعانه[٢] فيما قبلهما ، فكتب إليهما بجواب كتابهما الأول يغلظ فلم يدع شيئا إلا قاله ، فقال أحدهما للآخر : لا و الله ما نطيق نحن قيس بن سعد ، ولكن تعال نمكر به عند على ، قال : فبعثا بكتابه الأول إلى على ، قال : فقال له أهل الكوفة : عدو الله قيس بن سعد فاعزله ، فقال على : ويحكم أنا و الله أعلم هى إحدى فعلاته ، فأبوا إلا عزله فعزله ، وبعث محمد بن أبي بكر ، فلما قدم على قيس بن سعد قال له قيس : انظر ما آمرك به ، إذا كتب إليك معاوية بكذا وكذا فاكتب إليه بكذا وكذا ، و إذا صنع بكذا[٣] فاصنع كذا ، وإياك أن تخالف ما أمرتك به ، و الله لكأنى أنظر إليك ان فعلت قد قتلت ثم ادخلت جوف حمار وأحرقت بالنار ، قال : ففعل ذلك به .

[١٠٧٥٩] حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا جرير بن حازم عن محمد بن سيرين قال : ما علمت أن عليا اتهم فى قتل عثمان حتى بويع ، فلما بويع اتهمه الناس[٤] .

(١) فى الأصل و م : يطعمهما ـ كذا .
(٢) من م ، و فى الأصل : يطمانه .
(٣) من م ، و فى الأصل : كذا .
(٤) سقط هذا الحديث من م .

[١٠٧٦٠] حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا جرير بن حازم عن محمد بن سيرين قال : قال قيس بن سعد بن عبادة : لو لا أن يمكر الرجل حتى يفجر لمكرت بأهل الشام مكراً يضطربون يوما الى الليل .

/٥٢١ [١٠٧٦١] حدثنا/ معاذ بن معاذ عن أبي معدان عن مالك بن دينار قال : شهدت الحسن و مالك بن دينار و مسلم بن يسار و سعدا يأمرون بقتال الحجاج مع ابن الاشعث ، فقال الحسن : ان للحجاج عقوبة جاءت من السماء فليستقبل عقوبة الله بالسيف[١] .

[١٠٧٦٢] حدثنا أبو سفيان الحميرى[٢] قال حدثنا خالد بن محمد القرشى قال قال عبد الملك بن مروان : من أراد أن يتخذ جارية للتلذذ فليتخذها بربرية ، و من أراد أن يتخذها للولد فليتخذها فارسية ، ومن أراد أن يتخذها للخدمة فليتخذها رومية .

[١٠٧٦٣] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا ابن أبي عتبة عن شيخ من أهل المدينة قال : قال معاوية : أنا أول الملوك .

[١٠٧٦٤] حدثنا ابن نمير عن اسماعيل بن ابراهيم[٣] عن عبدالملك

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١١٩/٢/٧ من طريق سليمان بن على الربعى .
(٢) أخرجه السيوطى فى تاريخ الخلفاء ص : ٨٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) و فى الكنز ١٩٠/٦ (طبعة قديمة) : قال البيهقى : إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر ضعيف إلا أن الحديث شواهد .

ابن عمير قال : قال معاوية : ما زلت أطمع فى الخلافة منذ قال لى رسول الله صلى الله عليه و سلم : يا معاوية ! إن ملكت فأحسن[١] .

تم كتاب الأمراء و الحمد لله رب العالمين

و صلى الله على سيدنا محمد و

على آله و صحبه و سلم

(١) أورده المتقى فى الكنز من رواية الطبرانى وغيره .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الوصايا

(١٨٤٩) ما جاء فى الوصية للوارث

[١٠٧٦٥] حدثنا إسماعيل عن شرحبيل بن مسلم قال : سمعت أبا أمامة الباهلى يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم فى خطبته عام حجة الوداع يقول : إن الله أعطى كل ذى حق حقه فلا وصية لوارث[١] .

[١٠٧٦٦] حدثنا يزيد بن هارون عن سعد عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو بن خارجة عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم قال : لا وصية لوارث[٢] .

[١٠٧٦٧] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبى إسحاق عن الحارث عن على قال : ليس لوارث وصية[٣] .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٦٤/٦ من طريق عبد الوهاب بن نجدة عن إسماعيل بن عياش ، وأخرجه سعيد فى السنن ١٠٧/١ من طريق إسماعيل ابن عياش .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى م٠ نفه ٧٠/٩ من طريق مطر الوراق عن شهر بن حوشب .

[١٠٧٦٨] حدثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر قال : سأل رجل ابن عمر فقال : يا ابن عمر ! ما ترى فى الوصية للوارث ، فانتهره و قال : هل قاربت[١] الحرورية ، فقال : لا تجوز الوصية للوارث .

[١٠٧٦٩] حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن و ابن سيرين قالا : ليس لوارث وصية إلا إن شاء الورثة[٢] .

[١٠٧٧٠] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن أبي مسكين عن سعيد ابن جبير قال : ليس لوارث وصية .

(١٨٥٠) فى الرجل يستاذن ورثته أن يوصى باكثر من الثلث

[١٠٧٧١] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : إذا أوصى الرجل الوصية لوارث فأجاز الورثة قبل أن يموت لم ترجع الورثة بعد موته ، فهم على رأس أمرهم ، و إذا كان لغير وارث ما بينه و بين الثلث فانها جائزة[٣] .

(٣) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٤٠٥ من طريق ناصح بن عبد الله الكوفى عن أبي إسحاق .

---

(١) من م ، و فى الأصل : مارب ـ كذا .

(٢) أخرج البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٦٣ نحوه مرفوعا من طريق عكرمة عن ابن عباس ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ١/١٧٥ من طريق عبد بن حميد عن الحسن مرفوعا .

[١٠٧٧٢] حدثنا على بن مسهر عن داود عن الشعبي عن شريح قال : إذا استأذن الرجل ورثته فى الوصية فأوصى بأكثر من الثلث فطيبوا له ، فاذا نفضوا أيديهم من قبره فهم على رأس أمرهم ، إن شاؤا أجازوا[١] ، و إن شاؤا لم يجيزوا[٢] .

[١٠٧٧٣] حدثنا ابن عيينة عن صالح بن مسلم عن الشعبي قال : سألته فقال : هم[٣] على رأس أمرهم .

[١٠٧٧٤] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن طاوس عن أبيه قال : يرجعون إن شاؤا[٤] .

[١٠٧٧٥] حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن فى رجل أوصى بأكثر من الثلث برضا الورثة ، فلما مات أنكروا ذلك ، قال : هو جائز عليهم[٥] .

---

(٣) راجع أيضا مسند الدارمى ص : ٤١٢

( ) من م ، و فى الأصل : اجاز .

(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٢ من طريق يزيد بن هارون ، وسعيد بن منصور فى السنن ١/١٠٠ من طريق هشيم ، و عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٨٧ من طريق معمر كلهم عن داود بن أبى هند .

(٣) من م ، و فى الأصل : لهم .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٨٧ من طريق معمر وابن جريج .

(٥) أخرجه الدارمى فى السنن ص: ٤١٣ من طريق هشام عن الحسن وأخرجه

[١٠٧٧٦] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: كان عطاء يقول: جائز قد أذنوا[1] .

[١٠٧٧٧] حدثنا غندر عن شعبة عن حماد أنه قال في الرجل يوصي بأكثر من الثلث يجيزه الورثة ثم يرجعون فيه ، قال : ليس لهم أن يرجعوا ؛ و قال الحكم : إن شاؤا رجعوا فيه[2] .

[١٠٨٧٨] حدثنا ابن أبي عيينة عن أبيه عن الحكم قال : إذا أوصى الرجل فزاد على الثلث فاستأذن ابنه في حياته فأذن له ؛ فاذا مات فعاد إلى ابنه ، إن شاء أجازه[3] و إن شاء رده .

[١٠٧٧٩] حدثنا وكيع عن المسعودي[4] عن أبي عون عن القاسم ابن عبد الرحمن أن رجلا استأذن ورثته في مرضه في أن يوصي بأكثر

= سعيد في السنن ١٠١/١ من طريق يونس عن الحسن ، وعبدالرزاق في مصنفه ٨٧/٩ من طريق عمرو عن الحسن .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨٧/٩ من طريق معمر وابن جريج .

(٢) و في سنن الدارمي ص : ٤١٢ من طريق سليمان بن حرب عن شعبة قال : سألت الحكم وحمادا عن الأولياء يجيزون الوصية فاذا مات لم يجيزوا ، قالا : لا يجوز .

(٣) من م ، و في الأصل : اجاز .

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٤١٣ من طريق أبي نعيم عن المسعودي ، و أخرجه سعيد في السنن ١٠٠/١ من طريق هشيم عن المسعودي مختصرا .

من الثلث فأذنوا له ، فلما مات رجعوا ، فسئل ابن مسعود عن ذلك فقال: لهم ذلك ، التكره[1] لا يجوز .

[١٠٧٨٠] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن داود بن [أبي[2]] هند عن عامر وعن خالد عن ابن سيرين عن شريح قال : إذا أوصى الرجل فى مرضه بأكثر من الثلث لغير وارث أو لوارث فأذن الورثة ثم مات فلهم أن يرجعوا[3] .

[١٠٧٨١] حدثنا غندر عن شعبة عن / يزيد بن خالد الدالانى قال : سمعت أبا عون محمد بن عبيد الله يحدث عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله أنه قال فى الرجل يوصى بأكثر من الثلث يجيزه الوارث ثم لا يجيزه بعد موته[4] ، قال : ذلك التكره[5] لا يجوز .

(١٨٥١) الرجل يوصى بالوصية ثم يوصى بأخرى بعدها

[١٠٧٨٢] حدثنا عبد الأعلى أو هشيم[6] عن يونس عن الحسن قال :

(١) من السنتين ، و فى الأصل : المكره ـ كذا .
(٢) زيد من م .
(٣) راجع الحديث رقم : ١٠٧٥٨
(٤) فى نسخة من الأصل و م : ذلك .
(٥) فى الأصل و م : النكرة ، و التصحيح من الحديث رقم : ١٠٧٦٥ ، و فى المحلى ٩/٣٩٠ حيث أخرج هذا الحديث : النكرة .
(٦) أخرجه سعيد فى السنن ١/٩٦ من طريق هشيم .

إذا أوصى بوصية ثم أوصى بأخرى بعدها ، قال : يؤخذ بالآخرى منهما[1] .

[١٠٧٨٣] حدثنا ابن عيينة[2] عن عمرو بن دينار عن عطاء وطاوس وأبي الشعثاء قالوا[3] : يؤخذ بآخر الوصية .

[١٠٧٨٤] حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن هشام عن الحسن أن رجلا أوصى فدعا ناساً فقال : أشهدكم أن غلامى فلانا إن حدث بى حادث فهو حر [5] [فخرجوا من[4]] عنده فقيل له : أعتقت فلانا وتركت فلانا وكان أحسن بلاء ، فقال : ردوا على البينة ، [ففعلوا فقال[6]] : رجعت فى عتق فلان ، وأن فلانا ـ لعبده الآخر ـ إن حدث بى حدث فهو حر ، فمات [الرجل فقال[4]] الأول : أنا حر ، و قال الآخر : أنا حر ، فاختصما إلى عبد الملك بن مروان ، فرد عتق [الأول و أجاز عتق[4]] الآخر[7] .

[١٠٧٨٥] حدثنا عبد الأعلى [8]عن معمر[8] عن الزهرى قال : إذا

---

(١) من السنن ، و فى الأصل و م : منها .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ٩٦/١ من طريق سفيان بن عيينة .

(٣) من السنن ، و فى الأصل و م : قال .

(٤) بياض فى الأصل ملأناه من م .

(٥) العبارة من هنا إلى « بي حدث فهو حر » ساقطة من م .

(٦) زيد من سياق العبارة .

(٧) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٤ من طريق آخر عن عمرو بن دينار أن أباه أعتق رقيقا له فى مرضه .... فذكر الحديث بطوله .

[أوصى الرجل بوصية ثم نقضها[١]] فهى الآخرة ، و إن لم ينقضها فانهما تجوزان جميعا فى ثلثه بالحصص[٢] .

[١٠٧٨٦] [حدثنا زيد بن الحباب عن[١]] حماد بن سلمة عن عمرو ابن شعيب أن ابن أبي ربيعة [كتب إلى عمر بن الخطاب : الرجل يوصى بوصية[١]] ثم يوصى بأخرى ، قال : أملكهما آخرهما[٣] .

(١٨٥٢) [فى الرجل يوصي لرجل بوصية[٤] فيموت[٥]] الموصى له قبل الموصى

[١٠٧٨٧] [حدثنا حفص عن أشعث[١]] عن أبي [إسحاق عن الحارث[١]] عن على فى رجل أوصى لرجل [فمات الذى أوصى[١]] له قبل أن يأتيه ، قال : هى [لورثة الموصى له[٨]][٥].

[١٠٧٨٨] حدثنا حفص قال سألت [عمر عنه ، قال : كان[١]] الحسن

(٨-٨) سقط ما بين الرقمين من م .

---

(١) بياض فى الأصل ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٥ من طريق ابن المبارك عن معمر ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٧٣ من طريق معمر .

(٣) أخرجه الدارمى فى المسند ص : ٤١٤ من طريق قتادة عن عمرو بن شعيب ، و اللفظ فيه « وملاك الوصية آخرها » .

(٤) فى م : بوصيه ـ كذا .

(٥) أخرجه الدارمى فى المسند ص : ٤٢٢ من طريق على بن مسهر عن أشعث .

يقول : هي لورثة الموصى له[١] .

[١٠٧٨٩] حدثنا [غندر عن شعبة عن أبي معشر عن[٢]] إبراهيم قال : إذا أوصى لرجل و هو [ميت يوم يوصى له فان الوصية ترجع إلى[٢]] ورثة الموصى[٣] ، و إذا أوصى لرجل ثم مات فان [الوصيّة لورثة الموصى له[٢]] .

[١٠٧٩٠] [حدثنا ابن علية[٢]] عن خالد عن أبي قلابة قال : لا وصية لميت[٤] .

[١٠٧٩١] [حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن[٢]] الزهري في الرجل يوصى بالوصية فيموت [الذي أوصى له قبل الذي أوصى ، قال : ليس له[٢]] شيء ، إنه أوصى له وهو ميت[٥] .

[١٠٧٩٢] حدثنا جرير عن [مغيرة عن حماد في الرجل يوصى[٢]] بالوصية فيموت [المُوْصَى[٢]] له قبل الذي أوصى ، قال : تبطل ، و إن مات

---

(١) أخرجه [redacted] في المسند ص : ٤٢٢ من طريق أشعث عن الحسن ، و أخرجه سعيد في السنن ١/ ٩٦ من طريق يونس عن الحسن .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) زيد في الأصل و م : له ، و الحديث أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١٧ من طريق جعفر بن عون عن شعبة .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/ ٨٤ من طريق جابر عن الشعبي .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/ ٨٤ من طريق معمر .

الذى أوصى[١]] ثم الذى أوصى له ، كان لورثته .

(١٨٥٣) فى الرجل يوصى لرجل (بثلث ماله ثم أفاد[١]) بعد ذلك مالا

[١٠٧٩٣] حدثنا هشيم[٢] عن مغيرة [عن أبى معشر[٣]] عن إبراهيم فى رجل أوصى لرجل بثلث ماله وأفاد مالا [قبل[١]] أن يموت ثم مات ، قال : له الثلث الذى أوصى له ، وله ثلث ما أفاد[٢]

[١٠٧٩٤] حدثنا حفص عن سعيد عن قتادة عن خلاس عن على [فى[١]] رجل أوصى بثلث ماله و قتل خطأ ، قال : [الثلث داخل[١]] فى ديته .

[١٠٧٩٥] حدثنا حفص عن [أشعث عن[١]] أبى إسحاق عن الحارث عن/ على [قال : له ثلث ـ] ماله[٤] .

[١٠٧٩٦] حدثنا محمد بن أبى عدى [عن أشعث[١]] عن الحسن فى الرجل [أوصى بثلث[١]] ماله فقتل خطأ ، قال : يدخل ثلث الدية فى ثلث ماله[٥].

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) ذكره ابن حزم فى المحلى ٩/٣٩٢ ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٩٦ من طريق هشيم .

(٣) زيد من السنن .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٣٩٢ من طريق الحجاج عن أبى إسحاق .

(٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٣٩٢ من طريق زياد الأعلم عن الحسن .

[١٠٧٩٧] حدثنا عباد عن أشعث عن الشعبي قال : أهل الوصية شركاء في الوصية ، إن زادت و إن نقصت ، [قال[١]] : فأخبرت به ابن سيرين فأعجبه ذلك .

[١٠٧٩٨] حدثنا زيد بن الحباب عن ابن [لهيعة عن[١]] يزيد بن أبي حبيب عن عمر بن عبد العزيز في رجل أوصى لرجل بوصية [ثم جاءه[١]] مال أو أفاد مالا ، قال : لا يدخل فيه[٢] .

(١٨٥٤) في الرجل يوصي للرجل (بشيء من ماله[١])

[١٠٧٩٩] حدثنا حفص عن[٣] الأعمش عن إبراهيم[٣] قال : إذا أوصى [الرجل للرجل بخمسين درهما[١]] عجلت له من العين ، وإذا أوصى بثلث أو ربع كان في [العين والدين[١]] .

[١٠٨٠٠] [حدثنا حفص[١]] عن عمرو عن الحسن في الرجل يوصي للرجل بخمسين [درهما من مال ، قال : يعجل ما بينه وبين[١]] ثلث العين .

(١٨٥٥) في رجل أوصى لبني عمه وهم (رجال ونساء[١])

[١٠٨٠١] [حدثنا ابن مبارك[١]] عن يعقوب عن عطاء و قتادة و عن مطر عن [الحسن في رجل أوصى لبني عمه رجال ونساء ، قالوا[١]] :

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) ساقط من م

(٣) أخرجه سعيد في السنن ١٩٢/١ من طريق جرير عن الأعمش ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١٥ من طريق نافع عن الأعمش .

للذكر مثل حظ الأنثى إلا أن يكون[١] قال : [للذكر مثل حظ الانثيين[١]] .

[١٠٨٠٢] [حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان[٢]] عن طلحة بن الأعلم الحنفي عن [الشعبي أن رجلا[٢]] أوصى لأرامل بني حنيفة [فقال الشعبي : هو للرجال والنساء ممن خرج[٢]] من كرة حنيفة .

(١٨٥٦) في رجل قال : لبني فلان (يعطى الأغنياء[٢])

[١٠٨٠٣] حدثنا أبو داود الطيالسي عن وهيب عن [يونس عن الحسن في الرجل يقول : لبني فلان كذا وكذا[٢]] ، قال : هو لغنيهم وفقيرهم و ذكرهم و أنثاهم[٣] .

(١٨٥٧) (في رجل له دور فأوصى بثلثها ، أ يجمع) له في موضع أم لا ؟

[١٠٨٠٤] حدثنا حماد بن خالد [عن عبد الله بن جعفر عن سعد ابن إبراهيم[٢]] قال : سألت القاسم عن رجل كانت له مساكن [فأوصى بثلث كل مسكن له ، قال : يخرج[٢]] حتى يكون في مسكن واحد .

[١٠٨٠٥] حدثنا يعلى عن عبد الملك [عن عطاء في رجل أوصى

(١) أخرجه سعيد في السنن ١/٩٥ من طريق ابن مبارك و لم يذكر قتادة .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) في الأصل : هم ، والتصحيح من م ، والحديث أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١٦ من طريق المعلى بن أسد عن وهيب ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٩٥ من طريق هشيم عن يونس .

بثلث[١]) ماله و أشياء سوى ذلك ، (و ترك[١]) دارا يكون ثلثها ، أيعطاها الموصى (له بالثلث ؟ قال : لا ولكن[١]) يعطى بالحصة من المال (والدار[١]).

(١٨٥٨) فى رجل قال: ثلثى ثلاثمائة : لفلان مائة و مائة لفلان

[١٠٨٠٦] حدثنا حفص عن أشعث عن (الحكم[١]) و حماد عن إبراهيم أنه سئل عن رجل قال : ثلثى ثلاثمائة درهم : مائة لفلان ، و مائة لفلان ، (و ما بقى[١]) فلفلان ، و إن لم يبق شىء ، فليس بشىء[٢] .

(١٨٥٩) إذا قال: ثلثى لفلان ، فان مات (فهو لفلان[١])

[١٠٨٠٧] حدثنا زيد بن حباب (عن حماد[١]) بن سلمة عن قتادة عن سعيد بن (المسيب فى[١]) رجل أوصى : ثلثى لفلان ، فان (مات فهو[١]) لفلان ، قال : هو للاول[٣] .

[١٠٨٠٨] حدثنا زيد بن حباب عن حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن قال : هو للاول[٤] .

[١٠٨٠٩] حدثنا زيد بن حباب عن حماد عن قتادة عن حميد بن عبد الرحمن قال : يجرى كما قال[٥] .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) كذا وفى العبارة سقطة .
(٣) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٩ من طريق عفان عن حماد بن سلمة .
(٤) اخرجه الدارمى من طريق عفان عن حماد بن سلمة .

[١٠٨١٠] حدثنا زيد بن حباب عن حماد عن هشام بن عروة عن أبيه مثله[١] .

(١٨٦٠) في الوصية لليهودى والنصرانى [من راها[٢]] جائزة

[١٠٨١١] حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن يحي بن سعيد قال : بلغنى (أن صفية أوصت[٢]) لقرابة لها بمال عظيم أو كثير من اليهود كانوا ورثتها لو كانوا مسلمين (ورثها غيرهم من المسلمين و جاز[٢]) لهم ما أوصت .

[١٠٨١٢] حدثنا وكيع عن سفيان[٣] عن ليث عن نافع أن (صفية أوصت لقرابة لها يهودى[٢]) .

[١٠٨١٣] حدثنا معاذ عن أشعث عن محمد قال : وصية الرجل (جائزة لذمى كان او لغيره[٢]) .

[١٠٨١٤] حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن الحكم عن إبراهيم (قال : كان يقول : الوصية لليهودى والنصرانى والمجوسى و[٢]) للملوك[٤] جائزة .

(٥) أخرجه الدارمى من طريق عفان عن حماد بن سلمة مجموعا الى الأثرين المذكورين أعلاه .

(١) أخرجه الدارمى فى السنن من طريق عفان عن حماد .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٥٣/١٠ - ٣٥٤ من طريق الثورى ، وأخرجه كذلك الدارمى فى السنن ص : ٤٢١

[١٠٨١٥] حدثنا (ابن إدريس عن ليث عن عطاء أن امرأة من أزواج[١]) النبي صلى الله عليه و سلم (أوصت لقرابة لها من اليهود[١]) .[٢]

[١٠٨١٦] (حدثنا وكيع قال حدثنا[١]) سفيان عن جابر عن عامر (قال : لا بأس أن[١]) يوصى لليهودى والنصرانى[٣] .

[١٠٨١٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن (شعبة عن قتادة[١]) « الا ان تفعلوا الى اوليائكم معروفا[٤] » قال : (اوليائك من أهل الكتاب ، يقول : وصية[١]) ولا ميراث لهم[٥] .

[١٠٨١٨] حدثنا عمر بن (مروان عن ابن جريج عن عطاء قال[١]): سمعه وهو يسأل عن الوصية[٦] لأهل الشرك (قال : لا بأس بها[١]) .

(١٨٦١) (فى الوصية[١]) إلى المرأة

[١٠٨١٩] حدثنا ابن عيينة عن (عمرو بن دينار أن عمر أوصى[٧]

(٤) من م ، و فى الأصل : للوك ـ كذا .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) مضى الحديث آنفا من طريق سفيان عن ليث .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٣٥٣ من طريق سفيان الثورى .
(٤) آية ٦ من الأحزاب .
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٣٥٣ من طريق معمر عن قتادة .
(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٦/٣٤ من طريق ابن جريج
(٧) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٢١ من طريق نافع عن ابن عمر عن عمر .

إلى حفصة[١]) .

[١٠٨٢٠] حدثنا وكيع قال حدثنا أبو حيان عن أبي عون (الثقفي أن رجلا أوصى إلى امرأته ، فأجاز ذلك[١]) شريح .

[١٠٨٢١] حدثنا أبو أسامة عن عمر بن عمرو (الأزدي قال : حدثتني خالتي ، وكانت[١]) امرأة إبراهيم ، قالت : أوصى إلى إبراهيم بشيء من (وصيته[١]) .

[١٠٨٢٢] (حدثنا عبدة عن[١]) عبد الملك عن عطاء قال : لا تكون (المرأة[١]) وصيا ، فان فعل نظر إلى (رجل يوثق به ، فجعل ذلك[١]) إليه ، وسمعت وكيعا يقول : قال سفيان : تكون وصيا ، رب امرأة خير من رجل .

(١٨٦٢) رجل أوصى للمحاويج ، أين يجعل ؟

[١٠٨٢٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن معمر عن رجل عن عكرمة في رجل أوصى وصية للمحوجين (قال[١]) : يجعل في القرابة ، فان لم يكونوا [٢]ففي الموالي[٢] (فان لم يكونوا[١]) [٣]ففي الجيران[٣] .

(١٨٦٣) في الرجل يوصي (بثلثه لغير[١]) ذي قرابة[٤]

[١٠٨٢٤] حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد قال : قال

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢-٢) من م ، و في الأصل : فالموالي .
(٣-٣) من م ، و في الأصل : فالجيران .

(عبيد الله[1]) ابن عبد الله بن معمر[2] فى الوصية : (من سمى جعلناها[1]) حيث سمى ، و من قال حيث أمر الله جعلناها فى قرابته[3] .

[١٠٨٢٥] حدثنا معتمر[4] عن أبيـــه عن الحسن فى الرجل يوصى للاباعد ويترك الأقارب ، قال : تجعل وصيته ثلاثة أثلاث : للاقارب ثلثان ، وللاباعد ثلث[5] ، و أما محمد بن كعب فقال[6] : إنما هو [مال[1]] ، اعطاه الله ،

[١٠٨٢٦] حدثنا معتمر عن حميد عن ابن سيرين قال : [ضعوها[1]] حيث أمر بها .

[١٠٨٢٧] حدثنا ابن مهدى عن حماد [عن[1]] قتادة سئل عن الرجل

= (٤) زيد فى الأصل : مراحا ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) فى مصنف عبد الرزاق ٩/٨٢ : عبيد الله بن يعمر ، و فى سنن سعيد ١/٩٣ : عبد الله بن معمر .
(٣) أخرجه عبد الرزاق من طريق أيوب ، و أخرجه سعيد من طريق يونس عن ابن سيرين .
(٤) فى الأصل و م : معمر .
(٥) الى هنا أخرجه سعيـــد فى السنن ١/٩٣ من طريق حميد عن أنس و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٨٣ من طريق قتادة عن الحسن .
(٦) فى الأصل و م : قال .

(يوصى لغير قرابته[1]) قال: كان سالم[2] وسليمان بن يسار وعطاء يقولون : هى لمن (يوصى له بها[1]) .

[١٠٨٢٨] (حدثنا[1]) الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء قال : قلت : أوصى (رجل فى سبيل الله[1]) وترك قرابة محتاجين ، قال : وصيته حيث أوصى بها[3] .

[١٠٨٢٩] (حدثنا محمد بن بكر[4])/ عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة قال : أمرهم بأمر (فان خالفوا جاز ومضى ما منعوا و[1]) أن عطاء قال : ذو القرابة أحق بها .

[١٠٨٣٠] حدثنا (وكيع قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن عامر قال[1]) : للرجل ثلثه ، يطرحه فى البحر إن شاء .

(١٨٦٤) [من قال : يرد على ذى القرابة[1]]

[١٠٨٣١] (حدثنا[1]) معتمر عن حميد عن الحسن[5] فى الرجل يوصى

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) راجع لقول سالم سنن الدارمى ص : ٤١٩ حيث أخرج حديثه من وجه آخر ، وراجع لقول عطاء مصنف عبدالرزاق ٩/٨٣ حيث أخرج حديثه من طريق ابن جريج .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٨٣ من طريق ابن جريج .

(٤) زيد من السياق .

(٥) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ١٠٨١١

للاباعد ويترك الأقارب (قال: تحصل وصيته ثلاثة أثلاث: للاقارب ثلثان، وللاباعد ثلث[1]).

[١٠٨٣٢] حدثنا الضحاك (عن ابن جريج عن ابن طاوس[2] عن أبيه، قال: كان[1]) لايرى الوصية إلا لذوى الأرحام أهل (الفقر، فان أوصى بها لغيرهم نزعت منهم فردت[1]) إليهم، فان لم يكن فيهم فقراء فلاهل الفقر[3] من[4] (كانوا، وإن بقى أهلها إلا من[5] يوصى لهم[1]).

[١٠٨٣٣] حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة[6] عن عطاء بن (أبي ميمونة[7]، قال: سألت العلاء بن زياد[1]) و مسلم بن يسار عن الوصية، فدعا بالمصحف فقرأ[8] («إن ترك خيرا الوصية[1]) فللوالدين والاقربين، قالا:

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م.
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٨١ من طريق معمر عن ابن طاوس.
(٣) من م و المصنف، و فى الأصل: البر - كذا.
(٤) من المصنف، و فى الأصل و م ما.
(٥) ليست الكلمات هنا واضحة فى م.
(٦) من م، و فى الأصل: سلم، و الحديث أخرجه الطبرانى فى تفسيره ٣/٣٩٠ من طريق الحجاج بن المنهال عن حماد بن سلمة - راجع الطبعة الجديدة بتحقيق شاكر.
(٧) من تفسير الطبرى، و فى م: ابي معاوية - كذا.
(٨) فى م: فقال.

هي للقرابة .

[١٠٨٣٤] حدثنا ابن مهدي (عن همام بن قتادة عن الحسن[١]) وعبد الملك بن يعلى قالا : (ترد[١]) على قرابته[٢] .

[١٠٨٣٥] حدثنا حفص عن حميد (عن أنس أن أبا طلحة جاء[١]) النبي صلى الله عليه وسلم (فقال[١]) : يا رسول الله ! إني جعلت حائطي لله ، ولو استطعت أن أخفيه لم أظهره ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (اجعله[١]) في فقراء أهلك[٣] .

(١٨٦٥) الرجل يوصي بالوصية في مرضه ثم يبرأ فلا يغيرها

[١٠٨٣٦] حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان يقول في الرجل إذا أوصى في مرضه (ثم برأ فلم يغير[١]) وصيته تلك حتى يموت بعد ، (قال : يؤخذ بما[١]) فيها[٤] .

[١٠٨٣٧] حدثنا ابن مهدي عن (حماد بن سلمة عن[١]) قتادة عن عبدالملك بن (يعلى في رجل[١]) أوصى بوصية في مرضه فبرأ ثم تركها حتى مات ، قال : جائزة .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ٣/٣٨٧-٣٨٨ من طريق معاذ عن أبيه عن قتادة .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٨٠ من طريق ثمامة عن أنس .

(٤) أخرجه سعيد في السنن ١/٩٧ من طريق هشيم .

(١٨٦٦) رجل مات و ترك ثلاثة بنين و أوصى بمثل نصيب أحدهم

[١٠٨٣٨] حدثنا حفص عن داود بن أبي هند قال : سئل عامر عن رجل مات و ترك ثلاثة بنين و أوصى بمثل نصيب أحدهم ، قال : هو رابع ، له الربع[١] .

[١٠٨٣٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور و الأعمش عن إبراهيم قال : إذا ترك الرجل ثلاثة[٢] بنين و أوصى بمثل نصيب أحدهم (قال : . . . .[٣]) واحدا ، اجعلها من أربعة .

[١٠٨٤٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن داود (عن الشعبي قال : واحد[٣]) واجعلها من أربعة[٤] .

(١٨٦٧) إذا ترك ابنين و أبوين و أوصى بمثل (نصيب أحد الابنين[٣])

[١٠٨٤١] حدثنا يحي بن آدم قال ثنا شريك عن منصور عن

---

(١) أخرجه سعيد في السنن ١/٩١ - ٩٢ من طريق خالد عن داود - و راجع أيضا سنن الدارمي ص : ٤١٨

(٢) من م ، و في الأصل : ثلاث .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٤١٧ من طريق حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند .

إبراهيم (في رجل ترك ابنين و[1]) أبوين وأوصى بمثل نصيب أحد الابنين ، قال : هو[2] من (ثلاثة[1]) .

(١٨٦٨) [إذا ترك ستة بنين و[1]] أوصى بمثل نصيب بعض ولده

[١٠٨٤٢] (حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا شريك عن[1]) منصور عن إبراهيم في رجل (ترك ستة بنين و أوصى بمثل[1])/ نصيب (بعض ولده ، قال : قال[1]) منصور : هي من سبعة ، يدخل (معهم ، و قال مغيرة[1]) ينقص ولا يتم له[3] مثل (نصيب أحدهم[1]) .

(١٨٦٩) رجل أوصى [بنصف ماله[1]] وربعه

[١٠٨٤٣] (حدثنا أبو معاوية[4]) حدثنا أبو عاصم (الثقفي قال : لقيني إبراهيم[1]) فقال : (ما تقول في [1]) رجل أوصى بنصفه وثلثه وربعه ، قال : فلم (يكن عندي فيها شيء[5] ، فقال إبراهيم[1]) : خذ مالا له نصف وثلث

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) من م ، و في الأصل : هي .

(٣) وروى الدارمي في السنن ص : ٤١٧ من طريق إسرائيل عن منصور عن إبراهيم أنه قال : إذا أوصى الرجل للآخر بمثل نصيب ابنه فلا يتم له مثل نصيبه حتى ينقص منه .

(٤) زيد ما بين الحاجزين من سنن سعيد ١/٩٨ حيث أخرجه من هذا الطريق ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٧٢ من طريق ابي نعيم عن ابي عاصم .

و ربع : اثنا عشر ، فخذ (نصفها ستة وثلثها أربعة وربعها) ثلاثة ، فاقسم المال على ثلاثة عشر، فما أصاب(ستة كان لصاحب النصف ، و ما[١]) أصاب أربعة كان لصاحب الثلث ، و ما أصاب (ثلاثة كان لصاحب الربع[١]) .

(١٨٧٠) (من كره[١]) أن يوصى بمثل أحد الورثة و من رخص فيه

[١٠٨٤٤] حدثنا (سفيان عن منصور عن[١]) إبراهيم[٢] قال : كانوا يكرهون أن يوصى الرجل بمثل نصيب (أحد الورثة حتى يكون أقل[١]) .

[١٠٨٤٥] حدثنا إسحاق (بن منصور[١]) قال ثنا عبادة (الصيدلانى[٣] عن حميد عن أنس[١]) أنه أوصى بمثل نصيب احد ولده .

(١٨٧١) فى الرجل يوصى للرجل بسهم من ماله

[١٠٨٤٦] حدثنا وكيع ثنا زائدة أبو قتيبة الهمدانى[٤] عن يسار أبي

(٥) العبارة فى م ليست هنا واضحة ، و موضعه فى سنن سعيد : لا أدرى ، وفى سنن البيهق : لم أدر .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ٩١/٧ منطريق هشيم و خالد بن عبد الله عن مغيرة ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٨ ٤ من طريق أبي عوانة عن مغيرة ، و الجزء الأخير فيهما : وإن كان أقل من الثلث .

(٣) ليس واضحا فى م .

كريب[1] عن شريح (أنه قضى[2]) فى رجل أوصى لرجل بسهم من ماله (ولم يسم[2]) ، قال : ترفع السهام فيكون للوصى له سهم .

[١٠٨٤٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان (عن رجل من[2]) خراسان عن عكرمة قال : ليس له (شيء ، هذا مجهول[2]) .

[١٠٨٤٨] حدثنا عفان قال ثنا ابن مبارك[3] (عن[2]) يعقوب بن القعقاع[4] عن (عطاء و[5]) محمد بن صهيب عن عكرمة فى رجل أوصى لرجل بسهم من ماله ، قال : ليس بشيء ، لم يبين .

[١٠٨٤٩] حدثنا زيد بن الحباب (عن حماد بن زيد[2]) عن أيوب عن أياس بن معاوية ، قال : كانت العرب تقول : له السدس[6] .

[١٠٨٥٠] حدثنا وكيع قال ثنا محمد بن (أبي قيس عن[2]) الهذيل أن رجلا جعل لرجل سهما من ماله ولم يسم ، فقال عبدالله[7] : له (السدس[2]) .

---

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص: ٤١٦ من طريق أبي نعيم عن زائدة، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٩٥ من طريق ابن المبارك عن زائدة .

---

(١) فى السنتين : بن أبي كرب .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ١/٩٥ من طريق ابن المبارك .

(٤) من السنن ، و فى الأصل : أبي القعقاع .

(٥) زيد من م و السنن ، و فى م بعض الزيادة خطأ .

(٦) و أخرج سعيد نحوه عن الحسن ـ راجع السنن /٩٥

[١٠٨٥١] حدثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن حميد أن عديا سأل أياسا (فقال : السهم ـ) فى كلام العرب السدس.

(١٨٧٢) امرأة قيل لها : أوصى ، فجعلوا [يقولون لها : أوصى بكذا[١]] فجعلت تؤمى برأسها نعم !

[١٠٨٥٢] حدثنا (ابن مبارك عن حماد بن سلمة عن قتادة[١]) عن خلاس أن امرأة قيل لها فى مرضها : أوصى بكذا ، (أوصى بكذا ، فأومأت برأسها ، فلم يجزه[١]) على بن أبى طالب.

(١٨٧٣) الرجل يوصى بالوصية [ثم يريد أن يغيرها[١]]

[١٠٨٥٣] (حدثنا[١]) يحيى بن سعيد عن حسين المعلم عن عمرو (بن شعيب عن عبدالله ـ) بن الحارث (بن أبى ربيعة[٢]) أو الحارث[٢] بن عبد الله[٢] بن أبى/ ربيعة ، قال : قلت لعمر : شىء يصنعه أهل اليمن ، يوصى (الرجل ، ثم يغير[١]) وصيته ، قال : (ليغير ما شاء من وصيته[١]).

[١٠٨٥٤] حدثنا ابن إدريس (عن ليث عن مجاهد ، قال: قال عمر:

---

(٧) رواه البزار و الطبرانى عن عبد الله مرفوعا ـ راجع مجمع الزوائد ٤/٤١٣ ، واخرجه الامام أبو حنيفة فى جامع المسانيد ٢/٣٤٢ من طريق حماد عن إبراهيم عن عبد الله.

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م.

(٢-٢) سقط ما بين الرقمين من م ، و الحديث أخرجه الدارمى مختصرا فى السنن ص : ٤١٤ من طريق قتادة عن عمرو بن شعيب عن عبد الله بن أبى ربيعة.

ما أعتق[١]) الرجل فى مرضه من رقيقه فهى وصية[٢] إن شاء رجع (فيها[١]) .

[١٠٨٥٥] (حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء ـ) قال : يغير الرجل من وصيته ما شاء إلا العتاق[٣] .

[١٠٨٥٦] (حدثنا عبدة . . . . . عن الشيبانى[١]) عن الشعبي قال: كل وصية[٤] إن شاء رجع (فيها إلا العتاقة[١]) .

[١٠٨٥٧] (حدثنا ابن . . . . . [١]) عن حماد بن سلمة عن حجاج عن الحكم عن إبراهيم قال : (إذا أوصى الرجل بوصية . . . . . [١]) له : إن حدث به حدث الموت ، قال : لا يرجع فى (. . . .) .

[١٠٨٥٨] حدثنا عبد الأعلى[٥] عن هشام عن الحسن قال : (إذا أوصى الرجل فانه يغير[٦]) وصيته ما شاء ، قيل له : (فالعتاقة[٧]) ؟ قال :

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) راجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٧١/٩
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧١/٩ من طريق ابن جريج .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧٢/٩ من طريق الثورى ، وأخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٤ من طريق زائدة ، وأخرجه سعيد فى السنن ٩٧/١ من طريق هشيم كلهم عن الشيبانى ، و عبارة السند ليست عندنا واضحة .
(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٨١/٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) فى الأصل بياض ملأناه من السنن الكبرى ، والعبارة مطموسة فى م .
(٧) زيد من م والسنن الكبرى .

العتاقة وغير العتاقة ، (و إنما يؤخذ بآخرها[١]) .

[١٠٨٥٩] حدثنا الضحاك (بن مخلد عن[١]) ابن جريج عن عمرو بن دينار عن طاوس أنه كان لا يرى بأسا أن يعود الرجل فى عتاقته[٢] .

[١٠٨٦٠] حدثنا معتمر[٣] عن (عاصم[١]) قال : مرض أبو العالية فأعتق مملوكا له ذكروا له أنه من وراء النهر ، فقال : إن [كان حيا[١]] فلا أعتقه ، و إن كان ميتا فهو عتيق ، (وذكر[١]) هذه الآية « وله ذرية ضعفاء[٤] » .

[١٠٨٦١] عبد الأعلى عن هشام عن محمد (قال : كانوا[١]) يوصون ، فيكتب الرجل فى وصيته : (إن حدث بى[١]) حدث قبل أن أغير وصيتى (هذه[١]) فان بدا له أن يغير غير إن شاء العتاقة وغيرها ، فان لم يستثن فى وصيته غير منها ما شاء غير العتاقة[٥] .

[١٠٨٦٢] حدثنا ابن علية عن (روح بن[١]) القاسم عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ، كان يقسم عليه قسما أن المعتق عن دبر (وصية و أن[١]) للرجل أن يغير من وصيته ما شاء[٦] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧١/٩ من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار .

(٣) من م ، و فى الأصل : معمر .

(٤) راجع آية ٢٦٦ من البقرة .

(٥) أخرجه سعيد مختصرا فى السنن ٩٧/١ من طريق هشيم عن هشام ، والحديث أعاده المصنف على الاختصار تحت رقم : ١٠٨٥٢

[١٠٨٦٣] حدثنا سعيد بن خيثم عن حنظلة عن طاوس (قال[١]): يرجع مولى المدبر متى شاء[٢].

(١٨٧٤) من كان يستحب أن يكتب [فى وصيته : إن حدث بى حدث قبل أن أغير وصيتى[١]]

[١٠٨٦٤] حدثنا يزيد بن هارون[٣] عن ابن (عون عن نافع قال: قالت عائشة[١]) : ليكتب الرجل فى وصيته : إن حدث بى حدث[٤] قبل أن أغير (وصيتى هذه[١]) .

[١٠٨٦٥] (حدثنا وكيع[١]) عن أبى العميس عن عامر بن عبدالله بن الزبير أن ابن مسعود (أوصى فكتب فى وصيته[١]) : بسم الله الرحمن الرحيم[٥]، هذا ما أوصى به ابن مسعود : (إن حدث به حدث[٦] فى مرضه هذا[١]) .

[١٠٨٦٦] حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن محمد[٧] (قال : كانوا

---

(٦) أخرجه سعيد فى السنن ١/١١٣ والبيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٣١٣ من طريق سفيان عن ابن أبى نجيح .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٧١ من طريق عمرو بن مسلم عن طاوس .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ١/٩٧ من طريق يزيد بن هارون .

(٤) زيد فى السنن : الموت .

(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١١٢ من طريق وكيع الى هنا .

(٦) فى م : حدثة .

يوصون[١]) : فيكتب (الرجل فى وصيته : إن[١]) حدث بى حدث قبل أن (أغير وصيتى منه[١]) .

[١٠٨٦٧] (حدثنا أبو داود الطيالسى عن[١]) أبى خلدة عن أبى العالية (قال : أوصيت[١]) بضع عشر مرة أوفت (. . . . . إذا جاء[١]) الوقت كنت بالخيار .

[١٠٨٦٨] (حدثنا أبو[١]) أسامة عن أبى عمير الحارث بن عمير عن أيوب (عن نافع عن ابن عمر أنه كان[١]) يشترط : إن حدث بى حدث قبل أغير كتابى (هذا[١]) .

(١٨٧٥) [الرجل يمرض[١]] فيوصى بعتق مماليكه و لا يقول : فى [مرضى هذا[١]]

[١٠٨٦٩] (حدثنا عبد الأعلى عن[١]) معمر عن ابن/ طاوس أن رجلا من أهل اليمن أوصى (فقال : فلان حر وفلان حر - و لم يسم - إن[١]) مت فى مرضى هذا ، فبرأ الرجل فخاصمه (بضعة عشر[٢]) مملوكا (على قاضى أهل الجند فشاور فى ذلك[١]) طاوسا ، فقال طاوس : هم عبيد ، إنما كانت نيته : إن (حدث به حدث[١]) .

(٧) معنى الحديث بأكثر مما هنا تحت رقم : ١٠٨٤٨

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) زيد من السياق .

(١٨٧٦) (في رجل[١]) أوصى بجاريته لابن (أخيه، ثم[١]) وقع عليها

[١٠٨٧٠] حدثنا (حفص عن عاصم عن الشعبي[١]) أنه سئل عن رجل أوصى (بجاريته[١]) لابن أخيه ثم وطئها، (قال : أفسد وصيته[١]) .

(١٨٧٧) الرجل يوصى بالحج و بالزكاة تكون قد وجبت عليه قبل موته تكون من الثلث أو من جميع المال

[١٠٨٧١] حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال : إذا (أوصى[١]) بهما فهما من الثلث - يعنى الحج والزكاة[٢] .

[١٠٨٧٢] حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم (قال[١]): إذا أوصى بحج و لم يكن حج فمن الثلث .

[١٠٨٧٣] حدثنا هشيم عن هشام عن ابن (سيرين قال[١]) : من الثلث[٣].

[١٠٨٧٤] حدثنا هشيم عن (يونس[١]) و منصور عن الحسن قال : (هو من جميع[١]) المال[٤] .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٩٥ من طريق معمر عن مغيرة ، و رواه الامام أبو حنيفة من طريق حماد - راجع جامع المسانيد ٢/٢٣١

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٩٥ من طريق هشام .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٩٥ من طريق هشام عن الحسن .

[١٠٨٧٥] حدثنا جرير عن سليمان التيمى عن الحسن وطاوس فى الرجل عليه حجة الاسلام و تكون عليه الزكاة فى ماله ، قالا : يكونان هذين[1] بمنزلة (الدين)[2] .

[١٠٨٧٦] حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز عن الشعبي فى الرجل يموت - (و يوصى[3]) أن يحج عنه أو يتصدق عنه كفارة رمضان أو كفارة يمين ، قال : من الثلث .

[١٠٨٧٧] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : إذا كان على الرجل (شيء واجب[2]) فهو من جميع المال[4] .

[١٠٨٧٨] حدثنا هشيم عن ليث عن طاوس[5] (قال : هو من جميع المال[2]) .

(١٨٧٨) المكاتب (يوصى أو يهب أو يعتق ، أ يجوز ذلك[2])

[١٠٨٧٩] (حدثنا ابن مبارك[6]) عن صالح بن خوات عن عبد الله

---

(١) كذا فى الأصل و م .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) زيد من م
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٩٤ من طريق معمر .
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/ ٩٤ من طريق ابن طاوس عن طاوس .
(٦) فى الأصل بياض ملأناه من م و السنن الكبرى للبيهقى ١٠/٣٣٥ - ٣٣٦ حيث أخرج الحديث من طريق ابن أبى شيبة .

ابن أبي بكر أن عمر بن (عبدالعزيز كتب أن المكاتب[١]) لا تجوز له وصية ولا هبة إلا باذن مولاه .

[١٠٨٧٩/١] (حدثنا ابن أبي عدى عن أشعث[١]) عن الحسن قال : المكاتب لا يعتق ولا (يهب إلا باذن مولاه[١]) .

(١٨٧٩) [ما جاء في[٢]] وصية المجنون

[١٠٨٨٠] حدثنا الضحاك قال : قلت :

أ تجوز وصيتهما إن أصابا الحق يحكمان

على عقولهما ؛ قال : ما

[١٠٨٨١] عن حماد بن سلمة عن

أياس بن معاوية في وصية

[١٠٨٨٢] مهدى عن همام عن قتادة عن حميد

ابن عبد

(١٨٨٠) في الرجل يوصي بالشيء في سبيل الله ، من يعطاه

[١٠٨٨٣] (حدثنا عباد بن العوام عن عاصم[٣]) بن كليب قال : إن

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م و السنن الكبرى للبيهقي ١٠/٣٣٥ - ٣٣٦ حيث أخرج الحديث من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) زيد من السياق ، و هذا الباب مع آثاره ساقط من م .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

كان سمى الغزاة أعطى الغزاة ، (ألا طاعة الله سبيله[١]) .

[١٠٨٨٤] (حدثنا[١]) وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي حبيبة عن أبي (الدرداء فى الرجل أوصى بشئ[١]) فى سبيل الله ، قال : فى المجاهدين .

[١٠٨٨٥] حدثنا ابن علية عن (ابن عون عن أنس بن سيرين[١]) أن امرأة أوصت بثلاثين (درهما[١]) فى سبيل الله ، فلما كان زمن[٢] (الترفة قلت لابن عمر[١]) امرأة أوصت بثلاثين (درهما فى[١]) سبيل الله ، [٣]فنعطيها فى الحج ، فقال : أما إنه من سبيل الله[٣] .

٩/ [١٠٨٨٦] [٤]حدثنا عبيد الله[٥] بن/ موسى (عن موسى[٦]) بن عبيدة عن[٧] واقد بن محمد بن زيد أن رجلا مات و ترك مالا و أوصى به فى سبيل الله ؛ فذكر (ذلك[١]) الوصى لعمر بن الخطاب فقال : أعطه عمال الله ،

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) راجع أيضا سنن الدارى ص : ٤٢٢ .

(٣-٣) سقط ما بين الرقمين من م .

(٤) العبارة من هنا إلى « و أوصى به فى سبيل الله » ساقطة من م .

(٥) فى الأصل : عبد الله ، والتصحيح من سنن الدارى ص : ٤٢٢ حيث أخرجه من هذا الطريق .

(٦) زيد من سنن الدارى .

(٧) من سنن الدارى ، و فى الأصل : بن .

قال : و ما عمال الله ، قال : حجاج بيت الله .

[١٠٨٨٧] حدثنا ابن مهدى عن أيمن بن (نابل ، قال[١]) : سأل رجل مجاهداً عن رجل قال : كل (شيء لى فى[١]) سبيل الله ، قال مجاهد : ليس (سبيل الله[١]) واحدا ، كل خير عمله فهو فى سبيل الله .

[١٠٨٨٨] حدثنا وكيع عن شعبة عن أنس بن سيرين أن رجلا أوصى بشيء فى سبيل الله ، فقال ابن عمر : الحج فى سبيل الله[٢] .

(١٨٨١) الرجل يوصى أن يتصدق عنه بماله كله (فلا ينفذ[١]) ذلك حتى يموت

[١٠٨٧٩] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى أن عمر بن (عبد العزيز[١]) كتب فى رجل تصدق بماله كله[٣] على غير وارث ثم حبسه حتى مات ، يرد ذلك (إلى الثلث[١]) .

[١٠٨٩٠] حدثنا عبيد الله عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال : من (صنع فى ماله شيئا لم ينفذه[١]) حتى يحضره الموت فهو فى سبيله .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٧٥ من طريق على بن الجعد عن شعبة .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٧٠ من طريق آخر بأكثر مما هنا .

(١٨٨٢) الرجل يوصى (بالوصية ويقول : أشهدوا[١]) على ما فيهـا

[١٠٨٩١] حدثنا ابن علية عن يونس (قال : جاء رجل إلى الحسن بوصيـــة[١]) مختومة[٢] ليشهد عليها ؛ فقال : ما نجد فى هؤلاء (الناس رجلين فقتهما[٣] تشهدهما على كتابك هذا[١]) .

[١٠٨٩٢] حدثنا جرير عن مغيرة قال : أراه (عن إبراهيم فى الرجل يختم وصيته ويقول للقوم[١]) : اشهدوا على ما فيها ، (قال : لا تجوز إلا أن يقرأها عليهم أو تقرأ عليه فيقر بما فيها[١]) .

[١٠٨٩٣] حدثنا زيد بن (الحباب عن حماد[١]) بن زيد عن أيوب عن أبى (قلابة[١]) فى الرجل يقول : أشهدوا على ما (فى هذه[١]) الصحيفة ، قال : لا حتى يعلم ما فيها .

[١٠٨٩٤] حدثنا (ابن مهدى عن عبد الله بن عمر عن[١]) سعيد بن زيد قال : ذهبت مع حفص بن (عاصم إلى سالم وقد ختم وصيته[١]) فقال : إن (حدث بى[١]) حادث فاشهدوا عليها .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) من م ، و فى الأصل : محبوبه ـ كذا .
(٣) كذا و الكلمة ليست و اضحـــة فى م ، وأخرج معناه الدارمى فى السنن ص : ٤٢٠ من وجه آخر .

[١٠٨٩٥] (حدثنا زيد بن الحباب عن حماد[١]) بن سلمة عن قتادة عن عبدالملك بن يعلى (قاضي البصرة في الرجل يكتب وصيته[١]) ثم يختمها ثم يقول : اشهدوا على ما فيها ، (قال : جائز[١]) .

(من قال : تجوز وصية الصبي[٢])

[١٠٨٩٦] (حدثنا معاذ عن روح[١]) بن القاسم عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم (عن أبيه[٣] قال : كان غلام من غسان[١]) بالمدينة ، وكان (له ورثة[١]) بالشام ، وكانت له عمة (بالمدينة ، فلما حضر أتت عمر[١]) ابن الخطاب فذكرت ذلك (له وقالت[١]) : أ فيوصي ، قال : (الله ، قال : قلت لا ، [٤]) قال : فأوصى لها بنخل ، فبعته أنا لها بثلاثين ألف درهم[٥] .

[١٠٨٩٧] حدثنا أبو عاصم عن الأوزاعي عن الزهري أن عثمان أجاز وصية ابن إحدى عشرة سنة .

[١٠٨٩٨] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أن عمر بن

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) لم يرد هذا الباب في الأصل و م ، وإنما استدركناه من طبيعة الآثار الواردة .

(٣) عن عمرو بن سليم - كما في جميع المراجع .

(٤) في الأصل بياض ملأناه من م الا أن كثيرا من الكلمات لا يتضح .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٧٨ من طريق عبد الله بن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم . و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٨٢ من طريق عبد الله بن أبي بكر عن أبيه ببعض المفارقات .

عبد العزيز أجاز (وصية[١]) الصبي[٢] .

[١٠٨٩٩] حدثنا عبد الوهاب (عن[١]) أيوب[٣] عن محمد عن[٤] عبدالله ابن (عتبة أنه سئل عن وصية جارية صغروها و حقروها فقال : من أصاب الحق أجزناه[١]) .

[١٠٩٠٠] (حدثنا[١]) علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي بكر بن أبي موسى[٥] قال : أوصى ابن لأبي موسى غلام صغير بوصية ، فأراد إخوته أن يردوا وصيته ؛ فارتفعوا إلى (شريح[١]) فأجاز وصية الغلام .

[١٠٩٠١] حدثنا أبو داود الطيالسي عن هشام عن (حماد عن[١])
١٠/ إبراهيم قال :/ تجوز وصية الصبي في ماله في الثلث فما دونه[٦] .

[١٠٩٠٢] حدثنا (ابن[١]) إدريس عن مطرف عن الشعبي[٧] قال :

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٨٠ من طريق سليمان بن موسى و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٢٠ من طريق ابن أبي الزناد عن أبيه .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٢١ ، و أخرجه سعيد في السنن ١/١٠٩ و عبد الرزاق في مصنفه ٩/٧٩ كلهم من طريق سفيان عن أيوب .

(٤) من المراجع ، و في الأصل و م : بن .

(٥) في م : أبي بكر بن موسى .

(٦) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٢٠ من طريق يزيد بن هارون عن هشام .

(٧) ذكره ابن حزم في المحلى ٩/٤٠٣ من طريق جابر الجعفي عن الشعبي .

قلت له : تجوز وصيته ؟ قال : (جائز[١]) .

[١٠٩٠٣] حدثنا غندر عن شعبة عن عمارة قال : سمعت أبا عمرو (ابن المثنية قال : اختصم[١]) إلى علي غلام ، فأمر علي أن نعتقه[٢] ، فأعتقناه .

[١٠٩٠٤] حدثنا (وكيع قال حدثنا إسماعيل[١]) عن الشعبي عن شريح[٣] أنه قال في وصية الصبي : (أيما موص أوصى فأصاب حقا جاز[١]) .

[١٠٩٠٥] حدثنا وكيع قال ثنا يونس[٤] بن أبي إسحاق (عن أبيه أن وصيا[٥] أوصى لظئر له من أهل[١]) الحيرة بأربعين درهما ، فأجازه شريح .

[١٠٩٠٦] حدثنا وكيع قال ثنا (يونس بن أبي[١]) إسحاق عن أبيه عن شريح[٦] قال : إذا اتقى (الصبي الزكي[٧] ، أن[١]) يقع فيها فقد (جازت وصيته[١]) .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) في الأصل و م : يعتقه .

(٣) أخرجه سعيد في السنن ١/١١٠ من طريق هشيم عن اسماعيل .

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٢٠ من طريق سفيان عن أبي اسحاق ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٧٨ من طريق معمر عن أبي اسحاق .

(٥) كذا ، و الأنسب للباب : صبيا ، و في سنن الدارمي : غلاما .

(٦) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٢٠ من طريق جعفر بن عون عن يونس .

(٧) في م : الذكي ، و في السنن : الزكية .

[١٠٩٠٧] (حدثنا ـ) وكيع قال ثنا زكريا عن الشعبي قال : لا تجوز وصية غلام ولا (جارية حتى يصلى[١]) .

(١٨٨٣) (من قال : لا تجوز وصية[١]) الصبي حتى يحتلم

[١٠٩٠٨] حدثنا (حفص عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال[١]) : لا يجوز عتق الصبي[٢] و لا وصيته و لا بيعه و (لا شراؤه و لا طلاقه[١]) .

[١٠٩٠٩] (حدثنا أبو أسامة[١]) عن[٣] هشام /(عن يونس[٤]) عن الحسن قال : لا تجوز (وصية[١]) غلام (حتى يحتلم ولا جارية حتى تحيض[١]) .

[١٠٩١٠] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى[٥] (قال : وصيته ليست بجائزة [إلا ما[١]) ليس بذى بال[٦] .

[١٠٩١١] حدثنا عيسى بن يونس عن (أبي بكر بن عبد الله عن

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمي فى السنن ص : ٤٢١ من طريق سعيد بن المغيرة عن حفص .
وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٨٠ من طريق ابراهيم بن أبي يحي عن الحجاج .

(٣) أخرجه الدارمي فى السنن ص : ٤٢١ من طريق عمرو بن عون عن هشام ،
و أخرجه سعيد فى السنن ١/١١٠ من طريق هشيم عن يونس .

(٤) زيد من سنن الدارمي و سعيد .

(٥) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٢١ من طريق نصر بن على عن عبد الأعلى .

(٦) من سنن الدارمى ، و فى الأصل و م : مال ـ كذا .

مكحول[١]) قال[٢] : سمعته يقول : إذا بلغ الغلام خمسة عشر جازت وصيته[١] .

[١٠٩١٢] (حدثنا[١]) ابن إدريس عن هشام عن (يونس عن[٢]) (الحسن[١]) قال : لا تجوز وصيته .

[١٠٩١٣] حدثنا (أبو داود عن المعتمر بن[١]) الريان قال : حضرت (جعفر بن[١]) زيد فى المسجد الجامع و قال له زرارة بن أوفى وهو يومئذ على القضا : إنه دفع إلى غلام أعتق عبداً ، فأنكر ذلك الأولياء ، فأردت أن أرد ذلك ، ثم يودى الغلام حتى يشب (الغلام[١]) ويحب المال ، فان شاء أن يمضى أمضى ، و إن شاء أن يرد رد .

(١٨٨٤) من يوصى بمثل (نصيب[١]) أحد الورثة وله ذكر و أنثى

[١٠٩١٤] حدثنا أبو أسامة عن عوف (قال : شهدت[١]) هشام بن هبيرة قضى (فى رجل -) أوصى لأخت له[٤] عند موته بمثل نصيب اثنين من ولده ، و ترك الميت بنين و بنات ، فأرادت الموصى لها أن تجعل نفسها بمنزله الذكر و أبي (الورثة -) أن يجعلوها إلا بمنزلة الأنثى ، فقضى أنها

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) تكرر فى الأصل فقط .

(٣) زيد من الحديث رقم : ١٠٨٩٦ حيث مر هذا الحديث من طريق أبي أسامة.

(٤) سقط من م .

بمنزلتها إن لم يكن بنين .

[١٠٩١٥] حدثنا وكيع قال (حدثنا سفيان¹) عن عوف الأعرابي عن هشام بن هبيرة أنه قضى في رجل أوصى لرجل بمثل نصيب أحد (ولده ، ولم يذكر) ذكرا أو أنثى أن له نصيب الأنثى ، قال أبو بكر : قال وكيع : قال سفيان : له نصيب أنثى² .

(١٨٨٥) (رجل أوصى) لرجل بفرس ، وأوصى لآخر بثلث ماله ، وكان الفرس ثلث ماله

[١٠٩١٦] حدثنا (عمر عن يونس¹) عن الزهرى فى رجل أوصى (لرجل¹) بفرس و سماه ، و قال : ثلث (مالى لفلان و فلان ، و –) كان الفرس لصاحب³ ثلث ماله ، قال الزهرى : نرى أن يقسم ثلث ماله (على حصصهم¹) .

[١٠٩١٧] (حدثنا¹) هشيم عن بعض أصحابه عن الحسن أنه قال فى رجل أوصى (بدرهم وبالسدس ونحوه ، قال¹) : يتحاصون جميعا .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/٩٢ من طريق هشيم عن عوف ، و اللفظ هناك « إن كان ولده ذكرا فله نصيب ذكر ، وإن كانوا إناثا فله نصيب الأنثى » .
(٣) كذا الكلمة فى الأصل ، و فى م : نساق – و انظر هل هى : يساوى .

١١/ (١٨٨٦) الرجل (يوصى لعبده بالشيء[١]) /

[١٠٩١٨] (حدثنا[١]) حاتم بن وردان عن (يونس عن الحسن أنه كان[١]) لا يرى بأسا (أن يوصى الرجل لمملوكه[١]) بمائة درهم والمائتين (إذا رضى الأولياء، وإن[١]) جعل له شيئا من ثلثه[٢] فهو (فى عتقه[١]) .

[١٠٩١٩] حدثنا حفص قال : (سألت عمر عن[١]) الرجل يوصى لعبده فقال : كان الحسن يقول : (لا يوصى له -) برغيف (وصلته عتاقته[١]) .

(١٨٨٧) فى العبد يوصى ، أ تجوز وصيته ؟

[١٠٩٢٠] (حدثنا[١]) أبو (الأحوص[١]) عن شبيب[٣] بن[٤] غرقدة عن جندب (قال : سأل طهمان ابن عباس : أ يوصى[١]) العبد ؟ قال : لا .

(١٨٨٨) من قال : وصية العبد (حيث جعلها[١])

[١٠٩٢١] (حدثنا[١]) عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد[٥] قالا : (وصية الرجل حيث) جعلها (إلا أن يتهم الوصى[١]) .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمى ببعض الاختصار من طريق يزيد بن زريع عن يونس - راجع السنن ص : ٤١٧

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٨٢ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٩٠ من طريق ابن عيينة عن شبيب .

(٤) من السنن الكبرى ، و فى الأصل : عن .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/١٨٤ من طريق أيوب عن محمد فقط .

[١٠٩٢٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن جابر (عن عامر قال : الوصى بمنزلة الوالد[١]) ، و إذا اتهم الوصى عزل او جعل معه غيره[٢] .

(١٨٨٩) فى (الرجل يوصى بوصية فيها عتاقة[١])

[١٠٩٢٣] حدثنا حفص عن (ليث عن[١]) مجاهد عن عمر قال : (إذا كانت وصية وعتاقة[١]) تحاصوا[٣] .

[١٠٩٢٤] حدثنا حفص و ابن علية عن أشعث عن نافع عن ابن عمر قال : إذا كانت عتاقة و وصية بدئ بالعتاقة[٤] .

[١٠٩٢٥] حدثنا حفص عن أشعث وحجاج عن الحكم عن شريح أنه كان يبدأ بالعتاقة[٥] .

[١٠٩٢٦] حدثنا جرير[٦] عن مغيرة (عن حماد[٧]) عن إبراهيم فى

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٨٤/٨ من طريق مجالد عن عامر .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٧٧/٦ من طريق ابن أبي شيبة عن ابن فضيل .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى من طريق سفيان عن اشعث ، وأخرجه سعيد فى السنن ١٠١/١ من طريق هشيم عن أشعث .
(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٧٧/٦ من طريق ابن أبي ليلى عن الحكم ، و أخرجه سعيد فى السنن ١٠١/١ من طريق هشيم عن أشعث .
(٦) أخرجه سعيد فى السنن ١٠٢/١ من طريق جرير .
(٧) زيد من سنن سعيد .

الرجل (يوصى[1]) بعتاق عبده فى مرضه و يوصى (معــه بوصايا[1]) ، قال : يبدأ بعتاق العبد قبل (الوصايا[1]) ، فان أوصى أن يشترى له نسمة (فتعتق ، كانت[1]) النسمة كسائر الوصية .

[١٠٩٢٧] (حدثنا[1]) ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول : يبدأ[2] بالعتاق و إن أتى ذلك على[3] الثلث كله[4] .

[١٠٩٢٨] حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد[5] أنه كان يقول فى الوصية يكون فيها العتق فتزيد على الثلث ، قال : الثلث بينهم (بالحصص[1]) .

[١٠٩٢٩] حدثنا هشيم عن الشيباني عمن حدثه عن مسروق أنه قال فى (العتاقة و[1]) الوصية ، قال : يبدأ بالوصية[6] .

[١٠٩٣٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان (عن منصور[1]) عن الشعبي قال بالحصص[7] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) فى م : يبتدأ .

(٣) من م ، و فى الأصل : عن .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٦ من طريق وهيب عن يونس .

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٧٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/١٠٢ من طريق خالد و يونس عن محمد بن سيرين .

(٦) أخرجه سعيد فى السنن ١/١٠١ من طريق هشيم ، واللفظ هناك : يبدأ بالعتاقة.

(٧) هذا الحديث ساقط من م ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/١٠٢ من طريق =

[١٠٩٣١] حدثنا وكيع عن سفيان (عن منصور عن إبراهيم[1]) قال : يبدأ بالعتاقة[2] .

[١٠٩٣٢] حدثنا جرير عن مغيرة [3]عن حماد[3] (عن إبراهيم قال : إنما يبدأ[1]) بالعتاقة إذا سمى مملوكا بعينه[4] .

[١٠٩٣٣] حدثنا وكيع قال : (قال سفيان : إذا أوصى بأشياء و[1]) قال : أعتقوا عنى فبالحصص ، وإذا أوصى فقال : فلان (حر، بدئ بالعتاقة[1])[5].

[١٠٩٣٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال : (يبدأ بالعتاقة[1]) .

[١٠٩٣٥] حدثنا (أبو خالد عن[1]) حجاج عن عطاء قال : بالحصص[6].

[١٠٩٣٦] حدثنا (أبو خالد[1]) عن حجاج عن (الحكم عن إبراهيم

= مطرف عن الشعبي .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١٦ من طريق إسرائيل عن منصور ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٧٧/٦ من طريق عبد الله بن الوليد عن سفيان .

(٣) سقط ما بين الرقمين من م .

(٤) راجع الحديث رقم : ١٠٩٢٦ من هذا الباب .

(٥) ذكره ابن حزم في المحلى ٤٠٦/٩

(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٧٧/٦ من طريق ابن أبي شيـ

قال : يبدأ[١]) بالعتاقة[٢] .

[١٠٩٣٧] حدثنا (عبد[١]) السلام عن حجاج عن الشعبي (في رجل مات و ترك[١]) ألفي درهم (وعبدا رقمته ألف درهم[١]) . و أوصى لرجل بخمسمائة وعتق العبد ، (قال : يعتق العبد وتبطل الوصية[١] .)

(١٨٩٠) (في قوله تعالى « وإذا حضر القسمة أولوا القربى[٣] »)[١]

[١٠٩٣٨] (حدثنا عباد بن العوام عن[١]) داود عن سعيد بن المسيب في قوله « و إذا حضر القسمة اولوا القربى و اليتامى والمساكين فارزقوهم منه » فحدث عن محمد عن عبيدة أنه ولي وصية (فأمر بشاة فذبحت فصنع طعاما لأجل[١]) هذه الآية و قال : لولا هذه الآية لكان هذا من
/١٢ مالي[٤] .

[١٠٩٣٩] (حدثنا جرير عن مغيرة عن[١]) إبراهيم في قوله « و إذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم (منه ، قال : إذا كان قسم[١]) القوم الميراث ، وكان هؤلاء شهودا رضخ لهم من الميراث ، فان (كانوا أغنياء و أحد منهم شاهد[١]) ، فان شاء أعطى من (نصيبه و إلا[١]) قال لهم قولا معروفا ؛ قال : يقول : إن كان لكم فيه حقا .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) راجع رقم الحديث : ١٠٩٣١ من هذا الباب .
(٣) آية ٨/ النساء .
(٤) أخرجه الطبري في التفسير ٧/٨ [طبعة جديدة] من طريق يونس عن محمد

[١٠٩٤٠] حدثنا يحي بن يمان عن سفيان عن عاصم عن أبي العالية و الحسن قالا : يرضخون ويقولون قولا معروفا[١] .

[١٠٩٤١] حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال : كان رجل يقسم ميراثا فقال لصاحبه : ألا تجيء بخير آية من كتاب الله قد (أصبت[٢]) ، فقسم بينهم من (نصيبه[٣]) .

[١٠٩٤٢] حدثنا يزيد بن هارون عن (سفيان بن[٣]) حسين عن الحسن و ابن سيرين فى قوله « و إذا حضر القسمة اولوا القربى و اليتامى » (قالا : هى[٣]) مبينة ؛ فاذا حضرت و حضر هؤلاء القوم أعطوا منها و رضخ لهم .

[١٠٩٤٣] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى[٤] فى قوله « و إذا حضر القسمة اولوا القربى » : (إنها محكمة[٣]) .

[١٠٩٤٤] حدثنا غندر عن شعبة[٥] عن قتادة قال : سمعت يونس

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٤/٨ (طبعة جديدة) من طريق أبي كريب عن يحي بن يمان .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م إلا أن الكلمة ليست واضحة .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٩/٨ من طريق أبي سفيان عن معمر .

(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٤/٨ من طريق محمد ـ ولعله غندر ـ ويحي بن سعيد عن شعبة .

ابن جبير[١] يحدث عن حطان عن (أبي موسى[٢]) في هذه الآية « و إذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى و المساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولا معروفا » قال : قضى بها أبو موسى .

[١٠٩٤٥] حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة (عن هشام بن عروة[٢]) أن عروة قسم ميراث أخيه مصعب ، فأعطى من حضره من هؤلاء وبنوه صغار[٣] .

[١٠٩٤٦] حدثنا (عبد الصمد[٤]) عن حماد بن سلمة عن حجاج عن أبي إسحاق عن أبي بكر بن أبي موسى و[٥] عبد (الرحمن بن أبي بكر أنهما كانا يعطيان من[٤]) حضر من هؤلاء .

[١٠٩٤٧] حدثنا وكيع عن سفيان[٦] عن السدي عن أبي سعد[٧]

---

(١) من التفسير ، و في الأصل و م : حبيب .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م و التفسير .
(٣) أخرجه الطبري في التفسير ٨/١٣ من طريق معمر عن هشام بن عروة ببعض الاختصار .
(٤) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) في م : عن .
(٦) أخرجه الطبري في التفسير ٨/١٦ من طريق يحيى بن يمان عن سفيان ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ١٢٣/٢ من رواية ابن أبي شيبة .
(٧) من التفسير ، و في الأصل و م : أبي سعيد .

(عن سعيد بن جبير[١]) : « وإذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه » (قال : إن كانوا كبارا رضخوا ، و إن كانوا صغارا[١]) اعتذروا[٢] إليهم ، فذلك قوله « قولا معروفا » .

[١٠٩٤٨] (حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن ابن سيرين عن حميد بن[٣]) عبد الرحمن قال : ولى أبي ميراثا فأمر (بشاة فذبحت فصنعت ، فلما[٣]) قسم ذلك الميراث (أطعمهم و قال —[٣]) لمن لم يرث معروفا .

[١٠٩٤٩] حدثنا (يحي بن يمان عن سفيان[١]) عن السدى عن أبي مالك : نسختها آية الميراث[٤] .

[١٠٩٥٠] حدثنا ابن يمان[٥] عن (معاذ عن[١]) الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس قال : محكمة ليست (بمنسوخة[١]) .

(١٨٩١) (من رخص[١]) أن (يوصى[١]) بماله كله

[١٠٩٥١] حدثنا وكيع قال ثنا (الأعمش قال : سمعت الشعبي

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م و التفسير .
(٢) من التفسير ، و فى الأصل و م : اعتذر .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٨/١٠ من طريق أبي كريب عن يحي بن يمان ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٢٣ من رواية ابن أبي شيبة .
(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ٨/٧ من رواية أبي كريب عن يحي بن يمان ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٢٣ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

يقول[١]) في المسجد: مرة سمعت حديثا ما بقي أحد سمعه (غيري، سمعت عمرو بن شرحبيل يقول[١]): قال عبد الله: إنكم معشر اليمن من أجدر قوم (أن يموت الرجل ولا يدع عصبة فليضع[١]) ماله حيث شاء؛ قال الأعمش: فقلت لابراهيم: إن (الشعبي قال كذا وكذا، قال إبراهيم[١]): حدثني همام[٢] ابن الحارث عن عمرو بن شرحبيل[٣] عن عبد (الله مثله[١]).

[١٠٩٥١/١] (حدثنا أبو[١]) أسامة عن هشام (بن عروة[١]) عن ابن سيرين قال: سألت عبيدة عن رجل ليس[١]) عليه عقد وليس عليه (عصبة، يوصى[١]) بماله كله؟ قال: نعم[٤].

[١٠٩٥٢] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي عن مسروق[٥] سئل عن رجل مات (ولم يترك مولى عتاقة ولا وارثا[١])، قال[٦]: حيث وضعه،

(١) في الأصل بياض ملأناه من م و التفسير.
(٢) في م: حماد.
(٣) أخرجه سعيد في السنن ١/٦٠ من طريق الأعمش عن إبراهيم.
(٤) أخرجه سعيد في السنن ١/٦١ من طريق هشيم عن هشام وغيره، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٦٨ من طريق أيوب عن ابن سيرين.
(٥) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٤٠٦ من طريق يعلى عن إسماعيل، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٦٩ من طريق ابن عيينة عن إسماعيل، و كذلك أخرجه سعيد في السنن ١/٦١
(٦) زيد في الأصل و م: سالم، و لم تكن الزيادة في المراجع فحذفناها.

١٣/ فان لم يكن أوصى بشيء/ فماله في بيت المال .

[١٠٩٥٣] حدثنا عبد الأعلى (عن[1]) يونس عن الحسن في رجل (والى رجلا[1]) فأسلم على يديه ، قال : إن شاء أوصى (بماله كله) .

[١٠٩٥٤] حدثنا جرير عن مغيرة[2] أن (أبا العالية[3]) أوصى بميراثه لبني هاشم .

(١٨٩٢) في [قبول[3]] الوصية ، من كان يوصى إلى الرجل [فيقبل[3]] ذلك

[١٠٩٥٥] حدثنا (أبو أسامة قال حدثنا[3]) هشام أن[4] عبد الله بن مسعود و عثمان والمقداد بن الأسود و عبد الرحمن بن عوف و مطيع بن الأسود أوصوا إلى الزبير بن العوام ، قال : و أوصى إلى عبدالله بن الزبير[5] .

[١٠٩٥٦] حدثنا (أزهر بن عون[3]) عن نافع عن ابن عمر ، كان وصيا لرجل .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م و التفسير .

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ٣٨٦/٣ من طريق جرير .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) في الأصل و م : بن .

(٥) و أخرج البيهقي في السنن الكبرى ٢٨٢/٦ من طريق آخر أن عبد الله بن مسعود أوصى فكتب « إن وصيتي الى الله و الى الزبير بن العوام و الى ابنه عبد الله بن الزبير ... » .

[١٠٩٥٧] حدثنا عباد بن العوام عن ابن عون قال : أوصى (إلى ابن عم لي[١]) فكرهت ذلك ، فسألت عمرا فأمرني أن أقبلها ؛ قال : وكان ابن سيرين يقبل الوصية .

[١٠٩٥٨] (حدثنا[١]) أبو أسامة عن إسماعيل عن قيس قال : كان أبو عبيدة عند القراء فأوصى إلى عمر بن الخطاب .

[١٠٩٥٩] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي الهيثم قال : بعث إلى إبراهيم فأوصى (إلى[١]) .

(١٨٩٣) [ما يجوز للرجل[١]] من الوصية في ماله ؟

[١٠٩٦٠] حدثنا ابن[٢] عيينة (عن الزهري عن عامر بن سعد[١]) عن أبيه أنه قال : مرض مرضا أشفي منه ، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم (يعوده ، فقال : يا رسول الله[١]) ! إن لي مالا كثيرا وليس يرثني إلا ابنة لي ، أفأتصدق (بالثلثين ، قال : لا ، قال : الشطر ، قال ؛ لا ، قلت فالثلث ، قال : الثلث والثلث كثير[١]) .

[١٠٩٦١] حدثنا وكيع[٣] عن هشام عن أبيه عن (ابن عباس قال :

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٩٩ من طريق هشام بن عمار وغيره عن ابن عيينة .

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٩٩ من طريق علي بن محمد عن وكيع ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٢/١٢٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ،=

وددت[١]) أن الناس (غضوا من الثلث الى[١]) الربع ، لأن رسول الله صلى الله عليه و سلم (قال : الثلث كثير[١]) .

[١٠٩٦٢] (حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه أن الزبير[١]) أوصى بثلثه .

[١٠٩٦٣] حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : ذكر (عنـــد عمر الثلث فى الوصية ، قال : الثلث وسط[١]) لا بخس و لا شطط[٢] .

[١٠٩٦٤] حدثنا عبدالأعلى عن برد (عن مكحول أن معاذ بن جبل قال : إن الله تصدق[١]) عليكم بثلث أموالكم زيادة فى حياتكم - يعنى الوصية[٣] .

[١٠٩٦٥] (حدثنا أبو معاوية عن جعفر بن برقان عن[١]) خالد بن أبي عزة قال : قال أبو بكر : آخر من قال ما أخذ الله[٤] (من الفيء فأوصى بالخمس[١]) .

و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٦٩ من طريق ابن أبي شيبة .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٦٧ من طريق أيوب عن نافع ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٢٨ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٢٨ من رواية ابن أبي شيبة .
(٤) العبارة هنا ليست واضحة فى الأصل و م ، وأخرج الطبرى فى تفسيره ٣/٥٥٠ عن الحسن قال : أوصى أبو بكر بالخمس من ماله و قال : ألا أرضى من مالى بما رضى الله لنفسه .

[١٠٩٦٦] (حدثنا[١]) أبو معاوية عن جويبر عن الضحاك قال: أوصى أبو بكر و علي بالخمس[٢].

[١٠٩٦٧] (حدثنا ابن علية عن حميد عن بكر[١]) أن حميد بن عبدالرحمن (قال[٣]): ما كنت لأقبل وصية رجل يوصي بالثلث وله (ولد[١]).

[١٠٩٦٨] (حدثنا أبو خالد[١]) عن هشام عن محمد عن شريح[٤] قال: الثلث جهد[٥] وهو جائز.

[١٠٩٦٩] (حدثنا أبو أسامة عن بشر بن[١]) عقبة عن يزيد بن الشخير قال: (كان[١]) مطرف يرى الخمس في الوصية (ضمنا[١]).

[١٠٩٧٠] (حدثنا أبو[١]) معاوية عن الأعمش عن (إبراهيم قال[١]): كانوا يقولون يوصي بالخمس أفضل من الذي يوصي بالربع، والذي يوصي بالربع أفضل من الذي يوصي بالثلث[٦].

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٢) أخرجه سعيد في السنن ١/٨٨ من طريق هشيم عن جويبر.
(٣) زيد من السياق، و الحديث أخرجه الدارمي في السنن ص: ٤١٣ - ٤١٤ من طريق حماد بن سلمة عن حميد.
(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٤١٤ من طريق سفيان عن هشام، وأخرجه سعيد في السنن ١/٩٠ من طريق هشيم عن هشام، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٦٨ من طريق معمر عن محمد.
(٥) من المراجع، و في الأصل و م: حد - كذا.

To: www.al-mostafa.com

[١٠٩٧١] حدثنا يعلى و ابن نمير عن إسماعيل عن الشعبي قال : إنما كانوا يوصون بالخمس والربع ، والثلث (منتهى الجامح[1]) ، و قال ابن نمير : منتهى الجامح[2] .

[١٠٩٧٢] حدثنا (أبو[1]) الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن (علي قال: لأن[1]) أوصي بالخمس أحب إلي من أوصي بالربع ، (ولأن[1]) أوصي بالربع أحب إلي من أن أوصي بالثلث ، (و من أوصي (بالثلث[3]) لم[4] ـ[1]) يترك .

١٤/ [١٠٩٧٣] حدثنا يحيى (بن آدم قال[1]) ثنا مغول عن/ الأعمش عن طلحة عن أبي عمار عن عمرو بن شرحبيل قال: الثلث جنف والربع جنف.

[١٠٩٧٤] حدثنا يحيى بن آدم قال ثنا مغول عن الأعمش (عن

(٦) أورده السيوطي في الدر ٢/١٢٨ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه سعيد في السنن ١/٨٩ من طريق مغيرة عن ابراهيم ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٦٧ من طريق الثوري عن الأعمش

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد في السنن ١/٩٠ من طريق هشيم عن اسماعيل ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١٣ من طريق يعلى ، قال الدارمي : يعني بالجامح الفرس الجموح .

(٣) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و في م : له ـ كذا .

مالك[١]) بن الحارث عن العباس قال : الربع جنف والثلث جنف .

[١٠٩٧٥] حدثنا حسين بن على عن (زائدة[١]) عن منصور قال : قال إبراهيم : كان يقال : السدس خير من الثلث فى الوصية[٢] .

[١٠٩٧٦] حدثنا ابن (فضيل عن[١]) عطاء عن أبى عبد الرحمن قال : كانوا يستحبون أن يتركوا من الثلث .

(١٨٩٤) من كان يوصى (ويستحبها[١])

[١٠٩٧٧] حدثنا جرير عن مغيرة عن قثم مولى ابن عباس قال : قال على : وصيتى إلى (أكبر ولدى) غير طاعن عليه فى بطن ولا فى فرج .

[١٠٩٧٨] حدثنا أبو أسامة قال ثنا عبيد الله[٣] عن نافع عن (ابن عمر عن النبى صلى الله عليه و سلم[١]) قال : ما حق امرئ مسلم يبيت ليلتين وله شىء يوصى به الا وصيته (مكتوبة عنده[١]) .

[١٠٩٧٩] (حدثنا عبد[١]) الأعلى عن داود عن عامر[٤] قال : من أوصى بوصية لم يحف فيها ولم[٥] (يضار أحدا كان[٦] له من الأجر ما لو تصدق[١])

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٢٨/٢ من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١١ من طريق محمد بن عبيد عن عبيد الله .

(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٢٨/٢ من رواية ابن أبي شيبة ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٢١ من طريق عباد بن زيد عن داود ، وأخرجه سعيد فى السنن ٩١/١ من طريق خالد بن عبد الله عن داود . —

به فى حياته فى صحته .

[١٠٩٨٠] حدثنا ابن (إدريس عن داود[١]) عن عكرمة عن (ابن عباس قال : الضرار[١]) فى الوصيـة من الكبائر ، ثم تلى[٢] « غير (مضار وصية من الله[١]) » .

[١٠٩٨١] (حدثنا[١]) ابن مهدى عن (سفيان عن حبيب[١]) قال : ذهبت انا و الحكم إلى سعيد (ابن جبير فسألته[١]) عن قوله تعالى « وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم[٣] » إلى قوله « (سديدا » قال[١]) : هو الذى يحضره الموت فيقول له من يحضره[٤] : اتق الله و (أعطهم صلهم برهم ـ) ولو كانوا (هم الذين يامرونه[١]) بالوصيـة لأحبوا أن يبقوا[٥] لأولادهم ، (فأتينا مقسما فسألنا فقال : ما قال[١]) سعيد ؟ فقلنا كذا وكذا ،

ـــ (٥) من الدر ، و فى الأصل و م : لا .

(٦) من المراجع ، و فى م : ان يكون .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) راجع آية ١٢ من النساء .

(٣) آية ٩ من النساء .

(٤) فى الأصل و م : يحضرهم ، والتصحيح من تفسيرى الطبرى ٨/٢١ ـ ٢٢ حيث أخرج الحديث من طريق محمد بن بشار عن عبدالرحمن بن مهدى مفرقا فى موضعين .

(٥) من التفسير ، و فى الأصل و م : ينفقوا .

قال : لا ، ولكنه الرجل يحضره الموت (فيقال له : اتق الله و أمسك عليك ـ) (مالك[١] ـ) فانه ليس أحد أحق بمالك من ولدك ، و لو كان الذى (يوصى ذا قرابة لأحبوا أن يوصى لهم[٢]) .

[١٠٩٨٢] (حدثنا[٢]) أبو خالد الأحمر عن داود بن أبي هند عن القاسم بن عمرو (قال : اشتكى أبي فلقيت ثمامة بن حزن[٢]) القشيرى فقال لى : أوصى أبوك ؟ قلت لا ، قال : إن استطعت (أن يوصى فليوص ، فانها تمام لما[٢]) انتقص من زكاته[٣] .

[١٠٩٨٣] حدثنا أبو خالد عن داود بن أبي هند (عن عكرمة عن ابن عباس قال[٢]) : الضرار فى الوصية من الكبائر ، (ثم قرأ « من[٢]) يعص الله ورسوله (و يتعد حدوده يدخله نارا[٢]) خالدا فيها »[٤] ،

[١٠٩٨٤] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرنى إبراهيم ابن ميسرة أنه سمع طاوسا يقول : ما من مسلم *يؤمر بالوصية* و لم يوص

(١) زيد من التفسير .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م و التفسير .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ٩١/١ من طريق خالد و هشيم عن داود ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١١ من طريق حماد بن سلمة عن داود ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٥٧/٩ من طريق اسماعيل عن داود .

(٤) آية ١٤ من النساء ، والحديث أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٨٨/٩ من طريق سفيان عن داود .

إلا أمله محقوقون أن يوصوا عنه[1] .

[١٠٩٨٥] حدثنا أبو أسامة قال ثنا مسعر قال ثنا أبو حمزة عن ابراهيم قال : كانوا يكرهون (أن يموت[2]) الرجل قبل أن يوصى قبل أن (تنزل[3] المواريث[2]) .

[١٠٩٨٦] حدثنا وكيع عن مالك (بن مغول[2]) عن طلحة قال : قلت لابن أبي أوفى : أو (صى) رسول الله صلى الله عليه و سلم[2]) ؟ قال : لا ، قلت : فكيف أمر الناس بالوصية ؟ قال : أوصى بكتاب الله[4] .

[١٠٩٨٧] حدثنا أبو معاوية و ابن نمير[5] عن الأعمش عن سفيان

(٥-٥) فى الأصل : يوى بالوصية لموت ، و فى م : يوقر بالوصية ، و التصحيح من سنن سعيد

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٥٧/٩ من طريق ابن جريج و ابن عيينة ، و أخرجه سعيد فى السنن ١٠٦/١ من طريق ابن طاوس عن أبيه .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) فى م : يترك ، و التصحيح من الدر المنثور للسيوطى ١٢٨/٢ حيث أورده من رواية ابن أبي شيبة

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤٩/١/٢ من طريق وكيع ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١١ من طريق محمد بن يوسف عن مالك بن مغول ، وأخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٩٨ من طريق على بن محمد عن وكيع .

(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤٩/١/٢ من طريق أبي معاوية و ابن نمير ، و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٩٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

عن مسروق عن عائشة قالت : ما ترك رسول الله صلى الله عليه و سلم ١٥/ دينارا/ و لا درهما[١] و لا أوصى بشيء.

[١٠٩٨٨] حدثنا عبيد الله قال أنا إسرائيل عن أبي اسحاق (عن أرقم[٢]) بن شرحبيل عن ابن عباس قال : مات رسول الله صلى الله عليه و سلم و لم يوص.

[١٠٩٨٩] حدثنا (ابن[٢]) علية عن ابن عون[٣] عن ابراهيم عن الأسود قال : ذكروا عند عائشة أن عليا كان (وصيا ، فقالت[٢]) : متى أوصى إليه ؟ فلقد كنت مستندته الى حجرى ، فانخنث[٤] ، فمات ، فمتى[٥] أوصى (إليه[٢]).

(١٨٩٥) (فى الرجل[٢]) يكون له المال الجديد القليل ، أ يوصى فيه ؟

[١٠٩٩٠] حدثنا (ابن جريج عن ليث عن طاوس عن[٢]) ابن عباس (قال : اذا ترك الميت سبعمائة درهم فلا يوصى[٦]).

---

(١) زيد فى الطبقات وسنن ابن ماجه : ولا شاة ولا بعيرا .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/١/٤٩ من طريق وهيب عن ابن عون .

(٤) من الطبقات ، و فى م : فانحب ـ كذا .

(٥) من الطبقات ، و فى م : فن ـ كذا .

(٦) فى الأصل و م بياض ملأناه من السنن الكبرى للبيهقى ٦/٢٧٠ من طريق ابن المبارك عن ابن جريج .

[١٠٩٩١] (حدثنا زيد بن حباب عن خيثم عن قتادة « ان ترك[١]) خيرا الوصية[٢] » قال : خير المال[٤] كان يقال[٣] : ألف درهم (فصاعدا[١]).

[١٠٩٩٢] (حدثنا أبو خالد عن هشام[١]) عن أبيه أن عليا دخل على رجل من بنى هاشم يعوده (فأراد أن يوصى فنهاه[١]) و قال : إن الله (يقول : ان ترك[١]) خيرا ، و إنك لم تدع مالا ، فدعه لعيالك[٤] .

[١٠٩٩٣] حدثنا (أبو معاوية[١]) عن محمد بن شريك (عن ابن أبي مليكة عن عائشة ، قال[١]) ؛ قال لها رجل : إنى أريد أن أوصى ، قالت : كم مالك ؟ قال : ثلاثة آلاف ؛ قالت : فكم (عيالك ؟ قال : أربعة ، قالت : فان الله يقول : إن[١]) ترك خيرا ، وإنه شىء يسير ، فدعه لعيالك فانه أفضل[٥].

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) راجع آية ١٨٠ من البقرة .
(٣) أخرجه ابن جرير فى التفسير ٣/٣٩٤ من طريق همام عن قتادة .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٧٠ من طريق إسحاق بن ابراهيم عن أبى خالد ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٦٢ من طريق الثورى عن هشام ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٢ من طريق حماد بن زيد عن هشام .
(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٧٠ من طريق سعيد عن أبى معاوية ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٦٣ من وجه آخر .

(١٨٩٦) [في قوله « إن ترك خيراً الوصية[١] »]

[١٠٩٩٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن ابراهيم[٢] (في قوله « وصية لأزواجهم[٣] » قال : هي منسوخة[١]) .

[١٠٩٩٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن الجهضم عن عبد الله بن بدر عن ابن (عمر « إن ترك خيرا الوصية » قال نسختها[١]) آية الفرائض ، وترك الأقربون ممن لا يرث[٤] .

(١٨٩٧) من قال : [الوصية مضمونة أم لا ؟[١]]

[١٠٩٩٦] (حدثنا وكيع حدثنا[١]) يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال : الوصية ليست (بمضمونة ، إنما هي بمنزلة الدين في الرجل[١]) .

[١٠٩٩٧] حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابراهيم بن ميسرة (عن طاوس أنه كان يرى[١]) الوصية مضمونة .

(١٨٩٨) في الرجل يوصى الى الرجل فيقبل ثم (ينكر[١])

[١٠٩٩٨] (حدثنا أبو بكر[١]) ابن عياش عن هشام (عن الحسن[١])

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ٥/٢٥٧ من طريق عبد الرحمن عن سفيان .
(٣) راجع آية ٢٤٠ من البقرة .
(٤) أخرجه الطبري في التفسير ٣/٣٩١ من طريق عبد الرحمن عن سفيان ، وراجع أيضا حديث قتادة على ص : ٣٨٨

قال : اذا اوصى رجل الى رجل غائب ثم قدم فأقر بالوصيـــة ثم أنكر فليس له ذلك[١] .

(١٨٩٩) الحامل توصي والرجل يوصي في المزاحفة وركوب البحر

[١٠٩٩٩] حدثنا معتمر بن سليمان أنه قرأ على فضيل بن ميسرة (عن ابن[٢]) جرير عن الحكم عن مجاهد عن عمر قال : إذا (التقى[٢]) الزحفان والمرأة يضربها المخاض (لا يجوز لهما[٢]) في مالهما إلا الثلث[٣] .

[١١٠٠٠] حدثنا (ابن مبارك[٢]) عن هشام عن الحسن في الرجل (يعطي في المزاحفـــة[٢]) وركوب البحر والطاعون (والحامل[٢]) ، قال : ما أعطوا فهو جائز ، لا يكن من الثلث[٤] .

[١١٠٠١] حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن قال : ما صنعت الحامل في شهرها فهو من الثلث[٥] .

(١) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١٧ من طريق محمد بن سعيد عن أبي بكر .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أورده الهندي في الكنز ٨/٣٢٠ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة .
(٤) وأخرج عبدالرزاق في المصنف ٩/٧٥ عن معمر أنه قال : إذا حضر القتال ووقع الطاعون و ركب البحر لم يجز إلا الثلث .
(٥) و أخرج عبد الرزاق في المصنف ٩/٨٦ من طريق معمر عن قتادة أنه قال : ما صنعت الحامل في حملها فهو وصية .

[١١٠٠٢] حدثنا هشيم عن عبد الملك عن عطاء فى الرجل يكون به السل والحمى وهو يجىء (ويذهب[١]) ، قال : ما[٢] صنع من شىء فهو من جميع المال إلا أن يكون أضنى على فراشه .

[١١٠٠٣] حدثنا عمر (عن ابن جريج[١]) عن عطاء قال: الحامل وصية[٣].

[١١٠٠٤] حدثنا وكيع ثنا سفيان عن جابر عن عامر (قال[١]) : الحامل وصية[٤] .

١٦/ [١١٠٠٥] حدثنا وكيع عن حماد بن/ زيد عن يحيى بن سعيد قال (أعطت امرأتى عطاء[١]) وهى حامل فقال القاسم بن محمد : هو من جميع المال ، قال حماد : قال يحيى : و (نحن نقول : هو من جميع المال[١]) ما لم يضر بها الطلق[٥] .

[١١٠٠٦] حدثنا وكيع ثنا إسرائيل عن جابر[٦] عن (عامر قال :

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) فى م : من .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨٦/٩ من طريق ابن جريج .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨٦/٩ من طريق سفيان عن جابر عن عامر عن شريح .
(٥) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٥ من طريق أبي النعمان عن حماد بن زيد ، وأخرجه سعيد فى السنن ٩٩/١ من طريق عمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد.
(٦) راجع الحديث رقم : ١٠٢٠٥

الحامل وصية[١] .

(١٩٠٠) في الرجل يحبس ، ما يجوز له من ماله

[١١٠٠٧] (حدثنا هشيم عن حميد[٢] قال : حبسني[١]) أياس بن معاوية في الفتنة (فأرسلني فقال : انطلق[١]) إلى الحسن (فاسأله ما حالي فيما) [٣]أحدث في[٣] مالي على حالي (هذه ، قال : فأتيت الحسن[١]) : فقلت له : إن أخاك (أياسا يقرئك[١]) السلام ويقول : حالي (فيما أحدث[٤] في يومي هذا ؛ فقال الحسن : حاله حال المريض ، لا يجوز له إلا الثلث[١]) .

(١٩٠١) [في الرجل يريد السفر فيوصي ، ما يجوز له في ذلك[١]]

[١١٠٠٨] (حدثنا يحيى بن سعيد[١]) عن (شعبة[١]) عن مغيرة عن سماك عن الشعبي قال : (لو وضع رجله في الغرز فما ـ) أوصى به فهو من الثلث[٥] .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) في م : محمد ، و التصحيح من سنن سعيد بن منصور ١/٩٩ حيث أخرج الحديث من طريق هشيم عن حميد الطويل .
(٣-٣) من السنن ، و في الأصل و م : أخذت من ـ كذا .
(٤) في م : أخذت .
(٥) أخرجه سعيد في السنن ١/٩٨ من طريق هشيم عن مغيرة .

[١١٠٠٩] حدثنا وكيع قال ثنا (سفيان عن جابر عن الشعبي عن[١]) شريح قال : إذا وضع رجله في الغرز فما تكلم به من (شيء فهو من ثلثه[١]) .

[١١٠١٠] (حدثنا غندر[١]) عن شعبة عن مغيرة عن سماك عن الشعبي عن مسروق (أنه قال : إذا وضع الرجل رجله[١]) في الغرز - يقول : إذا سافر - فما أوصى به فهو من الثلث .

(١٩٠٢) (في الأسير في أيدي[١]) العدو ، ما يجوز له من ماله

[١١٠١١] حدثنا عبد الأعلى (عن هشام عن الحسن[١]) في الأسير في أيدي العدو : إن أعطى عطية أو نحل نحلا (أو أوصى بثلثه فهو جائز[١]) .

[١١٠١٢] حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال : لا يجوز للاسير في ماله إلا الثلث .

(١٩٠٣) من قال : أمر الوصي جائز وهو بمنزلة الوالد

[١١٠١٣] حدثنا هشيم (عن مغيرة[١]) عن إبراهيم قال : بيع الوصي جائز[٢] .

[١١٠١٤] حدثنا الفضل بن دكين عن شريك (عن الشيباني[١]) عن

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١٤ من طريق شريك عن مغيرة بلفظ « الوصي أمين فيما أوصى اليه به » .

الشعبي قال : الوصى بمنزلة (الأب[١]) .

[١١٠١٥] حدثنا ابن مهدى عن (يحيى بن حمزة عن[١]) (ابن[٢]) وهب (عن مكحول[٢]) قال : أمر الوصى جائز (إلا فى[١]) الرباع و إن باع بيعا لم يقل .

[١١٠١٦] (حدثنا[١]) وكيع عن يزيد عن إبراهيم عن الحسن قال : تنظروا إلى اليتيم مثل ما يرى لليتيم بعمل ليتهم به .

[١١٠١٧] حدثنا وكيع عن شريك عن مغيرة عن الشيبانى عن الشعبي : (قال[١]) : الوصى بمنزلة الوالد[٣] .

(١٩٠٤) فى الوصى يشهد ، هل يجوز أم لا ؟

[١١٠١٨] حدثنا ابن نمير عن حجاج عن أبى إسحاق أن شريحا كان يجيز شهادة (الأوصياء[١]) .

[١١٠١٩] حدثنا ابن نمير عن حجاج عن حماد عن إبراهيم مثله .

[١١٠٢٠] حدثنا (وكيع عن سفيان[١]) عن جابر عن عامر قال : لا يجوز ، هو خصم .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) زيد من سنن الدارمى ص : ٤١٤ حيث أخرجه من طريق ابن المبارك عن يحيى بن حمزة .

(٣) راجع الحديث رقم : ١١٠١٤

(١٩٠٥) فى الرجل يوصى لأم (ولده[١])

[١١٠٢١] (حدثنا هشيم عن حميد عن الحسن أن عمر أوصى لأمهات أولاده بأربعة[١]) آلاف أربعة آلاف[٢].

[١١٠٢٢] حدثنا ابن علية عن (سلمة بن علقمة عن الحسن أن[١]) عمران بن حصين أوصى لأمهات أولاده.

[١١٠٢٣] حدثنا (خالد بن حبان عن جعفر بن برقان قال[١]): قلت لميمون بن مهران: الرجل يوصى لأم ولده؟ قال: هو (جائز[١]).

[١١٠٢٤] حدثنا يحي (بن يمان عن[١]) سفيان عن جابر قال:
/١٧ أوصى/ الشعبي لأم ولده[٣].

[١١٠٢٥] حدثنا وكيع عن شعبة عن (عن الحكم عن إبراهيم فى الرجل يهب[١]) لأم ولده، قال: (هو[١]) جائز[٤].

[١١٠٢٦] حدثنا معتمر قال: قلت ليونس: (رجل وهب لأم ولده

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م.
(٢) أخرجه الدارى فى السنن ص: ٤٢٠ من طريق حماد بن سلمة عن حميد، وأخرجه سعيد فى السنن ١/١١٠ من طريق هشيم، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٨٩ من طريق الثورى عن رجل عن الحسن.
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٨٩ من طريق سفيان
(٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٨٩ من طريق عبد الله عن شعبة.

شيئا ، ثم مات ، قال : كان[١]) الحسن يقول : هو لها[٢] .

[١١٠٢٧] حدثنا جرير (عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال : إذا أحرزت[١]) أم الولد شيئا فى حياته سيدها فمات (سيدها فهو لها وقد عتقت ، فان انتزع[١]) الميت شيئا [٣]قبل أن يموت[٣] أوصى بشيء ، فما كانت ([١]احرزت فى حياته ، تصنع فيه ما شاءت[١] .

(١٩٠٦) رجل أوصى وترك مالا و رقيقا فقال : (عبدى فلان لفلان[١])

[١١٠٢٨] حدثنا جرير عن عبد الكريم بن رفيع قال : توفى رجل (بالرى وترك مالا و رقيقا[١]) فقال : عبـــدى فلان لفلان و عبدى فلان لفلان ، فلم تبلغ وصيته (الثلث ، فلما أقبل بالرقيق[١]) إلى الكوفة مات بعض رقيق الورثة ، و لم يمت رقيق الذى أوصى لهم ، فسألت (إبراهيم[١]) فقال : يعطى أصحاب الوصية على ما أوصى به صاحبه .

(١٩٠٧) فى الرجل يوصى إلى عبده و إلى مكاتبه

[١١٠٢٩] حدثنا جرير عن مغيرة عن (إبراهيم[١]) فى رجل جعل وصيته إلى مكاتبه ، فقال المكاتب : إنى قد أنفقت مكاتبتى على (عيال[١])

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق من طريق معتمر .

(٣-٣) سقط ما بين الرقمين من م .

مولاى ، فقال : يصدق ، ويجوز ذلك ، ولا (بأس[1]) أن يوصى إلى عبده ، فان قال العبد : (إنى قد كاتبت[1]) نفسى ، أو بعت نفسى[2] ، لم يجز (ذلك[1]) .

(١٩٠٨) فى رجل أوصى لبنى هاشم أ لمواليهم (من ذلك شيء[1])

[١١٠٣٠] حدثنا (ابن إدريس[1]) عن عبد الملك عن عطاء قال : سئل عن رجل أوصى لبنى هاشم ، أ يدخل مواليهم معهم ؟ قال : لا .

(١٩٠٩) الرجل يلى المال و فيهم صغير و كبير (كيف[1]) ينفق

[١١٠٣١] حدثنا عباد بن العوام عن عبد الملك عن عطاء أن سعد ابن (قسم[1]) ماله بين ورثته على كتاب الله ، و امرأة له قد وضعت رجلا ، فأرسل أبو بكر و عمر (إلى قيس بن[1]) سعد أن أخرج لهذا الغلام حقه ، قال : قال أما شيء صنعه سعد فلا أرجع فيه ، ولكن نصيبى (له ، فقبل ذلك[1]) منه[3] .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/١١٩ من طريق جرير مع بعض المفارقات اللفظية .
(٣) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٩/٩٩ و سعيد فى السنن ١/٧٧ من طريق ابن جريج عن عطاء .

(١٩١٠) رجل اشترى اختا له وابن لها لا يدرى[1] من أبوه، ثم مات (ابنها[2])

[١١٠٣٢] (حدثنا ابن[2]) فضيل عن بيان عن وبرة قال: اشترى رجل أختا له كانت سبية (فى الجاهلية فاشتراها و ابنا[2]) لها لا يدرى من ابوه، فشب فأصاب مالا ثم مات فأتوا (عمر فقصوا عليه القصة فقال: خذوا[2]) ميراثه فاجعلوه فى بيت المال، ما أراه ترك ولى (نعمة ولا أرى لك فريضة، فبلغ ذلك[2]) ابن مسعود فقال: مه حتى ألقاه، فلقيه (فقال: يا أمير المؤمنين[2]) عصبة (وولى نعمة قال: كذا[2]) ؟ قال: نعم فأعطاه المال[3].

(١٩١١) (فى رجل كانت له أخت[2]) بغى فتوفيت و (تركت[2]) ابنا فمات

[١١٠٣٣] حدثنا (يحيى بن عيسى عن[2]) الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال: جاء رجل إلى عمر فقال له: كانت (لى أخت بغى[2]) فتوفيت وتركت غلاما فمات و ترك ذودا (من الابل فقال عمر: ما أرى بينك[2]) وبينه نسبا، ائت بها فاجعلها فى إبل الصدقة، (قال: فأتى ابن مسعود فذكر ذلك[2]) له، فقام عبد الله فأتى عمر فقال: ما تقول يا أمير المؤمنين (قال:

---

(١) فى م ما يدرى.

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م.

(٣) و راجع أيضا الحديث الآتى.

ما أرى بينه وبينه نسبا[1]) فقال : أليس هو خاله و ولى نعمته[2] ، فقال : ما ترى ؟ (قال : أرى أنه أحق بماله، فردها عليه عمر[1]) .

(١٩١٢) فى الرجل يوصى بالشىء فى الفقراء أيفضل (بعضهم على بعض[1])

١٨/ [١١٠٣٤] (حدثنا[1]) أبو أسامة عن أبى عوانة/ قال : سئل حماد عن رجل (أوصى فى الفقراء بدراهم ، قال[1]) : لم ير بأساً أن يفضل بعضهم على بعض بقدر الحاجة .

(١٩١٣) فى الرجل (يفضل بعض ولده[1]) على بعض

[١١٠٣٥] حدثنا ابن علية (عن ابن جريج[3] قال : قلت لعطاء[1] :) أحق تسوية النحل بين الولد على كتاب الله ؟ قال : نعم ! وقد بلغنا[4] ذلك عن نبي الله صلى الله عليه و سلم أنه قال : أ سويت بين ولدك ؟ قلت : فى النعمان ، قال : وغيره ، زعموا .

[١١٠٣٦] حدثنا عباد عن حصين عن الشعبي قال : سمعت النعمان ابن بشير يقول : أعطانى أبى (عطية ، فقالت[1]) أمى عمرة ابنة رواحة :

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ٤٧/١ من طريق مغيرة عن ابراهيم

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩٨/٩ من طريق ابن جريج .

(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : فعلنا .

فلا أرضى حتى (تشهد[١]) رسول الله صلى الله عليه و سلم ، (فأتى[١]) رسول الله صلى الله عليه و سلم : فقال : يا رسول الله ! إنى أعطيت ابن عمرة عطية (فأمرتني أن أشهدك[١]) ، فقال : أعطيت كل ولدك مثل هذا ؟ قال : لا ! قال : اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم ، قال : فرجع فرد عطيته[٢] .

[١١٠٣٧] حدثنا ابن علية عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن و عن محمد بن النعمان عن أبيه أن أباه نحله غلاما و أنه أتى النبي صلى الله عليه و سلم ليشهده فقال : أكل ولدك أعطيته مثل هذا ؟ قال : لا ، قال: فاردده[٣] .

[١١٠٣٨] حدثنا على بن مسهر عن أبي حيان عن الشعبي عن النعمان ابن بشير قال : انطلق (بى أبى إلى[١]) النبي صلى الله عليه و سلم ليشهده على عطيـــة أعطانيها ، قال : لك (غيره ، قال : نعم ، قال[١]) : أعطيتهم مثل أعطيته ؟ قال : لا ، قال : فلا أشهد على جور[٤] .

[١١٠٣٩] حدثنا (ابن علية عن ابن أبى[١]) نجيح قال :كان طاوس

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الـكبرى ٦/١٧٦ من طريق أبي عوانة عن
وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٩/٩٧ من طريق عون بن عبدالله عن الشعبي .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/١٧٦ من طريق سفيان عن الزهرى وقال رواه مسلم فى الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/١٧٦ من طريق عبد الله عن أبي حيان .

إذا سئل عنه قال : « أحكم الجاهلية (يبغون[١] »)[٢] .

[١١٠٤٠] حدثنا ابن علية عن معمر عن الزهرى قال : قال عروة : (يرد[٣]) من جنف الحى (ما يرد من جنف الميت[١]) .

[١١٠٤١] حدثنا أبو داود عن مسمع بن ثابت عن عكرمة أنه كان (يكرهه[١]) .

[١١٠٤٢] حدثنا (وكيع عن مالك[١]) بن مغول عن أبى معشر عن إبراهيم قال : كانوا (يستحبون أن[١]) يعدل (الرجل بين ولده حتى فى القبل[١]) .

[١١٠٤٣] حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم أنه كره أن يفضل الرجل بعض (ولده على بعض[١]) وكان (يجيزه فى القضاء[١]) .

[١١٠٤٤] حدثنا أبو أسامة قال ثنا مجالد عن (عن عامر عن شريح أنه قال : لا بأس أن يفضل[١]) الرجل بعض ولده على بعض .

[١١٠٤٥] حدثنا (حسين بن على عن زائدة عن أبى حيان قال[١]) : حدثنى أبى قال : حضر جار لشريح و له بنون فقسم (ماله بينهم لا يألو أن يعدل ، ثم دعا[١]) شريحا فجاء فقال : أبا أمية ! إنى قسمت مالى بين ولدى

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٩/١٠٠ عن طاوس أنه قال : لا تفضل أحدا على أحد بشعرة .
(٣) زيد نظرا للسياق ، ثم وجدناه كما أثبتنا فى المحلى ٩/١٧٥ حيث أخرج الحديث من طريق عبد الرزاق عن معمر .

(و لم آل وقد أشهدتك[١]) ، فقال شريح : قسمة الله أعدل من قسمتك ، فارددهم إلى (قسمة الله وفرائضه وأشهدني[١]) و إلا فلا تشهدني ، لا أشهد على جور .

[١١٠٤٦] حدثنا أبو معاوية[٢] (عن الأعمش عن مسلم[١]) عن مسروق أنه حضر رجلا يوصي فأوصى بأشياء لا ينبغي ، فقال : (مسروق: إن الله قد قسم[١]) بينكم فأحسن ، و أنه من يرغب برأيه عن[٣] رأي الله يضل ، أوص لذوي[٤] قرابتك ممن لا يرثك[٥] ، ثم دع المال على من[٦] قسمه الله عليه .

(١٩١٤) الرجل يكون به الجذام فيقر بالشيء

[١١٠٤٧] حدثنا وكيع عن (اسرائيل[١]) عن جابر عن القاسم والشعبي في رجل كان به جذام فقال : أخي شريكي في مالي ، (فقال : إن[١]) شهدت الشهود أنه أوصى به قبل (أن يصيبه[١]) وجهه (شركه[١]) .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد في السنن ١/٩٤ من طريق أبي معاوية .

(٣) من السنن ، و في الأصل و م : على.

(٤) في السنن : لذي .

(٥) من السنن ، و في الأصل و م : لا يرغب ـ كذا .

(٦) في السنن : ما .

(١٩١٥) فى بعض الورثة يقر بالدين على الميت

[١١٠٤٨] حدثنا جرير عن مغيرة عن منصور عن الحكم و الحسن قالا[1] : إذا أقر بعض الورثة بدين على الميت جاز عليه فى نصيبه[2] .

١٩/ [١١٠٤٩] حدثنا هشيم/ عن مطرف عن الشعبي (فى وارث[3]) أقر بدين ، قال[4] : عليه فى نصيبه بحصته . . . . . . (ثم قال[5]) [6]بعد ذلك : يخرج من نصيبه[6] (كله[5]) .

[١١٠٥٠] حدثنا[7] هشيم عن يونس عن الحسن قال : عليه فى (نصيبه[8]) .

[١١٠٥١] حدثنا عبد السلام بن حرب عن مغيرة عن عامر فى

---

(١) فى الأصل و م : قال .

(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٣ من طريق زياد الأعلم عن الحسن ، و فى ص : ٤١٥ من طريق يونس عن الحسن .

(٣) زيد من م .

(٤) أخرجه سعيد فى السنن ١/٨٢ من طريق هشيم وكذلك الدارمى فى السنن ص : ٤١٥

(٥) زيد من سنن سعيد و الدارمى .

(٦-٦) سقط ما بين الرقمين من م .

(٧) هذا الحديث بتمامه ساقط من م ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٨٢ من طريق هشيم .

رجل (مات وترك[1]) ابنين و ترك مائتى دينـار فأقر أحد الابنين أن على أبيه خمسين دينارا ، (قال[1]) : يؤخذ من نصيب هذا ويسلم للآخر نصيبه[2] .

[١١٠٥٢] حدثنا وكيع عن سفيان (عن مغيرة[1]) عن الشعبي قال : إذا أقر بعض الورثة بدين على الميت جاز عليه فى نصيبه[3] .

(١٩١٦) (إذا شهد الرجل[1]) من الورثة بدين على الميت

[١١٠٥٣] حدثنا حفص (عن أشعث عن الشعبي قال[1]) : إذا شهد رجلان أو ثلاثة من الورثة[4] فانما أقروا[5] (على أنفسهم[1]) .

[١١٠٥٤] حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم و حماد عن إبراهيم قال : (يجوز على الورثة بحساب[1]) ما ورثوا[6] .

[١١٠٥٥] حدثنـا حفص عن أشعث عن الحسن (قال : هما شاهدان[1]) من المسلمين ، تجوز شهادتهما على الورثة كلهم[7] .

= (٨) زيد من سنن سعيد

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرج سعيد نحوه عن الحسن - راجع سننه ١/٨٣
(٣) راجع الحديث رقم : ١١٠٤٩
(٤) أخرجه سعيد فى السنن ١/٨٣ من طريق مغيرة عن الشعبي .
(٥) من م ، و فى الأصل : اقول - كذا .
(٦) أخرج معناه سعيد فى السنن ١/٨٣ من طريق سيار عن حماد .
(٧) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٥ من طريق يونس عن الحسن وكذلك =

[١١٠٥٦] حدثنا وكيع (عن شعبة[١]) عن الحكم عن إبراهيم[٢] قال : إذا شهد اثنان من الورثة (جاز عليهما فى أنصبائهما[١]) ، و قال الحكم : يجوز عليهم جميعا .

[١١٠٥٧] حدثنا (عبدالله عن إسرائيل عن[١]) منصور عن الحارث قال : إذا شهد اثنان من (الورثة لرجل بدين أعطى دينه[١]) .

[١١٠٥٨] حدثنا عبد السلام عن يونس عن الحسن (قال : إذا شهد أحد الورثة جاز[١]) عليهم كلهم[٣] .

(١٩١٧) رجل قال لغلامه : إن مت فى (مرضى هذا فأنت حر[١])

[١١٠٥٩] (حدثنا[١]) زيد بن الحباب عن مروان عن إبراهيم عن ابن سيرين سئل عن رجل قال[١] : إن حدث بى حدث فعبدى حر[٤] ، فاحتاج

فى السنن ١/٨٢

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) و أخرج الدارمى فى السنن ص : ٤١٥ عن ابراهيم : إذا شهد شاهدان من الورثة جاز على جميعهم ، و أخرج عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٩٢ مثل ما عندنا .

(٣) كذا و المشهور عنه أنه إن أقر منهم واحد فعليه بحصته فى نصيبه ، و ان أقر رجلان أو رجل و امرأتان جاز على جميعهم ـ راجع سنن سعيد ١/٨٢

(٤) أخرجه سعيد فى السنن ١/٩٧ من طريق يونس عن الحسن .

إليه (أ له أن يبيعه ؟ قال : نعم[١]) .

[١١٠٦٠] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر فى رجل (قال لعبده : إن مت فى[١]) مرضى هذا فأنت حر ، قال : ليس له أن يبيعه حتى يموت .

(١٩١٨) فى الوصى الذى يشترى من الميراث شيئا أو مما ولى عليه

[١١٠٦١] حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد أنهما كرها أن يشترى الوصى من الميراث شيئا .

[١١٠٦٢] حدثنا (عبد الله[١]) بن عثمان بن الأسود عن (مجاهد[١]) و عطاء قالا : لا يجوز لوال أن (يشترى مما عليه[١]) ، قال : و قال مجاهد : لا تشتر إحدى (يديك[١]) من الأخرى .

[١١٠٦٣] حدثنا (ابن عيينة عن[١]) أبي إسحاق[٢] عن صلة بن زفر قال : كان عند عبد الله فأتاه رجل على فرس أبلق فقال : تأمرنى أن أشترى هذا ، قال : ما شأنه ؟ قال : أوصى إلى رجل[٣] وترك (فأقفه[١]) فى

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/٨٦ من طريق سفيان ، وكذلك أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٩٤ ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٨٥ من طريق شعبة عن أبي إسحاق .

(٣) فى م : الرجل .

السوق على ثمن ، قال : لا تشتره و لا تستسلف من ماله ، قال أبو إسحاق : (سمعته من صلة -) منذ ستين[1] سنة .

(١٩١٩) فى الرجل يوصى لعبده بثلثه[2]

[١١٠٦٤] حدثنا يحيى بن آدم قال ثنا سنان بن هارون البرجمى عن أشعث (عن الحسن[3]) و ابن سيرين قالا فى رجل أوصى لعبده بالثلث ، قالا : ذلك من رقبته ، فان (كان الثلث[3]) أكثر من ثمنه عتق ؛ و دفع[4] إليه ما بقى ، و إن كان أقل من ثمنه عتق وسعى (لهم فيما بقى[3]) ، و إن أوصى لهم بدراهم فان شاء[5] الورثة أجازوا ، و إن شاءوا لم يجيزوا[6] .

(١٩٢٠) (من كان) يقول : الورثة أحق من غيرهم / بالمال

[١١٠٦٥] حدثنا (يحيى بن آدم قال حدثنا[3]) سفيان عن أبى خالد عن حكيم بن جابر أنه قيل له فى الوصية عند الموت : (لو اعتقت[3])

(١) فى سنن سعيد : سبعين .
(٢) من م ، و فى الأصل : مثله .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) من م ، و فى الأصل : رفع .
(٥) فى م : شاءوا .
(٦) و أخرج عبد الرزاق عن الثورى أنه قال : إذا أوصى رجل لعبده ثلث ماله أو ربع ماله فالعبد من الثلث يعتق ، و إذا أوصى له بدراهم مسماة لم يجز .

غلامك ، فقرأ هذه الآية « وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا[1] خافوا (عليهم[2] - ») .

[١١٠٦٦] (حدثنا يحيى[2]) بن آدم قال ثنا يزيد بن عبد العزيز عن اسماعيل عن حكيم بن (جابر أنه لما حضره[2]) الموت (وكان له غلام[2]) فقيل له : لو اعتقت هذا ، فقال : إنى لم أترك لولدى (غيره . قال : فأعادوا عليه : لو[2]) اعتقته ، فقرأ هذه الآية « وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية - إلى قوله - سديدا » .

[١١٠٦٧] حدثنا ابن مهدى عن سفيان[3] (عن نسير[4] قال : قال رجل[5] للربيع[2]) بن خيثم : أوص لى بمصحفك ، قال : فنظر إلى [6]ابن له صغير[6] (فقال : « و أولو الأرحام[2]) بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله[7] » .

[١١٠٦٨] حدثنا معتمر[8] عن عاصم (قال : مرض أبو العالية[2])

---

(١) راجع آية ٩ من النساء .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣/٣٩٢ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان .

(٤) من تفسير الطبرى ، و فى م : بشير ، وهو نسير بن ذعلوق .

(٥) هو عروة بن ثابت - كما فى تفسير الطبرى .

(٦-٦) فى تفسير الطبرى : ابيه .

(٧) آية ٧٥ من الأنفال .

(٨) معنى الحديث عندنا فى باب « الرجل يوصى بالوصية ثم يريد أن يغيرها » =

فأعتق مملوكا له ذكروا له أنه من وراء النهر ، فقال : ان كان (حيا فلا اعتقه ، و ان كان[1]) ميتا فهو عتيق ، وذكر هذه الآية « و له ذرية ضعفاء[2] » .

(١٩٢١) الرجل يوصى (بثلثه لرجلين فيوجد[1]) أحدهما ميتا

[١١٠٦٩] حدثنا يحي بن آدم عن الأشجعى سمع سفيان يقول فى رجل اوصى بثلثه لرجلين فيوجد أحدهما ميتا ، قال : يكون للآخر - يعنى الثلث كله[3] ، قال يحي : وهو القول .

(١٩٢٢) الرجل يوصى لعقب (بنى فلان[1])

[١١٠٧٠] حدثنا يحي بن يمان عن سفيان عن عبـــد الملك عن عطاء (فى رجل أوصى -) لعقب بنى فلان ، قال : ليس (المرأة من العقب[1]) .

[١١٠٧١] حدثنا وكيع عن (سفيان عن[1]) ابن أبى ذئب عن الزهرى قال : (عقب[1]) الرجل ولده وولد ولده من الذكور .

(١٩٢٣) فى رجل ترك ثلاثة بنين وقال : ثلث مالى لاصغر بنى

[١١٠٧٢] حدثنا أبو أسامة قال ثنا (وضاح[1]) عن مغيرة[4] عن حماد

من كتاب الوصايا .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) يسود الظن أن هذه الكلمة طبعت خطأ فى الباب المذكور ضعافا ، فتصحح .

فى رجل توفى وترك ثلاثة بنين و قال : ثلث[1] مالى لأصغر (بنى[2]) فقال الأكبر : أنا لاأجيز ، و قال الأوسط : أنا أجيز ، فقال : أجعلها على تسعة (أسهم ـ) : (يرفع[2]) ثلثه ، فله سهمه وسهم الذى أجازه ، و قال حماد : يرد عليهم السهم جميعا ، (و قال عامر[2]) : الذى رد إنما رد على نفسه .

(١٩٢٤) فى امرأة أوصت بثلث ما لها (لزوجها فى[2]) سبيل الله

[١١٠٧٣] حدثنا أبو أسامة عن الفزارى عن الأوزاعى قال : (سئل الزهرى[2]) عن امرأة أوصت بثلث مالها لزوجها فى سبيل الله ، قال : لا يجوز إلا (أن تقول : هو[2]) فى سبيل الله إلى زوجى[3] ، يضعه حيث يشاء .

[١١٠٧٤] حدثنا ابن (علية ، قال : كنت عند[2]) داود بن أبى هند ، فجاء رجلان أو أكثر من آل أنس بن مالك (بينهم ـ) عبيد الله بن أبى بكر ، وجاؤا معهم بكتاب فى صحيفة ذكروا انها (وصية أنس بن مالك ، ففتحت[2]) صدرها : بسم الله الرحمن الرحيم ـ هذا ذكر ما كتب (أنس بن مالك[2]) فى هذه الصحيفة من أمر وصيته ، إنى أوصى ما تركت من أهلى بتقوى

ـ (٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٩٢ عن سفيان الثورى .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٢ من طريق أبى عوانة عن مغيرة .

(١) السنن : ثلثى .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) من م ، و فى الأصل : زوجه .

(الله وشكره[١])؛ واستمساك بحبله ، وإيمان بوعده ، وأوصيهم (بصلاح ذات[١]) والتراحم (والبر[١]) والتقوى ، ثم أوصى من توفى أن ثلث ماله (صدقة إلا أن يغير وصيته[١]) قبل أن يلحق بالله ، إلا فى سبيل الله إن كان أمر (الأمة يومئذ جميعا ، و فى الرقاب[١]) و الأقربين ، و من سميت له العتق من رقيق ٢١/ يوم . . . . . . (فأدركه العتق فانه يقيمه ولى[١]) وصيتى/ فى الثلث غير حرج ولا منازع .

(١٩٢٥) ما كان (الناس يورثونه[١])

[١١٠٧٥] حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال : كان (منهم من يورث الوارث[٢])[١] ومنهم من لا يورثه .

(١٩٢٦) الوصية لأهل الحرب

[١١٠٧٦] (حدثنا[١]) عبد الله بن موسى قال قال سفيان : لا يجوز[٣] وصية لأهل (الحرب[١]) .

(١٩٢٧) (الرجل يوصى[١]) بعتق رقبتين، فلا توجد إلا رقبة

[١١٠٧٧] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن سعيد بن السائب أن رجلا أوصى أن تعتق عنه رقبتان (بثمن[١]) وسماه ، فلم يوجد بذلك[٤] الثمن

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) ليست الكلمة واضحة فى م .

(٣) فى م : ما يجوز .

رقبتان ، فسألت عطاء فقال : اشتروا رقبة واحدة وأعتقوها عنه .

[١١٠٧٨] (حدثنا[١]) يزيد بن هارون قال أخبرنا (هشام[١]) بن حسان قال : كان أول (وصية محمد بن سيرين[١]) « هذا ما أوصى به محمد بن أبي عمرة (أنه يشهد[١]) أن لا إله إلا الله و أن محمدا عبده و رسوله ، و أوصى بنيه و أهله أن اتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مومنين ، و أوصيهم بما أوصى به إبراهيم بنيه ويعقوب « يا بنى إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا و أنتم مسلمون » وزعم أنها كانت أول (وصية أنس[١]) بن مالك[٢] .

تعـ (٤) من م ، و في الأصل : ذلك .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١١ من طريق يزيد بن هارون عن ابن عون عن محمد بن سيرين بدون ذكر الأولية .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفـــرائض

(١٩٢٨) ما قالوا فى تعليم الفرائض

[١١٠٧٩] حدثنا (أبو الأحوص عن[١]) أبى إسحاق[٢] عن أبى الأحوص قال : قال عبد الله : من تعلم القرآن فليتعلم (الفرائض[١]) ، ولا يكن[٣] كرجل لقيه أعرابى فقال له : أ مهاجر أنت يا عبـــد الله ؟ فيقول : (نعم ، فيقول : إن[١]) بعض أهلى مات وترك كذا وكذا ، فان هو علمه فعلم آتاه الله ، و إن كان (لا يحسن فيقول[١]) : فبم تفضلونا يا معشر المهاجرين ؟

[١١٠٨٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن (أبى إسحاق عن[١]) أبى الأحوص عن عبد الله بنحوه[٤] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الــكبرى ٢٠٩/٦ من طريق شعبة عن أبى إسحاق ، وأخرجه سعيد فى السنن ٢/١ من طريق أبى الأحوص وهو سلام بن سليم عن أبى إسحاق عن أبى الأحوص وهو عوف بن مالك مختصرا .

(٣) فى م : لا يكون .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٥ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان .

[١١٠٨١] حدثنا أبو معاوية و وكيع عن الأعمش (عن ابراهيم[١]) قال : قال عمر : تعلموا الفرائض فانها من دينكم[٢] .

[١١٠٨٢] حدثنا وكيع عن زكريا (عن ابن أبي مسلم عن صالح أبي[١]) الخليل عن أبي موسى[٣] قال : مثل الذى يقرأ القرآن و لا يحسن (الفرائض كالبرنس بلا رأس[١]) .

[١١٠٨٣] (حدثنا وكيع عن[١]) على بن صالح عن أبي اسحاق عن عبد الله بن قيس (عن ابن عباس قال : من قرأ سورة النساء[١]) ، فعلم ما يحجب مما لا يحجب علم الفرائض .

[١١٠٨٤] حدثنا (أبو معاوية عن مسلم عن مسروق[١]) أنه قيل له[٤] : هل كانت عائشة تحسن الفرائض ؟ فقال : (أى و الذى نفسى بيده ! لقد[١]) رأيت مشيخة أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم الأكابر (يسألونها عن الفرائض[١]) .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/٢ من طريق جرير و أبي معاوية ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٠٩ من طريق يحيى بن يحيى عن أبي معاوية ، وأخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٤ من طريق سفيان عن الأعمش .
(٣) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٤ من طريق أبي نعيم عن زياد بن أبي مسلم .
(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٥ من طريق الأعمش عن مسلم ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٧٦ من طريق أبي معاوية .

[١١٠٨٥] حدثنا أبو معاوية عن هشام عن أبيـــه قال : ما رأيت أحدا (أعلم بفريضة ولا أعلم بفقه[١]) ولا بشعر من عائشة[٢] .

[١١٠٨٦] حدثنا وكيع قال ثنا موسى[٣] (بن[٤] علي بن رباح عن أبيه[١]) أن عمر خطب الناس بالجابية فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : من (أحب أن يسأل عن[١]) القرآن فليأت أبي بن كعب ، ومن أحب أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت .

[١١٠٨٧] حدثنا وكيع قال ثنا المسعودي عن القاسم بن عبدالرحمن قال : قال عبد الله[٥] : تعلموا القرآن والفرائض ، فانه يوشك (أن يفتقر[١]) الرجل الى علم كان يعلمه ، أو يبقى في (قوم[١]) لا يعلمون .

[١١٠٨٨] حدثنا وكيع قال (حدثنا محمد بن[١]) عبيد الله العقيلي عن أبي سلمة الحمصي (عن سليمان[١]) بن موسى قال/: قال رسول الله صلى الله عليه
٢٢/ وسلم : من أبطل ميراثا (فرضه الله في[١]) كتابه أبطل الله ميراثه من الجنة[٦] .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) مضى الحديث عندنا في كتاب الأدب تحت رقم الحديث : ٦٠٩١
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢١٠ من طريق أبي صالح عن موسى هذا .
(٤) من السنن الكبرى ، و في م : عن .
(٥) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٤ من طريق أبي نعيم عن المسعودي .
(٦) أخرجه سعيد في السنن ١/٧٦ من طريق اسماعيل بن عياش عن أبي سلمة .

[١١٠٨٩] حدثنا زيد بن حباب قال أخبرنا أبو سنان قال حدثني أبو اسحاق عن عمرو بن (ميمون[١]) قال : كانوا اذا اختلفوا في فريضة أتوا عائشة فأخبرتهم بها .

[١١٠٩٠] حدثنا (عيسى[١]) بن يونس عن الأعمش[٢] عن إبراهيم قال : قلت لعلقمة : علمني الفرائض ، قال : ائت[٣] (جيرانك[١]) .

[١١٠٩١] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن مورق قال : قال عمر: تعلموا اللحن و (الفرائض و[٢]) السنة كما تعلمون القرآن[٤] .

(١٩٢٩) في الفقـــه في الدين

[١١٠٩٢] حدثنا غندر (عن[١]) شعبـــة عن سعيد بن ابراهيم عن سعيد الجهني عن معاوية قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٥ من طريق أبي شهاب عن الأعمش ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٠٩ من طريق علي بن مسهر عن الأعمش .

(٣) كذا في نسخة من سنن الدارمي ، و في سنن الدارمي و البيهقي : أمت .

(٤) معنى الحديث عندنا في كتاب فضائل القرآن تحت رقم : ٩٩٨٩ ، و أخرجه سعيد في السنن ١/١ من طريق أبي الأحوص وغيره عن عاصم ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٤ من طريق يزيد بن هارون عن عاصم ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٠٩ من طريق أبي عوانة عن عاصم .

من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين[١] .

[١١٠٩٣] حدثنا (يعلى[٢]) عن عثمان بن حكيم عن محمد بن كعب القرظى[٣] قال : سمعت معاوية بن (أبي سفيان[٢]) يخطب ، يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول على هذه (الأعواد[٢]) ، اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ، من يرد الله (به خيرا يفقهه فى الدين[٢]) .

[١١٠٩٤] حدثنا وكيع[٤] قال ثنا الأعمش عن تميم[٥] بن سلمة عن (أبي عبيدة[٢]) قال : (قال[٢]) عبد الله : من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين .

[١١٠٩٥] حدثنا (وكيع عن[٢]) الأعمش عن أبي سفيان عن عبيد ابن عمير قال : (إذا أراد الله بعبد خيرا فقهه فى[٢]) الدين وألهمه رشده[٦] .

[١١٠٩٦] حدثنا وكيع (عن موسى بن عبيدة عن[٢]) محمد بن كعب[٧] قال : إذا أراد الله بعبد خيرا فقهه (فى الدين وزهده فى الدنيا[٢]) وبصره

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٩٢ من طريق عبد الله بن عمير عن معاوية .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٩٢ - ٩٣ من طريق أسامة بن زيد عن محمد ابن كعب .
(٤) فى الحلية ٣/٢٦٩ : رواه وكيع عن الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله مرفوعا .
(٥) و انظر هل هو شقيق بن سلمة .
(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٦٩ من طريق وكيع .
(٧) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢١٣ من طريق يونس بن عبدة عن محمد بن كعب .

عيبه ، فمن أوتي فقد أوتي خيرا[1] الدنيا و (الآخرة[2]) .

(١٩٣٠) [في امرأة و أبوين[2]] من كم هي ؟

[١١٠٩٧] حدثنا عبد (السلام بن حرب عن أيوب عن أبي[2]) قلابة عن أبي المهلب أن عثمان سئل عنها فقال : (للمرأة الربع وللأم ثلث ما بقي[2]) وسائر ذلك للاب[3] .

[١١٠٩٨] حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي (عن قتادة عن سعيد[2]) ابن المسيب أن زيد بن ثابت سئل عن امراة و أبوين ، فأعطى (المرأة الربع والأم ثلث[2]) ما بقي و ما بقي للاب[4] .

[١١٠٩٩] حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن الشعبي عن علي في امرأة و أبوين قال : الربع ، وثلث ما بقي[5] .

---

(١) في م : خيرى .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٨ من طريق سفيان عن أيوب ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٥٢ من طريق معمر و سفيان عن أيوب ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٦ من طريق شعبة عن أيوب .
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٨ من طريق يزيد الرشك عن سعيد ابن المسيب ، وكذلك الدارمي في السنن ص : ٣٨٦ ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٥٤ من طريق معمر عن قتادة .
(٥) أخرجه سعيد في السنن ١/١٤ من طريق هشيم عن ابن أبي ليلى ، وأخرجه =

[١١١٠٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : أتى عبد الله فى امرأة و أبوين (فقال[١]) : إن عمر كان إذا سلك طريقاً فسلكناه (وجدناه[١]) سهلا ، و أنه أتى فى امرأة وأبوين (فجعلها[٢]) من أربعة ، فأعطى المرأة الربع ، و (الأم ثلث ما[١]) بقى ، و أعطى الأب سائر ذلك[٢] .

[١١١٠١] حدثنا وكيع عن الأعمش عن (إبراهيم عن الأسود[١]) عن عبد الله عن عمر بمثله[٣] .

[١١١٠٢] حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الشعبي عن على فى امرأة و أبوين : للمرأة الربع ؛ وللام ثلث ما بقى ، و ما بقى فللاب[٤] .

[١١١٠٣] حدثنا (غندر[١]) عن شعبة عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن عمر بمثله إلا أنه (قال : أتى[١]) فى امرأة وأبوين[٥] .

= الدارمى فى السنن ص : ٣٨٦ من طريق عبيد الله بن موسى عن ابن أبي ليلى .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/١٣ من طريق أبي معاوية ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٥ من طريق سفيان عن الأعمش و منصور و أخرجه كذلك عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٥٣

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٨ من طريق إسحاق بن ابراهيم عن وكيع وغيره .

(٤) راجع رقم الحديث : ١١٠٨٧

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٨ من طريق روح بن عبادة عن شعبة .

[١١١٠٤] حدثنا ابن عيينة عن منصور عن إبراهيم عن علقمة (عن عبد الله[1]) أنه قال : كان عمر إذا سلك طريقا فسلكناه وجدناه سهلا ، فسئل عن (زوجة و أبوين ، فقال[1]) : للزوجة الربع ، وللام ثلث ما بقي و ما بقي فللاب[2] .

[١١١٠٥] حدثنا ابن إدريس عن (أبيه[1]) عن فضيل عن إبراهيم قال : خالف ابن عباس أهل الصلاة في امرأة و أبوين و [3]زوج [3]و أبوين[3] قال[1]) : للام الثلث من جميع المال[4] .

[١١١٠٦] حدثنا ابن عيينة عن أيوب[5] عن ابن سيرين قال : ما ٢٣/ (يمنعهم أن/ يجعلوها من اثنى عشر سهماً ، فيعطون المرأة ثلاثة أسهم وللام أربعة أسهم وللاب (خمسة أسهم[1]) .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد في السنن ١/١٢ من طريق ابن عيينة ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٨ من طريق ابن عيينة .

(٣-٣) ليس ما بين الرقمين في م .

(٤) أخرجه ابن حزم في المحلى ٩/٣١٧ من طريق سفيان عن فضيل ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٦ من طريق ابن إدريس ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٥٣ من طريق سفيان الثوري عن إدريس ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٨ من طريق سفيان عن رجل عن فضيل .

(٥) أخرجه ابن حزم في المحلى ٩/٣١٧ من طريق حماد بن سلمة عن أيوب .

[١١١٠٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبيه عن المسيب بن رافع قال: قال عبد الله: [ما كان الله ليراني[١]] أفضل أما على أب[٢].

[١١١٠٨] حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم عن [عن الأسود قال: قال عبد الله[١]]: إن عمر كان إذا سلك طريقا فسلكناه وجدناه سهلا، وأنه أتى في امرأة [و أبوين، للمرأة الربع، وللام ثلث ما بقي[١]] و ما بقي للاب[٣].

[١١١٠٩] حدثنا أبو خالد عن حجاج عن [شيخ عن ابن الحنفية في امرأة و أبوين[١]]: للمرأة الربع، وللام ثلث ما بقي، قال أبو بكر: فهذه من [أربعة أسهم: للمرأة سهم وهو الربع، وللام ثلث[١]] ما بقي وهو سهم، وللاب سهمان.

(١٩٣١) في زوج و أبوين، [من كم هي[١]]؟

[١١١١٠] حدثنا ابن نمير قال ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الأصبهاني عن [عكرمة قال: بعثني ابن عباس[١]] إلى زيد بن ثابت أسأله

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٣٧٦ من طريق محمد عن سفيان، و أخرجه ابن حزم في المحلى ٣١٧/٩ من طريق وكيع، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٥٣/١٠ من طريق سفيان الثوري.
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٢٨/٦ من طريق إسحاق بن ابراهيم وكيع وغيره، و راجع أيضا رقم الحديث: ١١١٠١

عن زوج و أبوين، فقال زيد : للزوج النصف ؛ [وللام ثلث ما بقى وهو] السدس، فأرسل إليه ابن عباس : فى كتاب الله تجد هذا ؟ قال : أكره أن [أفضل أما على أب، وكان] ابن عباس يعطى الأم الثلث من جميع المال[٢].

[١١١١١] حدثنا حسين بن [على عن] زائدة [سليمان] - قال : كان إبراهيم يفرضها كما فرضها زيد.

[١١١١٢] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن شيخ عن ابن الحنفية فى زوج وأبوين : للزوج النصف، وللام ثلث ما بقى، وما بقى فللاب.

[١١١١٣] حدثنا يحيى بن آدم قال ثنا مندل عن الأعمش عن [إبراهيم] عن على و زيد بن ثابت فى امرأة و أبوين [و زوج و أبوين قال] : قال[٤] : للام ثلث ما بقى.

[١١١١٤] [حدثنا] عبدة عن الأعمش أن ابن عباس [أرسل]

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٨ من طريق يزيد بن هارون عن سفيان، و أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/٢٥٤ من طريق سفيان الثورى.

(٣-٣) ليس ما بين الرقين فى م.

(٤) أى زيد بن ثابت، و أما على فيقول بالثلث فى جميع المال كما أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٢٨٦ من طريق أبي عوانة عن الأعمش عن ابراهيم عن على، و راجع أيضا السنن الكبرى للبيهقى ٦/٢٢٨

إلى زيد يسأله عن زوج و أبوين [فقال زيد[1]] : للزوج النصف ، وللام ثلث ما [بقي ، فقال[1]] ابن عباس[2] : تجد لها في كتاب الله ثلث ما بقي ؟ فقال زيد : هذا رأيي ـ والله أعلم ، قال أبو بكر : هذه ستة أسهم : للزوج ثلاثة ، وللام سهم ، وللاب [سهمان[1]] .

(١٩٣٢) في رجل مات وترك ابنته وأخته

[١١١١٥] حدثنا [وكيع عن[1]] سفيان عن أشعث بن أبي الشعثاء عن الأسود بن يزيد قال : قضى معاذ باليمن في [ابنة و أخت لأب[1]] وأم : للاخت النصف ، وللابنة النصف[3] .

[١١١١٦] حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم [عن الأسود[1]] عن معاذ مثل ذلك[4] .

[١١١١٧] حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن وبرة بن عبد الرحمن [عن الأسود[1]] بن يزيد قال : كان ابن الزبير لا يعطى الأخت

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٦ من طريق الحكم عن عكرمة ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٨ من طريق مر في تعليقنا على الحديث رقم : ١١١١٠
(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٦ و عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٥٥ و البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٣٣ كلهم من طريق سفيان عن أشعث .
(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٧ من طريق سفيان عن الأعمش .

مع الابنة شيئا حتى حدثته أن معاذا [قضى باليمن[1]] فى ابنة وأخت لأب وأم : للابنة النصف وللاخت النصف ؛ فقال : أنت رسولى [إلى ابن عتبة[1]] فره بذلك[2] .

[١١١١٨] حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود [قال : حدثت ابن[1]] الزبير بقول معاذ فقال : أنت رسولى إلى ابن عتبة فره بذلك[3] .

[١١١١٩] حدثنا [زيد بن حباب[1]] قال حدثنى يحيى بن أيوب المصرى قال ثنا يزيد بن [أبى حبيب عن أبى سلمة أن عمر[1]] جعل المال بين الابنة والأخت نصفين[4] .

[١١١٢٠] حدثنا معاوية [بن هشام قال حدثنا[1]] سفيان عن أبى حصين عن عبد الله بن عتبة فى ابنة وأخت قال : [النصف و[1]] النصف .

[١١١٢١] حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابن [سيرين عن
٢٤/ الأسود[1]] قال : كان [ابن[1]]/ الزبير قد هم أن يمنع الأخوات مع البنات الميراث [فحدثته أن معاذا قضى به[1]] فينا ، ورث ابنة وأختاه .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) راجع التعليق على الحديث الآتى .

(٣) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٧ من طريق سفيان عن الأعمش ، وأخرجه سعيد فى السنن /١٨١ من طريق أشعث عن الأسود .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٣٣ من طريق الزهرى عن أبى سلمة .

[١١١٢٢] حدثنا وكيع عن إسرائيل [عن جابر عن عامر قال : كان -] على و ابن مسعود و معاذ يقولون في ابنة و أخت : [النصف والنصف ، وهو قول -] أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم إلا ابن الزبير و [ابن عباس[1]]

[١١١٢٣] [حدثنا على بن مسهر عن[1]] المسيب بن رافع قال : كنت جالساً عند عبد الله [بن عتبة وقد أمرني أن أصلح[1]] بين الابنة [والأخت في الميراث ، وقد كان ابن الزبير أمره أن لا يورث الأخت مع الابنة -] شيئا ، فاني لأصلح بينهما عنده إذ جاء الأسود بن [يزيد فقال : إني شهدت معاذا[1]] باليمن قسم المال بين الابنة والأخت ، و إني أتيت ابن الزبير فأعلمته ذلك ، فأمرني أن آتيك فأعلمك ذلك لتقضي به و تكتب به إليه ، فقال : يا أسود ! إنك عندنا لمصدق فأته فأعلمه ذلك فليقض به ، قال أبوبكر : وهذه من سهمين : [للابنة[1]] سهم وللاخت سهم .

(١٩٣٣) في ابنة [و اخت[1]] و ابنة ابن

[١١١٢٤] حدثنا [وكيع عن[1]] سفيان[2] عن أبي قيس عن هذيل

= (٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٦١/١٠ من طريق معمر عن أيوب .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٩٩ من طريق على بن محمد عن وكيع ، و أخرجه ابن حزم في المحلى ٣١٢/٩ من طريق شعبة و سفيان ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٧ من طريق سفيان ، وأخرجه سعيد في السنن =

ابن [شرحبيل¹] قال : جاء رجل إلى أبي موسى وسلمان بن [ربيعة¹] فسألهما عن ابنة و ابنة ابن و أخت [لأب و أم¹] ، فقالا : للابنة النصف ، و ما بقي للاخت ، وائت ابن مسعود فسله ، فانه سيتابعنا ؛ قال : فأتى الرجل ابن مسعود فسأله وأخبره بما قالا ، فقال : لقد ضللت إذا [و ما أنا¹] من المهتدين ، ولكن سأقضي بما قضى به² رسول الله صلى الله عليه و سلم : للابنة النصف [و لابنة¹] الابن السدس تكملة الثلثين ، و ما بقي فللاخت .

[١١١٢٥] حدثنا أبو خالد [الأحمر عن¹] حجاج عن أبي قيس عن هذيل عن عبد الله قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابنة وابنة ابن وأخت ، أعطى الابنة النصف ، وابنة الابن السدس تكملة الثلثين ، [والأخت¹] ما بقي ، قال أبو بكر : و هذه من ستة أسهم : للابنة ثلاثة أسهم ، و لابنة الابن سهم [وللاخت سهمان¹] .

(١٩٣٤) رجل مات و ترك أختيه لأبيه و أمه و إخوة و أخوات (لأب) أو ترك ابنته و بنات ابنة و ابن ابنة

[١١١٢٦] حدثنا وكيع عن سفيان [عن معبد¹] بن خالد عن

= ١٧/١ من طريق ابن أبي ليلى عن أبي قيس ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ٢٥٧/٠ من طريق سفيان ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٢٩/٦ من طريق شعبة عن أبي قيس .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) سقط من م .

مسروق عن ابن مسعود[١] أنه كان يجعل للاخوات والبنات الثلثين ، و [يجعل ما بقي للذكور[٢]] دون الاناث ، وأن عائشة شركت بينهم ، فجعلت ما بقي بعد الثلثين للذكر [مثل حظ الأنثيين[٢]] .

[١١١٢٧] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن حكيم[٣] بن جابر عن زيد ابن ثابت أنه قال فيها : [هذا من قضاء أهل الجاهلية : يرث الرجال[٢]] دون النساء[٤] .

[١١١٢٨] حدثنا أبو معاوية[٥] عن الأعمش [عن إبراهيم عن مسروق ، قال : كان يأخذ[٢]] بقول عبد الله في أخوات لأم وأب وإخوة [و أخوات لأب ، يجعل[٦] ما بقي على الثلثين للذكور[٧] دون[٢]] الاناث ، فخرج

(١) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٨ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان ، وأخرجه البيهقي في السنن ٦/٢٣٠ من طريق يزيد بن هارون عن سفيان ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٥١ من طريق سفيان .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) في الأصل و م : حكم - خطأ .

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٨ من طريق عيسى بن يونس عن اسماعيل .

(٥) أخرجه سعيد في السنن ١/١٥ من طريق أبي معاوية ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٨ من طريق أبي شهاب عن الأعمش .

(٦) من سنن سعيد ، و في م : جعل .

(٧) من سنن سعيد ، و في م : للذكر .

خرجة إلى المدينة ، قال : فجاء وهو يرى [أن يشرك بينهم ، قال : فقال له علقمة[١]] : ما ردك عن قول عبد الله[٢] ؟ [ألقيت[١]] أحدا هو أثبت فى [نفسك منه ؟ قال : فقال : لا ، ولكن[١]] لقيت زيد بن ثابت فوجدته من الراسخين فى العلم .

[١١١٢٩] حدثنا وكيع [عن سفيان عن الأعمش عن[١]] إبراهيم عن مسروق قال : قدم فقال له علقمة : ما كان ابن مسعود/ [يثبت ؟ فقال له مسروق[١]] : كلا ، ولكن رأيت زيد بن ثابت وأهل المدينة يشركون[٣]. ٢٥/

[١١١٣٠] حدثنا [ابن[١]] فضيل [عن بسام عن فضيل[١]] عن إبراهيم قال : لأختيه لأبيه وأمه الثلثان ، ولاخوته لأبيه وأخواته ما بقى للذكر مثل حظ الأنثيين فى قول على و زيد ، و فى قول عبد الله : لأخيه لابنة وأمه الثلثان ، و ما بقى فللذكور [من ـ] إخوته دون[٤] [إناثهم ـ قال أبو بكر : [و هذه[١]] فى القولين جميعا من ثلاثة أسهم : للاخوات والبنات الثلثان ، ويبقى الثلث فهو [بين الاخوة[١]] والأخوات أو [بين[١]] بنات ابنة [وبين ابنة[١]] للذكر مثل حظ الأنثيين .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) فى م : عبيد الله .
(٣) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٨ من طريق أبي شهاب عن الأعمش ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٥٢ من طريق الثورى عن الأعمش .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٣٢ من طريق ابراهيم و الشعبي .

(١٩٣٥) [في رجل ترك¹] ابنتيه وابنة ابنه و[ابن ابن¹] أسفل منها

[١١١٣١] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل عن إبراهيم في رجل ترك ابنتيه و ابنة ابن و ابن ابن أسفل منها [فلابنتيه¹] الثلثان ، و ما فضل لابن ابنه ، يرد عــلى من فوقه و من معه من البنات في قول علي [و زيد¹] للذكر مثل حظ الأنثيين ، و لا يرد عــلى من أسفل منه ، و في قول عبد الله لابنتيه الثلثان [ولابن¹] ابنه ما بقي ، لا يرد على أخته شيئا ولا على من فوقه من أجل أنه استكمل الثلثين² [قال أبو بكر¹] : فهذه من تسعة في قول علي و زيد فيصير للابنتين الثلثان : وتبقى ثلاثة أسهم : فلابن [الابن¹] سهمان ، ولأخته سهم ؛ و في قول عبد الله من ثلاثة أسهم :البنتين [الثلثان سهمان¹] ولابن [الابن ما بقي¹] وهو سهم .

(١٩٣٦) في ابنة و ابنة ابن وبني ابن وبني اخت لأب وأم وأخ وأخوات [لأب¹]

[١١١٣٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن الأعمش قال : كان عبدالله يقول في ابنة [وابنة ابن وبني¹] ابن وبني أخت لأب و أم وأخت و إخوة لأب ، ابن مسعود كان يعطي هذه [النصف ، ثم¹] ينظر ، فان كان

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٣٠ من طريق ابراهيم و الشعبي

إذا قاسمت الذكور أصابها أكثر من السدس ، لم [يردها على السدس ، و إن[١]] أصابها أقل من السدس قاسم بما لم يلزمها الضرر ، وكان غيره من [أصحاب محمد[١]] صلى الله عليه و سلم يقول : لهذه النصف ، و ما بقي فللذكر مثل حظ الأنثيين - قال [أبو بكر : هذه[١]] أصلها من ستة أسهم[٢] .

(١٩٣٧) فى بنى عم أحدهم [أخ لام[١]]

[١١١٣٣] حدثنا [جرير عن[١]] مغيرة عن الشعبي قال كان على و زيد يقولان فى [بنى عم أحدهم أخ لأم[١]] يعطيانه السدس ، و ما بقى بينه وبين بنى عمه ، وكان عبد الله يعطيه [المال كله[١]] .

[١١١٣٤] [حدثنا وكيع عن[١]] سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن على قال : أتى [فى بنى عم أحدهم أخ لأم ، وكان ابن[١]] عباس أعطاه المال كله ، فقال على : يرحم الله أبا عبد الرحمن ! [إنه كان لفقيها ، لو كنت[١]] لأعطيه السدس ، وكان شريكهم[٣] .

[١١١٣٥] حدثنا وكيع عن [سفيان عن خالد الحذاء عن[١]]

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٥٨ من طريق سفيان الثورى ، وأخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٨ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان .

(٣) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٧ من طريق زهير عن أبي إسحاق ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٤٠ و عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٨٧ من طريق سفيان ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٠ من طريق يزيد بن هارون عن سفيان

ابن سيرين عن شريح[1] أنه كان يقضى فى بنى عم أحدهم أخ لأم بقضاء [عبد الله[2]] .

[١١١٣٦] [حدثنا[2]] ابن فضيل عن بسام عن فضيل عن إبراهيم فى امرأة تركت بنى [عمها ، أحدهم أخوها لأمها[2]] قال : فقضى فيها عمر و على و زيد أن لأخيها من أمها السدس وهو شريكهم بعد فى المال ، وقضى فيها عبد الله أن المال له دون[3] بنى عمه - قال أبو بكر : فهى فى قول عمر و على و زيد من ستة أسهم ، و هى فى قول عبد الله و شريح من سهم واحد وهو جميع المال .

(١٩٣٨) فى بنى عم أحدهم الزوج

٢٦/ [١١١٣٧] حدثنا / وكيع عن شعبة[4] عن أوس عن حكيم [بن عقال[5] قال[2]] : أتى على فى ابنى عم أحدهما زوج والآخر [أخ لأم[2]] فقال لشريح : قل فيها ، فقال [شريح : للزوج[2]] النصف ، و ما بقى فللأخ ، فقال له على : رأى ، قال : كذلك رأيت ، فأعطى على الزوج النصف ،

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٨٧ من طريق سفيان .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢٩ (طبعة جديدة) برمز « ش » .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٣٩ من طريق شعبة و أخرجه سعيد فى السنن ١/٤١ من طريق هشيم عن أوس .

(٥) من سنن البيهقى و سعيد ، و فى م : عفان .

والأخ السدس ، وجعل ما بقى بينهما .

[١١١٣٨] حدثنا يحي بن زكريا [بن أبي[١]] زائدة عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم[٢] فى امرأة تركت ثلاثة بنى عم أحدهم [زوجها[١]] والآخر أخوها لأمها[٣] . فقال على و زيد : للزوج النصف وللاخ من الأم [السدس[١]] ، و ما بقى فهو بينهم سواء ، و قال ابن مسعود : للزوج النصف ، و ما بقى فللاخ [من الأم - قال[١]] أبو بكر : وهذه فى قول على و زيد من ستة [أسهم[٤]] للزوج النصف ثلثه ، وللاخ للام [السدس[١]] ، و يبقى سهمان ، فهما بينهما ، و فى قول ابن مسعود من سهمين : للزوج النصف ، [وما بقى[١]-] فللاخ للام .

(١٩٣٩) فى اخوين لأم أحدهما ابن عم

[١١١٣٩] حدثنا [يحي[١]] بن زكريا عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم فى امرأة تركت أخويها[٥] لأمها أحدهما ابن عمها ، [فقال على[١]] زيد: الثلث بينهما ، و ما بقى فلابن عمها ، و قال ابن مسعود : المال بينهما -

(١) فى الأصل بياض ملاتناه من م .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/٤١ من طريق محمد بن سالم عن الشعبي وكذلك البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٠ ، ولكن صورة المسألة هناك فى ابنى عم .

(٣) لو صح « ثلاثة بنى عم » فاذن يجب ان يكون « و الآخران أخواها لأمها » .

(٤) زيد من السياق .

(٥) فى م : اخوتها .

قال [أبوبكر : فهذه في¹] قول علي و زيد من ثلاثة أسهم ، و في قول ابن مسعود من سهمين .

(١٩٤٠) في ابنة وابني [عم أحدهما¹] أخ لأم

[١١١٤٠] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل بن عبد الملك [قال : سألت سعيد بن جبير عن ابنة وابني عم¹] أحدهما أخ لأم ، فقال: للابنة النصف ، و ما بقي فلابن [العم الذي ليس بأخ لأم مع ولد ، قال¹] : فسألت عطاء فقال : أخطأ سعيد ، للابنة [النصف ، ولابن العم الذي ليس بأخ لأم النصف¹] [قال أبوبكر²] : فهذه في قول سعيد بن جبير من سهمين : للابنة النصف [ولابن العم الذي ليس بأخ لأم¹] النصف ، و في قول عطاء من أربعة : سهمان للابنة ، وسهمان [بينهما¹] .

(١٩٤١) [في امرأة تركت أعماما¹] منها أحدهم أخوها لأمها

[١١١٤١] حدثنا ابن [فضيل عن بسام عن فضيل عن¹] إبراهيم في امرأة تركت أعمامها أحدهم أخوها لأمها ، فقضى فيها علي [و زيد أن لأخيها لأمها¹] السدس ، ثم هو شريكهم بعد في المال ، و قضى فيها ابن مسعود [أن المال كله له ، و هذا¹] بسبب³ يكون في الشرك ثم يسلم أهله

(١) في الأصل بياض ملأناه من م

(٢) زيد من السياق .

بعد ـ قال أبو بكر : فهذه فى قول علــى و زيد من ستة [أسهم[1]] ، و فى قول عبد الله : من سهم واحد لأنه المال كله .

(١٩٤٢) فى امرأة تركت إخوتها لأمها رجالا و نساء وهم بنو عمها فى العصبة

[١١١٤٢] حدثنا [ابن فضيل[1]] عن بسام عن فضيــل عن إبراهيم فى امرأة [تركت[1]] إخوتها لأمها رجالا ونســاء وهم بنوعمها [فى العصبة[1]] قال : يقتسمون الثلث بينهم ، [الرجال و ـ] النساء فيه سواء ، والثلثان الباقيان [لذكورهم[1]] خالصا دون[2] النساء فى [قضاء أصحاب محمد[1]] صلى الله عليه و سلم كلهم [قال أبو بكر[1]] و هذه فى قولهم جميعا من ثلاثة اسهم .

(١٩٤٣) فى ابنتين و بنى ابن رجال و نساء

[١١١٤٣] حدثنا [ابن فضيــل[1]] عن بسام عن فضيل عن إبراهيم فى رجل ترك ابنتيه وبنى ابنــه رجالا ونساء [فلابنتيه[1]] الثلثان ، و ما بقى فللذكور دون الاناث ، وكان عبــد الله لا يزيد الأخوات والبنات على [الثلثين و[1]] كان على و زيد يشركون فيما بينهم ، فما بقى للذكر مثــل حظ
٢٧/ الأنثيين[3]/ ـ قال أبوبكر: فهذه [من ثلاثة[1]] أسهم فى قولهم جميعا.

= (٣) من م ، و فى الأصل : انسب .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) من م ، و فى الأصل : دور ـ كذا .

(١٩٤٤) فى زوج وأم و إخوة و أخوات لأب و ابن و إخوة لأم ، من شرك بينهم

[١١١٤٤] حدثنا ابن مبارك [عن معمر[١]] عن سماك بن الفضل قال : سمعت وهبا يحدّث عن الحكم بن مسعود[٢] قال : شهدت عمر [أشرك[١]] الاخوة من الأب [والأم مع الاخوة من الأم[٣-١]] فى الثلث فقال له رجل : قد [قضيت فى هذا[١]] عام الأول بغير هذا ، قال : وكيف قضيت ؟ قال : جعلته للاخوة للام و [لم تجعل للاخوة من[١]] الأب والأم شيئا ، قال[٤] : ذلك على ما قضينا ، و هذا على ما [نقضى[١]] .

[١١١٤٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم أن عمر و زيدا و ابن [مسعود كانوا[١]] يشركون فى زوج وأم و إخوة لأم وأب وأخوات لأم يشركون بين [الاخوة من[١]] الأب و الأم مع الاخوة للام فى سهم ، وكانوا يقولون : [لم يزدهم الأب[١]] الاقربا [ويجعلون[١]] ذكورهم

= (٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٣٠ من طريق ابراهيم و الشعبي .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥٥ من طريق محمد بن الفضل عن ابن المبارك ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٤٩ من طريق معمر عن سماك ابن الفضل .

(٣) من المراجع ، و فى م : الأب ـ خطأ .

(٤) من م و السنن ، و فى الأصل : فقال .

وإناثهم فيه سواء[1] .

[١١١٤٦] حدثنا [ابن فضيل عن بسام عن فضيل[2]] عن إبراهيم في امرأة تركت زوجها و أمها و إخوتها لأبيها [و أمها و إخوتها لأبيها فلزوجها[2]] النصف ثلاثة أسهم ، ولأمها السدس سهم ، ولاخوتها[3] لأمها [الثلث سهمان ، و لم يجعل لاخوتها[2]] لأبيها و أمها من الميراث شيئا في قضاء علي ، وشرك [بينهم عمر و عبد الله و زيد بن ثابت[2]] بين الاخوة من الأب والأم مع بني الأم في الثلث [الذي ورثوا غير أنهم شركوا[2]] ذكورهم و إناثهم فيه سواء[4] .

[١١١٧٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن [سليمان التيمي عن أبي مجلز أن[2]] عثمان شرك بينهم[5] .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٦ من طريق يزيد عن سفيان الثوري ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٧ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٥١ من طريق سفيان الثوري ، و أخرجه سعيد في السنن ١/١٥ من طريق مغيرة والأعمش عن ابراهيم .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) في م : لأخواتها .
(٤) راجع الحديث الذي قبله .
(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٥ من طريق يزيد بن هارون عن سليمان التيمي ، وأخرجه سعيد في السنن ١/١٦ من طريق هشيم عن سليمان =

[١١١٤٨] حدثنا أبو خالد عن حجاج [عن ابن المنتشر[١]] عن شريح و مسروق أنهما شركا الاخوة من الأب والأم مع الاخوة من الأم[٢].

[١١١٤٩] حدثنا أبو خالد عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب بمثله ؛ قال : ما زادهم الأب إلا قربا .

[١١١٥٠] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه أنه قال : لأمها [السدس[١]] ، ولزوجها الشطر ، والثلث بين الاخوة من الأم والاخوة من الأب والأم[٣] .

[١١١٥١] [حدثنا[١]] ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال : ماتت ابنة [للحسن بن الحسن[١]] وتركت زوجها وأمها [٤]و إخوتها لأمها[٤] و إخوتها لأبيها و أمها ، فارتفعوا الى عمر بن عبد العزيز ، فأعطى الزوج النصف ؛ و الأم السدس ، و أشرك بين الاخوة من الأم والاخوة من الأب والأم ، و قال للزوج : أمسك عن أترابك ، أيلحق

--- التيمى ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٥١ من طريق سفيان الثورى ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٧ من طريق محمد عن سفيان .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) فى م : للام ، و الحديث أخرجه سعيد فى السنن ١/١٦ من طريق هشيم عن حجاج ، وأخرجه الدارمى فى السنن ص: ٣٨٧ من طريق آخر عن شريح فقط .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٥٠ من طريق ابن جريج .

(٤-٤) سقط ما بين الرقمين من م .

بهم سهم آخر [حتى تنتظر حبلى[1]] هى أم لا[2] .

[١١١٥٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم قال : كان عبد [الله وعمر[1]] يشركان ، قال : وكان علي لا يشرك[3] - قال أبو بكر : وهذه من ستة أسهم [للزوج النصف[1]] ثلاثة أسهم ، وللام السدس ، وللاخوة من الأم الثلث ، وهو سهمان .

(١٩٤٥) من كان [لا[4]] يشرك بين الاخوة والأخوات لأب وأم مع الأخوة للام فى ثلثهم ويقول : هو لهم

[١١١٥٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن مرة عن [عبدالله[1]] ابن سلمة عن علي أنه كان لا يشرك[5] .

[١١١٥٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق [عن الحارث[1]] عن علي أنه كان لا يشرك[6] .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) العبارة هنا ليست واضحة فى الأصل و م .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ١/١٥ من طريق أبي معاوية .

(٤) زيد ولا بد منه .

(٥) أخرجه البيهقي فى السنن الكبرى ٦/٢٥٧ من طريق يزيد بن هارون عن سفيان .

(٦) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٥١ من طريق سفيان الثوري ، وأخرجه البيهقي فى السنن الكبرى ٦/٢٥٧ من طريق يزيد بن هارون عن سفيان ، وأخرجه الدارمي فى السنن ص : ٣٨٧ من طريق محمد عن سفيان .

[١١١٥٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم [قال : كان علي[١]] لا يشرك[٢] .

[١١١٥٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي قيس[٣] عن هذيل عن عبد الله أنه/كان [لا يشرك ، ويقول : تكاملت[٤-١]] السهام . ٢٨/

[١١١٥٧] حدثنا معشر عن أبيه عن أبي مجلز[٥] عن علي أنه [كان لا يشرك بينهم[١]] .

[١١١٥٨] [حدثنا وكيع عن ابن[١]] أبي ليلى عن الشعبي عن زيد ابن ثابت[٦] أنه كان [لا يشرك[١]] .

[١١١٥٩] [حدثنا عبد الله بن[١]] داود عن علي بن صالح عن جابر عن عامر أن [عليا و أبا موسى وزيدا[٧] كانوا لا يشركون[٨] ، قال[١]] وكيع :

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه سعيد في السنن ١/١٥ - ١٦ من طريق أبي معاوية ، و مضى عندنا في آخر الباب الماضي .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٦ من طريق شعبة عن أبي قيس .
(٤) من السنن الكبرى ، و الكلمة ليست واضحة في م .
(٥) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٧ من طريق سليمان التيمي عن أبي مجلز ، استمرارا للحديث الذي في الباب قبله من طريق أبي مجلز .
(٦) أخرجه ابن التركماني في الجوهر النقي بهامش السنن الكبرى للبيهقي ٦/٢٥٦ من طريق ابن أبي شيبة .

وليس أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم إلا [اختلفوا منه في الشركة [إلا علي[١]] فانه كان لا يشرك .

(١٩٤٦) في الخالة و العمة ، من [كان يورثهما[١]]

[١١١٦٠] حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عمر[٢] أنه قسم المال [بين عمة و خالة[١]] .

[١١١٦١] حدثنا ابن إدريس عن داود عن الشعبي عن زياد قال : إني لأعلم [بما صنع عمر ، جعل العمة[١]] بمنزلة الأب ، والخالة بمنزلة الأم[٣] .

[١١١٦٢] حدثنا وكيع عن يزيد بن [ابراهيم عن الحسن[١]] عن عمر قال : للعمة الثلثان ، و للخالة الثلث[٤] .

= (٧) ليست الكلمة واضحة في م .

(٨) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٦ - ٢٥٧ من طريق محمد بن سالم عن الشعبي و من طريق إسرائيل عن جابر .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه ابن التركماني في الجوهر النقي عن ابن أبي شيبة - و قال : هذا سند صحيح متصل - راجع هامش السنن الكبرى ٦/٢١٧ .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٥ من طريق فراس عن الشعبي ، وأخرجه سعيد في السنن ١/٤٦ من طريق هشيم عن داود .

(٤) أخرجه ابن التركماني في الجوهر عن ابن أبي شيبة - راجع هامش السنن الكبرى ٦/٢١٧

[١١١٦٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان السبى عن رجل عن على أنه كان يقول فى العمة والخالة بقول عمر: للعمة الثلثان وللخالة الثلث .

[١١١٦٤] حدثنا وكيع عن يونس عن الشعبى عن مسروق أنه [كان[١]] ينزل العمة بمنزلة الأب والخالة بمنزلة الأم[٢] .

[١١١٦٥] حدثنا ابن إدريس عن [الأعمش عن[١]] ابراهيم قال : كان عمر وعبدالله يورثان الخالة والعمة إذا لم يكن غيرهما[٣] ، قال [ابراهيم : كانوا[١]] يجعلون العمة بمنزلة الأب والخالة بمنزلة الأم[٤] .

[١١١٦٦] حدثنا وكيع عن عمر بن بشر الهمدانى عن الشعبى عن ابن مسعود أنه كان يقول فى الخالة والعمة : للعمة الثلثان وللخالة الثلث .

[١١١٦٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور و مغيرة عن ابراهيم[٥] قال : كانوا يورثون بقدر [أرحامهم[١]] .

[١١١٦٨] حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن يونس عن الحسن أن

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/٤٧ من طريق ابراهيم عن مسروق ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٨٣ من طريق سليمان الشيبانى عن الشعبى .
(٣) أخرجه ابن التركمانى فى الجوهر عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٤٩ من طريق سفيان عن الأعمش .
(٤) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٨٣ من طريق محمد بن سالم عن الشعبى .
(٥) أعاده المصنف فى باب « فى ابنة أخ وعمة ، لمن المال » .

عمر ورث الخالة والعمة ، فورث [العمة الثلثين[1]] والخالة الثلث[2] .

[١١١٦٩] حدثنا سويد بن عمرو قال ثنا [أبو[1]] عوانة عن مغيرة عن إبراهيم [قال[1]] : قال ابن مسعود : للعمة الثلثان وللخالة الثلث .

[١١١٧٠] حدثنا وكيع قال ثنا هشام [ابن[1]] سعيد عن زيد بن أسلم[3] قال : دعى رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى جنازة رجل من الأنصار ، فجاء على حمار فقال : ما ترك ؟ قالوا : ترك عمة وخالة ، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : [رجل مات[1]] و ترك عمة و خالة ، ثم سار ثم قال : رجل مات و ترك عمة وخالة ، ثم قال : لم [أجد لهما شيئا[1]] .

[١١١٧١] حدثنا ابن إدريس عن مالك بن أنس عن محمد بن أبي بكر قال : قال [عمر : عجبا للعمة[1]] تورث ولاترث[4] .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه ابن التركاني في الجوهر عن ابن أبي شيبة ـ راجع هامش السنن الكبرى ٦/٢١٧ ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٥ و عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٨٢ من طريق سفيان عن يونس ، و أخرجه سعيد ١/٤٦ من طريق أبي شهاب عن يونس .

(٣) أورده الهندي في الكنز ١١/٣٧ عن زيد بن أسلم برمز « عب » راجع ١٠/٢٨١ من مصنف عبد الرزاق .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢١٣ من طريق محمد بن أبي بكر عن أبيه عن عمر .

[١١١٧٢] حدثنا عبدة عن محمد بن عمرو عن شريك [بن عبدالله ابن نمر[1]] قال : سئل النبي صلى الله عليه و سلم عن ميراث العمة والخالة [وهو راكب فسكت[1]] ثم سار هنيهة ثم قال : حدثني جبريل أنه لا ميراث لهما[2] .

[١١١٧٣] حدثنا [محمد بن أبي عدي[1]] عن أشعث عن الحسن أنه كان يرى الميراث [للموالي دون العمة والخالة[1]] .

(١٩٤٧) [رجل مات[1]] و لم يترك إلا خالا

[١١١٧٤] حدثنا [وكيع[3] قال حدثنا سفيان عن[1]] عبد الرحمن بن الحارث ابن عياش[4] بن أبي ربيعة الزرقي[5] عن [حكيم بن حكيم[6] بن عباد ابن حنيف[7] - [1]] الأنصاري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن رجلا [رمى رجلا بسهم فقتله وليس له وارث[1]] إلا خال ، فكتب في ذلك أبو عبيدة ابن الجراح [إلى عمر ، فكتب اليه عمر أن[1]] رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه ابن التركماني في الجوهر بهامش السنن الكبرى ٦/٢١٣ عن ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٠١ من طريق ابن أبي شيبة وعلي بن محمد .

(٤) من السنن ، و في الأصل و م : عامر .

(٥) من السنن ، و في الأصل و م : الرومي .

(٦) من السنن ، و في م : أبي حكيم .

(٧) من السنن ، و في م : حبيب .

قال : الله ورسوله مولى من لا [مولى له ، والخال وارث[1]] من لا وارث له .

٢٩/ [١١١٧٥] حدثنا أبومعاوية عن الأعمش/[عن ابراهيم قال: ورث عمر[1]] الخال المال كله ، قال :كان خالا و مولى[2] .

[١١١٧٦] حدثنا [وكيع عن الحكم بن عطيـــة عن[1]] عبد الله بن عبيد بن عمير أن عمر ورث خالا ومولى من مولاه[3] .

[١١١٧٧] حدثنا شبابة[4] قال ثنا شعبة قال ثنا بديل بن ميسرة العقيلي عن ابن أبي طلحة عن راشد بن سعد[5] عن أبي عامر الهوزني عن المقدام رجل من أصحاب النبي صلى الله عليـه و سلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الخال وارث من لا وارث له .

(١٩٤٨) رجل مات [و ترك خالة[1]] و ابنة أخيه أو ابنة أخيه

[١١١٧٨] حدثنا وكيع قال ثنا زكريا عن [عامر قال[1]] : سئل مسروق عن رجل مات وليس له وارث إلا خالة و[6] ابنة أخيه[7] ، قال :

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه سعيد في السنن ١/٤٧ من طريق أبي معاوية .
(٣) أورده المتقي في الكنز ٢٩/١١ من رواية ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٠١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٥) من م و السنن ، و في الأصل : سعيد .
(٦) في الأصل و م : أو - خطأ ، والحديث أخرجه الدارمي فى السنن ص : ٤٠١ =

للخال نصيب أخيه ولابنة الأخ نصيب أبيها .

[١١١٧٩] حدثنا ابن إدريس عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى ابن حبان[١] عن عمه واسع بن حبان قال : هلك ابن دحداحة[٢] [وكان ذا رأي[٣]] فيهم ، فدعا رسول الله صلى الله عليه و سلم عاصم بن عدي فقال : هل كان له[٤] [فيكم نسب[٣]] ، قال : لا ، قال : فأعطى رسول الله صلى الله عليه و سلم ميراثه ابن أخته[٥] أبا لبابة [ابن عبد[٣]] المنذر .

[١١١٨٠] حدثنا يحيى بن آدم عن وهيب[٦] عن ابن طاوس عن

= من طريق يعلى عن زكريا .

(٧) من م و الدارمي ، و في الأصل : أخته .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢١٥ من طريق عباد بن عباد عن محمد بن إسحاق ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٤٨ من طريق أبي شهاب عن محمد بن إسحاق .

(٢) من المراجع ، و في الأصل و م : أبو حواجه ـ كذا .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) سقط من م .

(٥) من م و المراجع ، و في الأصل : أخيه .

(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٣٤ من طريق موسى بن إسماعيل عن وهيب ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٦ من طريق مسلم بن إبراهيم عن وهيب ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٢٤٩ من طريق معمر عن ابن طاوس .

أبيه عن ابن عباس قال : [قال[1]] رسول الله صلى الله عليه و سلم : ألحقوا الفرائض بأهلها ؛ فما بقي فهو لأولى رجل [ذكر[2]].

[١١١٨١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان[3] عن رجل من أهل المدينة[4] عن محمد [5]بن يحيى[5] بن حبان عن عمه واسع بن حبان قال : كان ثابت بن الدحداح رجلا أتيا يعني طارئا ، وكان في بني [أنيف[6] أو في بني العجلان[1]] فمات و لم يدع وارثا إلا ابن أخته[7] أبالبابة بن عبدالمنذر ، فأعطاه النبي صلى الله عليه و سلم ميراثه.

(١٩٤٩) في ابنة و مولاه

[١١١٨٢] حدثنا ابن إدريس [عن الشيباني[1]] عن عبيد بن أبي الجعد عن عبد الله بن شداد قال : تدري ما ابنة حمزة مني ؟ هي اختي [لأمي ، أعتقت رجلا -] فمات [فقسم ميراثه بين[1]] ابنته وابنتها ، قال : على

---

(١) في الأصل يأض ملأناه من م.

(٢) زيد من المراجع الثلاثة.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٨٤ من طريق سفيان ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢١٥ من طريق عبد الله بن الوليد عن سفيان.

(٤) في المصنف و السنن : عن محمد بن إسحاق.

(٥-٥) سقط ما بين الرقمين من م.

(٦) من المصنف و السنن ، و في م : انيق - كذا.

(٧) من م و المصنف و السنن ، و في الأصل : اخيه - كذا.

عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم[١] .

[١١١٨٣] حدثنا [حسين بن علي[٢]] عن زائدة عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن [الحكم عن عبد الله بن شداد عن ابنة حمزة ، قال[٢]] محمد : وهي أخت ابن شداد لأمه ، قالت : مات مولى لي و ترك [ابنة ، فقسم رسول الله[٢]] صلى الله عليه و سلم ماله بيني وبين ابنته ، فجعل لي النصف ولها النصف[٣] .

[١١١٨٤] [حدثنا وكيع[٢]] عن شعبة عن الحكم عن عبدالله بن شداد أن النبي صلى الله عليه و سلم [أعطى ابنة حمزة[٢]] النصف وابنته النصف[٤] .

[١١١٨٥] حدثنا حميد بن عبدالرحمن[٥] عن [حسن[٦] بن صالح عن[٢]] عبد العزيز بن رفيع عن أبي بردة أن رجلا مات و ترك ابنته ومواليه

---

(١) أخرجه سعيد في السنن ١/٥١ من طريق خالد بن عبد الله عن الشيباني ، و عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٢ من وجه آخر .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٠١ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخ الدارمي في السنن ص : ٣٩٨ من طريق الحكم وغيره .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٤١ من طريق يحي بن بكير عن شعبة ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٥١ من طريق عبد الرحمن بن زياد عن شعبة .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٤١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٦) من السنن الكبرى ، و في م : حسين .

[الذين أعتقوه[1]] فأعطى النبي صلى الله عليه وسلم ابنته النصف ومواليه النصف .

[١١١٨٦] حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني[2] عن الحكم عن شموس الكندية[3] قالت : قاضيت إلى علي في أبي[4] مات ولم يترك غيري ومولاه ، فأعطاني النصف ومولاه النصف .

[١١١٨٧] حدثنا ابن إدريس عن الشيباني عن الحكم عن شموس عن علي بمثله[5] .

[١١١٨٨] حدثنا [علي بن مسهر[1]] عن ابن ابي ليلى عن الحكم عن أبي الكنود عن علي أنه قضى في ابنة ومولى ، أعطى [البنت النصف[1]] ، والمولى النصف .

[١١١٨٩] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي أن مولى لابنة حمزة مات وترك ابنته وابنة حمزة ، فأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم /٣٠ /ابنة حمزة النصف وابنته النصف[6] .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٨ من طريق محمد بن عيينة عن علي بن مسهر ، وأخرجه سعيد في السنن ١/٥١ من طريق خالد بن عبدالله عن الشيباني .
(٣) من سنن الدارمي ، و في الأصل و م : المندية .
(٤) في سنن الدارمي : أب .
(٥) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٩ من طريق ابراهيم عن ابن إدريس . ـــ

[١١١٩٠] حدثنا عبد الرحيم بن عبد الرحمن المحاربي عن زائدة [عن[1]] أبي حصين قال : خاصمت إلى شريح في مولى لنا مات و ترك ابنتيه ومواليه ، فأعطى شريح [ابنتيه[1]] الثلثين ، و أعطى مولاه الثلث[2] .

[١١١٩١] حدثنا عبدة عن الأعمش عن إبراهيم قال: [ذكر عنده[1]] حديث ابنة حمزة أن النبي صلى الله عليه و سلم أعطاها النصف ، فقال : [إنما أطعمها[1]] إياه رسول الله صلى الله عليه و سلم طعمة[3] .

[١١١٩٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور بن حيان عن عبدالله ابن شداد أن مولى لابنة حمزة مات و ترك ابنته وابنة حمزة ، فأعطى النبي صلى الله عليه و سلم ابنته النصف ؛ و ابنة حمزة النصف[4] ـ قال أبو بكر : وهذه [من سهمين[1]] : للبنت النصف وللمولى النصف .

=(٦) أشار إلى هذا الحديث البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٤١ حيث قال : وكذلك روى عن سلمة بن كهيل و الشعبي عن عبد الله بن شداد .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٢ من طريق سفيان عن أبي

(٣) أخرجه سعيد في السنن ١/٥١ من طريق المغيرة عن ابراهيم ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٢٢ من طريق سفيان عن الأعمش .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٤١ من طريق قبيصة عن سفيان .

(١٩٥٠) في المملوك و أهل الكتاب (من قال : لا[١]) يحجبون ولا يورثون

[١١١٩٣] حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الشعبي[٢] وعن [الأعمش عن إبراهيم[١]] أن عليا كان يقول في المملوكين وأهل الكتاب : لا يحجبون [ولا يرثون[١]] .

[١١١٩٤] حدثنا وكيع عن حماد بن زيد عن ابن سيرين[٣] قال ؛ قال عمر : لا يحجب من [لا يرث[١]] .

[١١١٩٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي [صادق عن علي[١]] قال : المملوكون لا يرثون ولا يحجبون[٤] .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٩ من طريق أشعث عن الشعبي والحكم عن ابراهيم ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٧٩/١٠ من طريق سفيان عن الأعمش و أبي سهل عن الشعبي ، و أخرجه سعيد في السنن ٤٥/١ من طريق أبي معاوية عن الأعمش .

(٣) أخرجه سعيد في السنن ٤٣/١ من طريق حماد بن زيد ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٨٠/١٠ من طريق الثوري عن رجل عن ابن سيرين ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٧ من طريق سليمان بن حرب عن حماد ابن زيد .

(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٢٨١/١٠ من طريق سفيان بلفظ « لايحجب من لا يرث » .

[١١١٩٦] حدثنا [وكيع عن سفيان[١]] عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق أن رجلا سأل عليا [عن امرأة ماتت أختها وأمها[١]] مملوكة ، فقال علي : هل يحيط السدس برقبتها ؟ فقال : لا ، [فقال : دعنا منها سائر اليوم[١]].

[١١١٩٧] حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي عمرو [الشيباني عن شريح أنه أعطى[١]] ميراث رجل أخوه مملوك [ابن[١]] أخيه الأحرار[٢].

[١١١٩٨] حدثنا [وكيع عن إسرائيل[١]] عن جابر عن عامر قال : يرثه بنو أخيه الأحرار .

[١١١٩٩] حدثنا [أبو أسامة عن هشام[١]] عن أبيه[٣] في رجل مات وترك أمه مملوكة وجدته حرة : قال : [المال للجدة[١]] .

[١١٢٠٠] [حدثنا[١]] حسين بن علي عن معمر عن زائدة عن إبراهيم عن علي وزيد في المملوكين والمشركين قالا[٤] : لا يحجبون ولا يرثون[٥] .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٨٠ من طريق ابن أبي عيينة عن اسماعيل ابن أبي خالد .

(٣) أخرجه سعيد في السنن ١/٤٥ من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد من طريق هشام ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٢٨٠ من طريق ابن جريج عن هشام .

(٤) في الأصل و م : قال .

(٥) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٩ من طريق الحكم عن ابراهيم .

(١٩٥١) من كان يحجب بهم ولا يورثهم

[١١٢٠١] حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم و عن ابن أبي ليلى عن الشعبي عن ابن مسعود أنه كان يحجب بالمملوكين و أهل الكتاب و لا يورثهم[1] .

[١١٢٠٢] حدثنا حفص عن الأعمش عن [إبراهيم قال[2]] : قال عبد الله : إذا مات الرجل و ترك أباه أو أخاه أو ابنه مملوكا و لم يترك [وارثا فانه[2]] يشترى فيعتق ثم يورث .

[١١٢٠٣] حدثنا يحي بن سعيد عن أشعث عن محمد[3] عن ابن مسعود في رجل مات و ترك أباه مملوكا ، قال : يشترى من ماله فيعتق [ثم[2]] يورث ، قال : وكان الحسن يقوله .

[١١٢٠٤] حدثنا يحي بن سعيد عن سفيان عن الأعمش [عن[2]] إبراهيم عن عبد الله بمثله .

(١٩٥٢) من كان يورث ذوى الأرحام دون [الموالى[2]]

[١١٢٠٥] حدثنا جرير عن منصور عن فضيل عن إبراهيم قال :

(١) أخرجه الدارى فى السنن ص : ٣٨٩ من طريق الحكم عن ابراهيم و من طريق أشعث عن الشعبي .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه سعيد فى السنن ١/٥٥ من طريق يونس عن محمد بن سيرين .

كان عمر و عبد الله [يعطيان الميراث[١]] ذوى الأرحام ، قال فضيل : فقلت لابراهيم : فعلى ؟ قال : كان أشدهم فى ذلك أن [يعطى[١]] ذوى الأرحام[٢] .

[١١٢٠٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم و عمر و على و عبد الله بمثله[٣] .

٣١/ [١١٢٠٧] حدثنا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح/ عن أبى الزاهرية - قال أبوبكر : أظنه عن جبير بن نفير قال : كنت جالسا عند أبى الدرداء ، وكان قاضيا ، فأتاه [رجل فقال : إن[١]] ابن أمى مات و لم يدع وارثا ، فكيف ترى فى ماله ؟ قال : انطلق فاقبضه .

[١١٢٠٨] حدثنا [وكيع[١] عن سفيان عن حيان الجعفى عن سويد بن غفلة أن عليا أتى فى ابنة و امرأة و [موالى ، فأعطى الابنة -] النصف ، والمرأة الثمن ، و رد ما بقى على الابنة و لم يعط الموالى شيئا[٤] .

[١١٢٠٩] حدثنا [وكيع قال حدثنا[١]] شعبة عن [مغيرة[١]] عن إبراهيم أنه أنكر حديث «ابنة حمزة» و قال : إنما أطعمها[٦] [رسول الله

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٢ من طريق شعبة عن منصور ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٥٢ من طريق منصور ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/١٩ من طريق سفيان عن منصور .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ١/٥٢ من طريق أبى معاوية .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٢ من طريق ابن المبارك عن سفيان . =

صلى الله عليه و سلم طعمة[١] .

[١١٢١٠] [حدثنا أبو[١] معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة [قال: أوصى مولى لعلقمة لأهل علقمة بالثلث[١]] وأعطى ابن أخته لأمه الثلثين.

[١١٢١١] حدثنا ابن نمير عن [الأعمش عن سالم قال : أتى على في[١]] رجل ترك جدته ومواليه ، فأعطى الجدة المال دون [الموالى[١]] .

[١١٢١٢] [حدثنا أبو معاوية[١]] عن الأعمش عن إبراهيم [عن علقمة[٢]] قال : كنت أمشي معه فأدركته امرأة [عند الصياقلة قالت : إن[١]] مولاتك قد ماتت فخذ ميراثها ، قال : هو لك ، فقالت: بارك الله [لك فيه ، أما إنه لو[١]] كان [لي[٢]] لم أدعه لك ، و إنه لمحتاج يومئذ إلى دون نصيبه من ميراثها من [خمسة دراهم ، فقلت له : ما[١]] هذه منها : قال : ابنة أختها لأمها[٣].

(١٩٥٣) فى الرد واختلافهم فيـــه

[١١٢١٣] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال : أتى ابن مسعود فى أم و إخوة لأم فأعطى الاخوة للام الثلث ، و أعطى الأم سائر المال [و[١]] قال : الأم عصبة من لاعصبة له[٤] .

= (٥-٥) فى الأصل و م : ابن ضمرة - خطأ .

(٦) معنى الحديث و التعليق عليه تحت رقم : ١١١٩١ فراجعه .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٨/٩ من طريق الثورى عن الأعمش . =

[١١٢١٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن [إبراهيم عن[1]] مسروق قال : أتى عبد الله فى أم وإخوة لأم ، فأعطى الأم السدس و الاخوة [الثلث ، ورد ما[1]] بقى على الأم و قال : الأم عصبة من لاعصبة له ، و كان ابن مسعود لا يرد على أخت لأب مع أخت لأب و أم ، ولا على ابنة ابن مع ابنة صلب[2] .

[١١٠١٥] حدثنا أبو بكر بن عياش [عن مغيرة[1]] عن ابراهيم أن عليا كان يرد على كل ذى سهم إلا الزوج والمرأة[3] .

[١١٢١٦] حدثنا وكيع قال [حدثنا سفيان[1]] عن منصور قال : بلغنى عن على أنه كان يرد على كل ذى سهم إلا الزوج والمرأة[4] .

[١١٢١٧] حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر أن عليا كان يرد على ذوى السهام من [ذوى[1]] الأرحام .

= (٤) أخرجه سعيد فى السنن ١/٣٨ من طريق محمد بن ثابت العبدى عن منصور و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٣ من طريق جرير عن منصور .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرج الدارمى بعضا من هذا الحديث فى السنن ص : ٣٩٣ من طريق الشعبي ، وأخرجه سعيد بأكثر من الدارمى فى السنن ١/٣٧ من طريق الشعبي وكذلك عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٨٦ .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ١/٣٧ من طريق الشعبي .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٨٦ من طريق سفيان .

[١١٢١٨] حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني[١] عن الشعبي أنه كره قضاء قضى به [أبو عبيدة[٢]] بن عبد الله : أنه أعطى ابنة[٣] أو أختا[٣] المال كله ، فقال الشعبي : هذا قضاء عبد الله .

[١١٢١٩] حدثنا ابن فضيل عن إسماعيل عن عامر عن عبد الله[٤] أنه كان يرد على الابنة والأخت و الأم إذا لم تكن عصبة ، وكان زيد لا يعطيهم إلا نصيبهم[٥] .

[١١٢٢٠] حدثنا أبو [معاوية عن[٢]] الأعمش[٦] عن إبراهيم قال : كان عبد الله لا يرد على ستة : على زوج و لا امرأة و لا [جدة و لا على[٢]] أخوات لأب مع أخوات لأب وأم ، و لا على بنات ابن مع بنات [صلب ، و لا على أخت[٧] لأم[٢]] مع أم ، قال إبراهيم : فقلت لعلقمة :

---

(١) أخرجه سعيد في السنن ١/٤٨ و عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٧٧ كلاهما من طريق هشيم عن الشيباني .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) من سنن سعيد ، و في الأصل و م : اخت ـ كذا .

(٤) من م ، و في الأصل : عبيد الله .

(٥) أخرجه سعيد في السنن ١/٣٧ من طريق مغيرة عن الشعبي مقتصرا على الشطر الأخير .

(٦) أخرجه سعيد في السنن ١/٣٦ من طريق أبي معاوية .

(٧) في سنن سعيد : إخوة .

ترد على الاخوة من الأم مع [الجدة ؟ قال : إن شئت[1]] قال : وكان على يرد على جميعهم إلا الزوج والمرأة .

٣٢/ [١١٢٢١] حدثنا [وكيع قال حدثنا[1]] الأعمش عن ابراهيم/ قال : كان عبد الله لا يرد على ستة : لا [يرد على[1]] زوج و لا [امرأة و لا[1]] جدة و لا على أخت لأب مع أخت لأب و أم ، و لا على [أخت لأم مع أم ، ولا على ابنة[1]] ابن مع ابنة صلب[2] .

[١١٢٢٢] حدثنا ابن فضيل عن داود [عن الشعبي قال : استشهد[1]] سالم مولى أبي حذيفة قال : فأعطى أبو بكر ابنته النصف [و أعطى النصف الثاني في سبيل[1]] الله .

[١١٢٢٣] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل [بن عمرو قال : قال إبراهيم : لم يكن أحد[1]] من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم يرد على المرأة [و الزوج شيئا ، قال : و كان[1]] زيد يعطي كل ذي فرض فريضته ، و ما بقي جعله في بيت المال[3] .

[١١٢٢٤] [حدثنا جرير[1]] عن منصور عن ابراهيم قال : كان عبد الله لا يرد على أخت لأب [مع اخت لأب و ام و لا يرد[1]] على

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) راجع الحديث الذي قبله .

(٣) أخرج سعيد شطر الحديث الثاني في السنن ١/٣٧ من طريق الشعبي وكذلك عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٨٧

ابنة ابن مع ابنة شيئا، و لا على إخوة لأم مع أم شيئا، و لا على زوج و لا امرأة[1].

[١١٢٢٥] حدثنا جرير عن مغيرة والأعمش قالا: لم يكن أحد يرد على جدة الا أن يكون غيرها.

(١٩٥٤) فى ابنة أخ وعمة، لمن المال ؟

[١١٢٢٦] حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى قال: سألت الشعبي عن العمة: أ هى أحق بالميراث أو ابنة الأخ ؟ قال: فقال لى: و أنت لا تعلم ذلك ؟ [قال: قلت[2]]: ابنة الأخ أحق من العمة، قال أبو إسحاق: وشهد عامر على مسروق أنه قال: [أنزلوهم منازل[2]] آبائهم[3].

[١١٢٢٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن الشيبانى عن الشعبي فى ابنة أخ وعمة قال: المال لابنة الأخ[4].

[١١٢٢٨] حدثنا وكيع قال ثنا حسن بن صالح عن الشيبانى [عن[2]] إبراهيم قال: المال للعمة[5].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٨٦ من طريق منصور و فيه «أخت لأم» مكان «إخوة لأم».

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م.

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠ /٢٨٣ من طريق الثورى عن سليمان الشيبانى، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٤٨ من طريق خالد بن عبد الله عن الشيبانى.

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص: ٤٠١ من طريق أبي شهاب وغيره عن الشيبانى. =

[١١٢٢٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن مغيرة ومنصور عن [إبراهيم قال[١]] : كانوا يورثون بقدر أرحامهم[٢] .

[١١٢٣٠] حدثنا عباد بن العوام عن الشيباني قال: [سألت الشعبي[١]] عن ابنة أخ وعمة أيهما أحق بالميراث ؟ قال : ابنة الأخ[٣] ، قال : أنزلوهم منازل [آبائهم[١]] .

(١٩٥٥) من قال : يضرب بسهم من لا يرث

[١١٢٣١] [حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة قال قال إبراهيم : قال علي : يضرب بسهم من لا يرث[٤]] .

[١١٢٣٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: كان يقال : ذو السهم أحق ممن لا سهم له[٥] قال وكيع : و قال غير سفيان

= (٥) هذا الحديث ساقط من م ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠١ من طريق حسن عن سليمان عن بعضهم عن ابراهيم .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) مضى الحديث عندنا في باب « في الخالة و العمة ، من كان يورثهما » .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠١ من طريق سفيان عن الشيباني ببعض الاختصار .

(٤) زيد هذا الحديث من م .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٨٦ من طريق سفيان ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٥٠ من طريق سفيان عن الأعمش عن ابراهيم عن عبد الله .

عن مغيرة عن إبراهيم فى رجل مات و ترك أختين لأب و أختين لأب و أم [قال : كان[1]] يقال : ذو السهم أحق ممن لاسهم له ·

(١٩٥٦) فى امرأة مسلمة ماتت و تركت زوجها [و إخوة] لأم مسلمين و ابنا نصرانيا

[١١٢٣٣] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن [فضيل عن إبراهيم فى[1]] امرأة مسلمة تركت زوجها مسلما و إخوتها لأمها مسلمين ولها ابن نصرانى أو يهودى [أوكافر ، فلزوجها[1]] النصف [ثلاثة أسهم و[1]] لاخوتها لأمها الثلث سهمان ؛ و ما بقى فلذى العصبة فى قول [على و زيد ، لا يرث يهودى ولا نصرانى[1]] مسلما ؛ و قضى فيها عبد الله أن للزوج الربع من أجل [أن لها [2]ولدا كافرا[2] ؛ ويحجبون فى قول عبد الله[1]] ولا يرثون ، فى قول على و زيد : لا يحجبون و لا يرثون - [قال أبو بكر : فهذه فى قول على و زيد[1]] من ستة أسهم ، و فى قول عبد الله بن مسعود من أربعة .

(١٩٥٧) [فى امرأة مسلمة تركت أمها] مسلمة و لها إخوة نصارى أو يهود أو كفار

[١١٢٣٤] حدثنا [ابن فضيل عن بسام عن[1]] فضيل قال : قال ٣٣/ ابراهيم فى/ امرأة مسلمة تركت أمها مسلمة و لها إخوة نصارى

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م ·

(٢-٢) فى م : ولد كافر - خطأ .

18

[أو يهود أو كفار¹] فقضى عبد الله أن لها معهم السدس ، وجعلهم يحجبون ولا يرثون ، وقضى فيها [سائر أصحاب النبي¹] صلى الله عليه و سلم أنهم [لا²] يحجبون و لا يرثون - قال أبو بكر : فهى فيما قضى أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم غير عبد الله أربعة أسهم ، فهى لذى العصبة ، و هى فى قضاء عبد الله خمسة أسهم ، فهى لذى العصبة بالرحم ، قال أبو بكر : فهذه فى قولهم جميعا من ستة أسهم ، إن كان فى قول عبد الله فللام السدس ويبقى خمسة ، و ان كان فى قول أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم فللام الثلث وهو سهمان ، و أربعة لسائر العصبة .

(١٩٥٨) فى امرأة تركت زوجها و إخوتها لأمها أحراراً و لها ابن مملوك

[١١٢٣٥] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل قال : قال ابراهيم فى امرأة تركت زوجها و إخوتها لأمها أحرارا ، و [لها ابن¹] مملوك فلزوجها النصف ثلاثة أسهم ، ولاخوتها لأمها الثلث سهمان ، ويبقى³ السدس [فهو للعصبة¹] ولا يرث ابنها المملوك شيئا فى قضاء على ، وقضى فيها عبد الله أن لزوجها الربع سهم و [نصف ، و¹] أن ابنها يحجب الاخوة من الأم

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) زيد من م .
(٣) من م ، و فى الأصل : معا - كذا .

إذا كان مملوكا ولا يرث ابنها شيئا ويحجب الزوج ؛ و أن [الثلاثة أرباع[1]] الباقيـــة للعصبة ، وقضى فيها زيد أن لزوجها النصف ثلاثة أسهم ، و أن لاخوتها [لأمها[1]] الثلث سهمان ، و ما بقي فهو في بيت المـال اذا لم يكن ولاء ولارحم ـ قال أبو بكر : فهذه في قول علي و زيد من ستة أسهم ، و في قول عبد الله بن مسعود من اربعة أسهم .

(١٩٥٩) في الفرائض من قال : لا تعول ، و من أعالها

[١١٢٣٦] حدثنا وكيـع قال ثنا [ابن[1]] جريج [عن عطاء عن[1]] ابن عباس قال : الفرائض لا تعول[2] .

[١١٢٣٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن [الأعمش عن ابراهيم[1]] عن علي و عبد الله و زيد أنهم أعالوا الفريضة[3] .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد في السنن ١٩/١ من طريق عمرو بن دينار عن ابن عباس ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٩ من طريق سفيان عن ابن جريج بلفظ « الفرائض من ستة لا نعيلها » و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٥٩/١٠ من طريق سفيان .

(٣) أخرجه سعيد في السنن ١٩/١ من طريق خارجة بن زيد عن زيد بلفظ « أنه أول من عال في الفرائض » و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٥٣/٦ من طريق ابراهيم .

[١١٢٣٨] حدثنا وكيع [قال حدثنا[1] سفيان[2]] عن هاشم[3] عن ابن سيرين عن شريح فى أختين لأب وأم و أختين لأم و زوج [وأم، قال : من عشرة[2]] : للاختين من الأب والأم أربعة، وللاختين من الأم سهمان، وللزوج [ثلاثة أسهم[2]] وللام سهم، و قال وكيع : والناس على هذا، وهذه [قسمة الفروخ[4] - [2]].

(١٩٦٠) فى ابن ابن و أخ

[١١٢٣٩] حدثنا ابن [مهدى عن حماد بن سلمة عن[2]] ليث عن طاوس عن ابن عباس[5] قال : يحجبنى بنو ابنى دون اخوتى [و لا أحجبهم

(١) أخرجه الدارمى فى السنن ص: ٣٨٨ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان، وصورة القضية تدور فيها حول امرأة تركت زوجها و أمها وأختها لأبيها و أمها و أختها لأبيها و إخوتها لامها، فجعلها شريح من ستة ثم أعالها فبلغت عشرة. و أخرجه أيضا عبد الرزاق فى مصنفه ٢٥٨/١٠ مختصرا من طريق هشام، وصورة القضية تدور فيه حول امراة تركت زوجا وأما و أخوات لأب وأم و إخوة لأم.

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م

(٣) من السنن و المصنف، و فى الأصل و م : هاشم

(٤) بهامش مصنف عبد الرزاق ٢٧١/١٠ : فى هق ٢٥١/٦ : ام الفروج، و فى حواشى الشريفية : أم الفروخ.

(٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٣٥١/٩ من طريق ليث عن عطاء عن ابن عباس.

دون أخواتهم[١]] .

(١٩٦١) فى امرأة تركت اختها لأمها و أمها

[١١٢٤٠] [حدثنا ابن فضيل عن بسام عن[١]] فضيل عن ابراهيم فى امرأة تركت أختها لأمها و أمها [ولا عصبة لها فلاختها من أمها[١]] السدس ، و لأمها خمسة أسداس فى قضاء عبد الله ، و [قضى فيها زيد أن لاختها من أمها -] السدس ، ولأمها الثلث ، ويجعل سائره فى بيت المال[٢] ، وقضى فيها [على أن لهما المال على قدر -] ما ورثا ، لجعل للاخت من الأم الثلث وللام الثلثين - [قال أبو بكر[٣]] : فهذه [فى قول على من ثلاثة أسهم[٤] ، و فى -] قول عبد الله و زيد من ستة .

(١٩٦٢) فى امرأة تركت اختها لابيها و اختها لابيها و أمها

[١١٢٤١] حدثنا محمد بن فضيل عن بسام عن فضيل قال : قال
٣٤/ إبراهيم فى امرأة تركت أختها لأبيها و أمها و أختها/ من أبيها ولا عصبة لها غيرهما ، فلاختها لأبيها و أمها ثلاثة أرباع ، ولأختها من أبيها

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) فانه ما رد على ذوى القرابات شيئا قط ، كان يعطى أهل الفرائض فرائضهم ويجعل ما بقى فى بيت المال إذا لم يكن عصبة .
(٣) زيد نظرا للسياق .

الربع فى قضاء على، وقضى عبد الله أن للاخت من الأب والأم خمسة [أسهم، وللاخت[1]] من الأب السدس، وقضى فيها زيد أن للاخت للاب و الأم ثلاثة أسهم [وللاخت للاب[1]] السدس، و ما بقى لبيت المال إذا لم يكن ولاء و لا عصبة - قال أبو بكر : فهذه فى قول على من ثلاثة [أسهم[2]]، و فى قول عبد الله و زيد من ستة أسهم.

(١٩٦٣) فى المرأة تركت ابنتها و ابنة ابنها و أمها ولا عصبة لها

[١١٢٤٢] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن [فضيل قال[1]] : قال إبراهيم فى امرأة تركت ابنتها وابنة ابنها وأمها ولا عصبة لها، فلابنتها ثلاثة [أخماس و[1]] لابنة ابنها خمس، ولأمها خمس فى قضاء على، وقضى فيها عبد الله أنها من أربعة وعشرين [سهما فلابنة[1]] الابن من ذلك السدس أربعة أسهم، وللام ربع ما بقى خمسة أسهم، وللابنة ثلاثة [أرباع[1]] عشرين خمسة عشر سهما، وقضى فيها زيد : للابنة النصف ولابنة الابن السدس وللام السدس، و ما بقى فنى بيت المال إذا لم يكن ولاء ولا عصبة.

(١٩٦٤) فيمن يرث من النساء كم هن ؟

[١١٢٤٣] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل عن عمرو قال :

= (٤) ليس فى م.

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م. =

قال إبراهيم[1] : يرث من النساء ستة نسوة : الابنة وابنة الابن والأم والجدة والأخت و المرأة ، و يرث [النساء من الرجال -] سبعة نفر : ترث أباها وابنها و ابن ابنها وأخاها وزوجها [وجدها[2]] و ترث من [ابن ابنتها سدسا إلا أن[2]] يكون له عصبة غيرها .

[١١٢٤٤] حدثنا يحيي بن آدم قال ثنا مندل عن الأعمش [عن إبراهيم قال : يرث[2]] الرجل ستة [نسوة : ابنته[2]] وابنة ابنه و أمه وجدته وأخته وزوجته ، و ترث [المرأة سبعة : ابنها و ابن ابنها و أباها[1]] و جدها وزوجها و أخاها ، و يرث من ابن ابنتها [سدسا ، ولا يرث هو منها شيئا فى قولهم كلهم[2]] .

[١١٢٤٥] حدثنا وكيع عن شعبة عن النعمان بن سالم قال : سألت ابن عمر [عن ابن ابنة -] ، [[3]] .

(١٩٦٥) (فى ابن الابن من[2]) قال : يرد على من تحته بحاله : و على من أسفل منه

[١١٤٤٦] [حدثنا يحيي بن آدم عن مندل[2]] قال ثنا الأعمش عن

= (٢) زيد نظرا للسياق .

(١) و الحديث أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/٢٥٩ - ٢٦٠ من طريق الثورى بأقل أو أكثر مما هنا .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) بياض فى الأصل و م .

إبراهيم قال: فى قول على و زيد: ابن الابن يرد على [من تحته و من فوقه للذكر مثل[1]] حظ الأنثيين ، و فى قول عبد الله : إذا استكمل الثلثين فليس لبنات الابن [شيء[1]] .

(١٩٦٦) [2]فى بنت و بنات ابن

[١١٢٤٧] حدثنا يحيى بن آدم [قال حدثنا مندل عن الأعمش[1]] عن إبراهيم قال : فى قول عبـــد الله للابنة النصف ، و ما بقى لبنى الابن [و بنات الابن[1]] للذكر مثـــل حظ الأنثيين ، ما لم يزدن بنات الابن على السدس[3] .

(١٩٦٧) من لا يرث الاخوة من الأم معه؛ من هو ؟

[١١٢٤٨] حدثنا يحيى بن آدم قال ثنا مندل عن الأعمش عن إبراهيم قال : لا يرث الاخوة من الأم مع ولد و لا ولد ابن ذكر و لا أنثى ولا [مع أب[1]] و لا مع جد[4] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) زيد فى م قبله : فى قول عبد الله .

(٣) ذكره ابن حزم فى المحلى ٩/٢٣١ عن ابن مسعود وغيره .

(٤) أخرج البيهقى فى السنن ٦/٢٢٣ من طريق سفيان عن الأعمش عن ابراهيم : « ماورث أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم الاخوة من الام مع الجد شيئا قط » ثم أخرج فى ٦/٢٢٥ عن زيد مثل ما عندنا .

(١٩٦٨) فى ابنتين و أبوين و امرأة

[١١٢٤٩] [حدثنا وكيع قال[١]] حدثنا سفيان عن رجل لم يسمه قال : ما رأيت رجلا كان أحسب من على سئل عن ابنتين و أبوين وامرأة فقال : صار ثمنها تسعا[٢] ـ قال أبو بكر : فهـــذه من سبعة وعشرين سهما : للابنتين ستة عشر وللابوين ثمانية وللمرأة ثلاثة .

(١٩٦٩) فى الجد من جعله أبا

[١١٢٥٠] حدثنـا [عبد[١]] الأعلى عن خالد عن أبي نضره عن أبي سعيد أن أبا بكر كان يرى الجد أبا[٣] .

[١١٢٥١] حدثنا عـلى [بن مسهر عن[١]] الشيبانى[٤] عن أبي بردة[٥]
٣٥/ عن كردوس بن/ عباس الثعلبى عن أبي موسى أن أبا بكر جعل الجد أبا .

[١١٢٥٢] حدثنا وكيع عن ابن جريج عن ابن أبي مليـــكة قال :

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٥٨ من طريق سفيان ، و أخرجه سعيـد فى السنن ١/١٩ من طريق سفيان عن أبي اسحاق .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ١/٢١ من طريق خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٩ من طريق وهيب عن خالد .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٩ من طريق أبي شهاب عن الشيبانى .

(٥) من السنن ، و فى الأصل و م : أبي نضرة .

قال ابن الزبير : إن الذى قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لوكنت متخذا خليلا لاتخذته خليلا جعل الجد أبا ـ يعنى أبا بكر[١] .

[١١٢٥٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن فرات القزاز عن سعيد ابن جبير قال : كتب ابن الزبير إلى عبد الله بن عتبة أن أبا بكر كان يجعل الجد أبا .

[١١٢٥٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله[٢] بن خالد [عن[٣]] عبد الرحمن بن معقل قال : كنت عند ابن عباس فسأله رجل عن الجد ، فقال له ابن عباس : أى [أب لك أكبر[٣]] ؟ فلم يدر الرجل ما يقول ، فقلت أنا : آدم ، فقال ابن عباس : إن الله يقول : [يا بنى آدم[٣]] .

[١١٢٥٥] [حدثنا[٣]] ابن فضيل عن ليث[٤] عن طاوس عن أبى بكر و ابن عباس و عثمان أنهم جعلوا [الجد أبا[٣]] .

[١١٢٥٦] حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس أنه

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٦ من طريق عثمان بن عمر عن ابن جريج ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٦٣ من طريق ابن جريج .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٦ من طريق الأعمش عن عبد الله بن خالد ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٠ ـ ٣٩١ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه سعيد فى السنن ١/٢١ من طريق ليث عن عطاء .

جعله أبا[1] .

[١١٢٥٧] حدثنا ابن [ابن مهدى عن[2]] مالك بن أنس عن الزهرى عن قبيصة بن ذؤيب أن عمر كان [يفرض للجد الذى[2]] يفرض له [الناس اليوم[2]] ، قلت له : يعنى قول زيد بن ثابت ، قال : نعم .

[١١٢٥٨] حدثنا [وكيع عن الربيع عن عطاء[2]] عن أبي بكر قال : الجد بمنزلة الأب ما لم يكن أب دونه ، وابن [الابن بمنزلة الابن ما لم يكن ابن[2]] دونه[3] .

[١١٢٥٩] حدثنا أبو بكر بن عياش عن إسماعيل بن [سميع قال : قال رجل لأبي وائل : إن[2]] أبا بردة يزعم أن أبا بكر[4] جعل الجد أبا ، فقال : كذب ، لو جعله [أبا لما خالفه عمر[2]] .

(١٩٧٠) [فى الجد[2]] ما له و ما جاء فيه عن النبي صلى الله عليه و سلم وغيره[2]]

[١١٢٦٠] حدثنا يزيد بن هارون[5] قال ثنا همام[6] عن قتادة عن

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٦٤ من طريق ابن جريج عن عطاء .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٥ من طريق يزيد بن هارون عن الربيع .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ١١/٥٠ من رواية ابن أبي شيبة .
(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٤ من طريق يحيى بن أبي طالب عن يزيد .
(٦) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : هشام .

[الحسن عن عمران بن حصين[١]] أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : إن [ابن[٢]] ابنى مات ؛ فما لى من [ميراثه ، قال : السدس[١]] ، فلما أدبر دعاه ، قال : لك سدس آخر ، فلما أدبر دعاه قال : إن السدس من الآخر طعمة.

[١١٢٦١] حدثنا شبابة عن يونس ابن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن معقل بن يسار المزنى قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم أتى لفريضة فيها جد فأعطاه ثلثا أو سدسا[٣].

[١١٢٦٢] حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن أن عمر قال : من تعلم قضية رسول الله صلى الله عليه و سلم [فى الجد ؟ فقال[١]] معقل ابن يسار المزنى : فينا قضى به رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : [السدس[١]] ، قال : مع من ؟ قال : لا أدرى ! قال : لا دريت ، فما تغنى [إذا[٤]] ؟

[١١٢٦٣] حدثنا قبيصة عن سفيان عن زيد بن أسلم عن عياض عن أبي سعيد قال : كنا نورثه على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم -

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) زيد من السنن الكبرى .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٤ - ٢٤٥ من طريق يونس بن أبي إسحاق ، وأخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٠٠ من طريق ابن أبي شيبه .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٤ من طريق وهيب عن يونس .

يعني الجد .

[١١٢٦٤] حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن منصور عن إبراهيم قال : كان علي لا يزيد [الجد مع الولد١] على السدس٢ .

(١٩٧١) إذا ترك إخوة و جدا و إختلافهم [فيه١]

[١١٢٦٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش٣ عن إبراهيم عن عبيد ابن نضلة قال : كان عمر [و عبد الله١] يقاسمان٤ بالجد مع الاخوة ما بينه وبين أن يكون السدس خيرا له من مقاسمتهم ، ثم [إن عمر كتب١] إلى عبد الله : ما أرى إلا أنا قد أجحفنا بالجد ، فاذا جاءك كتابي هذا فقاسم به مع الاخوة ما بينه وبين أن يكون الثلث خيرا له من مقاسمتهم ، فأخذ به عبد الله .

[١١٢٦٦] حدثنا ابن علية عن أبي العلاء عن إبراهيم عن علقمة
/٣٦ قال : كان عبد الله يشرك/ الجد مع الاخوة ، فاذا كثروا وفاه٥

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٢) أخرجه سعيد في السنن ١/٣٠ من طريق أبي معاوية عن الأعمش .
(٣) أخرجه سعيد في السنن ١/٢٥ من طريق أبي معاوية ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٤٩ من طريق يحيى بن يحيى عن أبي معاوية ، وأورده الهندي في الكنز ١١/٥٩ برمز « ش » وغيره .
(٤) من المراجع ، و في الأصل و م وأصول الكنز : يقاسمون .
(٥) من م ، و في الأصل : وفا .

الثلث ، ، فلما [توفي علقمة أتيت١] عبيدة فحدثني أن ابن مسعود كان يشرك الجد مع الاخوة ، فاذا كثروا وفاه السدس ، [فرجعت من عنده١] و أنا خاثر ، فررت بعبيد بن نضلة فقال: ما لي أراك خاثرا ؟ قال : قلت : كيف [لا أكون خاثرا ، فحدثته١] فقال : صدقاك كلاهما ، قلت : لله أبوك ! وكيف صدقاني كلاهما ؟ قال : كان رأي [عبد الله و قسمته١] أن يشركه [مع الاخوة١] فاذا كثروا وفاه السدس ، ثم وفد إلى عمر فوجده يشركه [مع الاخوة فاذا كثروا وفاه الثلث ، فترك١] رأيه وتابع عمر .

[١١٢٦٧] حدثنا وكيع قال ثنا شعبة [عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي -] أنه كان يقاسم بالجد الاخوة إلى٢ السدس٣.

[١١٢٦٨] حدثنا وكيع قال [حدثنا ابن أبي خالد عن الشعبي عن علي١] أنه أتى في ستة إخوة وجد ، فأعطى الجد السدس٤.

[١١٢٦٩] حدثنا وكيع [قال حدثنا سفيان عن فراس عن١] الشعبي قال : كتب ابن عباس إلى علي يسأله عن ستة إخوة وجد ، فكتب [إليه : اجعله كأحدهم وامح١] كتابي٥.

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) في م : الا .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن ٦/٣٤٩ من طريق معاذ عن شعبة ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٠ من طريق سليمان بن حرب عن شعبة .

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٣٩٠ من طريق حسن عن ابن أبي خالد . =

[١١٢٧٠] حدثنا حفص [١]ابن غياث[١] عن الأعمش عن إبراهيم أن زيدا كان [يقاسم بالجد مع الاخوة[٢]] ما بينه وبين الثلث[٣] .

[١١٢٧١] حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم عن عمر وعبد الله أنهما كانا [يقاسمان[٢]] الجد مع الاخوة ما بينه وبين الثلث[٤] .

[١١٢٧٢] حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم أن عليا كان يقاسم الجد مع الاخوة ما بينه وبين السدس[٥] .

[١١٢٧٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كتب عمر إلى عبد الله بن مسعود : إنا قد خشينا أن تكون قد أجحفنا بالجد . فأعطه الثلث مع الاخوة[٦] .

[١١٢٧٤] حدثنا عبد الأعلى عن [يونس عن[٢]] الحسن أن زيدا

= (٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٤٩/٦ من طريق يحيي بن يحيي عن وكيع .

(١-١) ما بين الرقمين ساقط من م .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٣٩١ من طريق عمر بن حفص بن غياث عن أبيه .
(٤) راجع مصنف عبدالرزاق ٢٦٨/١٠
(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٦٨/١٠ من طريق الثوري عن الأعمش بأكثر مما هنا .
(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٤٩/٦ من طريق الأعمش عن ابراهيم عن عبيدة .

كان يقاسم الجد مع الواحد والاثنين ، فاذا كانوا ثلاثة كان له [ثلث جميع المال[١]] ، فان كان معه فرائض نظر له ، فان كان الثلث خيرا له أعطاه[٢] ، وإن كانت المقاسمة خيرا له قاسم ، ولا ينتقص من سدس جميع المال[٣] .

[١١٢٧٥] حدثنا ابن فضيل عن بسام [عن فضيل[١]] عن إبراهيم قال : كان عبد الله وزيد يجعلان للجد الثلث وللاخوة الثلثين ، وفي رجل [ترك[١]] أربعة إخوة لأبيه وأمه وأختيه لأبيه وأمه وجده ، قال : كان علي يجعلها أسهما أسداسا [السدس له[١]] ، لم يكن علي يجعل للجد أقل من السدس مع الاخوة ، وما بقي فللذكر مثل حظ الأنثيين ، و [كان عبد الله[١]] وزيد يعطيان الجد الثلث والاخوة الثلثين للذكر مثل حظ الأنثيين ، وقال في [خمسة[١]] إخوة وجد ، قال : فللجد في قول علي السدس ، وللاخوة خمسة أسداس ، وكان عبد الله وزيد يعطيان الجد الثلث والاخوة الثلثين .

[١١٢٧٦] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن مسروق[٤] قال : كان ابن مسعود لا يزيد الجد على السدس مع الاخوة ، قال : فقلت له : شهدت [عمر بن الخطاب ـ] أعطاه الثلث مع الاخوة ،

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) في الأصل و م : أعطيه .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٠ من طريق ابراهيم .
(٤) أورده الهندي في الكنز ١١/٦٠ برمز « ش » .

فأعطاه الثلث .

[١١٢٧٧] حدثنا عبد الأعلى [عن داود عن[1]] شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم[2] قال : إن أول جد ورث فى الاسلام [عمر بن الخطاب -] ، فأراد أن يحتاز[3] المال فقلت له : يا أمير المؤمنين ! إنهم شجرة دونك - يعنى [بنى[4] بنيه -] - [قال أبو بكر[1]] : فهذه فى قول عمر و عبد الله وزيد من ثلاثة أسهم ، فللجد الثلث و ما بقى [فللاخوة[5] و[1]] فى قول على من ستة أسهم : للجد السدس سهم و للاخوة [خمسة أسهم[1]] .

(١٩٧٢) [فى[1]] رجل [ترك[1]] أخاه لأبيه و أمه أو[5] أخته و جده

[١١٢٧٨] حدثنا [وكيع عن الأعمش عن إبراهيم[1]] عن عبد الله فى أخت وجد النصف و النصف[6] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أورده الحافظ ابن حجر فى الفتح ٢٧/٢٩٩ و الهندى فى الكنز ١١/٦٠ كلاهما من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) من الفتح و الكنز ، و فى الأصل و م : يختار - كذا .

(٤) من الفتح و الكنز ، و فى الأصل و م شىء - كذا .

(٥) فى الأصل و م « و » .

(٦) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥٠ من طريق سفيان عن الأعمش فى حديث طويل ، وكذلك عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٦٩

[١١٢٧٩] حدثنا [ابن فضيل عن بسام عن فضيل١] عن إبراهيم فى رجل ترك جده و أخاه لأبيه و أمه فللجد النصف [وللأخيه النصف فى قول على١] و عبد الله و زيد ، قالوا فى رجل ترك جده و إخوته لأبيه [و أمه فللجد الثلث و للاخوة١] الثلثان فى قولهم جميعا٢ـ قال أبوبكر : فهذه من سهمان اذا كانت [أخت أو أخ وجد ، فللجد النصف ، وللاخت أو الأخ النصف ، و إن كانا أخوين فللجد الثلث ، وللاخوين [الثلثان١] .

(١٩٧٣) (فى رجل ترك جده و ابن أخيه لابيه و أمه٣)

[١١٢٨٠] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل عن ابراهيم فى رجل ترك جده و ابن أخيه لابيه وأمه فللجد المال فى قضاء على وعبد الله و زيد٤ـ [قال أبو بكر٥] : فهذه من سهم واحد وهو المال كله .

(١٩٧٤) فى رجل ترك جده وأخاه لابيه وأمه وأخاه لابيه٣

[١١٢٨١] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل عن ابراهيم فى

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) راجع السنن الكبرى ٦/٢٤٩ـ٢٥١ و مصنف عبد الرزاق ١٠/٢٦٧ـ٢٦٩

(٣) زدنا هذا الباب نظرا للسياق ، والباب مع حديثه ساقط من م .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥٠ من طريق الأعمش عن ابراهيم عن عبد الله ، وقال ابن حزم فى المحلى ٩/٣٦٣ : و أجمعوا على أن لا يورثوا بنى الأخ مع الجد كما لا يورثونهم مع الأب ، وليس هذا إجماعا فى الأصل ، فقد جاء عن على توريثهم مع الجد .

رجل ترك جده و أخاه لأبيه و أمه و أخاه لأبيه فللجد النصف ولأخيه لأبيه و أمه النصف في قول علي و عبد الله ، و كان [زيد يعطي الجد[١]] الثلث ، و الأخ من الأب و الأم الثلثين ، قاسم بالأخ من الأب مع الأخ من الأب [والأم و لايرث[١]] شيئا[٢] .

[١١٢٨٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم[٣] قال : كان عبد الله يقاسم بالجد الاخوة إلى الثلث ، و يعطي كل صاحب فرض فريضته ، و لا يورث الاخوة [من[١]] الأم مع الجد ، و لا يقاسم بالاخوة الاخوة للاب و الأم ، و إذا كانت أخت [لأب و أم[١]] أخ[٤] لأب و جد أعطى الأخت من الأب والأم النصف والجد النصف[٥] ، و [كان علي يقاسم[١]] بالجد الاخوة إلى السدس ، و يعطي كل صاحب فريضة فريضته ، ولا يورث [الاخوة[١]] من الأم مع الجد ، [ولا يقاسم

= (٥) زيد نظرا للسياق .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٤٩ - ٢٥٠ من طريق الأعمش عن ابراهيم في أحاديث طوال .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٤٩ -٢٥٠ من طريق ابن المبارك عن سفيان ، و أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٢٦٧-٢٦٩ من طريق سفيان .

(٤) من السنن الكبرى و مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : أخت .

(٥) زيد في السنن : ولا يعطي الأخ شيئا ، وزيد نحوه في مصنف عبدالرزاق .

بالاخوة للاب الاخوة للاب والام[١]] و لا يزيد الجد مع الولد على السدس إلا أن لا يكون غيره ، فاذا [كانت أخت[٢]] لأب و أم و أخ[٣] [لأب وجد أعطى الأخت النصف ، وجعل النصف بين الجد والأخ ، وكان زيد يقاسم بالجد الاخوة والأخوات إلى الثلث ، فاذا بلغ الثلث أعطاه الثلث ، وكان للاخوة والأخوات ما بقي ، ولا يورث الاخوة من الأم مع الجد و لا يقاسم بهم ، وكان يقاسم بالاخوة للاب الاخوة للاب والأم و لا يورثهم شيئا ، و [إذا كانت أخت لأب و أم و أخ[٤]] و أخت لأب وجد أعطى الأخت من الأب والأم النصف ، و قاسم بالأخ والأخت الجد - قال أبو بكر : فهذه في قول علي و عبد الله من سهمين ، و في قول زيد من ثلاثة أسهم .

(١٩٧٥) في رجل ترك جده و أخاه لأمه

[١١٢٨٣] حدثنا ابن علية عن خالد عن محمد [بن سيرين[٢]] قال: أراد عبيد الله بن زياد أن يورث الأخت من الأم مع الجد ، و قال : إن عمر قد ورث [الأخت معه[٢]] فقال عبيد الله بن عتبة : إني لست بسباق

---

(١) زيد من السنن و المصنف إلا أن الكلمات أخذناه من بيان عبد الله الآنف الذكر .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) سقط من م .

(٤) زدناه ولعله سقط من الأصل و م .

ولاحروري ، فاقتفر الأثر ، فانك لن تخطئ في [الطريق ما دمت[1]] على الأثر[2] .

[١١٢٨٤] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل عن الشعبي[3] قال : ما ورث أحد من أصحاب النبي [صلى الله عليه و سلم إخوة من أم مع جد[1]] .

[١١٢٨٥] حدثنا معاوية بن هشام قال ثنا سفيان عن الأعمش [عن إبراهيم قال : كان زيد لا يورث أخا[1]] لأم ولا أختا لأم مع جد شيئا[4] .

[١١٢٨٦] حدثنا وكيع [قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم قال : كان علي[1]] و عبد الله لا يورثان الاخوة من الأم مع الجد شيئا[5] - [قال أبو بكر : فهذه من سهم واحد لأن[1]] المال كله للجد .

(١٩٧٦) في زوج وأم و إخوة و جد فهذه التي (تسمى الأكدرية)

[١١٢٨٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم[6] قال : كان

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٠ من طريق ابن عون عن محمد بلفظ « كانوا يرون أنه على الطريق ما كان على الأثر » .

(٣) أخرجه سعيد في السنن ١/٣٠ من طريق أبي معاوية عن اسماعيل ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٧٢ من طريق الأعمش عن ابراهيم .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٠٥ من طريق ابن المبارك عن سفيان .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٩ - ٢٥٠ من طريق ابن المبارك عن =

عبد الله يجعل [الأكدرية من ثمانية : للزوج[1]] ثلاثة ، و ثلاثة للاخت ، وسهم للام ، و سهم للجد ، قال : و كان علي يجعلها من [تسعة : ثلاثة للزوج ، وثلاثة[1]] / للاخت و سهمان للام وسهم للجد ، وكان زيد يجعلها من تسعة : ثلاثة للزوج و ثلاثة للاخت ، وسهمان [للام[1]] وسهم للجد ، ثم يضربها في ثلاثة ، فتصير سبعة[2] و عشرين ، فيعطي الزوج تسعة و الام ستة ، ويبقى اثنا[3] عشر فيعطي الجد ثمانية ويعطي الأخت أربعة .

[١١٢٨٨] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل عن إبراهيم عن علي و عبد الله و زيد بمثل حديث أبي معاوية و زاد فيه : و [بلغني[1]] عن ابن عباس أنه كان يجعل الجد والدا ، لا يرث الاخوة معه شيئا ، ويجعل للزوج النصف [و[1]] للجد السدس : سهم ، وللام الثلث : سهمان[4] .

[١١٢٨٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن [الأعمش عن[1]] إبراهيم عن علي و عبد الله و زيد بمثل حديث أبي معاوية[5] .

= سفيان ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٦٨ من طريق سفيان .

(٦) أخرجه سعيد في السنن ١/٢٦ من طريق مغيرة عن ابراهيم ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٧١ من طريق سفيان عن الأعمش .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) من م ، و في الأصل . تسعة .

(٣) من سنن سعيد ، و في الأصل و م : اثنى .

(٤) أخرجه سعيد في السنن ١/٢٧ من طريق مغيرة عن ابراهيم . =

[١١٢٩٠] حدثنا وكيع عن سفيان قال : قلت للاعمش : لم سميت الأكدرية ؟ قال : طرحها عبد الملك بن مروان على رجل [يقال له[١]] : الأكدر كان ينظر فى الفرائض فأخطأ فيها فسماها الأكدرية ؛ قال وكيع : وكنا نسمع قبل [أن يفسر[١]] سفيان إنما سميت الأكدرية ، لأن قول زيد تكدر فيها ، لم يفش قوله[٢] .

(١٩٧٧) فى أم و أخت لأب و أم و جد

[١١٢٩١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان [عن[١]] عبد الواحد عن [إسماعيل بن[١]] رجاء عن إبراهيم و عن سفيان عمن سمع الشعبي[٣] قال فى أم و اخت لأب و أم و جد أن [زيد -] بن ثابت قال : من تسعة أسهم : للام ثلاثة ، وللجد أربعة ، وللاخت سهمان ، و أن عليا قال : للاخت النصف : ثلاثة ، وللام الثلث : سهمان ، و ما بقى فللجد وهو سهم ، و قال ابن مسعود : للاخت النصف : ثلاثة ، وللام السدس : سهم ، و ما بقى فللجد و هو سهمان ، و قال عثمان : أثلاثا : ثلث للام ، و ثلث للاخت ،

= (٥) اخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٧١ من طريق سفيان .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) ذكره بهامش كنز العمال ١١/٦٤ نقلا عن الشريفية ص : ١٠٣

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٠ من طريق سفيان عن عبد الواحد ، و أخرجه فى ١٠/٢٦٩ من طريق رجل عن الشعبي ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥٢ من طرق عديدة .

To: www.al-mostafa.com

و ثلث للجد ، و قال ابن عباس : للام الثلث و ما بقى فللجد ، قال وكيع : و قال [الشعبي[1] : سألنى ـ] الحجاج بن يوسف عنها فأخبرته بأقاويلهم فأعجبه قول علي فقال : قول من [هذا ؟ فقلت[2] : قول ـ] أبي تراب ، فتظر الحجاج فقال : إنا لم نعب على قضائه ، إنما عبنا كذا وكذا .

[١١٢٩٢] [حدثنا فضيل[3]] عن بسام عن فضيل عن ابراهيم فى امرأة تركت أختها لابيها و أمها ، وجدها [وأمها ، فلاختها ـ] لابيها وأمها النصف ، ولأمها الثلث ، وللجد السدس فى [قول علي ، و[3]] كان عبد [الله يقول[3]] : للام السدس وللجد الثلث وللاخت النصف ، و [كان عبد الله يقول : لم يكن الله[3]] ليرانى أفضل أما على جد فى هذه الفريضة و لا فى غيرها [من الحدود ، وكان زيد يعطى[4]] الأم الثلث والأخت ثلث ما بقى : قسمها زيد على تسعة [أسهم : للام الثلث ثلاثة أسهم وللاخت[3]]

(١) راجع سنن سعيد ١/٢٨ .
(٢) فى م : فقال .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه سعيد فى السنن ١/٢٩ و لم يذكر قول عثمان و ابن عباس ، و راجع تعليقنا على الحديث الذى قبله ، و أخرج عبد الرزاق من طريق الأعمش عن ابراهيم قال : كان عمر وابن مسعود لا يفضلان أما على جد ـ راجع مصنفه ١٠/٢٦٩ ، و أخرج عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٦٤ من طريق عطاء عن ابن عباس أنه كان يرى الجد أبا .

ثلث ما بقي سهمان ، وللجد أربعة أسهم ، وكان عثمان يجعلها [بينهم أثلاثا : للام الثلث وللاخت[1]] الثلث وللجد الثلث ، وكان ابن عباس يقول[2] : الجد [بمنزلة الأب[1]] .

[١١٢٩٣] [حدثنا[1]] ابن إدريس عن أبيه عن عمرو بن مرة قال : كان عبد الله يقول[3] في [أخت وأم و جد : للاخت[1]] النصف ، والنصف الباقي بين الجد والأم .

[١١٢٩٤] حدثنا [وكيع عن سفيان عن منصور[1]] عن إبراهيم عن عمر في أخت وأم و جد ، قال : للاخت النصف وللام السدس[4] ، وما بقي فللجد - قال أبو بكر : فهذه في قول علي و عبد الله من ستة أسهم ، و في قول زيد بن ثابت من تسعة أسهم .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد في السنن ١/٢٩ و لم يذكر قول عثمان و ابن عباس ، و راجع تعليقنا على الحديث الذي قبله ، و أخرج عبد الرزاق من طريق الأعمش عن ابراهيم قال : كان عمر وابن مسعود لا يفضلان أما على جد - راجع مصنفه ١٠/٢٦٩ ، و أخرج عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٦٤ من طريق عطاء عن ابن عباس أنه كان يرى الجد أبا .

(٣) سقط من م .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٢ من طريق يزيد بن هارون عن سفيان .

(١٩٧٨) فى ابنة و أخت و جد ، و أخوات عدة[١] و جد و إبنة

[١١٢٩٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله أنه قال فى ابنة/ وأخت وجد : [أعطى[٢]] الابنة النصف ، وجعل ما بقى بين الجد والأخت ، له نصف ولها نصف ، وسئل عن [ابنة وأختين[٢]] وجد ، فأعطى البنت النصف ، وجعل ما بقى بين الجد والأختين ، له نصف ولهما نصف ، وسئل عن ابنة وثلاثة أخوات وجد ، فأعطى البنت النصف ، وجعل للجد [خمسى[٣] ما بقى و[٢]] أعطى الاخوات خمسا خمسا[٤] .

[١١٢٩٦] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن [عبيدة[٢]] فى ابنة وأخت وجد ، قال : هى من أربعة : سهمان للبنت ، وسهم للجد ، وسهم للاخت ، [قلت له : فان ـ] كانتا أختين ؟ قال : جعلها عبيدة من أربعة : للبنت سهمان ، وسهم للجد ، وللاختين [سهم[٢]] ، *قال : جعلها مسروق من عشرة : للبنت خمسة أسهم* و [للجد سهمان[٢]] ولكل واحدة منهن سهم سهم .

(١) زيد فى الأصل و م : وابن ، و ليس فى صورة المسألة الآتية .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) من سنن سعيد ، و فى م : خمس .

(٤) أخرجه سعيد فى السنن ١/٢٩ من طريق أبي معاوية وفرقه فى ثلاثة أحاديث، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٧١ والبيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥٠ من طريق سفيان الثورى عن الأعمش . =

[١١٢٩٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيـان عن الأعمش عن إبراهيم عن مسروق فى بنت وثلاث أخوات وجد قال: من عشرة: للبنت النصف خمسة، وللجد سهمان، ولكل أخت سهم[1].

[١١٢٩٨] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة فى ابنة وأخت وجد، قال: من أربعة سهمان: للبنت النصف وسهم للجد وسهم للاخت[2].

[١١٢٩٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن مسروق[3] فى ابنة وأختين وجد، قال: من [ثمانية أسهم[4]]: للبنت النصف أربعة، وللجد سهمان، ولكل أخت سهم.

[١١٣٠٠] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن [فضيـل عن ابراهيم[4]] فى رجل [ترك ابنته و أخته[4]] لأبيه و أمه وجدا؛ فلابنته النصف ولجده السدس [و ما بقى فلاختـه[4]] فى [قول[5] عـلى، لم يكن يزيد الجد[4]] مع

= (٥-٥) ما بين الرقمين ساقط من م.

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٠ من طريق سفيان عن الأعمش عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله.

(٢) مضى هذا الحديث فى نفس الباب الجارى من طريق جرير عن منصور.

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٠ من الطريق الذى ذكرناه فى الحديث الثالث من هذا الباب و استمرارا له.

(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م. =

الولد على السدس شيئا ، و فى قول عبد الله لابنته [النصف ، و ما بقى فبين الاخت والجد ، فان[1]] كانتا أختان فما بقى بين الأختين والجد فى قول عبد الله وزيد [5] [و فى قول على : للجد السدس[1]] [ولأختيه[1]] ما بقى ، و إن كن ثلاث أخوات مع الابنة والجد فللابنة النصف [وللجد خمسا ما بقى ، وللاخوات[1]] ثلاثة أخماس فى قول عبد الله و زيد - قال أبو بكر : فهذه فى قول [على من ستة أسهم [5] و فى قول[1]] عبد الله و زيد من عشرة أسهم : خمسة للبنت وسهمان للجد وللاخوات [سهم سهم[1]] .

[١١٣٠١] حدثنا وكيع عن فطر قال : قلت للشعبي : كيف قول على فى ابنة وأخت وجد ، [قال : من أربعة [5] قال : قلت[1]] : إنما هذه فى قول عبد الله[2] .

(١٩٧٩) فى امرأة تركت زوجها و أمها و أخاها لأبيها وجدها

[١١٣٠٢] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل قال : قال إبراهيم

= (٥) راجع السنن الكبرى ٦/١٥٠

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) فانه عند عبد الله : للابنة النصف سهمان ، و للجد سهم وللاخت سهم ، وأما على فالمشهور عنه ستة أسهم : للابنة النصف : ثلاثة أسهم ، و للجد السدس سهم ، وما بقى فللاخت ، وهو سهمان - راجع السنن الكبرى ٦/٢٥٠ وسنن سعيد ١/٣٠

فى امرأة تركت زوجها و أمها و أخاها لأبيها وجدها للزوج النصف ثلاثة أسهم ، وللام الثلث سهمان ، وللجد سهم فى قول على و زيد ، و فى قول عبد الله : للزوج النصف وللام [ثلث ما[1]] بقى سهم ، [وللجد سهم[1]] وللاخ سهم ، فان كانا أخوين[2] أو اكثر من ذلك فللزوج النصف [وللام سهم وللجد[1]] سهم ، و بقى[3] سهم فهو لاخوته فى قول على و زيد و عبدالله .

[١١٣٠٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق[4] قال : أتينا شريحا فسألناه عن زوج و أم و أخ و جد فقال : [للبعل الشطر ،[1]] وللام الثلث ، ثم سكت[5] ثم قال الذى[6] على رأسه : إنه لا يقول فى الجد شيئا ، قال : [فأتينا عبيدة[1]] فقسمها من ستة فى قول عبد الله ، فأعطى الزوج ثلاثة ، والأم سهما ، و الجد [سهما و الأخ -] سهما - [قال أبو بكر -] : فهذه فى قولهم جميعا من ستة أسهم .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) فى الأصل و م : اخوان .

(٣) من م ، و فى الأصل : ما بقى .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٠ من طريق سفيان ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩١ من طريق زهير عن أبي اسحاق مع بعض الزيادات .

(٥) زيد فى مصنف عبدالرزاق بين الحاجزين : فعاودته فقال : للبعل الشطر وللام الثلث ، قال : ثم سكت فعاودته فقال : للبعل الشطر وللام الثلث .

(٦) زيد فى مصنف عبد الرزاق : يقوم .

/٤٠ (١٩٨٠) امرأة تركت أختها لأبيها/ و أمها وجدها

[١١٣٠٤] [1]حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل عن ابراهيم فى امرأة تركت أختها [لأبيها[2]] و أمها وجدها فلاختها لابيها و أمها النصف، [ولجدها النصف[2]] فى قول على و عبد [الله[2]] ، وكان زيد يعطى الأخت الثلث والجد الثلثين[3] ـ قال ابوبكر : فهذه فى قول على و عبد الله من سهمين ، و فى قول زيد : من ثلاثة أسهم .

(١٩٨١) إذا ترك جده و أخته لأبيه و أمه و أخاه لابيه

[١١٣٠٥] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل [قال[2]] : قال إبراهيم فى رجل ترك جده و أخته لأبيه و أمه و أخاه لأبيه فللجد فى قضاء زيد الخمسان من عشرة : أربعة أسهم ، وللاخت [من الأب و الأم[2]] النصف خمسة ولأخيه لأبيه سهم ، الأخ من الأب فى قضاء زيد على [والأخت من الأب ـ] والأم كان لها ثلاثة أخماس المال فأعطيت

---

(١) و من هنا انقطعت نسخة م الى ما سننبه عليه .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه نظرا للسياق .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥٠ من طريق الأعمش عن ابراهيم فى حديث طويل .

النصف من أجل أن ثلاثة أخماس [أكثر من[1]] النصف ، وليس للاخت الواحد وأن قاسمها أكثر من النصف[2] ، [وكان عبد الله[1]] يعطى [الأخت من[1]] الأب والأم النصف والجد النصف ولا يعتد بالاخوة[3] [من الأب ، ولا يقاسم بهم الأخت من[1]] الأب والأم ، وكان على يجعل للاخت من الأب والأم النصف و [يجعل النصف بين الأخ[1]] و الجد ، و الجد كأحدهم ما لم يكن نصيب الجد أقل من السدس ، [ ] بقى سهما ، وإن كان أخوين فالنصف بينهما ، و إن كانوا [ ] ، قال أبوبكر: فهذه فى قول زيد من عشرة أسهم ، و فى قول [عبد الله : من سهمين ، و فى قول على : من أربعة ، و[1]] على يجعلها من ستة إذا كثر الاخوة .

(١) فى الأصل بياض ملأناه نظرا للسياق .

(٢) هذا القسم أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥١ من طريق مغيرة عن ابراهيم و الشعبي بلفظ « و فى قول زيد من عشرة أسهم : أربعة أسهم للجد و أربعة للاخ ، وسهمان للاخت ، ثم يرد الأخ على الأخت ثلاثة أسهم فتستكمل النصف و يبقى له سهم .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥١ من طريق مغيرة عن ابراهيم و الشعبي ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٢ من طريق الأعمش عن ابراهيم .

(١٩٨٢) فى امرأة ماتت و[تركت اختها لأبيها[١]] و أمها و اخاها لأبيها و جدها

[١١٣٠٦] [٢]حدثنا [ابن فضيل عن بسام عن[٣]] فضيل قال : قال إبراهيم فى امرأة تركت أمها و أختها لأبيها و أمها و أخاها لأبيها وجدها : قضى فيها زيد أن للام السدس وللجد خمسى[٤] ما بقى ، فللاخت ثلاثة أخماس ما بقى [رد[١]] الأخ على أخيه و لم يرث شيئا ، وقضى فيها عبد الله أن للاخت ثلاثة أسهم ، وللام سهم ، وللجد سهم ، و قضى فيها على أن للاخت من الأب ثلاثة أسهم و للام[٥] سهم ، و بقى سهمان : للجد سهم وللاخ سهم ، [قال أبو بكر] : فهذه [فى قول على[٣]] و زيد من ستة أسهم ، و فى قول عبد الله من خمسة .

(١٩٨٣) امرأة تركت [زوجها و أمها[٢]] وأربع اخوات لها من ابيها و أمها وجدها

[١١٣٠٧] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل عن إبراهيم قال

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه نظرا للسياق .

(٢) و من هنا تستأنف نسخة م .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) من م ، و فى الأصل : خمسا .

(٥) فى الأصل و م : الأم .

وجملة : قضى فيها زيد أن للزوج ثلاثة أسهم ، وللام سهم ، وللجد سهم ، وللاخوات [سهم ، وقضى فيها[1]] علي و عبد الله على تسعة أسهم : للزوج ثلاثة أسهم ، وللام سهم ، وللجد سهم ، [وللاخوات[1]] أربعة أسهم - قال أبو بكر : فهذه فى قول زيد من ستة أسهم ، و فى قول علي و [عبد الله من[1]] تسعة أسهم .

(١٩٨٤) فى هذه الفرائض المجتمعة من الجد و الاخوة و الأخوات

[١١٣٠٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن سالم عن الشعبي[2] فى أخت [3]لأب وأم[3] وأخ وأخت لأب وجد فى قول علي : للاخت من الأب والأم النصف ، وما بقي فبين الجد و الأخت والأخ من الأب على الأخماس : للجد خمسان ، وللاخت خمس ، و فى قول عبد الله : للاخت من الأب والأم النصف ، وللجد ما بقي ، وليس للاخ والأخت من الأب شيء ، و فى قول زيد : من ثمانية/ عشر سهما : للجد /٤١ الثلث [ستة ، وللاخ[1]] من الأب ستة ، وللاخت من الأب والأم [ثلاثة

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه البيهقي فى السنن الكبرى ٦/٢٥١ من طريق مغيرة عن ابراهيم والشعبي ، و راجع للمسألة الأولى عندنا المسألة الرابعة فى السنن تحت باب مسائل المعادة .

(٣-٣) من م ، و فى الأصل : لأم وأب .

وللاخت من الأب[١]] [٢]الأخ والأخت[٢] ثلاثة ثم يرد من الأب[٣] على [الأخت من الأب[٤]] والأم ستة أسهم ، فاستكملت النصف تسعة ، و بقى لهما[٥] ثلاثة أسهم : للاخ سهمان وللاخت [سهم ، و [٦]فى أختين[٦] ـ [٤]] لأب [و أم[٧]] [وأخ لأب وجد[٤]] فى قول علي : للاختين من الأب والأم الثلثان ، و ما بقى فبين [الجد والأخ[٨] ، و فى قول عبد الله : للاختين من[٤]] الأب والأم الثلثان ، وللجد ما بقى ، وليس للاخ من الأب [شىء ، و فى قول زيد : هى ثلاثة أسهم : للجد سهم ، وللاخ[٤]] سهم وللاختين سهم ، ثم يرد الأخ من الأب على الأختين من [الأب والأم سهمه[٩]، فتستكملان[٤]] الثلثين ، و لم يبق له شىء ، و فى أختين[١٠] لأب و أم وأخت لأب و جد فى

(١) زيد من سياق السنن الكبرى .

(٢-٢) من م ، و فى الأصل : الاخت و الأخ .

(٣) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : الأخت .

(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٥) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : لها .

(٦-٦) من السنن الكبرى ، و فى م : بقى اختان ، وهذه المسألة هى المسألة الخامسة فى السنن الكبرى .

(٧) زيد من السنن الكبرى .

(٨) زيد فى السنن الكبرى : نصفان .

(٩) من السنن الكبرى ، و فى الأصل : سهمها .

(١٠) وهذه هى المسألة السادسة فى السنن الكبرى ـ راجع ٦/٢٥٢

[قول علي و عبد الله : للاختين[١]] [٢]للاب والأم[٢] الثلثان ، و ما بقي للجد ، وليس للاخت من الأب شيء و في [قول زيد : من خمسة أسهم[٣] : للجد[١]] سهمان ، و للاختين من الأب و الأم سهمان ، و للاخت من الأب سهم ، ثم ترد [الأخت من الأب على -] الأختين من الأب و الأم سهمها[٤] ، و لم يبق لها شيء ، و في أختين[٥] لأب و أم [وأخ[٦]] وأخت [لأب وجد في قول -] علي : للاختين من الاب والأم الثلثان ، وللجد السدس ، و ما بقي فبين الأخت و الأخ من الأب للذكر مثل حظ الأنثيين ، و في قول عبد الله : للاختين من الأب و الأم الثلثان ، وللجد ما بقي ، وليس للاخ والأخت من الأب شيء ؛ و في قول زيد : من خمسة عشر[٧] سهما : للجد الثلث خمسة أسهم ، وللاخ من الأب أربعة ، وللاخت من الأب سهمان ،

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢-٢) في م : للام و الأب .

(٣) وورد في السنن الكبرى : عشرة أسهم ، وقسمها بأن للجد أربعة أسهم و للاخوات سهمان سهمان ، فالاختلاف لفظي فقط .

(٤) في الأصل و م : سهمهما .

(٥) وهذه هي المسألة السابعة في السنن الكبرى .

(٦) زيد من السنن الكبرى .

(٧) وورد في السنن الكبرى تقسيمها على ثلاثة أسهم : للجد الثلث وهو سهم ، و سهمان للاختين من الأب و الأم ، قاسمتا بهما و لم يرثا شيئا .

وللاختين من [الأب[1]] و الأم أربعة ، ثم يرد الاخ والأخت من الأب على الاختين من [الأب نصيبهما[1]] ، تستكملان الثلث و لم يبق[2] لهما شيء[3] و في أختين[4] لأب و أم و أختين لأب و جد في قول علي و عبد الله : للاختين من الأب والام الثلثان[3] و للجد ما بقي ، وليس للاختين من الأب [شيء ، و في[1]] قول زيد : من ستة أسهم : للجد سهمان ، وللاختين من الأب والام سهمان[4] وللاختين [من الاب سهمان[1]] ثم ترد الاختان من الأب على الاختين من الاب والام سهميهما ، فتستكملان [الثلثين[1]] ، و لم يبق لهما شيء ، و في أخت لاب وأم وثلاث أخوات لأب و جد[5] في قول[6] علي و[6] عبد الله : للاخت من الأب والام النصف ، وللاخوات من ثلاث السدس تكملة الثلثين[3] وللجد ما بقي ، و في قول زيد : ثمانية عشر سهما : للجد الثلث ستة ، و للاخت من الأب و الأم ثلاثة أسهم ، و للاخوات

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) من م ؛ و في الأصل : لما يبق .
(٣) من م ، و في الأصل : الاختين .
(٤) زيد في الأصل و م : و للاخت (من الأب) سهمان ؛ ثم ترد الأختان من الأب على الأختين من الأب و الأم سهمان (و في م : سهمين) ، و العبارة في الأصل جاءت متكررة .
(٥) وهذه هي المسألة الثانية (الفرعية) في السنن الكبرى .
(٦-٦) سقط ما بين الرقمين من م .

للجد الثلث ستة ، وللاخت من الأب والأم ثلاثة أسهم ، وللاخوات من الأب تسعة أسهم ؛ ثم ترد الاخوات من الأب على الاخت من الاب و الأم ستة أسهم ، فاستكملت النصف تسعة ، و ما[1] بقي لهن سهم سهم[3] و في [أختين لأب وأم[2]] وأخ وأختين لأب وجد في قول علي : للاختين من الأب [و الأم الثلثان ، وللجد[2]] السدس[3] و ما بقي فبين الأخ و الأختين من الأب للذكر مثل حظ الأنثيين[3] [و في[2]] قول عبد الله : للاختين من الأب والأم الثلثان ، وللجد ما بقي ، وليس للاخ [والأختين[2]] من الأب شيء ، و في أم وأخت/ وجد[3] في قول علي : للاخت /٤٢ [النصف[3] و للام الثلث[4] وللجد[2]] ما بقي و [في[2]] قول زيد : من تسعة أسهم : للام الثلث [ثلاثة وللجد أربعة وللاخت[2]] سهمان ، جعله معها بمنزلة الأخ ، و في قول عثمان : للام [الثلث ، وللجد الثلث ، وللاخت[2]] الثلث ، و في قول ابن عباس : للام الثلث ، وللجد[5] ما بقي ، [ليس للاخت

(١) سقط من م .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) هذه المسألة مضت عندنا غير بعيد ؛ و أخرجه عبد الرزاق في ١٠/٢٦٩ - ٢٧٠ من طريق رجل عن الشعبي[3] و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٢ من طريق الشعبي و ابراهيم .
(٤) من مصنف عبدالرزاق ، و في م : ثلث ما بقي .
(٥) زيد في الأصل و م : الثلث ، ولم تكن الزيادة في مصنف عبد الرزاق لحذفناها.

شيء ، لم يكن يورث[1] أخا و أختا مع جد شيئا [و في قول ابن مسعود : للاخت النصف ، و للام السدس ، وللجد الثلث[2]] .

(١٩٨٥) قول زيد في الجد (و تفسيره[1])

[١١٣٠٩] حدثنا معاوية بن هشام قال ثنا سفيان[3] عن الأعمش عن إبراهيم قال : [كان زيد يشرك الجد في[1]] الثلث مع الاخوة والأخوات ، فاذا بلغ الثلث أعطاه الثلث ، [وكان للاخوة[1]] والأخوات ما بقي ، و لا للاخ لأم و لا للاخت لأم مع الجد شيء ، و يقاسم الاخوة [من الأب الاخوة[1]] من الأب والام و لا يورثهم شيئا ، فاذا كان أخ[4] لأب و أم وجد أعطى الجد النصف ، و إذا كانا أخوين [و جد[5]] أعطاه الثلث ، فان زادوا أعطاه الثلث ، و كان للاخوة ما بقي ، وإذا كانت أخت وجد أعطاه [6]مع الاخوة[6] الثلثين ، وللاخت الثلث ، و إذا كانتا أختين أعطاهما النصف و له النصف ، ما دامت المقاسمة خيرا له ، فان لحقت فرائض امرأة

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٠ من طريق ابن المبارك عن سفيان ، و أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٢٦٧ من طريق سفيان .

(٤) في السنن الكبرى : أخا .

(٥) زيد من السنن الكبرى .

(٦-٦) ليس ما بين الرقمين في السنن الكبرى .

أو[١] أم أو[١] زوج أعطى أهل الفرائض [فرائضهم ، و ما بقي[٢]] قاسم الاخوة والأخوات ، فان كان ثلث ما بقي خيرا له من المقاسمة أعطاه [ثلث ما بقي ، و إن[٢]] كانت المقاسمة خيرا له [من ثلث ما بقي[٣]] أعطاه المقاسمة ، و إن كان سدس جميع المال خيرا له من المقاسمة أعطاه السدس ، و إن كانت المقاسمة خيرا له من [سدس[٣]] جميع المال [أعطاه[٣]] المقاسمة .

(١٩٨٦) من كان لا يفضل أما على جد

[١١٣١٠] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش[٤] عن إبراهيم عن عمر و عبد الله أنهما كانا [لا[٣]] يفضلان أما على [جد[٢]] .

(١٩٨٧) إختلافهم فى أمر الجد

[١١٣١١] حدثنا وكيع قال ثنا [الأعمش عن[٢]] عمرو بن مرة عن عبد الله [بن[٢]] سلمة عن عبيدة قال : إنى لأحيل الجد على مائتى قضية .

[١١٣١٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عبيدة قال حفظت عن عمر مائة قضية مختلفة[٥] .

---

(١) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م « و » .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) زيد من السنن الكبرى

(٤) أخرجه البيهقي فى السنن الكبرى ٦/٢٥٢ من طريق سفيان عن الأعمش ، وكذلك عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٦٩ ؛ وأخرجه سعيد فى السنن ١/٢٧ من طريق أبي معاوية عن الأعمش .

—

[١١٣١٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق[١] عن عبيدالله[٢] ابن عمرو الخارف أن رجلا سأل عليا عن فريضة فقال : هات إن لم يكن فيها جد .

[١١٣١٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن [أيوب عن[٣]] سعيد بن جبير عن رجل من مراد قال : سمعت عليا يقول : من أحب أن يتقحم جراثيم جهنم [فليقض بين[٣]] الجد والاخوة[٤] .

[١١٣١٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق قال : اتينا شريحا [فسألناه فقال الذى[٣]] على رأسه : إنه لا يقول فى الجد شيئا[٥] .

[١١٣١٦] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل[٦] عن [الشعبي قال :

=(٥) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٦٢ من طريق ابن سيرين عن عبيدة ، و أورده المتقى فى الكنز ١١/٥١ برمز « ش » وغيره .

(١) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٩ من طريق اسرائيل عن أبي اسحاق .
(٢) من نسخة الدارمى ، و فى الأصل و م : عبيدة ، و فى السنن : عبد الله .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٩ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٦٣ من طريق معمر عن ايوب ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٢٤ من طريق سفيان ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٥ من طرق يزيد بن هارون عن سفيان .
(٥) مضى الحديث عندنا فى باب « فى امرأة تركت زوجها و أمها و أخاها لأبيها وجدها » فراجعه هناك . =

حدثني[١] - [٢]] في [أمر الجد ما اجتمع[٢]] عليه الناس - يعني قول زيد .

[١١٣١٧] حدثنا عبد الأعلى عن [معمر عن الزهري عن سعيد أن عمر كتب في[٢]] امر الجد و الكلالة في كتف ثم طفق يستخير ربه ، فلما طعن دعا بالكتف فحاها ، ثم قال : [إني كنت كتبت[٢]] كتابا في الجد والكلالة ، وإني قد رأيت أن أردكم على ما كنتم عليه[٣] ، [و لم يدروا ما كان في الكتف[٢]] .

[١١٣١٨] حدثنا ابن علية عن أيوب عن سعيد قال : حدثني رجل من [من مراد عن علي قال : من أحب[٢]] أن يتقحم في جراثيم جهنم فليقض بين الاخوة و الجد[٤] .

(١٩٨٨) في (الجدة ما لها من الميراث ؟[٥])

[١١٣١٩] حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن قبصة قال : [جاءت

= (٦) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٣٩١ من طريق عيسى بن يونس عن اسماعيل ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٢٦١ من طريق ابن التيمي عن اسماعيل .

(١) في السنن و المصنف : خذ ـ مكان : حدثني .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٠١ - ٣٠٢ من طريق معمر ، وأورده المتقي في الكنز ٦/٧٧ برمز « عب » و « ش » و اللفظ لصاحبنا .

(٤) مضى الحديث قبل ثلاثة أحاديث فليراجع .

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٠٠ من طريق يونس عن ابن شهاب ؛ =

الجدة بالأم و[١] ابن الابن[٢] بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر فقالت: إن ابن ابني أو ابن [ابنتي مات -]، وقد أخبرت أن/ لي حقا، فقال أبوبكر : ما أجد لك في كتاب الله من حق، و ما سمعت فيك شيئا من رسول الله صلى الله عليه و سلم، وسأسأل الناس، قال فشهد المغيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه و سلم أعطاها السدس، فقال : من يشهد معك؟ قال : محمد بن مسلمة، فشهد فاعطاها السدس. وجاءت الجدة التي تخالفها إلى عمر [فأعطاها[١]] السدس فقال : إذا اجتمعتما فهو بينكما، زاد معمر : وأيكما انفردت به فهو لها. ٤٣/

[١١٣٢٠] [حدثنا معاوية[١]] بن هشام قال ثنا شريك عن ليث عن طاوس عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى الجدة السدس[٣].

= وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٢ من طريق الأشعث عن الزهري مرسلا و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٧٤ من طريق معمر عن الزهري، و أخرجه سعيد في السنن ١/ ٣ من طريق سفيان.

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) زيادة «بالأم و ابن الابن» لم ترد في أي مرجع.

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٠٠ من طريق مسلم بن قتيبة عن شريك وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩١ من طريق أبي نعيم عن شريك، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٣٤ من طريق عبد الله بن طاوس عن أبيه.

[١١٣٢١] حدثنا زيد بن الحباب[1] عن أبي المنيب[2] عبيد الله بن عبد الله قال : [حدثني[3]] ابن بريدة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أطعم الجدة السدس إذا لم يكن [أم[4]] .

[١١٣٢٢] حدثنا أبو أسامة قال أخبرنا ابن عمير عن أيوب عن رجل عن طاوس قال : الجدة بمنزلة [الأم ، ترث[3]] ما ترث الأم[5] .

(١٩٨٩) فى الجدات كم ترث منهن ؟

[١١٣٢٣] حدثنا وكيع [قال حدثنا[3]] سفيان عن منصور[6] عن إبراهيم قال : أطعم النبي صلى الله عليه و سلم ثلاث جدات ، قال : قلت لابراهيم : من[7] ؟ قال : جدتين من أبيه و أم أبيه و جدته أم أمه[8] .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٢٦/٦ من طريق يحيي بن أبي طالب عن زيد بن الحباب ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٣٣٢/٩ من طريق عبد العزيز ابن أبي رزمة عن عبيد الله .

(٢) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : أبي المسيب .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م

(٤) زيد من السنن الكبرى و المحلى ؛ و زيد مكانه فى م : ابن .

(٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٣٣٢/٩ من طريق ليث عن طاوس .

(٦) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٢ من طريق شعبة عن منصور ؛ وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢٧٣/١٠ من طريق سفيان ، و أخرجه سعيد فى السنن ٣٠/١ من طريق سفيان بن عيينة وغيره عن منصور ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٣٦/٦ من طريق يزيد بن هارون عن سفيان وغيره . ــ

[١١٣٢٤] حدثنا معتمر عن برد عن مكحول قال : يرث من الجدات ثلاثة ، و أقعد الجدات فى النسب أحقهن بالسدس[1] .

[١١٣٢٥] حدثنا عبد الأعلى عن داود عن عامر قال : إذا اجتمع اربع جدات لم يرث ابن أبى الابن .

[١١٣٢٦] حدثنا وكيع[2] قال ثنا الأعمش عن إبراهيم عن ابن مسعود قال : يرث ثلاث جدات[3] : جدتان [من قبل الأب[4]] و جدة من قبل الأم[5] .

[١١٣٢٧] حدثنا ابن مهـــدى عن حماد بن سلمة عن ليث [عن

= (٧) زيد فى بعض المراجع : هن .

(٨) وقع فى الأصل و م : جدى بن ابه وامرامه وجدته امراته ـ كذا ، و فى مصنف عبد الرزاق : جدتا أبيه أم أمه و أم أبيه وجدته أم أمه ، و فى السنن الكبرى و سنن الدارمى : جدتاك من قبل أبيك و جدتك من قبل أمك ، و فى سنن سعيد : جدتى أبيه أم أمه و أم أبيه ، و ام أم الأم .

(١) ذكر ابن حزم فى المحلى ٩/ ٣٤٠ : و أيتهن كانت أقرب فهى أحق ، ثم قال : وبه يقول الحسن البصرى ومكحول .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٣٦ من طريق يحيى بن يحيى عن وكيع ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٢٣ من طريق محمد بن سالم عن الشعبى .

(٣) فى م : اخوات .

(٤) زيد من م إلا أن فيه « الأم » فصححناه من السنن الكبرى وسنن سعيد .

(٥) من السنن الكبرى وسنن سعيد ، و فى الأصل و م : الأب .

طاوس عن ابن][1] عباس قال : ترث الجدات الأربع جميعا[2] .

[١١٣٢٨] حدثنا ابن علية عن [سهم القرافصي[3] قال[1]]: كان جابر ابن زيد يورث أربع جدات[4] .

[١١٣٢٩] حدثنا يزيد بن هارون [عن هشام عن[1]] الحسن سئل عن أربع جدات فقال : يرث منهن ثلاث ، و [يلغى أم أبي[1]] الأم[5] .

[١١٣٣٠] حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن محمد أنه كان يورث تسع جدات [ويقول : إذا كانت[1]] إحدى الجدات أقرب فهو لها دونهم[6] .

[١١٣٣١] حدثنا عبد [الأعلى عن يونس [7]عن الحسن[7] أنه[1]] كان يورث ثلاث جدات ويقول : أيتهن كانت أقرب فهو [لها دون الأخرى ، فاذا[1]] استوتا[8] فهو بينهما .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ٢٣٥/٩ من طريق حماد بن سلمة ، وكذلك البيهقي في السنن ٢٣٦/٦
(٣) لا تتضح الكلمتان في م .
(٤) ذكره ابن حزم في المحلى ٩/ ٣٣
(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٣٦/٦ من طريق حميد عن الحسن ، و أخرجه سعيد في السنن ٣٢/١ من طريق يونس عن الحسن .
(٦) و المشهور عن محمد توريث أربع جدات كما في سنن سعيد ٣٢/١ : وكان ابن سيرين يورث أربعا إذا كانت قرابتهم سواء .
(٧-٧) ليس ما بين الرقمين في م و إنما زدناه من سنن سعيد ٣٢/١ =

[١١٢٣٢] حدثنا حسين بن علي عن زائدة [عن منصور قال : قال إبراهيم[1]] : جعل النبي صلى الله عليه و سلم : بين جدة من قبل أمه و جدتين [من قبل أبيه السدس ، قال -] زائدة : قلت لمنصور : التي من قبل أبيه أم أبيه و أبي[2] أمه ؟ قال : نعم .

[١١٢٣٣] [حدثنا حسين[1]] بن علي عن زائدة عن منصور قال : قال إبراهيم : إذا كانت الجدات [من نحو واحد بعضهن[1]] أقرب سقطت القصوى .

[١١٢٣٤] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل قال : قال إبراهيم : يرث الجدات السدس ، فان كانت واحدة [أو[1]] اثنتين أو ثلاثا فبينهن سهم ، في قول علي و زيد[3] إذا اجتمعن ثلاث جدات هن إلى الميت شرع سواء قال : بينهن سهم[4] [سواء[5]] تكون جدة الأم و جدة من[6] الأب أم

= (٨) من م ، و في الأصل : استويا .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) من م ، و في الأصل : ابن .

(٣) راجع السنن الكبرى للبيهقي ٦/٢٣٧ حيث أخرجه من طريق الأعمش ابراهيم .

(٤) سقط من م .

(٥) زيد من م .

(٦) من م ، و في الأصل : بني .

أبيه و أم أمه ، و في قول عبد الله : إذا اجتمعن ثلاث جدات كان بينهن السدس ، وإن كان بعضهن أقرب نسبا [إن[١]] لم يكن بعضهن أمهات بعض .

٤٤/ [١١٣٣٥] حدثنا وكيع [قال حدثنا سفيان[٢]] عن أشعث/ عن الشعبي عن مسروق قال : جئن أربع جدات يتساوقن إلى مسروق فورث ثلاثا و طرح أم[٣] أبي الام[٤] .

[١١٣٣٦] حدثنا عبد السلام [بن حرب[١]] عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب أن جدتين أتتاه شريحا فجعل السدس بينهما[٦] .

[١١٣٣٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابن سيرين قال : كان عبد الله يورث [الجدات[١]] و إن كن عشرا ، ويقول : إنما هو سهم أطعمه إياهن رسول الله صلى الله عليه و سلم .

(١) زيد نظرا للسياق ، و العبارة في السنن الكبرى : و يورثهن و إن كان بعضهن أقرب من بعض إلا أن تكون إحداهن أم الأخرى .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) من م و المراجع ، و في الأصل : ابن .
(٤) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٢٧٤ من طريق سفيان الثوري ، وأخرجه الدارمي في السنن ص: ٣٩٣ وهق في السنن ٦/٢٣٦ من طريق يزيد بن هارون عن الأشعث ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٣٢ من طريق هشيم عن أشعث .
(٥) من م ، و في الأصل : اتيا .
(٦) أخرجه سعيد في السنن ١/٣٥ - ٣٦ من طريق منصور عن أنس بن سيرين .

[١١٣٣٨] حدثنا أبو معاوية عن الأشعث عن الشعبي قال : جاءت أربع جدات [يتساوقن إلى[١]] مسروق فورث ثلاثا و طرح واحدة أم أبي الأم[٢] .

[١١٣٣٩] حدثنا يعلى عن يحيى عن القاسم[٣] قال : توفى رجل و ترك جدتيه أم أمه و أم أبيه[٤] فورث أبوبكر أم أمه[٥] وترك الأخرى، فقال [له[٦]] رجل من الأنصار[٧] : لقد تركت امرأة لو أن الجدتين ماتتا و ابنهما[٨] حي ما ورث من التي ورثتها منه شيئا ، و ورث التي تركت ابن

---

(١) زيد نظرا للسياق ، و العبارة في السنن الكبرى : و يورثهن و إن كان بعضهن أقرب من بعض الا أن تكون إحداهن أم الاخرى .

(٢) مضى في نفس الباب من طريق وكيع عن سفيان عن أشعث .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٧٥ من طريق ابن عيينة عن يحيي ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٣١ من طريق هشيم عن يحيي ، و أخرجه ابن حزم في المحلى ٩/٣٣٤ من طريق يحيي ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٣٥ من طريق مالك وغيره عن يحيي .

(٤-٤) في الأصل و م : جد أبيه امرأته و امرأته ، و التصحيح من المحلى وسنن سعيد .

(٥-٥) من المحلى وسنن سعيد ، و في الأصل و م : امرأته .

(٦) زيد من المراجع كلها .

(٧) هو عبد الرحمن بن سهل - كما في مصنف عبد الرزاق .

(٨) من م ، و في الأصل : ابنتها ، و في السنن الكبرى : هو .

ابنه ، فورثها أبو بكر فشرك بينهما[1] [في السدس[2]] .

(١٩٩٠) من كان يقول: إذا اجتمع الجدات فهو للقربى منهن

[١١٣٤٠] حدثنا [ابن عيينة[2]] عن أبي الزناد[3] سمعت خارجة بن زيد و سليمان بن يسار وطلحة بن عبد الله بن عوف[4] [يقولون: إذا كانت الجدة التي من قبل الأم[2]] أقرب فهي أحق به .

[١١٣٤١] حدثنا وكيع قال ثنا بشير عن عبد [الله بن ذكوان عن خارجة بن زيد قال إذا : كانت[2]] الجدة من قبل الأم أقعد من الجدة [التي[2]] من قبل الأب كان [السدس لها ، و إذا كانت الجدة من قبل الأم[2]] أقعد من الجدة من قبل الأم كان السدس بينهما[5] .

[١١٣٤٢] حدثنا [وكيع عن فطر عن شيخ من أهل[6]] المدينة عن

(١) في م : بينهم .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) في الأصل و م : ابن أبي الوناد - خطأ ، و الحديث أخرجه سعيد في السنن ٣٣/١ من طريق سفيان ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٧٥ - ٢٧٦ من طريق سفيان بن عيينة ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٣٧ من طريق وكيع عن سفيان .

(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : عون .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٧٥ من طريق الثوري عن ابن ذكوان .

(٦) في الأصل بياض ملأناه من السنن الكبرى ٦/٢٣٧ حيث أخرج الحديث=

خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت قال : [إذا كانت [الجدة من قبل الأم أقعد[1]] من الجدة من قبل الأب كان لها السدس ، و إذا كانت الجدة من قبل [الأم هي أقعد من الجدة[1]] من قبل الأم كان السدس بينهما[2].

[١١٣٤٣] حدثنا حفص بن غياث عن أشعث [عن الشعبي عن علي[3]] و زيد قالا في الجدات : السهم لذوى القربى[4] منهن .

[١١٣٤٤] حدثنا عبد الوهاب [الثقفي عن خالد[3]] عن محمد قال : الجدتان أيهما أقرب فلها الميراث .

[١١٣٤٥] حدثنا سهل بن يوسف عن حميد[5] عن عمار مولى بني هاشم

= من طريق يحيي بن يحيي عن وكيع ، و أخرجه أيضا عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٧٦ من طريق الثورى عن فطر .

(١) في الأصل بياض ملأناه من السنن الكبرى ٦/٢٣٧ حيث أخرج الحديث من طريق يحيي بن يحيي عن وكيع ؛ و أخرجه أيضا عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٧٦ من طريق الثورى عن فطر .

(٢) هذا الحديث بتمامه ساقط من م .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) الكلمة صورتها في الأصل و م : البرلا ـ كذا ، و الحديث أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٢ و البيهقي في السنن ٦/٢٣٧ يزيد بن هارون عن أشعث و اللفظ فيها « فالسهم لذوى القربى » و أخرجه سعيد في السنن ١/٢٣ من طريق هشيم عن أشعث (محمد بن سالم) ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٧٦ من طريق الثورى عن أشعث . =

عن زيد بن ثابت فى الجدات ، إذا كانت الجدة أقرب فهى[١] أحق .

(١٩٩١) من قال لا تحجب الجدات إلا الأم

[١١٣٤٦] حدثنا عفان قال ثنا أبو عوانة عن سليمان عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : قال عبدالله لا [تحجب الجدات[٢]] إلا الام[٣].

(١٩٩٢) من ورث الجدة و ابنها حى

[١١٣٤٧] حدثنا سفيان بن [عيينة عن[٢]] ابراهيم بن ميسرة[٤] سمع

= (٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٣٧ من طريق خالد عن حميد، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٣٣٩ من طريق سفيان الثورى عن حميد .

(١) فى الأصل « فهو » خطأ .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٧ من طريق سفيان عن الأعمش ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٣٢ من طريق أبى معاوية عن الأعمش، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٣٤١ من طريق وكيع عن الأعمش، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٣٧ من طريق شريك عن الأعمش ، وليس فى واحد من هذه المراجع زيادة « عن علقمة » .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٦ من طريق يحيى بن يحيى عن سفيان ابن عيينة، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٣٣ من طريق سفيان ، وأخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩١ و عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٧ من طريق ابن جريج عن ابراهيم بن ميسرة ، وأخرجه عبد الرزاق من طريق ابن عيينة أيضا .

سعيد بن المسيب أن عمر ورث [جدة[1]] رجل من ثقيف مع ابنها .

[١١٣٤٨] حدثنا حفص بن غياث عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي عمرو الشيباني قال : كان عبد الله يورث الجدة مع ابنها و ابنها حي[2] .

[١١٣٤٩] حدثنا إسماعيل بن علية عن سلمة بن علقمة عن حميد ابن هلال [عن أبي[3]] الدهما ، قال : قال عمران بن حصين : ترث الجدة و ابنها حي[4] .

[١١٣٥٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان [عن أشعث[3]] عن ابن سيرين أن النبي صلى الله عليه وسلم أطعم جدة من ابنها[5] السدس ؛ فكانت أول [جدة ورثت[3]] في الاسلام[6] .

(١) زيد من السنن الكبرى و سنن

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٦ ، وأخرجه سعيد في السنن ١/٣٦ كلاهما من طريق سفيان عن ابن أبي خالد ، و أخرجه ابن حزم هو الآخير من طريق سفيان عن ابن أبي خالد ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٢ من طريق ابراهيم .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٦ من طريق اسحاق بن ابراهيم عن ابن علية ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٢ من طريق أبي معمر عن ابن علية ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٣٥ من طريق هشيم عن سلمة بن علقمة مع بعض الزيادات .

(٥) في م : أبيها ـ كذا .

٤٥/ [١١٣٥١] حدثنا وكيع[1] قال ثنا حماد بن سلمة / عن عبد الله بن حميد بن عبد الرحمن الحميرى [عن أبيه[2]] قال : مات ابن لحسكة[3] الحبطى و ترك حسكة و أم[4] حسكة ، فكتب فيها أبو موسى إلى عمر بن الخطاب فكتب إليه عمر أن ورثها مع ابنها السدس .

[١١٣٥٢] حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة و هشام[5] عن أنس بن سيرين عن شريح أنه ورث جدة مع ابنها .

[١١٣٥٣] حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن أنه كان يورث الجدة و ابنها حى[6] .

[١١٣٥٤] حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن محمد أنه كان

(٦) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٢٧٧/١٠ من طريق سفيان الثورى ، وأخرجه فى السنن ٣٤/١ من طريق يونس عن ابن سيرين .

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٣٤١/٩ من طريق وكيع ، وأخرجه سعيد فى السنن ٣٥/١ من طريق حميد الطويل عن عبد الله بن حميد .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) من المحلى ، و فى الأصل و م : لحشله هنا وفيما يأتى .

(٤) من المحلى ، و فى الأصل و م : ابن .

(٥) فى الأصل و م : همام ، و التصحيح من مصنف عبد الرزاق ٢٧٨/١٠ حيث أخرجه من طريق هشام بن حسان ، وأخرجه سعيد فى السنن ٣٦/١ من طريق أيوب عن أنس بن سيرين

(٦) أخرجه سعيد فى السنن ٣٤/١ من طريق هشيم عن يونس .

[يورث الجدة[1]] مع ابنها و ابنها حي[2] .

[١١٣٥٥] حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن محمد أنه قال : أول [جدة أطعمت السدس[1]] فى الاسلام جدة أطعمت و ابنها حي[3] .

[١١٣٥٦] حدثنا معتمر بن سليمان عن ابن عون عن [أنس بن سيرين[1]] عن شريح أنه ورث جدتين أم أم و أم أب و ابنهما[4] حي[5] .

[١١٣٥٧] حدثنا محمد بن عبد [الله الزبيدى[1]] عن سفيان عن هشام عن أبيه أنه كان يورث الجدة و [ابنها حي[1]] [6] .

(١٩٩٣) (من كان[1]) لا يورثها وابنها حي

[١١٣٥٨] حدثنا عبد الأعلى عن [سعيد عن قتادة عن سعيد بن[1]] المسيب عن زيد بن ثابت قال : منعها[7] ابنها الميراث[8] .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) هذا الحديث ورد فى الأصل فقط مكررا ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٣٤ من طريق يونس عن محمد .
(٣) راجع تعليقنا على الحديث الرابع من هذا الباب .
(٤) من م ، و فى الأصل : ابنها .
(٥) راجع الحديث السادس من هذا الباب وليس فيه ذكر الجدتين ؛ و الحديث أخرجه سعيد فى السنن ١/٣٥ ـ ٣٦ من طريق خالد و منصور عن أنس ابن سيرين .
(٦) راجع المحلى ٩/٣٤٢ =

[١١٣٥٨/١] [حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن[١]] الزهري[٢] أن عثمان كان لا يورث الجدة أم الأب و ابنها حيّ ، قال [الزهري : و توفى ابن الزبير و لم[١]] تورث .

[١١٣٥٩] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل قال : قال إبراهيم : [لا تورث الجدة مع ابنها[١]] إذا كان حيا فى قول على وزيد[٣] ـ قال أبو بكر : سمعت وكيعا يقول : [الناس على هذا[١]] .

[١١٣٦٠] [حدثنا ـ] وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال : لم يورث أحد من [أصحاب النبي صلى الله عليه[١]] و سلم الجدة مع ابنها إلا ابن مسعود .

[١١٣٦١] حدثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي عروبة عن قتادة

= (٧) فى م : منع .
(٨) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٩ من طريق معمر عن قتادة ؛ وأخرج ابن حزم فى المحلى ٩/٣٤٠ من طريق سعيد بن المسيب عن ابن مسعود قال : منعها الذى به تمت .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٢ من طريق ابن المبارك عن معمر ، و أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٧ من طريق معمر .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٥ من طريق مغيرة عن فضيل ، وكذلك سعيد فى السنن ١/٣٤

عن سعيد بن المسيب أن زيدا لم يجعل للجدة مع ابنها ميراثا[1] .

[١١٣٦٢] حدثنا يزيد عن محمد بن سالم عن الشعبي عن علي وزيد أنهما لم يكونا يجعلان للجدة مع ابنها ميراثا[2] .

(١٩٩٤) في ابن الملاعنة مات وترك أمه ، ما لها من ميراثه ؟

[١١٣٦٣] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن مكحول قال: ابن الملاعنة يرث أمه ميراثه كله[3] .

[١١٣٦٤] حدثنا ابن علية عن يونس [عن الحسن[4]] قال : كان يقول : عنه[5] ميراث ولدها كله .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٥ من طريق يزيد بن هارون عن ابن أبي عروبة ، و أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٢٧٩ من طريق معمر عن قتادة .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٥ من طريق يزيد ؛ و أخرجه سعيد في السنن ١/٣٤ و عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٧٦ الأول من طريق هشيم عن محمد بن سالم و الآخر من طريق الثوري عن محمد بن سالم .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٤ من طريق نعمان عن مكحول ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٩ من طريق ابن جابر عن مكحول بلفظ « جعل رسول الله صلى الله عليه و سلم ميراث ابن الملاعنة لأمه ولورثتها من بعدها .

(٤) في الأصل بياض ملأناه من م .

[١١٣٦٥] حدثنا عباد بن العوام عن عمر[١] بن عامر عن حماد عن إبراهيم عن عبـــد الله قال فى ولد الملاعنة : ميراثه كله لأمه ، فان لم يكن [له[٢]] أم فهو لعصبته ، وقال إبراهيم : ميراثه كله لأمه ، ويعقل عنه عصبتها ، وكذلك ولد الزنا و [ولد[٢]] النصرانى و أمه مسلمة .

[١١٣٦٦] حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله فى [ابن الملاعنة[٢]] : ميراثه لأمه ، فان كانت أمه قد ماتت يرثه ورثتها[٣] .

[١١٣٦٧] حدثنا حميد بن [عبد الرحمن عن[٢]] حسن بن صالح عن مطرف عن الشعبى قال : يرث ابن الملاعنـــة أمه ، فان ماتت [ورثه من كان[٢]] يرث أمه[٤] .

= (٥) كذا هذه الكلمة فى الأصل و م ، والحديث أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٤ من طريق المعتمر عن يونس عن الحسن أنه كان يقول : ميراث ولد الملاعنة لأمه ، وذكره البيهقى عنه فى السنن الكبرى ٦/٢٥٨

---

(١) فى الأصل و م : محمد ، و التصحيح من سنن الدارمى ص : ٣٩٣ من طريق سالم بن نوح عن عمر بن عامر هذا .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرج معناه سعيد فى السنن ١/٣٨ من طريق الشعبى عن عبد الله .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٤ من طريق حجاج عن الشعبى ومن طريق الشيبانى عن الشعبى .

[١١٣٦٨] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا سعيد عن قتادة عن عبدالله قال : ميراث ابن الملاعنة لأمه[١] .

(١٩٩٥) من قال : للملاعنة الثلث ، و ما بقى في بيت المال

٤٦/ [١١٣٦٩] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا/ سعيد[٢] عن قتادة عن علي و زيد في ابن الملاعنة قالا : الثلث لأمه ، و ما بقى في بيت المال .

[١١٣٧٠] حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعى عن الزهرى [ترثه[٣]] ميراثها ، وبقيته في بيت المال[٤] .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٨ من طريق ابن المبارك عن سعيد ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٧/١٢٤ من طريق معمر عن قتادة .

(٢) أخرجه الدارمى في السنن ص : ٣٩٣ من طريق عمر بن عامر عن قتادة عن سعيد عن زيد بن ثابت ، و أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٧/١٢٥ من طريق معمر عن قتادة عن زيد ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٨-٢٥٩ من طريق سعيد عن قتادة عن زيد وعلى ، قال البيهقي : والرواية فيه عن على رضى الله عنه مختلفة .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه الدارمى في السنن ص : ٣٩٤ من طريق أبي المغيرة عن الأوزاعى ولكن لفظها « ولد الملاعنة لأمه ترث فريضتها منه وسائر ذلك في بيت المال » و راجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٧/١٢٥ رقم الحديث : ١٢٤٨٤

[١١٣٧١] حدثنا معن بن عيسى عن مالك بن أنس[١] عن [عروة في ابن[٢]] الملاعنة وولد الزنا : إذا مات ورثه أمه حقها في كتاب الله وإخوته لأمه حقوقهم ، وكان [ما بقي للمسلمين[٢]] .

[١١٣٧٢] حدثنا [أبوبكر[٢]] قال ثنا [معن بن[٣]] عيسى عن[٤] مالك أنه بلغه عن سليمان بن يسار[٥] مثل [ذلك[٢]] .

(١٩٩٦) [في ابن الملاعنة إذا ماتت[٢]] أمه ، من يرثه ومن عصبته

[١١٣٧٣] حدثنا [علي بن مسهر عن الشيباني عن الشعبي قال[٢]] : ما رأى[٦] إبراهيم بن يزيد[٧] في ابن الملاعنة فقلت : يلحق بأمه ، وقال [إبراهيم: يلحق بأبيه ، فأتينا[٢]] عبدالله بن هرمز ، فكتب لنا إلى [أهل[٢]] المدينة إلى أهل البيت الذي كان [ذلك فيهم ، فجاء جواب كتابهم[٢]] أن رسول الله

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٩ من طريق ابن بكير عن مالك عن عروة ابن الزبير وسليمان بن يسار بلاغا .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) زيد من الحديث الذي قبله .
(٤) في الأصل و م : بن - خطأ .
(٥) راجع تعليقنا على الحديث الذي قبله .
(٦) في الأصل و م : ما رأى - كذا .
(٧) في م : زيد - كذا .

صلى الله عليه وسلم ألحقه بأمه[1] .

[١١٣٧٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان [عن داود بن أبي[2]] هند عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال : كتبت إلى أخ لي في بني زريق : لمن قضى [رسول الله[2]] صلى الله عليه و سلم بابن الملاعنة ، فكتب إلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى [به لأمه ، هي بمنزلة أبيه و[2]] منزلة أمه[3] .

[١١٣٧٥] حدثنا وكيع [قال[4]] ثنا ابن أبي ليلى عن الشعبي عن علي و عبد الله أنهما قالا في ابن الملاعنة : عصبته عصبة أمه[5] .

[١١٣٧٦] حدثنا وكيع قال ثنا موسى بن عبيدة[6] عن نافع عن

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٢٥/٧ من طريق معمر عن النخعي و الشعبي مع بعض الزيادات .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٢٤/٧ من طريق سفيان ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٤ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان .

(٤) زيد من م .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٢٥/٧ من طريق صاحب له عن ابن أبي ليلى ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٤ من طريق عبيد الله بن موسى عن ابن أبي ليلى ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٥٨/٦ وسعيد في السنن ٣٨/١ كلاهما من طريق محمد بن سالم عن الشعبي .

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٢٤/٧ من طريق الثوري عن موسى بن عبيدة ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٤ من طريق عبيدالله بن موسى =

ابن عمر قال : ابن الملاعنة عصبته عصبة [1]أمه يرثهم و يرثونه .

[١١٣٧٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال : ابن الملاعنة عصبته عصبة[1] أمه ، يرثونه ويعقلون عنه[2] .

[١١٣٧٨] حدثنا أسباط عن مطرف عن الشعبي قال : يرثه أقرب الناس [من أمه[3]] .

[١١٣٧٩] حدثنا شبابة قال ثنا شعبة عن الحكم وحماد قالا : ابن الملاعنة يرثه [من يرث[3]] أمه .

(١٩٩٧) ابن الملاعنة ترك خالا و خالة

[١١٣٨٠] حدثنا وكيع قال ثنا حمزة [الزيات[3]] عن رجل يقال له عمر عن الشعبي فى ابن ملاعنة مات و ترك خاله و خالته قال : المال [للخال[3]] .

[١١٣٨١] حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال قال حمزة : وكان ابن أبي ليلى يقول : للخال الثلثان-[وللخالة[1]] الثلث .

— عن موسى بن عبيدة .

(١-١) سقط ما بين الرقمين من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٢٤/٧ من طريق سفيان ، و أخرجه سعيد فى السنن ٣٦٥/١ من طريق خالد بن عبد الله عن مغيرة .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(١٩٩٨) فى ابن ملاعنة ترك ابن أخيه[1] و جده

[١١٣٨٢] حدثنا وكيع [قال ثنا حسن[2]] بن صالح عن سمع الشعبي يقول فى ابن ملاعنة مات و ترك ابن أخيه[1] وجده أبا [أمه ، قال[2]]: المال لابن الأخ[3] .

(١٩٩٩) فى ابن الملاعنة ترك أمه وأخاه لأمه

[١١٣٨٣] حدثنا وكيع عن سفيان عمن سمع الشعبي[4] عن على و عبد الله أنهما قالا فى ابن ملاعنة مات و ترك أمه و أخاه لأمه ، قال : كان على يقول : للام الثلث ، وللاخ السدس ، ويرد ما بقى عليهما [الثلثان و الثلث ، وكان ابن مسعود يقول : للام الثلث ، وللاخ السدس ، و يرد ما بقى على الأم ـ قال[2]] أبو بكر : فهذه من قولهم جميعا تصير من ستة .

(٢٠٠٠) الغرقى من كان (يورث بعضهم[2]) من بعض

[١١٣٨٤] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن أبي المنهال [عن أياس

---

(١) فى م : اخته

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه الدارمى فى السنن ص: ٣٩٣ من طريق أبي نعيم عن حسن عن أبي سهل عن الشعبي .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٣ من طريق حسن عن أبي سهل عن الشعبي ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٣٨ و البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥٨ من طريق محمد بن سالم عن الشعبي .

ابن عبد[١]] الله المزنى أنه سئل عن أناس سقط عليهم بيت . فماتوا جميعا ؛ فورث [بعضهم من[١]] بعض[٢] .

٤٧/ [١١٣٨٥] حدثنا هشيم عن/ مغيرة قال : أخبرنى قطن[٣] بن [عبد الله[١]] الضبي أن [امرأة ركبت[١]] [فى] الفرات و معها ابن لها فغرقا جميعا ، فلم يدر أيهما [مات قبل صاحبه فأتينا[١]] شريحا فأخبرناه بذلك ، فقال : ورثوا كل واحد منهما [من صاحبه ولا تردوا على[١]] واحد منهما مما[٤] ورث من صاحبه شيئا[٥] .

[١١٣٨٦] حدثنا وكيع [قال حدثنا سفيان[٦] عن أبي[١]] الزعراء عمرو ابن عمرو[٧] الجشمى عن عبد الله بن عتبة وكان قاضيا [لابن الزبير أنه ورث[١]] الغرقى بعضهم من بعض .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه سعيد فى المصنف ١/٦٤ من طريق سفيان ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٩٧ من طريق سفيان الثورى و سفيان بن عيينة .
(٣) فى م : قطر .
(٤) فى الأصل و م : فما .
(٥) أخرجه سعيد فى السنن ١/٦٤ من طريق هشيم ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٩٦ من طريق سفيان عن مغيرة عن الهيثم بن قطن .
(٦) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٩٧ من طريق سفيان الثورى .
(٧) و يقال أيضا : عمر .

[١١٣٨٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان [عن سماك عن رجل عن][1] عمر أنه ورث قوما غرقوا بعضهم من بعض[2] .

[١١٣٨٨] حدثنا وكيع قال [حدثنا سفيان عن أبي[1]] حصين أن قوما غرقوا على جسر منبج ، فورث عمر بعضهم من بعض[2] [قال سفيان[1]] لأبي حصين : من الشعبي سمعته ؟ قال : نعم .

[١١٣٨٩] حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الشعبي عن الحارث عن على أن أهل بيت غرقوا في سفينة ، فورث على بعضهم من بعض[3] .

[١١٣٩٠] حدثنا وكيع قال ثنا ابن أبي ليلى[4] عن الشعبي [5]عن عبيدة[5] أن قوما وقع عليهم بيت أو ماتوا في طاعون ، فورث عمر بعضهم من بعض[3] .

[١١٣٩١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان[6] عن الحريش البجلي عن

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أورده الهندي في الكنز ١١/٢٩ من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) اخرجه سعيد في السنن ١/٦٣ من طريق أبي معاوية عن ابن أبي ليلى .

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠١ من طريق جعفر بن عون عن ابن أبي ليلى ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٦٤ من طريق هشيم عن ابن أبي ليلى .

(٥-٥) ليس ما بين الرقمين في السنن .

(٦) أخرجه الدارمي في السنن ص :٤٠١ من طريق أبي نعيم عن سفيان ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٢٩٥ من طريق سفيان الثوري ، وأخرجه

أيه [أن[1]] رجلا وابنه أو أخوين قتلا يوم صفين[2] جميعا ، لا يدرى أيهما قتل أولا ، قال : فورث على [كل واحد منهما[1]] صاحبه .

[١١٣٩٢] حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن رجل عن قبيصة بن ذؤيب أن طاعونا وقع بالشام ، فكان أهل البيت يموتون جميعا ، فكتب عمر أن يورث الأعلى من الأسفل ، و إذا لم يكونوا كذلك ورث هذا من ذا ، و هذا من ذا ،[3] قال [سعيد[4] : الأعلى[1]] من الأسفل : كان الميت منهم يموت وقد وقعت[5] يده على آخر إلى جنبه .

[١١٣٩٣] حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن على مثله .

[١١٣٩٤] حدثنا حسين بن على [عن زائدة[1]] عن منصور ، قال إبراهيم[6] فى القوم يموتون لا يدرى أيهم مات قبل ، قال : يورث [بعضهم

= البيهق فى السنن الكبرى ٦/٢٢٢ من طريق معاوية بن هشام عن سفيان عن حزن بن بشير الخثعمى عن أبيه .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) من المراجع ، و فى الأصل و م : خيبر ـ كذا .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢١ من رواية ابن أبي شيبة و البيهق ، وراجع السنن الكبرى للبيهق ٦/٢٢٢ ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٦٤ من طريق آخر عن الشعبي ولفظ « فكتب عمر أن ورثوا بعضهم من بعض » .

(٤) أى ابن أبي عروبة .

(٥) فى الأصل و م : وقع ـ كذا . =

من[١]] بعض ، قال منصــور : لا يضرك بأيهم بدأت إذا ورثت بعضهم من بعض .

(٢٠٠١) من قال : يرث كل واحد منهم وارثه من الناس و لا يورث بعضهم من بعض

[١١٣٩٥] حدثنا وكيع قال [حدثنا[١]] سفيـان عن داود بن أبي هند عن عمر بن عبـــد العزيز أنه كان يورث الأحياء من الأموات ، و لا يورث الغرق بعضهم من بعض[٢] .

[١١٣٩٦] حدثنا عبـــدة عن سعيد عن قتادة [قال : كان[١]] في كتاب عمر بن عبد العزيز: يرث كل إنسان وارثه من الناس .

[١١٣٩٧] حدثنا حفص عن [الأعمش عن[١]] إبراهيم قال : أتته امرأة فقـالت : إن أخي و ابن أخي خرجا في سفينة فغرقا ، فلم يورثهما

= (٦) أخرجه سعيد في السنن ١/٦٥ من طريق مغيرة عن ابراهيم ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٩٦ من طريق سفيان عن الأعمش و منصور ، وأخرجه سعيد أيضا من طريق الأعمش عن ابراهيم عن عمر .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجـــه الدارمي في السنن ص: ٤٠١ من طريق يحيى بن عتيق عن عمر بن عبد العزيز ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٦٦ من طريق ابن جريج عن عمر ابن عبد العزيز ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٩٧ من طريق سفيان الثوري و معمر .

[شيئا[1]] .

[١١٣٩٨] [حدثنا[1]] وكيع قال [حدثنا] حسين عن مغيرة[2] عن إبراهيم قال : لا يرث واحد منهما [عما[3] ورث من صاحبه شيئا[1]] .

[١١٣٩٩] حدثنا عبد الأعلى عن معمر[4] عن الزهري في الذين يموتون [جميعا ، لا يدري أيهم قبل صاحبه ، قال[1]] [لا[5]] يورث بعضهم من بعض .

(٢٠٠٢) في ثلاثة غرقوا وأمهم حية (ما لها من ميراثهم[1])

[١١٤٠٠] حدثنا حفص عن أشعث عن [جهم[1]] عن إبراهيم أن عليا ورث [ثلاثة غرقوا في سفينة[1]] بعضهم من بعض وأمهم حية ، فورث أمهم السدس من صلب كل واحد [منهم ، ثم ورثها[1]] الثلث مما ورث كل واحد من صاحبه ، وجعل ما بقي للعصبة[6] .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد في السنن ١/٦٥ من طريق هشيم عن مغيرة .

(٣) من سنن سعيد ؛ وفي الأصل : فا .

(٤) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٢٩٨ من طريق معمر ولفظه « مضت السنة بأن يرث كل ميت وارثه الحي ولا يرث الموتى بعضهم بعضا » .

(٥) زيد نظرا للسياق .

(٦) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٢٩٥ من طريق ابن أبي ليلى بأكثر من=

(٢٠٠٣) تفسير (من قال : يورث[١]) بعضهم من بعض كيف ذلك ؟

[١١٤٠١] حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن [سالم عن إبراهيم و الشعبي[١]] أنه سمعهما يفسران[٢] قولهم « يورث بعضهم من بعض » قالا : إذا مات أحدهما و ترك مالا ، و لم يترك الآخر شيئا ، ورث ورثة الذى لم يترك [شيئا[١]] ميراث صاحب المال ، و لم يكن لورثة صاحب المال شىء[٣] .

(٢٠٠٤) فى ولد الزنا لمن ميراثه

[١١٤٠٢] حدثنا عبد السلام عن مغيرة عن إبراهيم : اللقيط بمنزلة اللقطة .

[١١٤٠٣] حدثنا عبد السلام[٤] عن الحارث بن حضيرة[٥] عن زيد

— هنا و راجع أيضا فيها رقم الحديث : ١٩١٥٦

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) فى الأصل و م : تفسيران .

(٣) وأخرج عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٩٦ من طريق ابن جريج عن الأعرج : يؤخذ ميراث هذا فيجعل فى مال هذا ، و يؤخذ ميراث هذا فيجعل فى ميراث هذا .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٦ من طريق موسى بن محمد الأنصارى عن الحارث .

(٥) من السنن ، و فى الأصل و م : حصين .

ابن وهب قال : لما [رجم علـــى المرأة[1]] قال لأهلها : هذا ابنكم ترثونه ولا يرثكم ، و إن جنى جناية فعليكم.

[١١٤٠٤] حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن سالم عن الشعبي عن علي و عبد الله في ابن الملاعنــة : أمه عصبته [و عصبتها عصبته[1]] و ولد الزنا بمنزلته[2].

[١١٤٠٥] حدثنا عباد عن عمر[3] بن عامر عن حماد عن إبراهيم قال : [ميراثه كله لأمه[1]] يعني ابن الملاعنة ، ويعقل عنه[4] عصبتها ، وكذلك ولد الزنا ، و ولد النصراني و أمه مسلمة .

[١١٤٠٦] حدثنا عبــد الأعلى عن معمر عن الزهري قال : ولد الملاعنة و ولد الزنا يتوارثان[5] من [قبل الأم[1]].

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٨ من طريق يزيد بن هارون عن محمد ابن سالم ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٥ من طريق شريك عن محمد ابن سالم ، و مضى الحديث عندنا مختصرا في باب « في ابن الملاعنة إذا ماتت أمه ، من يرثه و من عصبته » من طريق ابن أبي ليلى عن الشعبي .

(٣) مضى الحديث عنــدنا في باب « في ابن الملاعنة مات و ترك أمه ، ما لها من ميراثه » .

(٤) من الحديث الماضي ، و في الأصل و م : عنها .

(٥) أخرجه عبــد الرزاق في المصنف ٧/١٢٧ من طريق معمر عن الزهري في أولاد الزنا .

[١١٤٠٧] حدثنا حفص عن عمر عن الحسن قال : ولد الزنا بمنزلة ابن الملاعنة[١] ، أو ابن الملاعنة [بمنزلة[٢]] ولد الزنا .

[١١٤٠٨] حدثنا وكيع عن الأشعث عن الشعبي قال : كتب هشام ابن هبيرة إلى شريح يسأله عن ميراث ولد الزنا ، فكتب إليه : ارفعه إلى السلطان قليل حزونته وسهولته .

[١١٤٠٩] حدثنا يحيى بن آدم عن إبراهيم عن الحسن بن الحارث عن الحكم قال : ولد الزنا و ولد المتلاعنين ترثهما أمهما و أخوالهما[٣] .

(٢٠٠٥) فى الخنثى يموت[٤] كيف يورث

[١١٤١٠] حدثنا هشيم عن مغيرة عن سماك عن الشعبي عن على فى الخنثى قال : يورث [من قبل[٢]] مباله[٥] .

---

(١) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٥ من طريق ابراهيم بن موسى عن حفص .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرج الدارمى فى السنن ص : ٤٠٥ من طريق زهير عن الحسن بن الحر (ووقع عندنا الحسن بن الحارث) عن الحكم أن ولد الزنا لا يرثه الذى يدعيه ولا يرثه المولود .

(٤) ليس فى م .

(٥) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٥ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٤٠ من طريق هشيم ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٣٠٨ من طريق سفيان عن مغيرة .

[١١٤١١] حدثنا وكيع قال ثنا الحسن بن كثير الأحمسى عن أبيه أن [معاوية أتى فى خنثى[١]] فأرسلهم إلى عمر فقال : يورث من حيث يبول[٢] .

[١١٤١٢] حدثنا على بن مسهر [عن سعيد[١]] عن قتادة عن جابر ابن زيد والحسن فى الخنثى قالا : يورث [من مباله[١]] ، قال قتادة[٣] : [فكتبت فى[١]] ذلك لسعيد بن المسيب فقال : نعم ، وإن بال منهما جميعا [فمن أيهما سبق[١]] .

[١١٤١٣] [حدثنا ـ] وكيع قال ثنا عمر بن بشير الهمدانى عن الشعبى[٤] فى مولود ولد [ليس له ما للذكر ولا ما للانثى[١]] ، يبول من [[٥]] قال : له نصف حظ الأنثى ونصف حظ الذكر .

[١١٤١٤] [حدثنا ابن عبادة عن[١]] محمد بن عبد الرحمن القرشى

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/٤٠ من طريق الشعبى ولم يذكر « عمر » بل قال : فسأل من قبله .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٦١ من طريق همام بن يحيى عن قتادة ؛ وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٣٠٩ من طريق معمر عن قتادة ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٣٩ من طريق أبى عوانة عن قتادة بدون ذكر الحسن .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٥ من طريق أبى هانئ قال : سئل عامر ـ وذكر الحديث .

(٥) فى الأصل وم بياض ، وفى سنن الدارمى : يخرج من سرته كهيئة البول والغائط .

عن أبي جعفر في الخنثى : يورث من مباله ، [وإن بال منهما جميعا فمن[1] أيهما سبق].

(٢٠٠٦) في الحميل من ورثه و من كان يرى له [ميراثا[1]]

[١١٤١٥] حدثنا جرير[2] عن ليث عن حماد عن إبراهيم قال : لم يكن أبو بكر و عمر [و عثمان[4]] [يورثون الحميل[1]].

[١١٤١٦] حدثنا حفص عن أبي طلق عن أبيه قال : أدركت الحملاء في زمان علي و عثمان [لا يورثون[1]].

[١١٤١٧] [حدثنا[1]] ابن إدريس عن هشام عن الحسن و ابن سيرين قالا : ما يورث الحميل إلا ببينة[5].

[١١٤١٨] حدثنا وكيع قال ثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير[6]

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٥ من طريق عبد الأعلى عن محمد بن علي عن علي.

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٤ من طريق ابن أبي شيبة.

(٤) زيد من سنن الدارمي.

(٥) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٠٠ من طريق عاصم عن الحسن و ابن سيرين

(٦) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٣٠١ من طريق معمر عن يحيى بن أبي كثير.

عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أن عمر كتب : لا يورث[١] بولادة [الشرك[٢]] .

[١١٤١٩] حدثنا ابن نمير قال ثنا مجالد عن الشعبي قال : كتب إلى شريح أن لا يورث حميل إلا ببينة[٣] .

٤٩/ [١١٤٢٠] حدثنا محمد بن أبي عدى/ عن ابن عون قال : ذكر لمحمد أن عمر بن عبدالعزيز كتب فى الحلاء : لا يورثون إلا بشهادة الشهود ، قال : فقال محمد : قد توارث المهاجرون [والأنصار[٢]] بنسبهم الذى كان فى الجاهلية ، فأنا انكر أن يكون عمر كتب بهذا[٤] .

[١١٤٢١] حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم[٥] قال : كانوا يتوارثون بالأرحام التى يتواصلون [بها[٢]] .

[١١٤٢٢] حدثنا جرير عن الأعمش عن أياس بن عباس عن شيخ من قومه أن أبا [سليمان غرق [[٦]] أخ له يقال له راشد ،

(١) فى مصنف عبد الرزاق : أن عثمان كان لا يورث بولادة الشرك .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٣٠٠ من طريق الثورى عن مجالد .
(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٤ من طريق ابن المبارك عن ابن عون .
(٥) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٣٠١ من طريق معمر عمن سمع ابراهيم ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٧٠ من طريق هشيم عن مغيرة .
(٦) فى الأصل و م بياض .

فاختصم فيه بنو زيد وبنو أسد، فارتفعوا إلى [مسروق[1]] فقال مسروق لبني أسد: أتشهدون أنه كان يحرم عنه ما يحرم الأخ من أخته، [فشهدوا بذلك[1]]، فأعطى أبا سليمان ميراثه[2].

[١١٤٢٣] حدثنا وكيع قال سمعت الأعمش قال: كان أبي [حميلا فمات[3]] أخوه، فورثه مسروق منه[4].

[١١٤٢٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن حماد عن إبراهيم[5] قال: قال عمر: كل نسب يتواصل[6] عليه في الاسلام فهو وارث موروث.

[١١٤٢٥] حدثنا ابن إدريس عن أشعث عن الشعبي قال إذا كان نسبا معروفا موصولا ورث - يعني الحميل.

[١١٤٢٦] حدثنا وكيع عن شعبة قال: سألت الحكم و حمادا عن

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) أخرجه سعيد مختصرا من طريق الأعمش سليمان بن مهران عن أبيه مهران - راجع السنن ١/٦٩

(٣) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٣٠١ من طريق معمر عمن سمع ابراهيم، و أخرجه سعيد في السنن ١/ ٧٠ من طريق هشيم عن مغيرة.

(٤) راجع تعليقنا على الحديث الذي قبله.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٠١ من طريق سفيان، و أخرجه ابن حزم في المحلى ٩/٣٧٠ من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان.

(٦) من المحلى، و في الأصل و م: يتوارث، و في مصنف عبدالرزاق: توصل.

الحميل فقالا: لا يرث إلا ببينة[١].

[١١٤٢٧] حدثنا عبد الرحيم[٢] بن عبدالرحمن المحاربي قال ثنا زائدة ابن قدامة قال ثنا أشعث [بن أبي الشعثاء[٣]] قال: أقرت امرأة من [بني[٤]] محارب جليبة[٥] بنسب أخ[٥] لها جليب فورثه عبدالله[٦] [بن عتبة من أخته[٣]].

[١١٤٢٨] حدثنا وكيع قال ثنا الحكم بن عطية قال: سالت الحسن عن الحميل يقيم البينة [أنه أخوه، قال: يرثه في كتاب الله[٣]] و أولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله[٧].

(٢٠٠٧) في المرتد عن الاسلام

[١١٤٢٩] حدثنا ابن فضيل عن الوليد بن جميع عن القاسم [بن عبد الرحمن عن عبد الله[٣]] قال: إذا ارتد المرتد ورثه ولده[٨].

---

(١) و أخرج عنهما ابن حزم من طريق غندر عن شعبة: الحميل يورث.

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٤٠٤ من طريق ابن أبي شيبة.

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٤) زيد من سنن الدارمي.

(٥) ليس في سنن الدارمي.

(٦) من سنن الدارمي، و في الأصل: عبد الرحمن.

(٧) آية ٧٥ من الأنفال.

(٨) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٤٠٣ من طريق ثابت بن الوليد بن جميع عن أبيه، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٣٤٠ من طريق معمر و ابن جريج —

[١١٤٣٠] حدثنا أبو معاوية عن [الأعمش عن أبي عمرو الشيباني[١]] [٢]عن علي[٢] أنه أتى بمستورد[٣] العجلي وقد ارتد ، فعرض عليه الاسلام [فأبى فقتله وجعل ميراثه[١]] بين ورثته من المسلمين[٤] .

[١١٤٣١] حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن [الحكم عن علي في ميراث[١]] المرتد : لورثته من المسلمين[٥] .

= بلاغا ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٥ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة - قال البيهقي : هذا منقطع ، القاسم لم يدرك جده .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢-٢) سقط ما بين الرقمين من م .

(٣) من المراجع ، و في الأصل : بمسرور .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٨١ من طريق أبي معاوية ، وقال سعيد : ليس هذا الحديث عند أحد إلا عن أبي معاوية ، هذا و قد أخرجه عبد الرزاق في المصنف من طريق معمر عن الأعمش ، و أخرجه البيهقي أيضا من طريق الحيدى عن سفيان عن سليمان ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٣ من طريق الحجاج ابن منهال عن أبي عوانة ، و في نسخة منها : أبي معاوية .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٤ من طريق يحي بن أبي طالب عن يزيد بن هارون ، قال البيهقي : هذا منقطع و راويه عن الحكم غير محتج به ، و الحديث أخرجه أيضا الدارمي في السنن ص : ٤٠٣ من طريق يزيد بن هارون ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٤٠ من طريق عبد الله =

[١١٤٣٢] حدثنا ابن مهدى عن جرير بن حازم [قال : كتب عمر ابن[١]] عبد العزيز[٢] فى ميراث المرتد أنه لورثته من المسلمين ، وليس لأهل [شىء[١]] .

[١١٤٣٣] حدثنا على بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال : يقتل ، و ميراثه لورثته من المسلمين[٣] .

[١١٤٣٤] حدثنا حفص عن عمر عن الحسن قال : جعل [ميراث[١]] المرتد لورثته[٤] .

[١١٤٣٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان[٥] عن موسى ابن أبي كثير

= ابن سعيد عن الحجاج بلفظ « ميراث المرتد لولده » .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٥٤/٦ من طريق يحيى بن أبي طالب عن يزيد بن هارون ، قال البيهقى : هذا منقطع و راويه عن الحكم غير محتج به ، و الحديث أخرجه أيضا الدارمى فى السنن ص : ٤٠٣ من طريق يزيد بن هارون ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣٤٠/١٠ من طريق عبد الله ابن سعيد عن الحجاج بلفظ « ميراث المرتد لولده »

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٣٣٨/١٠ من طريق اسحاق بن راشد ، وكذلك سعيد فى السنن ٨٢/١

(٣) وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٣٣٨/١٠ من طريق معمر عن سمع الحسن بلفظ « ميراثه للمسلمين » .

(٤) اخرجه سعيد فى السنن ٨١/١ من طريق يونس عن الحسن .

(٥) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٣٣٩/١٠ من طريق سفيان ، وأخرجه سعيد =

قال : سألت سعيد بن المسيب عن ميراث المرتد ، هل يوصل ؟ قال : ما[1] يوصل ؟ قلت : يرثه بنوه ؟ قال نرثهم و لا يرثوننا .

[١١٤٣٦] حدثنا [وكيع[2]] قال ثنا مسعر عن أبي الصباح موسى ابن أبي كثير قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول : المرتدون نرثهم و لا يرثوننا[3] .

[١١٤٣٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الشعبي والحكم قالا : يقسم ميراثه بين امرأته وبين[4] ورثته من المسلمين[5] .

[١١٤٣٨] حدثنا وكيع قال سمعت [سفيان[6]] يقول : إذا لحق

= في السنن ١/٨١ من طريق هشيم عن موسى بن أبي كثير .

(١) من سنن عبد الرزاق ، وفي الأصل : وما - بزيادة الواو .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٤ من طريق يحيى بن أبي طالب عن يزيد بن هارون ، قال البيهقي : هذا منقطع و راويه عن الحكم غير محتج به ، و الحديث أخرجه أيضا الدارمي في السنن ص : ٤٠٣ من طريق يزيد بن هارون ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٤٠ من طريق عبد الله ابن سعيد عن الحجاج بلفظ « ميراث المرتد لولده »

(٣) راجع تعليقنا على الحديث الذي قبله .

(٤) ليس في م .

(٥) ذكره ابن حزم في المحلى ٩/٣٧٢ ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ٦/١٠٧ من طريق ابن جريج .

(٦) في الأصل بياض ملأناه من م .

٥٠/　بدار الحرب ثم رجع قبل أن يقسم ميراثه أو يعتق الحاكم أمهات/ أولاده و [مدبرته فهو[1]] أحق بهم[2].

[١١٤٣٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عمرو عن الحسن قال: كان المسلمون [يطيبون لأهل[1]] المرتد ميراثه - يعني إذا قتل[3].

(٢٠٠٨) في القاتل لا يرث شيئاً

[١١٤٤٠] حدثنا أبو [خالد عن[1]] يحيى بن سعيد[4] عن عمرو بن شعيب أن قتادة[5] رجلا من بني مدلج قتل ابنه، فأخذ به عمر بن الخطاب مائة من الابل ثلاثين حقـــة و ثلاثين جذعة و أربعين خلفة و قال لأبي المقتول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ليس لقاتل ميراث.

[١١٤٤١] حدثنا حفص عن حجاج عن ابن أبي نجيح عن مجاهد

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) و أخرج عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٣٨ عن سفيـان أنه قال في المرتد: إذا قتل فماله لورثته، و إذا لحق بأرض الحرب فماله للمسلمين، لا أعلمه إلا قال: إلا أن يكون له وارث على دينه في أرض فهو أحق به.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٤٠ من طريق سفيان.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢١٩ من طريق يزيد بن هارون عن يحيى ابن سعيد؛ ومضى الحديث عندنا تحت رقم: ٦٧٨٦ الى «أربعين جذعة». راجع كتاب الديات.

(٥) في الأصل و م: ابا قتادة - خطأ.

قال : قال عمر : لا يرث القاتل[١] .

[١١٤٤٢] حدثنا أبو بكر بن عياش عن مطرف [عن[٢]] الشعبي قال : قال عمر : لا يرث القاتل عمدا و لا خطأ[٣] .

[١١٤٤٣] حدثنا عباد عن حجاج عن [حبيب عن سعيد[٢]] بن جبير عن ابن عباس أن رجلا قتل أخاه خطأ ، فسئل عن ذلك ابن [عباس فلم يورثه[٢]] و قال : لا يرث قاتل شيئا[٤] .

[١١٤٤٤] حدثنا شبابة عن ابن أبي ذئب عن الزهري [عن[٢]] سعيد بن المسيب قال : قضى النبي صلى الله عليه و سلم : لا يرث قاتل [من قاتل قريبه[٢]] شيئا من [الدية عمدا[٢]] أو خطأ[٥] ، و قال الزهري :

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٤٠١ من طريق معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد موقوفا .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أورده المتقي في الكنز ١١/٦٧ برمز « ش » وغيره ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٠ من طريق محمود بن آدم عن أبي بكر بن عياش و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٣ من طريق زكريا بن عدي عن أبي بكر بن عياش ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ٩/٤٠٤ من طريق أبي بكر ابن عياش .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٤٠٤ من طريق طاوس عن ابن عباس ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٣ من طريق طاوس و مجاهد عن ابن عباس مختصرا . =

القاتل لا يرث من دية من قتل [شيئا و إن كان ولدا[١]] أو والدا ؛ ولكن يرث من ماله لأن الله قد علم أن الناس يقتل [بعضهم بعضا ، ولا ينبغى لأحد أن[١]] يقطع المواريث التى فرضها .

[١١٤٤٥] حدثنا وكيع عن حسن [عن ليث[٢]] عن [أبى عمرو العبدى عن على قال : لا يرث[١]] القاتل .

[١١٤٤٦] حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن عطاء قال : لا [يرث القاتل من الدية و لا من[١]] المال شيئا[٣] .

[١١٤٤٧] حدثنا إبراهيم بن صدقة عن يونس عن [الحسن أنه كان لا يورث[١]] القاتل و يرى أنه يحجب .

(٥) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٩/٤٠٠-٤٠١ من طريق معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب و لم يذكر قضاء النبى صلى الله عليه و سلم ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢١٩ من طريق ابن أبى ذئب عن الزهرى عن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : لا يرث قاتل عمد ولا خطأ شيئا من الدية .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) زيد من سنن الدارمى ص : ٤٠٣ حيث أخرج الحديث من طريق أبى نعيم عن حسن .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٤٠٠ من طريق ابن جريج عن عطاء فى الرجل يقتل ابنه عمدا .

[١١٤٤٨] حدثنا حماد بن مسعدة عن ابن أبي ذئب [قال : سألت ابن شهاب[١]] عن القاتل يرث شيئا ، [٢]فقال : قال[٢] سعيد بن المسيب : مضت السنة أن القاتل لا يرث شيئا[٣] .

[١١٤٤٩] حدثنا حماد بن مسعدة عن ابن أبي ذئب عن عبدالواحد ابن أبي عون قال : قال محمد بن جبير : القاتل عمدا لا يرث من الدية و لا من غيرها شيئا ، و القاتل خطأ لا يرث من الدية شيئا و يرث من غيرها إن كان[٤] .

[١١٤٥٠] حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن عروة قال : لا يرث القاتل[٥] .

[١١٤٥١] حدثنا حاتم عن هشام عن أبيه[٦] قال : لا يرث قاتل [شيئا[١]] .

[١١٤٥٢] حدثنا ابن أبي عتيبة عن أبيه عن الحكم قال : إذا قتل

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢-٢) في الأصل و م : قال فقال .

(٣) راجع حديث شبابة عن ابن أبي ذئب في هذا الباب .

(٤) وسيأتي مثل ذلك عن عطاء في هذا الباب .

(٥) راجع الحديث الآتي .

(٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤٠٦ من طريق ابن جريج عن هشام مع بعض الزيادات .

الرجل ابنه أو أخاه لم يرثه، و ورثه أقرب الناس بعده[1].

[١١٤٥٣] حدثنا إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن عطاء قال: إن قتله خطأ ورثه من ماله، و لم يرث من ديته، و إن قتله عمدا لم يرث من ماله و لا من ديته[2].

[١١٤٥٤] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال: إذا قتل وليه خطأ ورث من ماله، [و لم يرث[3]] من ديته، و إن قتله عمدا لم يرث من ماله و لا من ديته[4].

[١١٤٥٥] حدثنا وكيع قال ثنا [على بن مبارك[3]] عن يحيي بن أبي كثير عن على فى رجل قتل أمه فقال: إن كان خطأ ورث، و إن كان [عمدا[3]] لم يرث[5]، قال وكيع: لا يرث قاتل عمد و لا خطأ من الدية و لا من المال.

(١) أخرجه الدارمى فى السنن ص: ٤٠٣ من طريق عبدالكريم عن الحكم مع بعض الزيادات و بدون ذكر الشطر الأخير.
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٤٠٠ من طريق ابن جريج.
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م.
(٤) راجع حديث شبابة عن ابن أبي ذئب عن الزهرى فى هذا الباب.
(٥) أخرجه الدارمى فى السنن ص: ٤٠٣ و البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٠ من طريق خلاس عن على، و عبدالرزاق فى المصنف ٩/٤٠٥ من طريق الحسن عن على بلفظ « فقضى عليه بالدية و لم يورثه منها شيئا ».

[١١٤٥٦] حدثنا يحيي بن يعلى عن منصور عن إبراهيم قال : لا يرث القاتل[١] .

[١١٤٥٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال : لا يرث القاتل شيئا من ديته ولا من ماله[٢] .

[١١٤٥٨] حدثنا يحيي بن يمان عن سفيان عن رجل عن القاسم قال : لا يرث القاتل .

[١١٤٥٩] حدثنا يحيي بن يمان [عن سفيان[٣]] عن ليث عن طاوس قال : لا يرث القاتل[٤] .

(٢٠٠٩) فى ولد الزنا يدعيه (الرجل يقول[٣]) : هو أبي ، هل يرثه ؟

[١١٤٦٠] حدثنا روح بن عبادة[٥] عن محمد بن [أبي حفصة قال[٣]] حدثني ابن [شهاب عن[٣]] على بن حسين أنه كان [لا[٦]] يورث ولد الزنا

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٤٠٥ من عدة طرق .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٤٠٥ من طريق سفيان .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٤٠٤ من طريق معمر عن ابن طاوس و من طريق سفيان .

(٥) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٦) زيد من السنن .

و إن ادعاه [الرجل[1]] .

[١١٤٦١] [حدثنا الضحاك بن مخلد[1]] عن ابن جريج[2] عن ابن طاوس قال : قلت له : ما كان أبوك [يقول فى ولد الزنا يعتقه مواليه[1]] أو سادته فيستلحقه[3] أبوه وقد علم أنه ابنه[4] ، قال : كان [يقول : لا يرث[1]] .

[١١٤٦٢] [حدثنا[1]] الضحاك عن ابن جريج عن عطاء أنه قال : يرثه إذا عرف مواليه [أنه ابنه ، و إن أنكر مواليه[1]] وخاصموه لم يرث[2] .

[١١٤٦٣] حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج[5] عن عمرو [بن شعيب قال[1]] . قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من غهر[6] بامرأة حرة أو أمة قوم [7]فالولد ولد زنا ، لا[7] [يرث ولا يورث[1]] .

[١١٤٦٤] حدثنا محمد بن أبي عدى عن أشعث عن محمد فى ابن [تولد من الزنا ، قال : لايلحق[1]] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق المصنف ٤٥٣/٧ من طريق ابن جريج .

(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : فيستحلفه .

(٤) زيد فى مصنف عبد الرزاق : ثم مات ، أيرثه أبوه

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٤٥٢/٧ من طريق ابن جريج ؛ و أورده الهندى فى الكنز ١٢/١١ برمز « ش » و غيره .

(٦) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : عهد ، و فى الكنز : عاهر .

(٧-٧) من مصنف عبد الرزاق وكنز العمال ، و فى الأصل و م : فانه ـ كذا .

[١١٤٦٥] حدثنا هشيم[1] عن مغيرة عن سماك عن إبراهيم قال : لا يرث ولد الزنا ، إنما[2] يرث من لا يقام على أبيه الحد أو[3] يملك أمه بنكاح أو شراء .

[١١٤٦٦] حدثنا يحي بن آدم عن زهير عن الحسن بن الحر عن الحكم قال : حدثني أن ولد الزنا لا يرثه الذي يدعيه و لا يرثه المولود[4] .

(٢٠١٠) في المجوس كيف يرثون مجوسياً مات وترك ابنته

[١١٤٦٧] حدثنا ابن مبارك عن معمر عن الزهري[5] قال : يرث [بأدنى النسبين[6]]

[١١٤٦٨] حدثنا ابن مبارك عن سعيد عن قتادة عن الحسن في رجل ترك ابنته أو[7] أخته [امرأة له[8]] قال : ترث بأدنى قرابتها ؛ قال :

= (٦) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٥ من طريق ابن أبي شيبة .

---

(١) من سنن الدارمي ، و في الأصل و م : ولا ـ كذا .

(٢) من سنن الدارمي ، و في الأصل و م : « و » .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٥ من طريق أبي نعيم عن زهير .

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٤ من طريق عبد الأعلى عن معمر ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٦٠ من طريق الحسن بن موسى عن ابن المبارك ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٩٩ من طريق معمر .

(٥) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٦) من السنن الكبرى ٦/٢٦٠ ؛ و في الأصل وم : وهي ' والحديث أخرجه =

و قال قتادة : لها المال كله .

[١١٤٦٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن معمر عن الزهري قال : لا يرث المجوسي إلا بوجه واحد[١] .

[١١٤٧٠] حدثنا وكيع عن [سفيان[٢]] عمن سمع الشعبي عن علي و عبد الله أنهما كانا يورثان المجوسي من الوجهين[٣] .

[١١٤٧١] حدثنا [يزيد بن هارون[٢]] عن حماد بن سلمة[٤] قال : سألت حمادا عن ميراث المجوسي ، قال : يرثون من الوجه [الذي يحل[٢]] .

(٢٠١١) في رجل تزوج ابنته فأولدها

[١١٤٧٢] حدثنا وكيع عن سفيان [في مجوسي[٢]] تزوج ابنته

= البيهقي من طريق يزيد بن هارون عن قتادة .

(٨) زيد من السنن الكبرى .

(١) هذا الحديث ساقط من م - و راجع أول حديث في هذا الباب .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٤ من طريق حماد عن سفيان ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٢٢٩ من طريق سفيان عن أبي سهل عن الشعبي ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٦٠ من طريق عبيد الله بن الوليد عن سفيان ، و قال البيهقي الروايات عن الصحابة في هذا الباب ليست بالقوية .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٦٠ من طريق يحيى بن أبي طالب عن يزيد ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٤ من طريق حجاج بن منهال =

فأصاب منها ابنتين ، ثم ماتت إحداهما بعد موت الأب ، قال : لأختها لأبيها ولأمها النصف ، ولأختها لأبيها و هى أمها السدس تكملة الثلثين ، حجبت بنفسها[1] .

(٢٠١٢) فى الرجل يعتق الرجل سائبة لمن يكون[2] ميراثه

[١١٤٧٣] حدثنا هشيم عن أبي بشر عن عطاء[3] أن رجلا أعتق غلاما له سائبة ، فمات وترك مالا ، فسئل ابن مسعود فقال : إن أهل الاسلام لا يسيبون ، إنما كانت تسيب أهل الجاهلية ، أنت مولاه [وولى نعمته[4]] و أولى الناس بميراثه ، وإن [تحرجت من شىء[5]] فهاهنا ورثه كثير[6] يعنى بيت المال .

[١١٤٧٤] [حدثنا ابن علية[4]] عن ابن عون عن الشعبي قال : أتى ابن مسعود بمال أناس أعتقوه سائبة ، فقال لمواليه : هذا مال مولاكم ،

= عن حماد بن سلمة .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٣٥١ عن سفيان .
(٢) من م ، و فى الأصل : يكن .
(٣) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٩/٢٧ من طريق هزيل بن شرحبيل ، وكذلك البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٣٠٠
(٤) زيد من مصنف عبد الرزاق ، و فى السنن الكبرى فى رواية أخرى : أبيت .
(٥) سقط من م .

قالوا : لا حاجة لنا به ، إنا كنا أعتقناه سائبة ، فقال ابن مسعود : إن في أموال المسلمين له موضعا[١] .

[١١٤٦٥] حدثنا ابن علية عن [التيمي عن أبي عثمان[٢]] قال : قال عمر : السائبة والصدقة ليومهما[٣] .

[١١٤٦٦] حدثنا ابن علية [عن التيمي[٤] عن بكر بن عبدالله المزني[٢]]
٥٢/ أن ابن عمر اتى بثلاثين ألفا ، قال/ : أحسبه ، قال : [أعتقه[٢]] سائبة [٥]فأمر أن يشترى[٥] [به رقاب[٢]] .

[١١٤٧٧] [حدثنا[٢]] وكيع قال ثنا زكريا عن عامر[٦] في رجل أعتق غلاما له سائبة ، قال : [الميراث لمولاه[٢]] .

[١١٤٧٨] [حدثنا[٢]] حاتم بن وردان[٧] عن يونس قال : سئل

(١) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٦ من طريق القاسم .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٦ من طريق يزيد بن هارون عن التيمي ، و أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٩/٢٨ من طريق سفيان عن التيمي .
(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٢٨ من طريق الثوري عن التيمي ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/ يزيد عن التيمي .
(٥-٥) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : فأتى ابن سيرين ـ كذا مصحفا .
(٦) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٦ من طريق أبي نعيم عن زكريا .
(٧) أخرجه الدارمي في السنن ص ٤٠٦ من طريق الحكم بن مبارك عن حاتم بن وردان .

الحسن عن ميراث [السائبة فقال : كل عتيق سائبة[١]] .

[١١٤٧٩] حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال : لا أعلم ميراث [السائبة إلا لمواليه[١]] إلا أن [ ] .

[١١٤٨٠] حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل [عن أبي عمرو الشيباني[١]] قال : قال عبد الله : السائبة يضع ماله حيث شاء[٢] .

[١١٤٨١] حدثنا وكيع قال ثنا بسطام بن مسلم عن عطاء بن أبي رباح[٣] أن طارق بن المرقع[٤] أعتق غلاما له لله ، فمات و ترك مالا ، فعرض على مولاه طارق ، فقال : شيء جعلته لله ، فلست بعائد فيه ، فكتب في ذلك إلى عمر ، فكتب عمر أن اعرضوا المال على طارق فإن قبله [فذاك[٥]] و إلا فاشتروا به رقيقا فأعتقوهم ، قال : فبلغ خمسة عشر[٦] رأسا .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٦ من طريق أبي نعيم وغيره عن شعبة .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٢٦ من طريق ابن جريج عن عطاء ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٦٢ من طريق أبي بشر عن عطاء ، و أخرجه البيهقي في السنن ١٠/٣٠٠ من طريق ابن جريج عن عطاء .

(٤) من سنن سعيد و البيهقي ، و في الأصل و م : الربيع .

(٥) زيد من سنن سعيد .

(٦) في سنن سعيد : ست عشرة أو سبع عشرة ، و في السنن الكبرى ص : ٣٠١ : خمسة عشر أو ستة عشر .

[١١٤٨٢] حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن محمد أن امرأة من الأنصار أعتقت سالما [سائبة ؛ ثم قالت له[١]] : والى من شئت ، فوالى أبا حذيفة بن عتبة ، فأصيب يوم اليمامة ، فدفع ماله إلى التي أعتقته[٢] .

(٢٠١٣) من قال : لا يرث المسلم الكافر

[١١٤٨٣] حدثنا سفيان بن عيينة[٣] عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة [بن زيد قال[١]] : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تتوارث[٤] الملتان المختلفتان .

[١١٤٨٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان و شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب أن [الأشعث بن قيس[١]] ماتت عمة له مشركة يهودية ،

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٩/٢٨ من طريق أيوب عن محمد ببعض الاختصار .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢١٨ من طريق الزعفراني عن سفيان بن عيينة ، و أخرجه ابن حزم في المحلى ٩/٣٧١ من طريق سفيان بن عيينة ، و أخرجه كذلك سعيد في السنن ١/٤٢ ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٧ من طريق معمر عن الزهري ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/١٥ من طريق ابن جريج عن الزهري كلهم بلفظ « لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم » و أما سعيد فأخرجه في نفس الصفحة من طريق هشيم عن الزهري بلفظ « لايتوارث أهل ملتين » .
(٤) من م ، و في الأصل : لا يتوارثون .

فلم يورثه عمر منها، و قال : يرثها أهل دينها[١].

[١١٤٨٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الله ابن معقل أن عمة للاشعث بن قيس ماتت و هي يهودية، فلم يورثه عمر منها شيئا و قال : يرثها أهل دينها[٢].

[١١٤٨٦] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عامر عن عمر قال : يرثها أهل دينها، كل ملة تتبع ملتها[٣].

[١١٤٨٧] حدثنا وكيع قال ثنا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران[٤] قال : أرسل إلى العرس[٥] بن قيس الكندي [فسألني[٦]] عن أخوين نصرانيين أسلم أحدهما و مات الآخر و ترك مالا، فقلت : كان معاوية [يقول : لو كان[٦]] نصرانيا ورثه، فلم يزده الاسلام إلا شدة، قال العرس[٥]

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢١٩/٦ من طريق عبدان عن أبيه عن شعبة، و أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٧/٦ من طريق سفيان، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٥ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان.

(٢) أخرج عبد الرزاق نحوه من طريق أبي قلابة - ١٨/٦

(٣) أخرجه الدارمي في السنن : ٣٩٧ من طريق داود بن أبي هند عن عامر بأكثر مما هنا.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٤٢/١٠ من طريق ابن جريج عن ميمون بن مهران بأقل مما هنا.

(٥) من مصنف عبد الرزاق، و في الأصل و م : المعرس.

(٦) في الأصل بياض ملأناه من م.

ابن قيس : إنا ذلك [علمنا ، وعمر بن[1]] الخطاب في عمة الأشعث بن قيس ماتت و هي يهودية فلم يورثه عمر منها شيئا .

[١١٤٨٨] حدثنا أبو الأحوص [عن أبي اسحاق[1]] عن الحارث عن علي[2] : قال : لا يرث الكافر المسلم و[1]] لا المسلم الكافر[3] .

[١١٤٨٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن [أبي[1]] إسحاق عن الحارث عن علي مثله ، وزاد فيه : إلا أن يكون عبدا له فيرثه[4] .

[١١٤٩٠] [حدثنا عبدة عن يحي بن[1]] سعيد عن سليمان بن يسار عن عمر في يهودية ماتت ، قال : [يرثها أهل دينها[1]][5] .

[١١٤٩١] حدثنا محمد بن فضيل عن بسام عن فضيل عن إبراهيم[6] قال : لا يرث [النصراني المسلم و لا المسلم[1]] النصراني ، فهذا قول علي

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) زيد في م : مثله .

(٣) أخرجه سعيد في السنن ١/٤٣ من طريق أبي الأحوص .

(٤) أخرجه سعيد في السنن ١/٤٣ من طريق أبي وكيع عن أبي اسحاق .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢١٨ من طريق مالك عن يحي بن سعيد ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/١٧ من طريق ابن جريج عن يحي بن سعيد ؛ و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٦ من طريق يزيد بن هارون عن يحي بن سعيد .

(٦) أخرجه معنى البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٣ من طريق الحكم عن ابراهيم .

وزيد ، وأما عبدالله بن مسعود فانه كان يقضى [بأنهم يحجبون ولا يورثون[١]] .

[١١٤٩٢] حدثنا حفص عن داود عن سعيد بن جبير قال : قال عمر : لا يرث [الكافر المسلم و[١]] لا المسلم الكافر[٢] .

[١١٤٩٣] حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن سعيد بن جبير [قال : قال عمر مثله[٣-١]] .

[١١٤٩٤] حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن الزهرى
٥٣/ قال : لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر/ المسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم و لا عهد أبي بكر و لا عهد عمر ، فلما ولي معاوية ورث المسلم من الكافر و لم يورث الكافر من المسلم ، قال : فأخذ بذلك الخلفاء حتى قام عمر بن عبد العزيز ، فراجع السنة الأولى ثم اخذ بذلك يزيد بن عبد الملك ، فلما قام هشام بن عبد الملك أخذ بسنة الخلفاء .

[١١٤٩٥] حدثنا أسباط بن محمد [عن أشعث[١]] عن أبي الزبير عن جابر قال : لا يرث الرجل غير أهل ملته إلا أن يكون عبد رجل أو أمته[٤] .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه معنى عبد الرزاق فى المصنف ٦/١٦ من طريق ابراهيم عن عمر بلفظ « أهل الشرك لا نرثهم ولايرثونا » .
(٣) يبدو فى الأصل : مسلمه - كذا .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٦/١٨ من طريق ابن جريج عن أبي الزبير ، وأخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٧ من طريق الحسن عن جابر مرفوعا ، =

(٢٠١٤) من كان يورث المسلم الكافر

[١١٤٩٦] حدثنا غندر عن [شعبة[١]] عن عمرو بن [أبي[٢]] حكيم عن عبد الله بن بريدة[٣] عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدئلي قال: كان [معاذ باليمن[١]] فارتفعوا إليه في يهودي مات و ترك أخاه مسلما ، فقال معاذ : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الاسلام يزيد و لا ينقص - فورثه[٤] .

[١١٤٩٧] حدثنا وكيع [قال حدثنا اسماعيل[١]] عن الشعبي عن عبد الله بن معقل قال : ما رأيت قضاء بعد قضاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم أحسن من قضاء قضى به معاوية في أهل الكتاب ، قال : نرثهم و لا يرثونا كما يحل لنا النكاح فيهم و لا يحل لهم النكاح فينا[٥] .

= و أخرجه البيهقي فيالسنن الكبرى ٦/٢١٨ من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) زيد من السنن الكبرى ٦/٢٥٥ حيث أخرج البيهقي هذا الحديث من طريق عبد الوارث عن عمرو هذا .
(٣) من م و السنن الكبرى ، و في الأصل : يزيد .
(٤) قال البيهقي : إن صح الخبر فتأويله غير ما ذهب اليه ، إنما أراد أن الاسلام في زيادة ولا ينقص بالردة .
(٥) أخرجه ابن حجر في فتح الباري ٣١٤/٢٧ منطريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه =

(٢٠١٥) في النصراني[1] يرث اليهودي و اليهودي يرث النصراني

[١١٤٩٨] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن رجل عن الحسن قال : لا يرث اليهودي النصراني و لا يرث النصراني اليهودي[2] .

[١١٤٩٩] حدثنا وكيع قال : قال [حدثنا سفيان[3]] : الاسلام ملة والشرك ملة[4]

[١١٥٠٠] حدثنا ابن إدريس عن شعبة عن الحكم [و حماد قالا : الاسلام -] ملة والشرك ملة .

(٢٠١٦) في[3] الرجل يعتق العبد[4] ثم يموت ، من (يرثه[5]) ؟

[١١٥٠١] حدثنا الثقفي عن خالد عن محمد بن سيرين في رجل أعتق عبدا له نصرانيا ثم مات ، قال : لا يرثه[6] .

[١١٥٠٢] حدثنا يعلى عن يحيي بن سعيد[7] [عن إسماعيل بن[3]] أبي

= سعيد في السنن ١/٤٥ من طريق هشيم عن اسماعيل .

---

(١) من م ، و في الأصل : نصراني .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/١٧ من طريق معمر عن سمع الحسن .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٨/٣٦٠ عن سفيان .

(٥) أي النصراني .

(٦) أخرجه سعيد في السنن ١/٤٦ من طريق خالد عن خالد . =

حكيم[١] أن عمر بن عبد العزيز أعتق عبدا له نصرانيا فمات فجعل [ميراثه[٢]] في بيت [المال[٣]] .

(٢٠١٧) [الصبي[٣]] يموت و أحد أبويه مسلم ، لمن ميراثه منهما ؟

[١١٥٠٣] حدثنا [هشيم عن يونس عن[٣]] الحسن أنه كان يقول : إذا مات الصبي وأحد أبويه [مسلم ، قال : يرثه المسلم منهما دون[٣]] الكافر منهما[٤] .

[١١٥٠٤] حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم و[٥] [حجاج عن عطاء[٦] مثل ذلك[٣]] .

= (٧) أخرجه سعيد في السنن ١/٤٥ من طريق أبي شهاب عن يحيى بن سعيد عن عمر ابن عبد العزيز ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/١٨ من طريق الثوري و مالك عن يحيى بن سعيد .

(١) من م و مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : حكم .

(٢) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) و أخرج عبدالرزاق في المصنف ٦/٢٨ من طريق عمرو عن الحسن : أولادهما به المسلم ، يرثانه و يرثهما .

(٥) في الأصل و م : عن .

(٦) راجع مصنف عبد الرزاق ٦/٢٧ - ٢٨

[١١٥٠٥] حدثنا غندر عن شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن [الصبي يموت ١] مسلما قالا : هو مع المسلم ، يرث المسلم و يرثه المسلم .

[١١٥٠٦] حدثنا [ابن علية٢ عن عثمان١] البتي٣ عن عبدالحميد بن سلمة عن ابيه عن جده أن أبويه اختصما فيه إلى النبي صلى الله عليه وسلم أحدهما مسلم والآخر كافر ، فخيره ، [فال١] إلى الكافر فقال : اللهم اهده ، فتوجه إلى المسلم فقضى له به .

[١١٥٠٧] حدثنا أبو معاوية عن أشعث عن الحسن عن عمر قال : الولد مع الوالد المسلم٤ .

[١١٥٠٨] حدثنا أبو معاوية عن أشعث عن الشعبي عن شريح مثله .

[١١٥٠٩] حدثنا ابن إدريس عن أشعث عن الشعبي عن شريح قال : هو للوالد المسلم .

[١١٥١٠] حدثنا ابن خالد عن حجاج عن عطاء والحسن في اليهودي والنصراني يسلم : الولد مع المسلم٥ .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٧/١٦١ من طريق سفيان عن عثمان البتي .
(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : الليثي .
(٤) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٦/٣٠ من طريق اسماعيل عن الحسن .
(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/٣٠ من طريق يونس عن الحسن .

٥٤/ [١١٥١١] حدثنا [عبد[1]]/ الأعلى عن هشام عن الحسن أنه قال : إذا ماتت يهودية أو نصرانية تحت مسلم له منها أولاد صغار ، فان الولد مع أبيهم المسلم ، فان ماتوا وهم صغار [فيراثهم[1]] لأبيهم المسلم ، ليس لأمهم من الميراث شيء ما داموا صغارا .

(٢٠١٨) الرجلان يقعان على (المرأة في[1]) طهر واحد ويدعيان جميعا ولدا ، من يرثه ؟

[١١٥١٢] حدثنا [حسين بن علي[1]] عن زائدة عن سماك عن حنش قال : وقع رجل على وليدة ثم باعها من آخر فوقعا [عليها[1]] فاجتمعا عليها في طهر واحد ، فولدت غلاما ، فأتوا عليا فقال علي : تركتما وليس لامه ، وهو للباقي منكما بمنزلة أمه[2] .

[١١٥١٣] حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال : قضى علي في رجلين وطئا امرأة في طهر واحد ، فولدت ، فقضى أن جعله بينهما ، يرثهما ويرثانه ، وهو لآخرهما حياة[3] .

[١١٥١٤] حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال : قضى عمر فيه

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٧/٣٦٠ من طريق قابوس عن علي ، و ذكره ابن التركماني في الجوهر عن ابن أبي شيبة ـ راجع السنن الكبرى للبيهقي ١٠/٢٦٤

(٣) أخرج عبد الرزاق في المصنف ٧/٣٦٠ من طريق حماد عن ابراهيم نحوه .

بقول القافة[١].

[١١٥١٥] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : دعا عمر أمة فسألها من أيهما هو ؟ فقالت : ما أدرى وقعا على فى طهر ، فجعله [عمر بينهما[٢]].

[١١٥١٦] حدثنا على بن مسهر عن الأجلح[٣] عن الشعبي عن عبد الله بن [الخليل[٤]] الحضرمى عن [زيد بن أرقم[٢]] قال : بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه و سلم إذ أتاه رجل من اليمن و على بها [فجعل[٢]] النبي صلى الله عليه و سلم ويخبره قال : يا رسول الله ! أتى عليا ثلاثة نفر فاختصموا فى ولد كلهم [و[٢]] زعم [أنه ابنه وقعوا على امرأة[٢]] فى طهر واحد فقال على : إنكم شركاء متشاكسون ، و إنى مقرع [بينكم ، فمن قرع فله الولد و عليه[٢]] ثلثا الدية لصاحبه ، قال : فأقرع بينهم فقرع أحدهم فدفع [إليه الولد وجعل عليه ثلثى[٢]] الدية ، فضحك رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى بدت نواجذه أو [أضراسه[٢]].

[١١٥١٧] [حدثنا[٢]] أبو اسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن

---

(١) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٧/٣٦١ من طريق معمر عن الزهرى عن عمر.
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه أبو داود فى السنن من طريق الأجلح - كما بهامش مصنف عبدالرزاق ٧/٣٥٩ ، و أخرجه عبدالرزاق من طريق صالح عن الشعبي - و راجع أيضا السنن الكبرى للبيهقى ١٠/٢٦٧
(٤) زيد من السنن الكبرى .

يحي بن عبد الرحمن بن حاطب [عن أبيه أن عمر[١]] قضى فى رجلين ادعيا رجلا لا يدرى أيهما أبوه ، فقال عمر للرجل : اتبع أيهما [شئت[١]] .

(٢٠١٩) [فى[١]] الرجل يأسره العدو فيموت له الميت ، أيرث منه شيئا ؟

[١١٥١٨] حدثنا حفص بن غياث عن داود عن الشعبي عن شريح قال: أحوج ما يكون إلى ميراثه وهو أسير[٢] .

[١١٥١٩] حدثنا ابن مهدى عن هشام عن قتادة عن سعيد قال: يرث[٣] .

[١١٥٢٠] حدثنا ابن مهدى عن هشام عن قتادة عن الحسن فى ميراث الأسير قال : إنه لمحتاج إلى ميراثه .

[١١٥٢١] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال : يرث الأسير[٤] .

- (٥) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ١٠/٢٦٣ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٧/٣٦١ من طريق أبي قلابة .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أورده الحافظ فى فتح البارى ٢٧/٣١٣ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٣٠٨ من طريق الثورى عن داود وكذلك الدارمى فى السنن ص : ٤٠٤

(٣) ذكره الحافظ فى الفتح ٢٧/٣١٤ عن ابن أبي شيبة .

(٤) راجع فتح البارى ٢٧/٣١٤

[١١٥٢٢] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن سمع ابراهيم يقول : لا يرث الأسير[1] .

[١١٥٢٣] حدثنا خالد [بن الحارث[2]] عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب فى الأسير فى أيدى العدو قال : لا يرث[3] .

[١١٥٢٤] حدثنا عفان قال ثنا وهيب عن داود عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يورث الأسير[4] .

[١١٥٢٥] حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال : يورث [خال[2]] الأسير و امرأته .

(٢٠٢٠) فى المولود يموت وقد مات له بعض من يرثه[5]

[١١٥٢٦] حدثنا عبد الله بن إدريس عن هشام عن الحسن

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣٠٨/١٠ من طريق سفيان عن داود بن أبي هند ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٤ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان ، و فى كليهما « يورث الأسير » وذكر الحافظ فى الفتح ٣١٤/٢٧ أن ابن أبي شيبة روى عن النخعى : لا يرث .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) ذكره الحافظ فى الفتح ٣١٤/٢٧ عن ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٤ من طريق المعلى بن أسد عن وهيب .

(٥) وهذا الباب أورده أكثر أصحاب الحديث باسم « باب ما جاء فى ميراث الصبى » وبوبه ابن حزم فى المحلى ٢٧٦/٩ « ومن ولد بعد موت موروثه فخرج حيا »

و ابن سيرين قالا[١] : لا [يورث[٢]] المولود حتى يستهل[٣] .

[١١٥٢٧] حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن شريك عن بشر بن غالب قال سأل ابن الزبير الحسين بن علي عن المولود فقال : إذا استهل /٥٥ وجب عطاؤه/ ورزقه[٤] .

[١١٥٢٨] حدثنا أبو الأحوص عن عبد الله بن شريك عن بشر ابن غالب قال : لقي ابن الزبير الحسين بن علي فقال : يا أبا عبد الله ! أفتنا في المولود يولد في الاسلام ؟ قال : وجب عطاؤه ورزقه[٥] .

[١١٥٢٩] حدثنا أسباط بن محمد عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال : إذا استهل الصبي صلى عليه و ورث ، و إذا لم يستهل لم يورث و لم يصل عليه[٦] .

— كله أو بعضه أقله أو أكثره ثم مات ... ، .

(١) في الأصل و م : قال .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) ذكره عنهما ابن حزم في المحلى ٩/٣٧٧

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣/٥٣٢ و ابن حزم في المحلى ٩/٣٧٧ من طريق الثوري عن عبد الله بن شريك .

(٥) أي إذا استهل - كما في الحديث الذي قبله .

(٦) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٦ من طريق يزيد بن هارون عن الأشعث، و مضى الحديث عندنا في كتاب الجنائز - باب من قال لا يصلى عليه حتى يستهل صارخا .

[١١٥٣٠] حدثنا أسباط عن مطرف عن الشعبي قال : إذا استهل الصبي صلي عليه [و ورث[١]] ، و إذا لم يستهل لم يصل عليه و لم يورث[٢] .

[١١٥٣١] حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا استهل تم عقله و ميراثه[٣] .

[١١٥٣٢] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أنه قال في المولود : لا يصلى عليه [و لا يورث و لا تكمل فيه[١]] الدية حتى يستهل[٤] .

[١١٥٣٣] حدثنا المنهال بن يوسف عن [عمرو عن الحسن في المولود يولد[١]] و لم يستهل قال : إذا تحرك فعلم أن حركته من حياة و [ليس من اختلاج ورث ؛ و إذا[١]] كان إنما حركته اختلاج وليست من حياة لم يورث .

[١١٥٣٤] [حدثنا ابن فضيل عن[١]] العلاء بن المسيب عن أبيه قال : لا يصلى على السقط و لا يورث[٥] .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) مضى الحديث عندنا في كتاب الجنائز ـ الباب المذكور آنفا .
(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٧ من طريق أبي عوانة عن مغيرة ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣/٥٣٠ من طريق سفيان .
(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٦٣ من طريق معمر ، و أخرجه في ٣/٥٢٩ مختصرا .
(٥) مضى الحديث عندنا في كتاب الجنائز ـ الباب المذكور آنفا .

[١١٥٣٥] [حدثنا[1]] وكيع قال ثنا شريك عن أبي إسحاق عن عطاء عن ابن عباس قال : إذا [استهل الصبي ورث[1]] و ورث وصلي عليه[2] .

[١١٥٣٦] حدثنا ابن مهدى عن سليمان [بن بلال عن يحيى بن[1]] سعيد عن القاسم قال : لا يورث المولود حتى يستهل[3] .

[١١٥٣٧] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : ولدت امرأة ولدا فشهدن نسوة : أختلج و ولد حيا ، و لم يشهدن على استهلاله ، فقال شريح : الحي يرث الميت ، ثم أبطل ميراثه لأنهن لم يشهدن على استهلاله[4] .

(٢٠٢١) في الاستهلال الذي يورث به ما هو ؟

[١١٥٣٨] حدثنا ابن مهدى عن زائدة عن مغيرة عن إبراهيم قال : الاستهلال : الصياح .

[١١٥٣٩] حدثنا [وكيع قال حدثنا[1]] إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : استهلال الصبي صياحه[5] .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٦ من طريق أبي نعيم عن شريك ، وذكره ابن حزم في المحلى ٩/٣٧٦
(٣) ذكره ابن حزم في المحلى ٩/٣٧٧
(٤) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٣/٥٣٠ من طريق مغيرة عن ابراهيم ؛ وذكره ابن حزم في المحلى ٩/٣٧٧
(٥) أخرج الدارمي معناه من طريق مالك بن اسماعيل عن إسرائيل ـ السنن ص: ٤٠٧

[١١٥٤٠] حدثنا ابن مهدي عن سليمان بن بلال عن يحيي بن سعيد قال القاسم بن محمد : الاستهلال : النداء والعطاس[١] .

[١١٥٤١] حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهري[٢] قال : أرى العطاس [من الاستهلال[٣]] .

[١١٥٤٢] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة [أن[٣]] رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما من مولود يولد إلا نخسه الشيطان [فيستهل[٣]] صارخا من نخسة الشيطان إلا ابن مريم و أمه[٤]

(٢٠٢٢) في بعض الورثة يقر بأخ (أو بأخت[٣]) ما له ؟

[١١٥٤٣] حدثنا [المحاربي[٣]] عن الأعمش[٥] عن إبراهيم في الاخوة يدعى أحدهم الأخ وينكره الآخرون ، قال : يدخل معهم بمنزلة عبد[٦] يكون

---

(١) راجع أيضا السنن الكبرى للبيهقي ٦/٢٥٧ حديث سعيد بن المسيب

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٥٨ - ٦٣ من طريق معمر عن الزهري ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٢٣٣ من طريق عبد الأعلى ، وكان في الأصل و م : ولد ، موضع : يولد .

(٥) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٦) من السنن ، و في الأصل و م : العبد .

بين الاخوة ؛ فيعتق [أحدهم[١]] نصيبه ، قال : وكان عامر و الحكم وأصحابهما يقولون : لا يدخل إلا فى نصيب الذى اعترف به .

[١١٥٤٤] حدثنا أبو بكر عن ابن جريج[٢] قال : أخبرنى بعض أهل صنعاء أن طاوساً قضى فى [ميراث[١]] أربعة[٣] شهد أحدهم ان أباه استلحق عبدا كان بينهم ، فلم يجز طاوس استلحاقه [بالنسب[١]] ، ولكنه أعطى العبد خمس الميراث فى مال الذى شهد أن أباه استلحقه ، وأعتق[٤] العبد [فى مال[١]] الذى شهد .

[١١٥٤٥] حدثنا يحيى بن آدم عن شريك عن خالد عن ابن سيرين عن شريح فى [رجل أقر بأخ ، قال : بينته[١]] أنه أخوه[٥] .

٥٦/ [١١٥٤٦] قال ثنا/ أبو عوانة عن منصور عن إبراهيم فى [الرجل يدعى أخا أو أختا[١]] قال : ليس بشىء حتى يقروا جميعا[٦] .

[١١٥٤٧] حدثنا وكيع[٧] قال : [إذا كانا[٨] أخوين ، فادعى[١]] أحدهما

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢٩١/١٠ من طريق ابن جريج .
(٣) فى مصنف عبد الرزاق « بنى أب » موضع « ميراث أربعة » .
(٤) زيد فى مصنف عبد الرزاق : ما بقى من .
(٥) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) أخرجه سعيد فى السنن ٨٣/١ من طريق أبي عوانة .
(٧) أخرجه الدارمى من طريق ابن أبي شيبة و لم يذكر قول أبي حنيفة . =

أخا وأنكره الآخر ، قال : كان ابن أبي ليلى يقول : هى من ستة : [للذى لم يدع ثلاثة و[1]] للدعى سهمان ، وللدعى[2] سهم ، قال : و قال أبو حنيفة : هى من أربعة : للذى لم [يدع سهمان[1]] وللدعى [سهم[3]] وللدعى سهم .

(٢٠٢٣) فى أمة لرجل ولدت ثلاثة أولاد فادعى الأول (و الأوسط ونفى[1]) الآخر

[١١٥٤٨] حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم فى أمة ولدت [ثلاثة أولاد فادعا] مولاها الأول و الأوسط ، ونفى الآخر [قال[4]] : هو كما قال[5] .

[١١٥٤٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر فى الرجل يولد له الولدان فينفى أحدهما ، قال : يقر بهما جميعا أو ينفيهما جميعا[6] .

= (٨) من سنن الدارمى ، و فى الأصل و م : كان .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) من سنن الدارمى ، و فى الأصل و م : المدعى .

(٣) زيد ولا بد منه ، و ربما يكون صاحبنا أعاد هذا الحديث فى باب الرد على أبى حنيفة » .

(٤) زيد لاستقامة العبارة .

(٥) فى م : كما هو .

(٦) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠٧/٧ من طريق سفيان .

(٢٠٢٤) فيما ترث النساء من الولاء وما هو ؟

[١١٥٥٠] حدثنا عبد السلام عن الأعمش عن إبراهيم عن علي وعمر و زيد أنهم كانوا لا يورثون النساء من الولاء إلا ما أعتقن[١] .

[١١٥٥١] حدثنا عباد عن هشام عن ابن سيرين قال : لا ترث [النساء[٢]] من الولاء إلا ما كاتبن أو أعتق من أعتقن[٣] .

[١١٥٥٢] حدثنا معاذ[٤] عن أشعث عن الحسن أنه قال : لا ترث النساء من الولاء إلا ما أعتقن أو أعتق من أعتقن إلا الملاعنة فانها ترث [من أعتق[٥]] [ابنها[٢]] الذي انتفى منه أبوه .

[١١٥٥٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن رجل عن [عمر بن عبد[٢]] العزيز قال : لا ترث النساء من الولاء إلا ما كاتبن أو اعتقن .

[١١٥٥٤] حدثنا ابن علية عن [خالد عن[٢]] أبي قلابة في امرأة

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣٠٦ من طريق يحي بن يحي عن عبد السلام ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٨ من طريق محمد بن عيسى عن عبد السلام - و راجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٩/٣٧

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣٠٦ من طريق يزيد بن هارون عن هشام .

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٨ من طريق محمد بن عيسى عن معاذ ، و أخرجه سعيد في السنن ١/١١٨ من طريق يونس عن الحسن و ابراهيم .

(٥) زيد من سنن الدارمي .

توفيت و تركت مولاها ، قال : هو مولاها إذا مات يرثه من [يرثها من[1]] الذكور[2] .

[١١٥٥٥] حدثنا عمر بن هارون عن يونس عن الزهري عن سعيد ابن المسيب قال : لا ترث النساء من الولاء إلا ما أعتقن أو كاتبن[3] .

[١١٥٥٦] حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم قال : لا ترث النساء من الولاء إلا ما أعتقن .

[١١٥٥٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال في الرجل يكاتب عبده ثم يموت و يدع ولدا رجالا ونساء قال : المال بينهم بالحصص ، والولاء للرجال دون النساء[4] .

[١١٥٥٨] حدثنا وكيع قال سفيان عن رجل لم يكن يسميه[5] عن

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٨ من طريق محمد بن عيسى عن ابن علية بلفظ « لا ترث النساء من الولاء إلا ما كاتبن أو أعتقن .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٨ من طريق ابن وهب عن يونس .

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٨ من طريق اسرائيل عن منصور و لم يذكر « المال بينهم بالحصص » . و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٤١/١٠ من طريق ابن المبارك عن سفيان كما عندنا ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٤٢١/٨ من طريق سفيان .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٤١/١٠ والدارمي في السنن ص : ٤٠٨ من طريق معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب ، وأخرجه =

أبي سلمة و[1] سعيد بن المسيب فى الرجل يكاتب عبده ثم يموت ويدع ولدا رجالا و نساء قالا[2] : [المال بينهم[3]] بالحصص ، والولاء للرجل دون النساء .

[١١٥٥٩] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى أن امرأة أعتقت سالما أبا حذيفة وتبناه فمات فدفع ميراثه ليها .

(٢٠٢٥) فى امرأة اشترت أباها ، فأعتقته ثم مات ولها [اخت[3]]

[١١٥٦٠] [حدثنا[3]] [حفص[4]] عن أشعث عن جهم عن إبراهيم فى امرأة اشترت أباها [فأعتقته فمات ولها[5]] أخت ، قال : لهما الثلثان فى كتاب الله ، ولها الثلث الباقى [لأنها عصبته ، قال أبوبكر: وهو[3]] عندى القول .

(٢٠٢٦) فى امرأة أعتقت مملوكا [6]ثم مات[6] [لمن يكون ولاؤه[3]] ؟

[١١٥٦١] حدثنا أبو داود الطيالسى عن حماد بن الجعد عن قتادة

= سعيد فى السنن ١/١١٨ من طريق يحيي بن أبي كثير عن عبد الله بن يزيد عنهما

(١) فى الأصل و م : عن ـ كذا .
(٢) فى الأصل و م : قال ـ كذا .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٩ من طريق محمد بن عيسى عن حفص .
(٥) من سنن الدارمى ، و فى الأصل و م : لها .
(٦-٦) سقط ما بين الرقمين من م .

[أن امرأة أعتقت[1]] مملوكا لها ثم مات لمن يكون ولاؤه ، لعصبتها أو لعصبة ابنها ، قال : [كان الحسن و سعيد[1]] بن المسيب يقولان[2] : هو لعصبة الغلام[3] ، قال : وحدثنا صالح [بن الخليل أن ابن عباس[1]] قال ذلك .

[١١٥٦٢] حدثنا هشيم عن [إسماعيل بن سالم عن الشعبي قال :

٥٧/ سمعته يقول : ولد المرأة/ الذكر أحق بميراث مواليها من عصبتها ، و إن كان جناية فعلى عصبتها[4] .

[١١٥٦٣] حدثنا حميد عن حسن عن فراس عن الشعبي عن شريح في امرأة أعتقت رجلا ثم مات ، قال : الولاء لولدها و العقل عليهم ، قال : وكان عامر يقول : الولاء لولدها والعقل عليهم[5] .

[١١٥٦٤] حدثنا أبو أسامة[6] عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : تزوج رئاب بن حذيفة [بن سعيد بن سهم[1]] أم وائل ابنة معمر[7] الجمحية ، فولدت له ثلاثة ، فتوفيت أمهم ، فورثها بنوها

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) في الأصل و م : يقولون - كذا .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٣٥ من طريق قتادة .
(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٣٥ من طريق سفيان عن محمد بن سالم .
(٥) راجع السنن الكبرى للبيهقي ١٠/٣٠٢
(٦) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٠٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٧) في م : يعمر .

رباعها و ولاء مواليها ، فخرج بهم عمرو بن العاص إلى الشام ، فماتوا في طاعون عمواس ، قال . فورثهم عمرو ، وكان عصبتهم ، فلما رجع عمرو جاؤا بنو معمر[1] فخاصموه في ولاء أختهم[2] إلى عمر بن الخطاب فقال عمر : أقضى [بينكم بما سمعت[3]] من رسول الله صلى الله عليه و سلم ، سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : [ما أحرز[3]] الولد أو الوالد فهو لعصبته من كان ، قال : فقضى لنا به ، وكتب لنا كتابا فيه شهادة عبد [الرحمن بن عوف[3]] و زيد بن ثابت و آخر ، حتى إذا استخلف عبد الملك بن مروان توفي مولا لها[4] و ترك [ألفي دينار[3]] فبلغني أن ذلك القضاء قد غير ، فخاصموا إلى هشام بن إسماعيل ، فرفعناه إلى عبد الملك فأتيناه بكتاب عمر فقال : ان كنت لأرى [أن[6]] هذا من القضاء الذي لا يشك فيه ، و ما كنت أرى أن أمر [أهل[6]] المدينة بلغ هذا أن يشكوا في هذا القضاء ، فقضى لنا فيه ، فلم نزل[7] فيه بعد .

[١١٥٦٥] حدثنا يحيى بن أزهر قال ثنا مندل عن الأعمش عن

(١) في م : يعمر .
(٢) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : اخيهم .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : لنا .
(٥) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : فدعنا ، و في م : فدعا - كذا
(٦) زيد من سنن ابن ماجه .
(٧) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : فلم يزل .

ابراهيم قال : قال علي : في امرأة تعتق الرجل : الولاء لولدها و ولد ولدها ما بقي منهم ذكر ، فان انقرضوا رجع الى عصبتها[1] .

(٢٠٢٧) رجل مات و ترك ابنه و أباه و مولاه ؛ ثم مات المولى و ترك مالا

[١١٥٦٦] حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن شريح و زيد بن ثابت في رجل مات و ترك [ابنه و أباه و مولاه ، ثم[2]] مات المولى و ترك مالا فقال شريح : لأبيه[3] السدس ، و ما بقي فللابن ، [وقال زيد بن ثابت : المال[2]] للابن ، وليس للاب شيء[4] .

[١١٥٦٧] حدثنا هشيم عن مغيرة عن [إبراهيم قال : سألته عن[2]] رجل أعتق[5] مملوكا له [فمات[6]] ومات المولى و ترك الذي أعتقه أباه وابنه ، فقال ابراهيم : لأبيه[2]] السدس ، و ما بقي فهو لابنه .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٠٣/١٠ من طريق الشعبي عن علي .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) من م ، و في الأصل : للابنة .

(٤) أخرجه عبد الرزاق ٣٦/٩ عن زيد بن ثابت بلاغا .

(٥) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٨ من طريق محمد بن الصلت عن هشيم ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٥/٩ ـ ٤٥ من طريق سفيان عن مغيرة ، وأخرجه سعيد في السنن ٧١/١ من طريق هشيم .

(٦) زيد من سنن الدارمي و سعيد .

[١١٥٦٨] حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن[١] [قال : هو للابن[٢]] .

[١١٥٦٩] حدثنا هشيم عن محمد بن سالم عن الشعبي أنه كان يقول ذلك[٣] .

[١١٥٧٠] حدثنا [هشيم عن شعبة[٢]] قال : سمعت الحكم و حمادا يقولان : هو للابن[٤] .

[١١٥٧١] حدثنا وكيع قال [حدثنا شعبة قال : سالت[٢]] الحكم و حمادا و أياس[٥] بن معاوية بن قرة عن امرأة أعتقت غلاما لها ثم ماتت و تركت أباها وابنها فقالا[٦] : الولاء للابن ، و قال أياس[٧] : الولاء لولدها ما بقي منهم .

[١١٥٧٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء

---

(١) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٨ من طريق محمد بن عيسى عن هشيم ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٧١ من طريق هشيم .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن و سعيد في السنن بالطريق المذكور أعلاه .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٣٦ عن الحكم و حماد ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٨ من طريق محمد بن الصلت عن هشيم

(٥) في الأصل و م : ابا اياس .

(٦) في الأصل و م : فقالوا .

(٧) في الأصل و م : أبو اياس .

قال : الولاء للابن[١] .

[١١٥٧٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان قال : بلغني عن زيد بن ثابت أنه قال : الولاء للابن[٢] .

[١١٥٧٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن حماد قال : الولاء للابن ، وهو[٣] قول [سفيان[٤]] .

٥٨/ [١١٥٧٥] حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن أبي معشر قال : كان/ إبراهيم يقول : للاب سدس الولاء وللابن خمسة أسداس الولاء ، قال شعبة : قلت لأبي معشر : أ سمعته من إبراهيم يقوله ؟ قال : سمعته ، و قال مغيرة : سمعته من إبراهيم يقوله[٥] .

[١١٥٧٦] حدثنا هشيم عن الشيباني عن الشعبي عن شريح أنه [كان يقول[٤]] : الولاء بمنزلة المال[٦] .

[١١٥٧٧] حدثنا وكيع قال ثنا أبو عاصم عن الشعبي عن شريح أنه

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٤٥ من طريق سفيان .
(٢) أخرجه عبد الرزاق من طريق سفيان - راجع المصدر المذكور أعلاه .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف من طريق سفيان .
(٤) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) راجع حديث مغيرة عن ابراهيم في هذا الباب .
(٦) أخرجه سعيد في السنن ١/٧٢ من طريق هشيم ، و أخرج معناه الدارمي في السنن ص : ٣٩٩ من طريق أبي شهاب عن الشيباني .

كان يجرى [الولاء يجرى[1]] المال[2] .

(٢٠٢٨) فى رجل مات و ترك مولى له وجده وأخاه ، لمن الولاء ؟

[١١٥٧٨] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء فى رجل مات وترك مولا له وجده و أخاه [لمن ولاء[1]] مولاه ، قال عطاء : الولاء بينهما نصفين[3] .

[١١٥٧٩] حدثنا وكيع قال قال سفيان : بلغنى عن الزهرى أنه قال : الولاء للجد[4] .

[١١٥٨٠] حدثنا زيد بن الحباب عن ابن أبي ذئب عن الزهرى فى رجل ترك جده و أخاه قال : الولاء للجد لأنه ينسب إلى الجد ولا ينسب إلى الأخ .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٣٤ من طريق ابراهيم و شريح ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٣٠٣ من طريق محمد بن سالم عن الشعبي ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٧٥ من طريق أبي معاوية عن أبي عاصم .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٣٠٦ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان ، و أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٩/٤٦ من طريق ابن جريج ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٧١ من طريق ابن المبارك عن ابن جريج .
(٤) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٩/٤٦ من طريق معمر عن الزهرى .

(٢٠٢٩) مملوك تزوج[1] حرة ثم إنه أعتق بعد ما ولدت له أولادا، لمن يكون ولاء ولده ؟

[١١٥٨١] حدثنا جرير عن منصور والأعمش عن إبراهيم عن عمر في المملوك تزوج الحرة [فتلد له[2]] أولادا فيعتق، قال : يلحق به ولاء ولده[3].

[١١٥٨٢] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش[4] [عن إبراهيم[5]]، قال الأعمش[6] : أراه عن الأسود قال عمر : إذا كانت الحرة تحت المملوك فولدت فولاء ولدها لموالي الأم، فإذا أعتق الأب جر الولاء.

[١١٥٨٣] حدثنا حفص عن أشعث[7] عن الشعبي عن عمر وعلى

(١) في م : ترك.
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٤٠ من طريق الثوري عن الأعمش بلفظ « إذا عتق الأب جر الولاء »، و بهذا اللفظ أخرجه الدارمي في السنن ص: ٤١٠ من طريق يعلى عن الأعمش و البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣٠٦ من طريق جعفر بن عون عن الأعمش، قال البيهقي : هذا منقطع و قد روى موصولا عن عمر رضي الله عنه.
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣٠٦ من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش
(٥) في الأصل و م بياض ملأناه من السنن الكبرى.
(٦) سقط من م.
(٧) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١٠ من طريق علي بن مسهر عن أشعث =

و عبد الله و زيد كانوا يقولون : [إذا لحقته العتاقة[١]] وله أولاد من حرة جر ولاءهم ، فقلت للشعبي : فالجد ؟ قال : [الجد يجر كما يجر الأب[١]] .

[١١٥٨٤] حدثنا معتمر عن حجاج عن الشعبي عن الحارث عن علي قال : [يرجع الولاء إلى موالي الأب[١]] اذا أعتق ، وحدث أن عمر وعثمان قضيا به [و[١]] أن شريحا لم [يقض به ثم قضى به[١]] .

[١١٥٨٥] حدثنا وكيع قال ثنا هشام بن عروة عن أبيه أن مكاتبا للزبير [تزوج أم ولد[١]] لرافع بن خديج ، قال : فولدت أولادا ثم أعتق ، فاختصم الزبير و رافع [في ولائهم إلى عثمان[١]] فقضى بالولاء للزبير[٢] .

[١١٥٨٦] [حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن حميد الأعرج عن محمد بن إبراهيم التيمي أن عثمان بن عفان قضى بالولاء للزبير[٣]] .

[١١٥٨٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن جابر عن الشعبي عن

ولم يذكر عبدالله ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٠٧/٦ من طريق جابر عن الشعبي عن الأسود عن عبد الله ، وكذلك عبدالرزاق في المصنف ٤٠/٩

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٤١/٩ من طريق عمر بن عبد الله بن عروة عن الزبير ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٠٦/١٠ من طريق أبي قدامة عن سفيان .

(٣) زيد هذا الحديث من م ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٤١/٩ من طريق ابن جريج عن حميد في حديث طويل .

الأسود عن عبد الله قال : إذا أعتق الأب جر الولاء[١] .

[١١٥٨٨] حدثنا وكيع قال ثنا إسرائيل عن جابر عن رجل من الأنصار يقال له إبراهيم عن علي قال : إذا أعتق الأب جر الولاء[٢] .

[١١٥٨٩] حدثنا وكيع قال ثنا إسرائيل عن جابر عن عامر عن شريح أنه كان لايقضي بجر الولاء حتى حدثه الأسود عن عبد الله أنه قضى به ، فقضى شريح[٣] .

[١١٥٩٠] حدثنا [عبد الأعلى[٤]] عن داود عن عكرمة بن خالد عن عمر بن عبد العزيز قال : يجر ولاء ولده[٥]

[١١٥٩١] حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن محمد قال : يجر ولاء ولده[٦] .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٠٧/١٠ من طريق ابن المبارك عن سفيان .
(٢) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٤١/٩ والبيهقي في السنن الكبرى ٣٠٧/١٠ من طريق يزيد الرشك عن علي .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٤٠/٩ و البيهقي في السنن الكبرى ٣٠٧/١٠ من طريق سفيان عن جابر .
(٤) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٤٣/٩ من طريق آخر عن عمر بن عبدالعزيز بأكثر مما هنا .
(٦) أخرجه عبد الرزاق في السنن ٤٢/٩ من طريق أيوب عن ابن سيرين .

[١١٥٩٢] حدثنا [معتمر عن[١]] يونس عن الحسن قال : يرجع الولاء إلى موالى الأب إذا أعتق[٢].

[١١٥٩٣] حدثنا [عبد الصمد[١]] بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن قتادة عن سعيد و خلاس أنهما [قالا : إذا[١]] تزوج المملوك الحرة فولدت أولادا ثم أعتق أنه يجر الولاء[٣].

[١١٥٩٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي قال : الجد يجر الولاء[٤].

٥٩/ (٢٠٣٠) من كان/يقول : ما ولدت وهو مملوك فولاؤه لموالى أمه

[١١٥٩٥] حدثنا عبدالرحمن بن مهدى عن حماد بن سلمة عن قيس ابن سعد عن مجاهد ، و عن قتادة عن حميد بن عبد الرحمن ، و عكرمة بن خالد عن يزيد بن عبد الملك قالوا : ما ولدت وهو مملوك فالولاء لموالى الأم ، و ما ولدت و هو حر فالولاء لموالى الأب[٥].

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى السنن ٩/٤٢ من طريق رجل عن الحسن .
(٣) أخرج عبدالرزاق معناه من طريق قتادة سعيد بن المسيب وخلاس بن عمر ـ راجع المصنف ٩/٣٤ ـ ٣٥
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٤٢ ـ ٥٣ من طريق سفيان .
(٥) أخرج عبدالرزاق من طريق ابن خثيم عن سعيد بن جبير ومجاهد أنهما قالا : =

To: www.al-mostafa.com

[١١٥٩٦] حدثنا عبدالأعلى عن معمر عن الزهرى أنه كان يقول : لا يجر الولاء إلا ما ولدت وهو حر .

[١١٥٩٧] حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : رجل تزوج حرة فولدت ثم [عتق[1]] العبد لمن ولاء ولده ؟ قال : ولاء ولده لأهل أمهم[2] .

[١١٥٩٨] حدثنا ابن علية عن ابن عون عن الحسن كان [يقول : إذا أعتق[1]] الرجل وأعتق ابنه رجل آخر جر ولاء أبيه ؛ فأتاه محمد بن سيرين [فقال : عمر يقول هذا[1]] ، قال : نحن نقوله[3] .

(٢٠٣١) فى رجل أعتقه قوم و أعتق (أباه آخرون[1])

[١١٥٩٩] حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم فى رجل أعتقه قوم و [أعتق أباه آخرون[1]] قال : يتوارثان بالأرحام وجنايتهما على عاقلة مواليهما[4] .

[١١٦٠٠] [حدثنا وكيع قال[1]] ثنا سفيان عن حماد عن إبراهيم

الولاء لأهل أمهم أبدا ، غير أن الأب يجر الولاء ما كان حيا

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٤٤ من طريق ابن جريج و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٠ من طريق كثير بن شنظير عن عطاء بلفظ يطابق الباب .
(٣) طبيعة الحديث ترجح ارتباطه بالباب الآتى .
(٤) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٩/٤٦ - ٤٧ من طريق سفيان عن مغيرة ، و مضى الحديث عندنا فى كتاب الديات تحت رقم : ٧٦٣٦

قال : اختصم علي والزبير في مولى لصفية [إلى عمر فقضى عمر[1]] بالميراث للزبير والعقل على علي[2] .

(٢٠٣٢) من قال : إذا كانت العصبة (أحدهم أقرب بأم[1]) فله المال

[١١٦٠١] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن أبي وائل قال : كتب عمر إلى عبد الله : إذا كان أحد العصبة أقرب بأم فأعطه المال[3] .

[١١٦٠٢] حدثنا وكيع[4] قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) معنى الحديث عندنا في كتاب الديات تحت رقم : ٧٦٣٢ فراجع تعليقنا عليه ، وأخرجه سعيد في السنن ١/٧٣ - ٧٤ من طريق آخر ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ٩/٤٥ من طريق سفيان .

(٣) أخرجه سعيد في السنن ١/٤٢ من طريق أبي معاوية عن الأعمش ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٨٨ من طريق الثوري عن الأعمش بلفظ « جاءنا كتاب عمر بن الخطاب الخ .. »

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٩٩ من طريق علي بن محمد عن وكيع ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٦٧ من طريق زكريا عن أبي اسحاق ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٦ من طريق زهير عن أبي اسحاق ببعض النقص والزيادة ، وأخرجه البيهقي أيضا في ٦/٢٣٢ من طريق معاوية بن هشام عن سفيان ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٤٩ من طريق سفيان مثل ما عندنا إلا أن فيها « دون الاخوة من الأم » .

عن علي قال : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم بالدين قبل الوصية ، و أنتم تقرأون « من بعد وصية يوصى بها أو دين[١] » و أن [أعيان[٢]] بنى الأم يتوارثون دون بنى العلات ؛ الاخوة من الأب و الأم دون الاخوة من [الأب[٣]] .

[١١٦٠٣] حدثنا وكيع قال ثنا مالك بن مغول قال : سألت الشعبي عن بنى عم لأب وأم إلى ثلاثة و عن بنى عم لأب إلى اثنين فقال الشعبي : المال لبنى العلات .

[١١٦٠٤] حدثنا جرير [عن منصور[٣]] عن ابراهيم قال : قال عمر: اذا كانت العصبة أحدهم أقرب بأم ، قال : فالولاء له[٤] .

(٢٠٣٣) فى الولاء من قال : هو للكبر[٥] يقول : الأقرب من الميت[٦]

[١١٦٠٥] حدثنا ابن [فضيل عن مغيرة[٣]] عن ابراهيم[٧] أن عليا

---

(١) آية ١٢ من النساء .

(٢) زيد من سنن ابن ماجه والبيهقى .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) فى الأصل و م : لهم ، والحديث أخرجه سعيد فى السنن ٤٢/١ من طريق أبي عوانة عن منصور .

(٥) وقع فى الأصـــل و م : للكفوء ، كذا ، وما أثبتناه فهو على أساس جميع المراجع .

وعبد الله وزيدا قالوا : الولاء للكبر[1] .

[١١٦٠٦] حدثنا وكيع قال [حدثنا سفيان[2]] عن منصور عن ابراهيم عن عمر وعبد الله وزيد قالوا : الولاء للكبر[3] .

[١١٦٠٧] حدثنا ابن إدريس عن الشيباني عن الشعبي عن شريح أنه قضى فيه كما يقضي في المال ، قال : وكان علي وزيد يجعلانه للكبر[4] .

= (٦) وفي سنن الدارمي ص : ٣٩٩ : يعنون بالكبر ما كان أقرب بأب أو أم وفي السنن الكبرى للبيهقي ١٠/٣٠٣ : وهو الأقرب فالأقرب منهم بالمعتق . وفي مصنف عبد الرزاق ٩/٣٠ : قال سفيان : تفسيره : رجل مات وترك ابنيه وترك موالي ، ثم مات أحد الابنين وترك ولدا ذكورا فصار الولاء لعمهم ، ثم مات العم بعد وله خمسة من الولد ، وللاول سبعة ، قالوا : الولاء على اثنى عشر سهما ، كأن الجد هو الذي مات فورثوه .

(٧) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٩ - ٤٠٠ وسعيد في السنن ١/٧٢ من طريق أبي عوانة عن مغيرة ؛ وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣٠٣ من طريق شعبة عن المغيرة ، وأخرج معناه عبد الرزاق في المصنف ٩/٣٤ من طريق عبد الله بن شبرمة عن الثلاثة .

(١) في الأصل وم هنا وفي كل المواضع الآتية : للكفو - كذا .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣٠٣ من طريق يزيد عن سفيان الثوري .

(٤) أخرجه سعيد في السنن ١/٧٢ من طريق هشيم عن الشيباني ، ومن طريق أشعث عن الشعبي .

[١١٦٠٨] حدثنا وكيع قال ثنا مسعر وسفيان عن عمران بن مسلم ابن رياح الثقفي عن عبد الله بن معقل عن علي قال : الولاء شعبة من الرق ، فمن أحرز الميراث أحرز الولاء[١] .

[١١٦٠٩] حدثنا وكيع عن مسعر[٢] عن ابن رياح عن سالم بن عبد الله قال : الولاء للكبر .

[١١٦١٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ليث عن طاوس قال : الولاء للكبر[٣] .

[١١٦١١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان [عن عمران[٤]] ابن مسلم عن [أبي مالك[٥]] الغفاري قال : [[٦]] المعتق الأول فانكم ٦٠/ من يرثه فله ولاء مولاه .

[١١٦١٢] حدثنا هشيم عن يونس عن ابن سيرين قال : إذا مات مولى القوم نظر إلى أقرب الناس منه فجعل له ميراثه[٧] .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٠٥/١٠ من طريق أبي نعيم وغيره عن سفيان و مسعر .

(٢) في م : معشر .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠١ من طريق ابن طاوس عن طاوس .

(٤) زيد من حديث وكيع عن مسعر وسفيان في هذا الباب .

(٥) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٦) في الأصل بياض وليس واضحا في م .

[١١٦١٣] حدثنا وكيع عن أبي عاصم[١] عن الشعبي قال: كان [شريح يجري[٢]] الولاء مجرى المال، قال الشعبي: وأهل المدينة يقولون: الولاء للكبر.

[١١٦١٤] [حدثنا وكيع قال[٢]] ثنا مسعر عن أبي عون أن شريحا قضى في الأشعث أن الولاء [بين العم و بين الأخ[٢]].

(٢٠٣٤) اللقيط لمن ولاؤه

[١١٦١٥] حدثنا ابن عيينة[٣] عن الزهري [سمع سنين[٤] أبا جميلة -] يقول: وجدت منبوذا على عهد عمر، فذكره عريفي لعمر فدعاني [فسألني فأخبرته فقال[٤]]: حر، و ولاؤه لك وعلينا رضاعه.

[١١٦١٦] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن [جعفر عن أبيه[٤]] قال: قال علي: المنبوذ حر، فان أحب أن يوالي الذي التقطه والاه، و ان [أحب أن يوالي غيره[٤]] والاه[٥].

= (٧) أخرجه سعيد في السنن ٧٣/١ من طريق هشيم.

(١) أخرجه سعيد في السنن ٧٥/١ من طريق أبي معاوية عن أبي عاصم وقد مضى عندنا غير بعيد.

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٩٨/١٠ من طريق سعدان بن نصر عن سفيان، وأخرجه عبدالرزاق ٤٤٩/٧ - ٤٥٠ من طريق ابن عيينة وطرق آخر.

(٤) من السنن الكبرى، و في الأصل بياض و ليست الكلمة واضحة في م.

(٥) أخرجه ابن التركماني بذيل السنن الكبرى ٢٩٩/١٠ من طريق ابن أبي شيبة.

[١١٦١٧] حدثنا عمر بن هارون[١] عن ابن جريج عن عطاء قال السافط[٢] يوالى [من شاء[٣]] .

(٢٠٣٥) فى ميراث اللقيط لمن هو ؟

[١١٦١٨] حدثنا عبدالسلام بن حرب عن مغيرة عن إبراهيم قال: ميراث اللقيط بمنزلة [[٤]] .

[١١٦١٩] حدثنا عبد الأعلى عن هشام[٥] عن الحسن قال : جريرته فى بيت المال ، و ميراثه لهم[٦] .

[١١٦٢٠] حدثنا حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب عن الزهرى أن عمر بن الخطاب أعطى ميراث المنبوذ للذى كفله[٧] .

---

(١) أخرجه ابن التركمانى من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٩/١٠ من طريق ابن جريج .

(٢) فى ذيل السنن الكبرى : اللقيط .

(٣) من السنن الكبرى ، و فى الأصل بياض وليست الكلمة واضحة فى م .

(٤) بياض فى الأصل و م ، و قد مر عندنا عن ابراهيم : « اللقيط بمنزلة ولد الزنا » .

(٥) و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٩٨/١٠ من طريق يزيد عن هشام ولفظه « للمسلمين ميراثه و عليهم جريرته » .

(٦) سقط من م .

(٧) أخرجه ابن التركمانى بذيل السنن الكبرى ٢٩٩/١٠ من طريق ابن أبي شيبة .

[١١٦٢١] حدثنا إسماعيل بن عياش[١] عن[٢] عمر بن رؤبة عن عبدالوحد بن عبدالله النصرى[٢] عن واثلة بن الأسقع قال : [ترث المرأة[٣]] ثلاثة : لقيطها وعتيقها والملاعنة ابنها .

(٢٠٣٦) فى الرجل يسلم على يدى رجل ثم يموت ؛ من قال : يرثه

[١١٦٢٢] حدثنا وكيع قال ثنا عبدالعزيز عن عبد [الله بن موهب[٣]] قال : سمعت تميما الدارى يقول : قلت : يا رسول الله ! ما السنة فى الرجل [من أهل الكتاب[٣]] يسلم على يدى الرجل من المسلمين ؟ قال : هو أولى الناس بمحياه و مماته[٤] .

---

(١) أخرجه سعيد فى السنن ١/١١٨ من طريق اسماعيل بن عياش ، و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٠١ من طريق محمد بن حرب عن عمر بن رؤبة ، و أخرجه البيهق فىالسنن الكبرى ٦/٢٤٠ من نفس الطريق مرفوعا ، وفيها : قال البخارى : عمر بن رؤبة التغلبي عن عبد الواحد النصرى فيه نظر .

(٢-٢) من المراجع الثلاثة ، و فى الأصل و م : عمر بن عبد الله بن رؤبة عن عبد الواحد البصرى .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٠٢ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٠ من طريق أبي نعيم عن عبد العزيز بن عمر ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٥٧ منطريق اسماعيل بن عياش عن عبدالعزيز =

[١١٦٢٣] [حدثنا[1]] عبد السلام عن خصيف[2] عن مجاهد أن رجلا أتى عمر فقال : إن رجلا أسلم [على يدى[1]] فمات و ترك ألف درهم ، فتحرجت[3] منها ، فرفعتها إليك ، فقال : أرأيت لو جنى جناية على من كانت تكون ؟ قال : على ، قال : فيراثه لك .

[١١٦٢٤] حدثنا عبد الأعلى[4] عن معمر عن الزهرى أن عمر بن الخطاب قال : إذا والى رجل رجلا فله ميراثه و عليه[5] عقله .

[١١٦٢٥] حدثنا ابن نمير قال ثنا عبد العزيز بن عمر قال : قضى أبي في رجل من أهل الذمة أسلم على يدى رجل فمات و ترك ابنة ، فأعطى ابنته النصف ، وأعطى الذى أسلم على يديه النصف[6] .

= ابن عمر ، و أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ١٠/٢٩٦ - ٢٩٧ من عدة طرق وأعله بعدم سماع ابن موهب عن تميم ورد عليه ابن التركمانى فى الجوهر ، و أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٦/٢٠ من طريق ابن المبارك عن عبدالعزيز .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب الديات رقم الحديث : ٧٦٣٨ ، و أخرجه ابن التركمانى فى ذيل السنن الكبرى ١٠/٢٩٧ من طريق خصيف .
(٣) من كتاب الديات ، و فى الأصل و م : فخرجت .
(٤) مضى الحديث عندنا فى كتاب الديات رقم الحديث : ٧٦٤١
(٥) فى كتاب الديات : على عاقلته .
(٦) أخرجه سعيد فى السنن ١/٥٩ من طريق اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز ابن عمر إلا أن فيها « ترك ابنته وبنى مواليه » .

[١١٦٢٦] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان[١] عن قيس بن مسلم عن محمد ابن المنتشر عن مسروق قال : كان فينا [رجل نازل[٢]] أقبل من الديلم ، فمات و ترك ثلاثمائة درهم ، فأتيت ابن مسعود فسألته فقال : هل له من رحم أو هل لأحد [منكم عليه[٣]] عقد ولاء ؟ قلنا : لا ، قال : فهاهنا ورثه كثير - يعني بيت المال .

[١١٦٢٧] حدثنا [ابن إدريس عن ليث[٢]] عن أبي الأشعث عن مولاه قال : سألت عمر عن رجل أسلم على [يدى [٢]] ، قال : أنت أحق الناس بميراثه ما لم يترك وارثا ، فان لم يترك [وارثا ففي بيت[٤]] المال .

٦١/ [١١٦٢٨] حدثنا وكيع[٥] قال/ ثنا الربيع بن [أبي[٢]] صالح الأسلمي عن [رجل سماه[٦]] أن رجلا من أهل السواد يقال له حشي أتى عليا ليواليه فأبى أن [يواليه[٢]] ، قال : فأتى العباس أو ابن العباس[٧] فوالاه .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/ ١٠ من طريق سفيان الثوري ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/ ٢٤٣ من طريق يزيد بن هارون عن سفيان الثوري .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) في الأصل و م بياض ملأناه من السنن الكبرى .
(٤) زيد من السياق .
(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/ ٧ من طريق سفيان الثوري عن ربيع .
(٦) من مصنف عبدالرزاق ، و في الأصل بياض ، والعبارة ليست واضحة في م .
(٧) في مصنف عبد الرزاق ابن العباك - بدون شك .

[١١٦٢٩] حدثنا غندر عن عثمان بن غياث [١]
الحسن يقول في رجل أسلم على يدي رجل فقال : له ميراثه إلا أن يكون له أخت ، فإن كانت أخت فلها المال وهي أحق به .

[١١٦٣٠] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن ابن سيرين إن أبا الهذيل أسلم على يديه رجل ، فمات وترك عشرة آلاف درهم ، فأتى بها أبو هذيل زيادا فقال زياد : أنت أحق بها ، فقال : لا حاجة لي فيها ؛ فقال زياد : أنت وارثه ، فأبى فأخذها زياد ، فجعلها في بيت المال .

(٢٠٣٧) من قال : إذا أسلم على يديه فليس له من ميراثه شيء

[١١٦٣١] حدثنا وكيع قال ثنا [سفيان٢] عن مطرف عن الشعبي [و٣] عن يونس عن الحسن قالا : ميراثه للمسلمين وعقله عليهم٤ .

[١١٦٣٢] حدثنا وكيع قال ثنا داود بن أبي عبد الله قال : كانت لنا ظئر ولها ابن أسلم على أيدينا : فمات [الابن وترك٢] مالا فسألت الشعبي

---

(١) في الأصل بياض و ليست العبارة واضحة في م .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) زيد ولا بد منه .
(٤) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٦/ ٢٠ من طريق سفيان و لم يذكر الشطر الثاني و أخرجه سعيد في السنن ص : ٤٠٠ من طريق أبي نعيم عن سفيان بلفظ « هو بين المسلمين » .

فقال : ادفعه إلى أمه .

[١١٦٣٣] حدثنا وكيع قال ثنا حسن بن صالح [عن مطرف[١]] عن الشعبي قال : لا ولاء إلا لذى نعمة[٢] .

[١١٦٣٤] حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن [فى رجل[١]] والى رجلا فأسلم على يديه ، قال : لا يرثه إلا أنه إن شاء أوصى له بماله كله[٣] .

(٢٠٣٨) فى الرجل يموت ولا يعرف (له[١]) وارث

[١١٦٣٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عبدالرحمن بن الأصبهانى عن مجاهد بن وردان عن عروة بن الزبير عن عائشة أن مولى للنبي صلى الله عليه و سلم وقع من نخلة فمات و ترك مالا و لم يدع ولدا ولا حميا ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : أعطوا ميراثه رجلا من أهل قريته[٤] .

[١١٦٣٦] حدثنا وكيع قال ثنا على بن مبارك عن يحيى بن أبى كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أن رجلا من جرم توفى بالسراة

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/٥٨ من طريق هشيم عن مطرف .
(٣) أخرج سعيد فى السنن ١/٥٨ من طريق هشيم عن يونس عن الحسن « لا ولاء إلا لذى نعمة » .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٣ من طريق سعدان بن نصر عن وكيع ، و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص: ٢٠٠ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

و ترك مالا [فكتب فيه[١]] إلى عمر فكتب عمر إلى الشام فلم يجدوا بقى من جرم واحد ، فقسم عمر ميراثه [في القوم[١]] الذين توفى فيهم .

[١١٦٣٧] حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن اسحاق عن أبيه عن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل قال : مات مولى على عهد عثمان ليس له مولى ، فأمر عثمان بماله فأدخل بيت المال[٢] .

[١١٦٣٨] حدثنا وكيع عن [إسماعيل عن[١]] الشعبي عن مسروق سئل عن رجل مات و لم يترك مولى عتاقة ولا وارثا ، قال : [ماله حيث وضعه[١]] فان لم يكن أوصى بشيء فماله في بيت المال[٣] .

[١١٦٣٩] حدثنا عباد [بن العوام عن أبي بكر بن احمر[١]] عن عبد الله بن بريدة[٤] عن أبيه قال : كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم [جاءه[١]] رجل فقال : يا رسول الله ! إن عندي ميراث رجل من الأزد وإني [لم أجد أزديا[١]] أدفعه إليه ، قال : فانطلق فالتمس أزديا عاما أو حولا فادفعه إليه ، قال : فانطلق [ثم أتاه[١]] في العام السابع[٥] فقال : يا رسول الله !

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٦ من طريق روح بن أسلم عن بشر .
(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٦ من طريق يعلى عن اسماعيل ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٦٩ من طريق ابن عيينة عن اسماعيل .
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٤٣ من طريق المحاربي عن أبي بكر بن أحمر و سماه جبريل .

ما وجدت ازديا أدفعه إليه، قال : [انطلق إلى أول[١]] خزاعى فادفعه إليه ،
قال : فلما [ولى[٢]] قال : على به ، قال فاذهب فادفعه إلى أكبر/ ٦٢/
خزاعة .

[١١٦٤٠] حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن يحي بن جعدة عن عمر أن رجلا مات و لم يترك عصبة ، فقال عمر : يرثه الذى كان يغضب لغضبه وجيرانه .

[١١٦٤١] حدثنا يزيد [بن هارون عن حماد بن سلمة[١]] قال ثنا محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن سليمان بن يسار قال : توفى رجل من الحبشة ، فأتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بميراثه ، قال : انظروا هل له وارث ؟ فلم يجدوا له وارثا ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : انظروا من هاهنا من مسلمى [الحبشة فادفعوا[١]] إليهم ميراثه .

(٢٠٣٩) فى الذمى[٣] يموت ولا يدع عصبة ولا وارثا ، من يرثه ؟

[١١٦٤٢] حدثنا عبد السلام عن إسحاق بن عبد الله بن أبى فروة

= (٥) كذا فى الأصل و م ، و فى السنن الكبرى : فأتاه بعد الحول ، و فى م : ثم أتاه فى اليوم السابع .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) فى الأصل و م بياض ملأناه من السنن الكبرى .

(٣) فى الأصل و م : الذى ، و الصواب ما أثبتناه .

عن عمرو بن [شعيب[١]] عن أبيه عن جده أن عمرو بن العاص كتب إلى عمر فى الراهب[٢] يموت ليس له وارث ، [فكتب اليه[١]] أن أعطه ميراثه الذين كانوا يؤدون جزيته .

[١١٦٤٣] حدثنا جرير عن [مغيرة عن[١]] ابراهيم فى الذمى[٣] يموت ليس له وارث ، قال : ميراثه لأهل قريته [يستعينون به[١]] فى خراجهم .

[١١٦٤٤] حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن مغيرة قال : سألت الحسن عن رجل بايع امرأة من أهل الذمة ، فكان لها عنده شىء فنبذها فلم يجدها ، أ يجعله فى بيت مال المسلمين ؟ قال : نعم .

(٢٠٤٠) فى الكلالة من هم ؟

[١١٦٤٥] حدثنا ابن عيينة عن سليمان عن طاوس عن ابن عباس قال : كنت آخر الناس عهدا بعمر فسمعته يقول : الكلالة من لا ولد له[٤] .

[١١٦٤٦] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن الشعبي قال قال أبوبكر: رأيت فى الكلالة [رأيا[١]] ، فان يك صوابا فمن عند الله ، و إن يك خطأ

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) فى الأصل و م : الواهب ـ كذا .
(٣) فى الأصل و م : الذى ، و الصواب ما أثبتناه .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٣٠٣ من طريق سفيان بن عيينة ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٥ من طريق سعدان بن نصر عن سفيان ، وأعله بالانفراد ومخالفة الروايات المتظاهرة عن عمر وابن عباس =

فمن قبلي والشيطان : الكلالة ما عدا الولد [والوالد[١]] .

[١١٦٤٧] حدثنا محمد بن بكر[٢] عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد قال : قال لي ابن عباس : الكلالة من لا ولد [له ولا والد[١]] .

[١١٦٤٨] حدثنا المقبري عن سعيد بن أبي أيوب قال حدثني يزيد [بن أبي حبيب عن[١]] أبي الخير عن عقبة بن عامر أنه قال : ما أعضل بأصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم [شيء ما[١]] أعضلت بهم الكلالة[٣] .

[١١٦٤٩] حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة [عن الحكم ، قال : سألته عن[٤]] الكلالة فقال : ما دون الولد والأب .

[١١٦٥٠] حدثنا وكيع قال ثنا [سفيان عن يعلى عن[٤]] القاسم

ـ(٥) اخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٥ من طريق يزيد بن هارون عن عاصم ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٤ من طريق سفيان عن عاصم .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٠٣ من طريق ابن جريج و ابن عيينة ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٥ من طريق سفيان ، وكذلك البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٥
(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص ٣٩٥ من طريق عبد الله بن يزيد عن سعيد .
(٤) في الأصل بياض ملأناه من م ، والحديث أخرجه الطبري في تفسير آية ١٢/ النساء من طريق غندر عن شعبة .

عن سعد بن مالك أنه قرأ هذا الحرف « وله أخ أو أخت[١] [، من أم[٢]] .

[١١٦٥١] حدثنا [وكيع عن[٣]] إسرائيل[٤] عن أبي إسحاق عن سليم ابن عبد السلولى عن ابن عباس قال : الكلالة ما خلا [الولد والوالد[٣]] .

[١١٦٥٢] حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن السميط قال : كان عمر يقول : الكلالة ما خلا الولد و الوالد[٥] .

[١١٦٥٣] حدثنا عباد بن العوام عن سفيان عن حسين عن رجل عن ابن عباس قال : الكلالة هو الميت .

(١) راجع آية ١٧٦ من النساء ، والحديث أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٢٩٥ من طريق محمد عن سفيان ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٣١ من طريق هشيم عن يعلى .

(٢) زيد من سنن الدارمى و البيهقى .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م ، والحديث اخرجه الطبرى فى تفسير آية ١٢/ النساء من طريق غندر عن شعبة .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٤ من طريق اسرائيل وغيره ، وأخرجه الطبرى من عدة طرق .

(٥) هذا الحديث ساقط من م ، و أورده الهندى فى الكنز ١١/٧٥ من رواية ابن أبي شيبة و البيهقى ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٤ من طريق عبد الأعلى عن حماد عن عمران بن حدير ، و الأغلب أن هنا انقطاعا بين وكيع و عمران .

(٢٠٤١) فى بيع الولاء و هبته؛ من كرهه

[١١٦٥٤] حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن بيع الولاء و عن هبته[١].

[١١٦٥٥] حدثنا ابن عيينة[٢] عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال[٣]: قال [علي[٤]]: الولاء بمنزلة الحلف، لا يباع ولا يوهب، أقروه [حيث[٥]] جعله الله تعالى.

[١١٦٥٦] حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: قال عبدالله: إنما الولاء كالنسب، أ يبيع الرجل نسبه[٦].

٦٣/ [١١٦٥٧] حدثنا جرير وحفص و أبو خالد عن عبد/ الملك [عن[٥]] عطاء عن ابن عباس قال: الولاء لا يباع و لا يوهب[٧].

---

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب البيوع والأقضية رقم الحديث: ٥٠٥، ويضاف إلى تعليقنا عليه أن عبد الرزاق أخرجه فى المصنف ٩/٣ من طريق الثورى عن عبد الله بن دينار، وكذلك الدارمى فى السنن ص: ٤٠٩

(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب البيوع والأقضية رقم الحديث: ٥٠٨

(٣) سقط من م.

(٤) زيد من كتاب البيوع و الأقضية.

(٥) فى الأصل بياض ملأناه من م.

(٦) مضى الحديث عندنا تحت رقم: ٥٠٧، ويضاف إلى تعليقنا عليه أن عبدالرزاق أخرجه فى المصنف ٩/٤ من طريق سفيان عن مغيرة.

[١١٦٥٨] حدثنا محمد بن يزيد عن أيوب [أبي العلاء[1]] عن قتادة عن عمر قال : الولاء كالرحم لا يباع و لا يوهب[2] .

[١١٦٥٩] حدثنا وكيع عن سفيان [عن أبي[1]] مسكين عن إبراهيم قال : الولاء لا يباع و لا يوهب[3] .

[١١٦٦٠] حدثنا عباد عن هشام عن الحسن و ابن سيرين أنهما قالا : الولاء لحمة كالنسب ، لا يباع و لا يوهب[4] .

[١١٦٦١] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال : الولاء لا يباع و لا يوهب[5] .

[١١٦٦٢] حدثنا ابن علية عن ليث عن طاوس قال : الولاء

= (٧) معنى الحديث عندنا تحت رقم : ٥٠٦ ، ويضاف الى تعليقنا عليه أن عبدالرزاق أخرجه فى المصنف ٩/٤ ـ ٥ من طريق سفيان عن عبد الملك ، و الدارمى أخرجه فى السنن ص : ٤٠٩ من طريق يعلى عن عبد الملك .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) معنى الحديث عندنا تحت رقم : ٥٠٩ ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٢٩٤ من طريق يزيد بن هارون عن أبي العلاء أيوب بن مسكين ، ووقع فى م هنا : أبي العلاء عن أيوب .

(٣) معنى هذا الحديث عندنا تحت رقم ٥١١ .

(٤) معنى هذا الحديث عندنا تحت رقم : ٥١٣ وهناك : لحمة من النسب ، والحديث أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٥ من طريق معمر عمن سمع الحسن .

(٥) معنى الحديث عندنا تحت رقم : ٥١٥

لا يباع ولا يوهب ولا يتصدق به[١].

(٢٠٤٢) من رخص فى هبة الولاء

[١١٦٦٣] حدثنا ابن عيينة عن عمرو قال: وهبت ميمونة ولاء سليمان بن يسار لابن عباس[٢].

[١١٦٦٤] حدثنا جرير عن منصور قال : سألت إبراهيم عن رجل أعتق رجلا ؛ فانطلق المعتق فوالى غيره ، قال : ليس له ذلك إلا أن يهبه المعتق[٣].

[١١٦٦٥] حدثنا أبو خالد الأحمر[٤] عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر ابن عمرو بن حزم أن امرأة من محارب وهبت ولاء عبدها لنفسه[٥] وأعتقته

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٥١٢ ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٩/٥ من طريق ابن طاوس عن أبيه ببعض الاختصار ، وهذا و المصنف ما أعاد فى هذا الباب حديثا واحدا رقه : ٥١٠ . وربما يكون إهمالا من الناسخ .

(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب البيوع والأقضية تحت رقم : ٥١٦ ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٧٥ من طريق سفيان و زاد : وكان مكاتبا .

(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٥١٧ ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٧٥ من طريق جرير .

(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٥١٨ ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٩ من طريق عبدالله بن سعيد عن أبي خالد . ويرجى تصحيح نص الحديث الماضى طبق ما هنا .

(٥) من سنن الدارمى ، و فى الأصل و م : لبنته .

واعتق نفسه ، قال : فوهب نفسه لعبد الرحمن بن عمرو بن حزم ، قال : وماتت فخاصم الموالى إلى عثمان ، قال : فدعا عثمان بالبينة على ما قال ، قال : فأتاه [بالبينة فقال[١]] عثمان : اذهب فوال[٢] من شئت ، قال أبوبكر : فوالى عبد الرحمن [٣]بن عمرو[٣] [بن حزم[١]] .

[١١٦٦٦] أبو داود الطيالسى عن شعبة قال : أخبرنى منصور عن إبراهيم [والشعبى أنهما قالا : لا بأس[١]] ببيع ولاء السائبة وهبته[٤] .

[١١٦٦٧] حدثنا عبد الصمد بن عبد [الوارث عن حماد بن سلمة[١]] عن قتادة أن امرأة وهبت ولاء مواليها لزوجها . فقال هشام [بن هبيرة : أما أنا فأراه[١]] لزوجها ما عاش ، فاذا مات رددته إلى ورثة المرأة[٥] .

[١١٦٦٨] حدثنا ابن فضيل [عن الأعمش[١]] عن إبراهيم قال : لا بأس إذا أذن الموالى أن يوالى غيره .

[١١٦٦٩] حدثنا ابن [علية عن سعيد[١]] عن قتادة ـ وجدته فى مكان آخر : عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يرى بأسا ببيع الولاء إذا كان

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) من سنن الدارمى ، و فى الأصل و م : فوالى .

(٣-٣) سقط ما بين الرقين من م . و الحديث أخرجه أيضا سعيد فى السنن ٦٢/١ من طريق هشيم عن يحيى و هناك « حضر محارب » .

(٤) معنى الحديث عندنا تحت رقم : ٥١٩

(٥) معنى الحديث عندنا تحت رقم : ٥٢٠

كان من مكاتبة ، ويكرهه إذا كان عتقا[1] .

[١١٦٧٠] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن منصور قال : سألت إبراهيم عن بيع الولاء فقال : هو محدث .

[١١٦٧١] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سليمان عن إبراهيم قال : لا ترث النساء من الولاء إلا ما أعتقن[2] .

(٢٠٤٣) في امرأة توفيت ولها بنون و ابنتان إحدى الابنتين[3] غائبة

[١١٦٧٢] حدثنا الفضل بن دكين قال ثنا زكريا سمعت عامرا يقول في امرأة توفيت ولها ثلاثة[4] بنين ذكور و ابنتان إحداهما غائبة [بالشام[5]] والأخرى عندها ، فزعمت أن لها عند ابنتها التي بالشام مالا ، و أنها قالت لبنيها : أحب أن تطلبوا لها المال الذي عندها بما يصيبها من ميراثي[6] ، فقالوا : نعم ؛ قالت :   أن تجعلوا ما يصيبها من ميراثي لأختها ، فنصيبها

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٥١٤

(٢) مضى عندنا في كتاب الفرائض غير بعيد .

(٣) من م ، و في الأصل : ابنتين ، وهذا الباب والذي يليه ورد في م بعد باب الكلالة .

(٤) في الأصل و م : ثلاث .

(٥) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٦) العبارة من هنا إلى « من ميراثي » الآتي ساقط من م .

كنصيب رجل منكم ، فقالوا : [نعم ، ثم[١]] إن ابنتها جاءت بعد ما اقتسموا الميراث فطلبت ما يصيبها من ميراثها ، قالت : [لم يكن لها عندي[١]] مال ، [فسئل[٢]] إبراهيم فقال : يؤخذ من كل إنسان منهم [بالسوية[١]] فيرد عليها ، و قال عامر : يؤخذ أحد السهمين اللذين أصابت الجارية ، فيرد على أختها ، فيصيب كل واحدة منهما سهم ، ولكل رجل سهمان .

٦٤/ (٢٠٤٤) في الرجل و المرأة / يسلم[٣] قبل أن يقسم الميراث

[١١٦٧٣] حدثنا هشيم[٤] عن أدهم السدوسي عن أناس من قومه أن امرأة ماتت و هي مسلمة و تركت أما لها نصرانية ، فأسلمت أمها قبل أن يقسم ميراث ابنتها ، فأتوا عليا فذكروا ذلك له فقال : لا ميراث لها ، ثم قال : كم تركت ؟ فأخبروه فقال : أنيلوها[٥] بشيء .

[١١٦٧٤] حدثنا أبو خالد عن داود عن سعيد بن المسيب قال : إذا مات الميت يرد الميراث لأهله[٦] .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) في الأصل و م بياض قدر كلمتين أو ثلاث كلمات ربما تكون « فسئل ذلك » أو ما يقاربه .

(٣) كذا و الأوفق : يسلمان .

(٤) أخرجه سعيد في السنن ١/٥٣ من طريق هشيم .

(٥) من سنن سعيد ؛ و في الأصل و م : ابتلوها ـ كذا .

[١١٦٧٥] حدثنا على بن مسهر عن ابن أبي عروبة عن أبي معشر عن ابن [إبراهيم قال : من[١]] أعتق عند الموت أو أسلم عند الموت فلا حق لواحد[٢] منهم ، لأن الحقوق [وجبت عند الموت[١]] .

[١١٦٧٦] حدثنا أبو داود الطيالسى عن شعبة عن حصين قال : رأيت شيخا[٣] [يتوكأ على عصى ، فقيل : هذا[١]] وارث صفية أسلمت على ميراث[٤] ، فلم يورث .

[١١٦٧٧] حدثنا أبو [داود عن شعبة قال : سألت[١]] الحكم وحماداً عن رجل أسلم على ميراث فقالا : لا يرث .

[١١٦٧٨] حدثنا [عبد الأعلى[١]] عن معمر عن الزهرى فى العبد يعتق على الميراث أنه ليس له شىء[٥] .

(٦) أخرجه سعيد فى السنن ١/٥٤ من طريق سفيان عن داود ولكن بلفظ « ترد الميت لأهله » و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٦/٢٧ من طريق ابن عيينة عن داود .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٦/٢٤ من طريق مغيرة عن ابراهيم .

(٣) من السنن الكبرى ٦/٢١٩ حيث أخرجه من طريق شعبة ، و فى الأصل و م : شريحا .

(٤) فى السنن : أسلم من أجل ميراثها .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٦/٢٤ من طريق معمر عن الزهرى .

(٢٠٤٥) من قال : [يرث[1]] ما لم يقسم الميراث

[١١٦٧٩] حدثنا عبد الوهاب عن خالد عن أبي قلابة[2] عن [يزيد ابن قتادة[3]] ان أباه توفى وهو نصرانى و يزيد[4] مسلم و له إخوة نصارى ، فلم يورثه عمر منه ، ثم توفيت أم يزيد[4] و هى مسلمة ، فأسلم إخوته بعد موتها ، فطلبوا الميراث فارتفعوا إلى عثمان فسأل عن ذلك فورثهم .

[١١٦٨٠] حدثنا معتمر عن الحكم بن أبان عن عكرمة قال : النصرانى إذا مات له الميت فقسم ميراثه وتقضى بعضه[5] ثم أسلم فقد أدرك .

[١١٦٨١] حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال [فى[6]] من أسلم على ميراث ، قال : يرث ما لم يقسم ، وفى العبد يعتق على ميراث ، قال : يرث ما لم يقسم[7] .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٦/٢٦ من طريق أيوب عن أبي قلابة مطولا، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٥٤ من طريق هشيم عن خالد مختصرا مع بعض المفارقات بالنسبة لما هنا .
(٣-٣) فى الأصل بياض ملأناه من م إلا أن فيه « زيد بن قلابة » فصححناه من مصنف عبد الرزاق و سنن سعيد .
(٤) فى الأصل و م : زيد .
(٥) ليست الكلمات واضحتين فى م .
(٦) زيد نظرا للسياق

[١١٦٨٢] حدثنا حفص عن عمرو عن [الحسن[١]] قال : قال علي : من أسلم على ميراثه فهو له[٢] .

[١١٦٨٣] حدثنا عبيد الله قال ثنا زكريا بن أبي زائدة قال : أخذت هذه الفرائض من فراس زعم أنه كتبها له الشعبي[٣] ؛ قضى زيد بن ثابت [وابن[١]] مسعود أن الاخوة من الأب والأم شركاء الاخوة من الأم في بنيهم ذكرهم و أنثاهم ؛ [وقضى علي[١]] لبني الأم دون بني الأب و الأم ، وقضى علي وزيد أنه لاترث جدة - أم أب - مع ابنها [و ورثها عبد[١]] الله مع ابنها السدس ٥ امرأة تركت أمها وإخوتها كفارا ومملوكين قضى علي وزيد [لأمها الثلث[١]] ولعصبتها الثلثين ٥ كانا لا يورثان كافرا و لا مملوكا من مسلم حر ولا يحجبان به ، وكان ابن مسعود يحجب بهم ولا يورثهم ، فقضى للام السدس وللعصبة ما بقي ، وقضى عبد الله للزوج الربع و ما بقي فهو للعصبة ٥ امرأة تركت أمها و إخوتها كفارا ومملوكين قضى علي وزيد لأمها الثلث وللعصبة ما بقي ، وقضى عبد الله [لأمها[١]] السدس وللعصبة ما بقي ٥ امرأة

= (٧) أخرجه سعيد في السنن ١/٥٤ من طريق هشيم عن يونس .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرج سعيد في السنن ١/٥٥ من عدة طرق مرفوعا « من أسلم على شيء فهو له » .

(٣) وجميع هذه الفرائض قد مضت عندنا مما يغنينا عن التعليق عليه ، و مع ذلك فيرجى مراجعة السنن الكبرى للبيهقي حيث ذكر عن إبراهيم والشعبي اختلاف علي و زيد و عبد الله في الأبواب المختلفة .

تركت زوجها و إخوتها لأمها ولا عصبة لها قضى زيد للزوج النصف وللاخوة الثلث ، وقضى علي و عبدالله أن يرد ما بقي على الاخوة من الأم ، لأنهما كانا لايردان من فضول الفرائض على الزوج شيئا . ويردانها على أدنى رحم يعلم ه امرأة تركت أمها قضوا جيعا للام الثلث ، و قضى علي وابن مسعود/ : يرد ما بقي على الأم ه رجل ترك أخته لأبيه و أمه /٦٥ قضوا جيعا لأخته لأبيه و أمه النصف ولأمه [الثلث ، وقضى[1]] علي وعبد الله أن يرد ما بقي وهو سهم عليهما على قدر ما بقي ورقا[2] ، فيكون [للاخت ثلاثة أخماس[1]] ويكون للام خمسا[3] المال ه رجل ترك أخته لأبيه و [جدته وامرأته ، قضوا[1]] جيعا لأخته النصف و لامرأته الربع ، ولجدته سهم ، و رد علي[4] [ما بقي على أخته و جدته[1]] على قسمة فريضتهم ، وأما عبد الله فرده على الأخت لأنه كان لا [يرد على جدة [إلا أن[1]] يكون وارثا غيرها ه امرأة تركت أمها و أختها لأمها قضوا جيعا لأمها [الثلث[1]] ولأختها السدس ، ورد علي ما بقي عليها على قسمة فريضتهم فيكون للام [الثلثان ، وللاخت[1]] الثلث ، وقضى عبد الله أن ما بقي يرد على الأم لأنه كان لا يرد على إخوة مع أم لأم ، فيصير للام خمسة أسداس ، وللاخت

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) ليست الكلمة واضحة في الأصل و م .

(٣) في م : خمسى .

(٤) زيد في الأصل و م : علي – خطأ .

سدس ٥ امرأة تركت أختها لأبيها و أمها وأختها لأبيها قضوا جميعا لأختها لأبيها و أمها النصف ، ولأختها لأبيها السدس ، ورد [على[1]] ما بقي عليهما عــلى قسمة فريضتهم ، فيكون للاخت [2]من الأب[2] والأم ثلاثة أرباع ، وللاخت للاب ربع[3] ، ورد عبد الله ما بقي على الأخت من الأب والأم فيصير لها خمسة أسداس المال ، وللاخت للاب سدس[4] المال ، كان لا يرد على أخت لأب مع أخت لأب وأم ٥ امرأة [تركت[5]] إخوتها لأبيها وأمها وأمها ، قضوا جميعا لأمها السدس ولاخوتها الثلث ، ورد [عــلى[1]] ما بقي عليهم عــلى قسمة فريضتهم ، فيكون للام الثلث وللاخوة الثلثان ، و أما عبد الله [فانه رد[5]] ما بقي على الأم ، فيكون للام الثلثان وللاخوة الثلث ، ٥ امرأة تركت ابنتهــا [و ابنة ابنها[5]] قضوا جميعا لابنتها النصف ، ولابنة ابنهــا السدس ، و رد على ما بقي عليهما [عــلى قسمة[5]] فريضتهم[6] ، و رد عبدالله ما بقي على الابنة خاصة ٥ امرأة تركت ابنتها وجدتها [قضوا جميعا -] للابنـــة النصف ، وللجدة السدس ، و رد على ما بقي عليهما عــلى قسمة

---

(١) زيد ولا بد منه .

(٢-٢) في م : للأب .

(٣) في م : الربع .

(٤) في م : السدس .

(٥) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٦) من م ، و في الأصل : فريضتها .

فريضتهم ، و رد عبدالله ما بقي على الابنة خاصة. ه امرأة تركت ابنتها و ابنة ابنها و أمها قضوا جميعا أن لابنتها النصف ولابنة ابنها السدس ولأمها السدس ، و رد [على[1]] ما بقي عليهم على قدر فريضتهم ، و رد عبد الله ما بقي على الابنة و الأم ، و أما زيد بن ثابت فانه جعل الفضل من ذلك كله في بيت المال ، لا يرد على وارث شيئا ، ولا يزيد أبدا على فرائض الله شيئا ه امرأة تركت إخوتها من أمها رجالا ونساء وهم عصبتها ، يقتسمون الثلث بالسوية ، والثلثان لذكورهم دون النساء .

[١١٦٨٤] حدثنا عبيد الله عن زكريا عن عامر أنه سئل عن رجل أوصى بعتق وصدقة [في[2]] سبيل الله فقال شريح : يعطى كل واحد منهما بحصته .

تم كتاب الفرائض و الحمد لله رب العالمين

(١) زيد ولا بد منه .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

بسم الله الرحمن الرحيم

صلى الله على سيدنا محمد و على آله و سلم

تاب الفضائل

(٢٠٤٦) (باب[١]) ما أعطى الله تعالى محمدا صلى الله عليه و سلم

[١١٦٨٥] [حدثنا محمد بن فضيل[٢]] عن يزيد بن أبي زياد[٣] عن عبد الله بن الحارث عن عبد المطلب بن/ [ربيعة أن أناسا من[٢]] ٦٦/ الأنصار قالوا للنبي صلى الله عليه و سلم : إنا نسمع من قومك حتى يقول القائل [منهم : إنما[٢]] مثل محمد صلى الله عليه و سلم مثل نخلة نبتت[٤] في [كباء[٥]] قال : فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أيها الناس ! من أنا ؟

---

(١) زيد ولا بد منه .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/١٦٥ - ١٦٦ من طريق يزيد بن عطاء عن يزيد .

(٤) من المسند ، و في الأصل و م : أنبتت .

(٥) بمعنى الكناسة ، وكان في الأصل و م بياض فملأناه من المسند .

قالوا : أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : أنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ، قال : فما سمعناه انتمى قبلها قط ، ثم قال[1] : ألا أن الله خلق خلقه [فجعلني من خير خلقه[2]] ثم فرقهم فرقتين ، فجعلني من خير الفرقتين[3] ثم جعلهم قبائل فجعلني من خيرهم قبيلة ، [ثم جعلهم بيوتا فجعلني من خيرهم بيتا[2]] فأنا خيركم بيتا[4] وخيركم نفسا .

[١١٦٨٦] حدثنا يحيى بن أبي بكر قال ثنا زهير بن محمد عن[5] عبدالله ابن محمد[6] عن الطفيل بن أبي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : إذا كان يوم القيامة كنت إمام الناس[7] و خطيبهم و صاحب شفاعتهم ولا فخر .

[١١٦٨٧] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر[8] عن أبيه قال : قال

(١-١) ليس ما بين الرقمين في المسند .
(٢) زيد من المسند .
(٣) من المسند ، و في الأصل و م : فرقتين .
(٤) من المسند ، و في الأصل و م : نسبا .
(٥) في الأصل و م : بن .
(٦) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٣٣٠ من طريق عبيد الله بن عمرو عن عبد الله بن محمد .
(٧) في السنن : النبيين .
(٨) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/١/٣١ من طريق أنس بن عياض عن جعفر

رسول الله صلى الله عليه و سلم : [إنما[1]] خرجت من نكاح لم أخرج من سفاح من لدن آدم ، لم يصبني سفاح الجاهلية .

[١١٦٨٨] حدثنا هشيم[2] [أخبرنا سيار[3]] أخبرنا يزيد الفقير أخبرنا جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : أعطيت خمسا لم يعطهن أحد [قبلي[4]] نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض طهورا [ومسجدا[3]] فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل ، وأحلت لي الغنائم و لم تحل لأحد قبلي [وأعطيت[3]] الشفاعة ، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة .

[١١٦٨٩] حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد[5] و مجاهد ومقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : أعطيت خمسا ولا أقوله[6] فخرآ : بعثت إلى الأحمر والأسود ، وجعلت لي الأرض طهوراً و مسجداً ، و أحل لي الغنائم و [لم[7]] تحل لأحد قبلي ، ونصرت بالرعب

---

(١) زيد من الطبقات .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٠٤/٣ من طريق هشيم .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) زيد من المسند .

(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٠١/١ من طريق عبدالعزيز بن مسلم عن يزيد .

(٦) في المسند : لا أقولهن .

(٧) زيد من م .

فهو يسير أمامى مسيرة شهر ، و أعطيت الشفاعة فأخرتها لأمتى إلى يوم القيامة و هى نائلة إن شاء الله من لم يشرك بالله شيئا .

[١١٦٩٠] حدثنا على بن مسهر عن محمد بن عمرو[١] عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نصرت بالرعب ، و أعطيت جوامع الكلم ، [٢]وأحل لى المغنم[٢] ، و بينا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فتلت فى يدى .

[١١٦٩١] حدثنا عبيد الله بن موسى أخبرنا إسرائيل[٣] عن أبي إسحاق عن أبي بردة بن أبي موسى [عن أبيه[٤]] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أعطيت خمسا لم يعطهن نبي كان قبلى : [بعثت إلى الأحمر والأسود[٤]] ، ونصرت بالرعب مسيرة شهر ؛ و جعلت لى الأرض طهوراً و [مسجدا ، و أحلت لى الغنائم و لم[٤]] تحل لنبي كان قبلى ، و أعطيت الشفاعة ، فانه ليس من نبي إلا [و[٥]] قد [سأل شفاعته و إنى أخرت[٤]] شفاعتى [ثم[٥]] جعلتها لمن مات [من أمتى[٥]] لا يشرك بالله شيئا .

[١١٦٩٢] حدثنا [أبو معاوية عن الأعمش[٤]] عن مسعود بن مالك

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٥٠٢ من طريق يزيد عن محمد بن عمرو .
(٢-٢) موضع ما بين الرقمين فى المسند : و جعلت لى الأرض مسجدا و طهورا .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٤١٦ من طريق حسين بن محمد عن اسرائيل .
(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) زيد من المسند .

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إني نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور[١].

[١١٦٩٣] حدثنا [يحيى[٢]] بن أبي بكير عن زهير[٣] بن محمد عن[٤] عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي ابن الحنفية أنه سمع علي
٦٧/ ابن/ أبي طالب يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء، قلنا: يا رسول الله! ما هو؟ قال: نصرت بالرعب، وأعطيت مفاتيح الأرض، و سميت أحمد، وجعل لي التراب طهورا، وجعلت أمتي خير الأمم.

[١١٦٩٤] حدثنا عبدة بن سليمان عن مسعر[٥] عن عبد الملك بن عمير[٦] عن مصعب بن سعد قال: قال كعب: إن أول من يأخذ بحلقة باب الجنة فيفتح له [محمد صلى الله عليه و سلم[٧]]، ثم قرأ آية من التوارة [٨]أضرابا قدمايا نحن[٨] الآخرون الأولون.

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/٢٢٣ من طريق أبي معاوية.
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/٩٨ من طريق عبد الرحمن عن زهير.
(٤) من المسند، و في الأصل و م: بن.
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/٣٨٨ من طريق منجاب عن مسعر.
(٦) من الحلية، و في الأصل و م: ميسرة.
(٧) زيد من الحلية.

[١١٦٩٥] حدثنا ابن فضيل[١] عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي عن حذيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فضلنا على الناس بثلاث : [جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة و[٢]] جعلت لنا الأرض كلها مسجداً ، وجعلت لنا تربتها إذا لم [تجد الماء[٣]] طهورا ، و[٤] أوتيت هذه الآيات من بيت كنز تحت العرش من آخر سورة البقرة ، [لم يعط منهن -] أحد قبلي ، و لا يعطينه أحد بعدي .

[١١٦٩٦] حدثنا مالك بن إسماعيل عن [مندل عن[٣]] الأعمش عن مجاهد [٥]عن عبيد بن عمير[٥] عن أبي ذر قال : خرجت في طلب رسول الله صلى الله عليه و سلم فوجدته يصلي ، فانتظرته حتى صلى ، فقال : أوتيت الليلة خمسا [لم[٣]] يؤتهن نبي قبلي : نصرت بالرعب فيرعب العدو من

=(٨-٨) من الحلية ، و في الأصل : احرانا قداما ، و في م : أقدما ، و بهامشه : لعله : أقواما ، وبهامش الحلية في نسخة : أحرايا قومنا نحن .

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب أوائل كتاب المساجد ١/١٩٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) زيد من صحيح مسلم .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) لم يذكر ما بعده في صحيح مسلم بل اكتفى بقوله : و ذكر خصلة أخرى ، و أخرجه بتمامه الامام أحمد في المسند ٥/٣٨٣ من طريق أبي معاوية عن أبي مالك .
(٥-٥) ليس في مسند الامام أحمد بن حنبل .

مسيرة شهر ، وأرسلت إلى الأحمر والأسود ، وجعلت لى الأرض طهوراً ومسجداً ، وأحلت لى الغنائم ولم تحل لأحد كان قبلى ، وقيل : سل تعطه ، فاختبأتها فهى نائلة منكم من لم يشرك بالله[١] .

[١١٦٩٧] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن المختار عن أنس قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : أنا أول شفيع فى الجنة[٢] ، وقال : ما صدق أحد من الأنبياء ما صدقت ، وإن من الأنبياء لنبيا ما صدقه من أمته إلا رجل واحد .

[١١٦٩٨] حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد « عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا[٣] » قال : يقعده على العرش[٤] .

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/١٦١ - ١٦٢ من طريق حجاج وغيره عن مجاهد ، وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٧٣ من طريق جرير عن الأعمش وقال : وحديث عبيد بن عمير مختلف فى سنده ، فمنهم من يرويه عن الأعمش عن مجاهد عن أبي ذر بدون عبيد ، وتفرد جرير بادخال عبيد بين مجاهد وأبى ذر عن الأعمش ، هذا وهنا قد رواه مندل أيضا بادخال عبيد بين مجاهد وأبى ذر عن الأعمش .

(٢) إلى هنا أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/١٤٠ من طريق حسين بن علي ، وأخرجه مسلم بتمامه فى الصحيح كتاب الايمان باب إثبات الشفاعة ١/١١٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) آية ٧٩ من الاسراء .

(٤) أخرجه الطبرى فى تفسيره ١٥/٩٢ (طبعة قديمة) من طريق عباد بن يعقوب =

[١١٦٩٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد [عن عبيد[1]] ابن عمير «وإن له عندنا لزلفى[2]» قال: ذكر الدنو منه[3].

[١١٧٠٠] حدثنا الثقفي [عن حميد عن أنس قال[1]] قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: دخلت الجنة فإذا أنا بنهر [يجرى، حافاته خيام اللؤلؤ[1]] فضربت بيدي إلى الطين فإذا مسك أذفر، قال: فقلت لجبريل: [ما هذا؟ قال: نهر الكوثر[1]] الذي أعطاك الله عزوجل[4].

[١١٧٠١] حدثنا علي بن مسهر عن المختار[5] [عن أنس بن مالك[1]] قال: بينا رسول الله صلى الله عليه و سلم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءة [ثم رفع رأسه متبسما[1]] فقلنا: ما أضحكك[6] يا رسول الله؟ قال: نزلت علي آنفا سورة فقرأ «بسم الله الرحمن الرحيم إنا أعطيناك الكوثر ○ فصل لربك وانحر ○ إن شانئك هو الأبتر ○» ثم قال: أتدرون ما الكوثر؟ قلنا:

= الأسدي عن ابن فضيل.

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) آية ٢٥/سورة ص.

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٣٠٦ من رواية عبد بن حميد.

(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/١٠٣ من طريق ابن أبي عدي عن حميد.

(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/١٠٢ من طريق محمد بن فضيل عن المختار، وأخرجه مسلم في الصحيح ـ كتاب الصلاة باب حجة من قال: البسملة آية.

(٦) من المسند، وفي الأصل و م: لك.

الله ورسوله أعلم ، قال : فانه نهر وعدنيه ربي ، عليه خير كثير ، هو حوض ترد عليه يوم القيامة أمتي ، آنيته عدد النجوم ، فيختلج العبد منهم[١] فأقول : رب ! إنه من أصحابي ، فيقول : لا ، إنك لا تدرى ما أحدث بعدك .

[١١٧٠٢] حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن خولة بنت حكيم قالت : قلت : يا رسول الله! إن لك حوضا ؟ قال : نعم ، و أحب من ورده إلى قومك[٢] .

[١١٧٠٣] حدثنا حاتم بن إسماعيل [عن المهاجر[٣]] بن المسمار عن
٦٨/ عامر بن سعيد قال : كتبت إلى جابر بن سمرة : أخبرني بشيء سمعته/ من رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : فكتب : إني سمعته يقول : أنا الفرط على الحوض[٤] .

[١١٧٠٤] حدثنا عبدة بن سليمان عن إسماعيل[٥] عن قيس عن الصنابحي[٦] قال : سمعته يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول :

---

(١) من المسند ، و في الأصل و م : عنهم .
(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٣٦١ من طريق أحمد و الطبراني .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه الامام أحمد بأكثر مما هنا في المسند ٥/٨٩ ومسلم في كتاب الفضائل من صحيحه كلاهما عن ابن أبي شيبة .
(٥) أخرجه الامام أحمد بن حنبل في المسند ٤/٣٥١ من طريق وكيع وغيره عن اسماعيل
(٦) من المسند ، و في الأصل و م : الصنابح .

أنا فرطكم على الحوض .

[١١٧٠٥] حدثنا أبو أسامة و ابن نمير عن [عبد الله بن عمر[1]] عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة ؛ ومنبري على الحوض[2] .

[١١٧٠٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا فرطكم على الحوض[3] .

[١١٧٠٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[4] عن محمد بن إسحاق عن عبد الله[5] بن رافع عن أم سلمة قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم على هذا المنبر يقول : إني لكم سلف على الكوثر .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) في م : حوضي - كذا ، و الحديث أخرجه الامام أحمد في المسند ٤٠١/٢ من طريق نوح بن ميمون عن عبد الله بن عمر .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٨٤/١ من طريق أبي معاوية ، و أخرجه مسلم في الصحيح كتاب الفضائل ٥٠/٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح كتاب الفضائل ٢٥٠/٢ من طريق القاسم بن عباس عن عبد الله بن رافع ، و أورده الهندي في الكنز ٢٧٣/٧ (القطع الكبير) من رواية ابن أبي شيبة .

(٥) من م و صحيح مسلم ، و في الأصل : عبيد الله .

[١١٧٠٨] حدثنا ابن فضيل[1] عن عطاء بن السائب عن [2]محارب ابن دثار[2] عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: الكوثر نهر في الجنة حافتاه من ذهب، و مجراه على الياقوت والدر، [تربته[3]] أطيب من المسك، و ماؤه أحلى من العسل و أشد بياضا من الثلج.

[١١٧٠٩] حدثنا وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن عمير عن جندب قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: أنا فرطكم على الحوض[4].

[١١٧١٠] حدثنا ابن [بشر قال حدثنا[3]] عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: [إن أمامكم حوضا كما[3]] بين جرباء و أذرح[5].

[١١٧١١] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن أنس[6] بن أبي [يحي عن

(١) أخرجه الطبري في التفسير ٣٠/١٨٢ (طبعة قديمة) من طريق ابن المثنى عن ابن فضيل، و أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ٣٣١ من طريق واصل بن عبد الأعلى وغيره عن ابن فضيل.

(٢-٢) من تفسير الطبري وسنن ابن ماجه، و في الأصل و م: محمد بن دينار.

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٣١٣ من طريق وكيع، و أخرجه مسلم في الصحيح كتاب الفضائل عن صاحبنا.

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح كتاب الفضائل ٢/٢٥١ من طريق ابن أبي شيبة.

(٦) من م و سنن الدارمي ص: ٢١، و في الأصل: انيس.

أبيه عن أبي سعيد قال[١]] : خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم ونحن فى المسجد وهو [عاصب رأسه بخرقة فى المرض[١]] الذى مات فيـه ، فأهوى قبل المنبر فاتبعناه فقـال : و الذى [نفسى بيده ، [إنى لقائم على[١]] الحوض الساعة[٢] .

[١١٧١٢] حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن أبي وائل عن [حذيفة[١]] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ليردن على حوضى أقوام [فيختلجون[١]] دونى[٣] .

[١١٧١٣] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : إنى فرطكم على الحوض[٤] .

[١١٧١٤] حدثنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الدارمى من طريق زكريا بن عدى عن حاتم بن اسماعيل .
(٣) اخرجه مسلم فى الصحيح كتاب الفضائل عن ابن أبي شيبة ، واخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣٨٨ من طريق عبد العزيز بن مسلم عن حصين ، وكان عندنا فى م : فيختلفون ، فصححناه من المسند .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٤١٢ من طريق يحي عن شعبة ، و أورده المتقى فى الكنز ٧/٢٧٣ من رواية ابن أبي شيبة .

و سلم: [١]أنا فرطكم على الحوض، من ورد على شرب منه و من شرب منه لم يظمأ أبداً[٢] .

[١١٧١٥] حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا شعبة عن قتادة عن أنس عن أسيد بن حضير قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنكم [سترون[٣]] بعدى إثرة فاصبروا حتى تلقونى على الحوض[٤] .

[١١٧١٦] حدثنا [عفان[٣]] حدثنا وهيب ثنا عبد الله بن عثمان بن خيثم عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت : [سمعت[٣]] رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : إنى على الحوض أنتظر من يرد على الحوض[٥] .

[١١٧١٧] حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمى عن أبي عمران الجونى عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال : قلت : يا رسول الله !
٦٩/ ما آنية/ الحوض ؟ قال : والذى نفسى بيده لآنيته اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها فى الليلة المظلمة المصحية ، من شرب منها لم يظمأ ، عرضه مثل طوله ما بين عمان إلى إيلة ، ماؤه أشد بياضا من اللبن وأحلى

(١) العبارة من هنا إلى « قال رسول الله صلى الله عليه و سلم » فى الحديث الآتى ساقط من م .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣٣٩ من طريق هاشم بن القاسم .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٣٥١ من طريق يزيد بن هارون .
(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/١٢١ من طريق عفان .

من العسل[١] .

[١١٧١٨] حدثنا محمد بن بشر عن سعيد[٢] عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة اليعمري عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أنا عند عقر حوضي أذود عنه الناس لأهل اليمن إني [لأضربهم[٣]] بعصاي حتى يرفض [عليهم[٤]] قال : فسئل نبي الله صلى الله عليه و سلم [عن سعة[٣]] الحوض ، فقال : هو ما بين مقامي هذا إلى عمان ما بينهما شهر أو نحو [ذلك ، فسئل نبي الله[٣]] صلى الله عليه وسلم عن شرابه فقال : أشد بياضا من اللبن وأحلى [من العسل ، يصب فيه ميزابان[٣]] مداده أو مدادهما من الجنة أحدهما ورق والآخر [ذهب[٣]] .

[١١٧١٩] [حدثنا عفان[٣]] حدثنا حماد بن سلمة[٥] عن علي بن زيد عن الحسن عن أبي بكرة[٦] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ليردن على

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح كتاب الفضائل ٢/٢٥١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٢٨٣ من طريق عبد الوهاب عن سعيد ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٤٠٦ من طريق معمر عن قتادة .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) زيد من المسند و المصنف .

(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٤٨ من طريق عفان .

(٦) من المسند ، و في الأصل و م : أبي بكر .

الحوض رجال ممن صحبني و رآني حتى إذا رفعوا [إلى[1]] [اختلجوا[2]] دوني فلأقولن : رب ! أصحابي ، فليقالن : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك .

[١١٧٢٠] حدثنا محمد[3] بن بشر [حدثنا[2]] أبو حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال : أتي رسول الله صلى الله عليه و سلم [يوما بلحم[2]] فرفعت إليه الذراع ، وكانت تعجبه ، فنهس منها نهسة ثم قال : أنا سيد الناس يوم القيامة ، وهل تدرون بم ذاك ؟ يجمع الله يوم القيامة الأولين والآخرين في صعيد واحد ، فليسمعهم الداعي ينفذهم[4] البصر وتدنو الشمس ، فيبلغ الناس من الغم و الكرب ما لا يطيقون و لا يحتملون ، فيقول بعض الناس لبعض : [ألا ترى ما نحن فيه[5]] ألا ترون ما قد بلغكم ، ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم ؟ فيقول بعض الناس لبعض : أبوكم آدم ، فيأتون[6] [فيقولون[2]] : يا آدم ! أنت أبو البشر ، خلقك الله بيده و نفخ فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا لك ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى ما نحن

(١) زيد من المسند .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١/١١١ كتاب الايمان باب اثبات الشفاعة من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) من الصحيح ، وفي الأصل و م : يتقدم .
(٥) زيد من السياق ، وهو ثابت في الصحيح أيضا .
(٦) سقط من م .

فيه ، ألا ترى ما قد بلغنا ؟ فيقول لهم : إن [ربي[1]] غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ، ولن يغضب بعده مثله ، وإنه نهاني عن الشجرة [فعصيته[1]] ، نفسي نفسي ، اذهبوا الى غيري ، اذهبوا الى نوح ، فيأتون نوحا فيقولون : [يا نوح ، أنت[1]] أول الرسل الى أهل الارض ، وسماك الله عبدا شكورا، اشفع لنا إلى ربك الا ترى [ما نحن فيه[1]] ، ألا ترى ما قد بلغنا[2] ؟ فيقول لهم : إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ؛ ولن يغضب بعده مثله ، وإنه قد كانت لي دعوة دعوت بها على قومي ، نفسي نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى إبراهيم : فيأتون ابراهيم فيقولون : يا ابراهيم ! أنت نبي الله وخليله من أهل الأرض ، اشفع لنا الى ربك ألا ترى ما نحن فيه ، ألا ترى ما قد بلغنا ؟ فيقول لهم ابراهيم : ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ، ولا يغضب بعده مثله ، و ذكر كذباته ، نفسي نفسي ، اذهبوا الى غيري ، اذهبوا الى موسى ، فيأتون موسى فيقولون[3] : يا موسى ! أنت رسول الله ! فضلك الله برسالته[4] وبتكليمه/ على الناس ؛ اشفع /٧٠
لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ، ألا ترى ما قد بلغنا ؟ فيقول لهم موسى : إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله [مثله ، و[1]]

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) زيد في الأصل و م : اليه ، و لم تكن الزيادة في الصحيح فحذفناها
(٣) من م و الصحيح ، و في الأصل : فيقول .
(٤) في الصحيح : برسالاته .

لا يغضب بعده مثله ، و إنى قتلت نفسا لم أومر بقتلها ، نفسى نفسى ، [اذهبوا الى غيرى ، اذهبوا[1]] الى عيسى ، فيأتون عيسى ، فيقولون : يا عيسى ! أنت رسول [الله ، وكلمت الناس فى[1]] المهد ؛ وكلمته[2] ألقاها الى مريم و روح منه ، اشفع لنا الى [ربك ، ألا ترى ما نحن فيه[1]] ، ألا ترى ما قد بلغنا ؟ فيقول لهم عيسى : ان ربى قد غضب [اليوم[3]] [غضبا لم يغضب قبله[1]] مثله ، ولا يغضب بعده مثله ـ و لم يذكر له ذنبا ـ نفسى نفسى ! اذهبوا الى [غيرى[1]] ، اذهبوا الى محمد صلى الله عليه و سلم ، فيأتونى[4] فيقولون : يا محمد أنت رسول الله و خاتم الأنبياء وغفر [5]الله لك[5] ما تقدم من ذنبك و ما تأخر ، اشفع لنا الى ربك ، ألا ترى ما نحن فيه ؟ ألا ترى ما قد بلغنا ؟ فأنطلق فآتى تحت العرش فأقع ساجدا لربى ، ثم يفتح الله على ويلهمنى من محامده وحسن الثناء عليه شيئا لم يفتحه لأحد قبلى ، ثم قيل[6] : يا محمد ! ارفع رأسك[7] ، سل تعطه ، إشفع تشفع ، فأرفع رأسى فأقول : يا رب أمتى !

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) فى الصحيح : كلمة منه .

(٣) زيد من الصحيح .

(٤) من الصحيح ، و فى الأصل و م : فيأتون .

(٥-٥) من الصحيح ، و فى الأصل و م : لك الله .

(٦) فى الصحيح : قال .

(٧) زيدت الواو فى الأصل و م ، و لم تكن فى الصحيح فحذفناها .

يا رب أمتي ، فيقال : يا محمد ! أدخل الجنة[1] من أمتك من لا حساب عليهم[2] من الباب الأيمن من أبواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب ، ثم قال : والذي نفس محمد بيده ! إن ما بين [المصراعين[3]] من مصاريع[4] الجنة لكما بين مكة وهجر أو كما بين مكة وبصرى .

[١١٧٢١] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان قال[5] : تعطى الشمس يوم القيامة حر عشر [سنين ثم تدنو -] من جماجم الناس حتى يكون قاب قوسين فيعرقون حتى يرشح العرق قامة [في الأرض[3]] ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل ، قال سلمان : حتى يقول الرجل : غر غر[6] ، فاذا رأوه ما [هم فيه قال[3]] بعضهم لبعض : ألا ترون ما أنتم فيه ، ائتوا أباكم آدم فليشفع لكم إلى ربكم ، فيأتون [آدم[3]] فيقولون : يا أبانا ، أنت

(١) وقعت الكلمة في الأصل و م بعد « أمتك » و الترتيب من الصحيح .

(٢) في الصحيح : عليه .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) من الصحيح ، و في الأصل و م : مصارع .

(٥) الحديث أخرج أوائله عبد الرزاق في المصنف ٤٠٣/١١ من طريق سليمان التيمي عن أبي عثمان ، و أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٧١/١ ببعض الاختصار من طريق الطبراني ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ١٩٨/٤ مقتصرا على الجزء الأخير ، و مضى الجزء الأخير من هذا الحديث عندنا في كتاب الايمان .

(٦) في المصنف : غق غق ، وينقطع هنا رواية المصنف و الزوائد .

الذي خلقك الله بيده و نفخ فيك من روحه و أسكنك جنته ، قم فاشفع لنا الى ربنا فقد ترى ما نحن فيه ، فيقول : لست ولست بذاك ؛ فأين[١] الفعلة ، فيقولون : الى من تأمرنا ؟ فيقول : ائتوا عبدا جعله الله شاكرا ، فيأتون نوحا فيقولون : يا نبي الله ! أنت الذي جعلك الله شاكرا : وقد ترى ما نحن فيه[٢] فاشفع لنا الى ربك ، فيقول : لست هناك ولست بذاك ، فأين الفعلة ؟ فيقولون الى من تأمرنا ؟ فيقول : ائتوا خليل الرحمن ابراهيم ، فيأتون ابراهيم فيقولون : يا خليل الرحمن ! قد ترى ما نحن فيه فاشفع لنا الى ربك[٢] ، فيقول : لست هناك ولست بذاك ، فأين[٣] الفعلة ؟ فيقولون : الى من تأمرنا ؟ فيقول : ائتوا كلمة الله و روحه عيسى بن مريم ، فيأتون عيسى فيقولون : [يا كلمة الله[٤]] و روحه ، قد ترى ما نحن فيه ، فاشفع لنا إلى ربنا ، فيقول : لست هناك [ولست بذاك ، فأين[٤]] الفعلة ؟ فيقولون : الى من تأمرنا ؟ فيقول : ائتوا عبدا فتح الله به وختم ، وغفر [له ما تقدم من ذنبه وما] تأخر ، ونحن في هذا اليوم أمناء ، *فيأتون محمدا صلى الله عليه و سلم [فيأتون محمدا[٥] فيقولون : يا نبي الله[٤]] فتح الله بك وختم ،

---

(١) ربما تكون الكلمة في الأصل و م : فأبي .

(٢-٢) سقط ما بين الرقين من م .

(٣) في م هنا : فأبي ـ بصفة واضحة .

(٤) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٥) و من هنا عادت الرواية في مجمع الزوائد .

وغفرلك ما تقدم من ذنبك و ما تأخر ، وجئت فى [هذا اليوم آمنا ، وقد ترى[١]] ما نحن فيه فاشفع لنا إلى ربنا ، فيقول : أنا صاحبكم ، فيخرج من بين الناس حتى [ينتهى[١]] إلى باب الجنة ، فيأخذ بحلقة فى الباب من ذهب ، فيقرع الباب فيقال : من هذا ؟ فيقول : محمد ، قال : فيفتح له فيجيء حتى يقوم بين يدى الله فيستأذن فى السجود فيؤذن له ، فيسجد فينادى : يا محمد ! ارفع رأسك ، سل تعطه واشفع تشفع وادع تجب ، قال : فيفتح الله عليه من الثناء والتحميد والتمجيد ما لم يفتح لأحد من الخلائق ، قال : فيقول : رب ! أمتى أمتى ، ثم يستأذن فى السجود فيؤذن له فيسجد فيفتح الله عليه من الثناء والتحميد والتمجيد ما لم يفتح لأحد من الخلائق ، وينادى : يا محمد ! [٢]ارفع رأسك سل تعطه واشفع تشفع وادع تجب ، فيرفع رأسه ويقول : يا رب ! أمتى أمتى - مرتين أو ثلاثا ، قال سلمان : فيشفع فى كل من كان فى قلبه مثقال حبة من [حنطة من[١]] إيمان أو[٣] مثقال شعيرة من إيمان أو[٣] مثقال حبة خردل من إيمان ، فذلكم المقام المحمود .

[١١٧٢٢] حدثنا يحى بن آدم[٤] ثنا إسرائيل عن أبى إسحاق عن عبد الله بن غالب عن حذيفة [قال[١]] : سيد ولد آدم يوم القيامة محمد

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) ومن تبتدئ رواية الدر المنثور .
(٣) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : « و » .
(٤) زيد فى الأصل و م : ثنا ابن آدم - كذا .

صلى الله عليه و سلم .[١]

[١١٧٢٣] حدثنا محمد بن بشر ثنا [سعيد بن[٢]] أبي عروبة[٣] عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يجتمع المؤمنون يوم [القيامة[٢]] فيقولون: لو استشفعنا إلى ربنا - ويلهمون ذلك - فأراحنا من مكاننا هذا، فيأتون فيقولون له: يا آدم! أنت أبو البشر! وخلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وعلمك أسماء كل شيء، فاشفع لنا إلى ربنا يرحنا من مكاننا هذا، قال: لست هناكم[٤]، ويشكو إليهم أو يذكر خطيئته التي أصاب، فيستحيي ربه، ولكن ائتوا نوحا فانه أول رسول أرسل إلى أهل الأرض، فيأتون نوحا فيقول: لست هناكم[٥]، ويذكر سؤاله ربه ما ليس له به علم، فيستحيي ربه، ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن فيأتونه فيقول: لست هناكم[٥]، ولكن ائتوا موسى عبدا كلمه الله وأعطاه التوراة، فيأتونه فيقول: لست هناكم[٥]، ويذكر لهم قتل النفس بغير نفس فيستحيي ربه من ذلك، ولكن ائتوا [عيسى[٦]] عبد الله ورسوله وكلمة الله وروحه؛ فيأتون عيسى فيقول:

(١) والحديث وارد مرفوعا من عدة طرق.

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/١١٦ من طريق يحي بن سعيد.

(٤) من المسند، وفي الأصل و م: هناك.

(٥) في م: هناك.

(٦) زيد من المسند.

لست لذاكم ولست هناكم ، ولكن ائتوا محمدا عبدا[1] غفر الله [له[2]] ما تقدم من ذنبه [وما تأخر[3]] ، [فيأتونى[2]] قال : الحسن : قال : فأنطلق فأمشى بين سماطين من المؤمنين [انقطع قول الحسن[3]] ، فأستأذن على ربى فيؤذن لى ، فاذا رأيت ربى وقعت [ساجدا فيدعنى ما شاء الله[3]] أن يدعنى فيقال : أو يقول : ارفع رأسك قل تسمع وسل [تعطه واشفع تشفع ، فأرفع[3]] راسى فأحمده تحميدا يعلمنيه فأشفع فيحد لى حدا فأدخلهم الجنة ، [ثم أعود إليه ثانية[3]] ، فاذا رأيت ربى وقعت ساجدا فيدعنى ما شاء الله أن يدعنى ثم يقول [مثل[3]] قوله الأول : قل تسمع وسل تعطه /٧٢ و اشفع تشفع ، فأرفع/ راسى فأحمده تحميدا يعلمنيه [فأشفع فيحد لى حدا ، فأدخلهم الجنة ، ثم أعود إليه ثالثة ، فاذا رأيت ربى وقعت ساجدا فيدعنى ما شاء الله أن يدعنى[4]] فيقال : سل تعطه واشفع تشفع ، [فأرفع راسى فأحمده تحميدا يعلمنيه فأشفع[4]] فيحد لى حدا فأدخلهم الجنة ، ثم أعود إليه فى الرابعة فأقول : يا رب ! ما بقى إلا من حبسه القرآن[5] .

[١١٧٢٤] حدثنا مالك بن اسماعيل ثنا يعقوب بن عبد الله العمى

---

(١) سقط من م .

(٢) زيد من المسند .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) زيد من السياق و المسند .

(٥) من المسند ، و فى الأصل و م : القرار .

عن حفص بن حميد عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إني ممسك بحجزكم هلموا عن النار، وتغلبوني تقاحمون فيها تقاحم الفراش والجنادب، و أوشك أن أرسل حجزكم و أفرط [لكم[1]] عن أو على الحوض، و تردون على معا أو[2] أشتاتا[3].

[١١٧٢٥] حدثنا عمر بن سعد أبو داود الحفري[4] عن [شريك[1]] عن الركين عن القاسم بن حسان عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إني تارك فيكم الخليفتين من بعدي: كتاب الله وعترتي، أهل بيتي، [و إنهما لن يتفرقا[1]] حتى يردا على الحوض[5].

[١١٧٢٦] حدثنا يعلى بن عبيد عن أبي حيان عن يزيد بن [حبان عن[1]] زيد بن أرقم قال: بعث إلى عبيد الله بن زياد فأتيته فقال: ما أحاديث [تحدث بها بلغتنا[1]] وترويها عن رسول الله صلى الله عليه و سلم

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) من م، و في الأصل «و».

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح كتاب الفضائل ٢٤٨/٢ عن أبي هريرة مع بعض المفارقات، و أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٦٤/١٠ عن ابن عباس من رواية الطبراني وغيره.

(٤) في الأصل و م: الجفري - كذا بالجيم المعجمة، و التصحيح من الجرح و التعديل، و فيه: كان رجلا صالحا صدوقا.

(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ١٨٩/٥ من طريق أبي أحمد الزبيري عن شريك.

لا تسمعها في كتاب له [وتحدث أن[1]] له حوضا ، فقال : قد حدثنا عنه رسول الله صلى الله عليه و سلم و وعدناه[2] .

[١١٧٢٧] حدثنا محمد بن بشر ثنا زكريا عن عطية عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إن لي حوضا طوله ما بين الكعبة إلى بيت المقدس أبيض مثل اللبن ، وآنيته مثل عدد نجوم السماء ، و إني أكثر الأنبياء تبعا يوم القيامة[3] .

[١١٧٢٨] حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن أبي حصين عن الشعبي عن عاصم العدوى عن كعب بن عجرة قال : خرج إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ونحن جلوس على وسادة من أدم ، فقال : إنه سيكون أمراء فمن دخل عليهم يصدقهم بكذبهم و أعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ، [4]وليس يرد على الحوض ، و من لم يصدقهم بكذبهم و يعنهم على ظلمهم[4] [فهو مني و[1]] أنا منه ، وهو وارد على الحوض[5] .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٤٠٤ من وجه آخر بأطول مما هنا .

(٣) أورده الهندي في الكنز ٧/٢٢٣ برمز « ه » عن أبي سعيد ، و أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٣٢٨ باب ذكر الحوض من طريق ابن أبي شيبة .

(٤-٤) سقط ما بين الرقمين من م .

(٥) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١١/٣٤٥ من طريقه عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للكعب بن عجرة - ثم ذكر الحديث بأطول مما هنا .

[١١٧٢٩] حدثنا محمد بن بشر ثنا زكريا[١] ثنا عطية [العوفي أن أبا سعيد[٢]] الخدري حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كل نبي قد أعطي [عطية فتنجزها و إني اختبأت[٢]] [عطيتي[٣]] لشفاعة أمتي .

[١١٧٣٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[٤] عن أبي [صالح عن أبي سعيد قال[٢]] : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يدعى نوح يوم القيامة [فيقال : هل بلغت[٢]] ؟ فيقول : نعم ، فيدعى قومه فيقال : هل بلغكم ؟ فيقولون : ما أتانا من نذير و ما أتانا [من[٢]] أحد ، قال : فيقال لنوح : من يشهد لك ؟ فيقول : محمد وأمته ، قال : فذلك قوله « وكذلك جعلناكم أمة وسطا[٥] » قال : الوسط العدل[٦] قال : فيدعون فيشهدون له بالبلاغ ، قال : ثم أشهد عليكم [بعد[٢]] .

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٢٠ من طريق يزيد عن زكريا ، كما أخرجه في ١/٣٨١ عن ابن عباس ، وأخرجه مسلم في الصحيح ١/١١٢ باب إثبات الشفاعة من كتاب الايمان عن أبي هريرة و أنس و جابر بن عبد الله .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) زيد من المسند .

(٤) أخرجه الطبري في التفسير ٣/١٤٦ (طبعة جديدة) من طريق حفص عن الأعمش .

(٥) آية ١٤٣ من البقرة .

(٦) هذا التفسير أفرده الطبري من نفس الطريق المذكور في ص : ١٤٢ .

[١١٧٣١] حدثنا علي بن حفص عن المسعودي عن عاصم عن أبي وائل قال: قال عبد الله[١]: إن الله اتخذ إبراهيم خليلا، و إن صاحبكم خليل الله [و[٢]] إن محمدا أكرم الخلق على الله، ثم قرأ «عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا»:.

[١١٧٣٢] حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة
٧٣/ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله/ عليه و سلم: قال الله: «و نفخ في الصور فصعق من في السموات و من في الأرض[٣]» إلى قوله «فاذا هم قيام ينظرون» فأكون اول من رفع رأسه، فاذا موسى آخذ بقائمة من قوائم العرش، فلا أدري أ رفع رأسه قبل أو كان ممن استثنى الله[٤].

[١١٧٣٣] حدثنا أبو معاوية[٥] عن الأعمش عن عمرو [بن مرة[٦]] عن طلحة مولى قرظة عن زيد بن أرقم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: ما [أنتم بجزء من[٦]] مائة ألف جزء ممن يرد على الحوض؛ قلنا لزيد: كم كنتم يومئذ؟ قال: ما بين الست [مائة والسبع مائة[٦]].

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٠ من رواية الطبراني و ابن عساكر.
(٢) زيد من الدر.
(٣) آية ٦٨ من الزمر.
(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٤٥١ من طريق يزيد عن محمد بن عمرو.
(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٣٦٧ من طريق أبي معاوية.
(٦) في الأصل بياض ملأناه من م.

[١١٧٣٤] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن زر عن حذيفة قال : [الحوض[1]] أبيض من اللبن و أحلى من العسل و أبرد من الثلج وأطيب ريحاً من المسك، آنيته عدد نجوم السماء، ما بين إيلة وصنعاء، من شرب منه لم يظمأ بعد ذلك أبدا[2].

[١١٧٣٥] حدثنا ابن عيينة[3] عن ابن أبي نجيح عن مجاهد « و إنه لذكرلك[4] ولقومك [وسوف تسئلون[1]] » يقال : ممن هذا الرجل ؟ فيقول[5] : من العرب[4]. فيقال : من أي العرب ؟ فيقول[5] : من قريش ، « و رفعنالك ذكرك » لا أذكر إلا ذكرت « أشهد أن لا إله إلا الله و أشهد أن محمدا رسول الله ».

[١١٧٣٦] حدثنا شريك بن عبد الله عن ابن شبرمة عن الحسن[6] في قوله « ألم نشرح لك صدرك » أي ملئ حكما و علما « و وضعنا عنك وزرك الذي انقض ظهرك » قال : ما أثقل الحمل الظهر[7] « ورفعنا لك

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٩٤/٥ من طريق حماد عن عاصم .

(٣) الجزء الأول من هذا الحديث أخرجه الطبري في التفسير ٤١/٢٥ من طريق عمرو بن مالك ، و الجزء الثاني أخرجه في ١٢٩/٣٠ من نفس الطريق .

(٤) آية ٤٤ من الزخرف .

(٥) من تفسير الطبري ، و في الأصل و م : فيقال .

(٦) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣٦٣/٦ من طريق عبد بن حميد وغيره . =

ذكرك ، بل لا يذكر إلا ذكرت معه .

[١١٧٣٧] حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن عيينة[١] عن الزهرى عن محمد بن جبير بن مطعم [عن أبيه أن النبي[٢]] صلى الله عليه و سلم قال : إن لى أسماء ، أنا محمد و أنا أحمد و أنا الماحى [يمحو الله بى الكفر وأنا[٢]] الحاشر أحشر الناس على قدمى ، و أنا العاقب ، قال له [إنسان : ما العاقب ؟ قال[٢]] : لا نبي بعده[٣] .

[١١٧٣٨] حدثنا عبيدالله بن موسى[٤] عن إسرائيل [عن عاصم عن زر عن حذيفة[٢]] قال : مر بى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنا محمد و أحمد [والمقفى والحاشر[٢]] .

[١١٧٣٩] حدثنا الفضل بن دكين عن المسعودى عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى قال : سمى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه أسماء ، فنها ما حفظنا ، قال : أنا محمد وأنا أحمد والمقفى والحاشر ونبي

(٧) ليس فى الدر

---

(١) فى الأصل و م : حسين .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٨٠ من طريق سفيان ، و أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٢٦١ كتاب الفضائل من طريق زهير وغيره عن سفيان ، وأخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٧٣ من طريق شعيب بن أبي حمزة عن الزهرى .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٤٠٥ من طريق حماد بن سلمة عن عاصم .

التوبة و نبي الملحمة[١].

[١١٧٤٠] حدثنا العلاء بن عصيم[٢] عن حماد بن زيد[٣] عن ايوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقها و مغاربها، و إن أمتي سيبلغ ملكها ما زوى لي منها، وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض - قال حماد: وسمعته مرة واحدة يقول: فأولتها ملك فارس و الروم - و إني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها بسنة بعامة، و لا يسلط عليهم عدوا من سوى [أنفسهم، يستبيح[٤]] بيضتهم، و إن ربي قال: يا محمد! إني إذا قضيت قضاء فانه لا يرد، و إني أعطيك لأمتك أن لا أهلكها بسنة بعامة، ولا أسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم [يستبيح[٤]] بيضتهم، ولو أجمع عليهم من بين أقطارها أو قال: من أقطارها.

[١١٧٤١] حدثنا [عبد الله[٤]] بن نمير قال ثنا عثمان بن حكيم عن

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٤٠٤ من طريق يزيد بن هارون عن المسعودي، و أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٦١ كتاب الفضائل من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة.

(٢) ذكره في الجرح و التعديل.

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٢٧٨ من طريق سليمان بن حرب و في ٥/٢٨٤ من طريق عفان كلاهما عن حماد بن زيد.

(٤) في الأصل بياض ملأناه من م.

/٧٤ عامر بن سعد[1] عن أبيه أن رسول / الله صلى الله عليه وسلم أقبل ذات يوم من العالية حتى إذا مر بمسجد بنى معاوية قال [دخل[2]] فركع[3] فيه ركعتين وصلينا معه ، ودعا ربه طويلا ثم انصرف إلينا فقال : سألت ربى ثلاثا ، فأعطانى اثنتين ومنعنى واحدة ، سألت ربى أن لا يهلك أمتى بالسنة فأعطانيها ، و سألته أن لا يهلك أمتى بالغرق فأعطانيها ، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فرد[4] على .

[١١٧٤٢] حدثنا عبدالله بن نمير[5] قال ثنا محمد بن اسحاق عن حكيم ابن حكيم عن على بن عبد الرحمن عن حذيفة بن اليمان قال : خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم الى حرة بنى معاوية واتبعت أثره حتى ظهر عليها ، فصلى الضحى ثمان ركعات طول فيهن ثم انصرف فقال : يا حذيفة ! طولت عليك ؟ قلت : الله و رسوله أعلم ، قال : انى سألت الله [فيها[6]] ثلاثا ، فأعطانى اثنتين ومنعنى واحدة ، سألته أن لا يظهر على [أمتى غيرها[2]]

(١) أورده المتقى فى الكنز ٦/٤٢ (القطع الكبير) من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، ومعنى الحديث والتعليق عليه فى كتاب الدعاء رقم الحديث : ٩٥٦٢
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) من كتاب الدعاء ، و فى الأصل و م : ركع .
(٤) فى الأصل و م : فردت .
(٥) معنى الحديث و التعليق عليه فى كتاب الدعاء رقم الحديث : ٩٥٥٩
(٦) زيد من كتاب الدعاء .

فأعطانيها ، و سألته أن لا يهلكها بالسنين فأعطانيها ، و سألته أن لا يجعل بأسهم [بينهم فمنعنى[1]] .

[١١٧٤٣] حدثنا أبو أسامة عن مالك بن مغول[2] عن الزبير بن عدى عن طلحة [عن مرة عن عبد الله[1]] قال : لما أسرى برسول الله صلى الله عليه و سلم انتهى به الى سدرة [المنتهى و هى فى[3] السماء ـ] السادسة ، واليها[4] ينتهى ما يخرج به من الأرض فيقبض منها [واليها ينتهى ما يهبط به من فوقها فيقبض منها[5]] « إذ يغشى السدرة ما يغشى » [قال : فراش[1]] به من ذهب ، قال : فأعطى[6] ثلاثا : أعطى[7] الصلوات الخمس ، وأعطى خواتيم سورة البقرة ، وغفر لمن لا يشرك بالله من أمته المقحمات .

[١١٧٤٤] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بالبراق وهو دابة أبيض طويل ، يضع حافره عند منتهى طرفه ، قال : فلم يزايل ظهره هو وجبريل

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٨٧/١ من طريق ابن نمير عن مالك بن مغول .
(٣) من المسند ، وليس فى م .
(٤) من المسند ، و فى الأصل و م : اليه .
(٥) زيد من المسند .
(٦) من المسند ، و فى الأصل و م : فأعطانى .
(٧) فى م : أعطانى .

حتى أتيا بيت المقدس[١] .

[١١٧٤٥] حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبدالله بن شداد[٢] قال : لما أسرى بالنبي صلى الله عليه وسلم أتى بدابة دون البغل وفوق الحمار ، يضع حافره عند منتهى طرفه ، يقال له : البراق ، و مر رسول الله صلى الله عليه و سلم بعير للمشركين فنفرت[٣] فقالوا : يا هؤلاء ! ما هذا ؟ قالوا : ما نرى شيئا ، ما هذه الا ريح ، حتى أتى بيت المقدس [فأتى[٤]] بإنائين في واحد خمر و في الآخر لبن ، فأخذ اللبن فقال له جبريل : هديت و هديت أمتك ، ثم سار إلى مصر .

[١١٧٤٦] حدثنا هوذه قال ثنا عوف[٥] عن زرارة بن أوفى قال : قال ابن عباس [قال[٤]] رسول الله صلى الله عليه و سلم : لما كان ليلة أسرى بي و أصبحت بمكة [٦]فظعت [بأمرى[٦] و [٤]] عرفت أن الناس مكذبي ، فقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم معتزلا حزينا ، فمر به [أبو جهل فجاء[٤]] حتى

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٣٩٤ من طريق حماد بن سلمة .

(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٤/١٥٥ من رواية ابن أبي شيبة والطبري .

(٣) من الدر ، و في الأصل و م : فنفرمه ـ كذا .

(٤) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/٣٠٩ من طريق محمد بن جعفر عن عوف ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٤/١٥٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٦-٦) من المسند ، و في الأصل و م : فصعب أمرى ، و في الدر : قطعت ـ كذا .

جلس إليه فقال له كالمستهزئ : هل كان من شيء ؟ قال : نعم ، [قال : وما هو ؟ قال : إني أسري بي الليلة ، قال : إلى أين ؟ قال : إلى بيت المقدس ، قال : ثم أصبحت بين ظهرانينا ؟ قال : نعم[١]] فلم يرد أنه يكذبه [مخافة أن يجحده[٢]] الحديث إن دعا قومه إليه ، قال : أ تحدث قومك ما حدثتني إن دعوتهم إليك ، قال : نعم ، قال : هيا يا معشر بني كعب بن لؤي هلم ، قال : فتنفضت[٣] المجالس فجاؤا حتى جلسوا إليهما فقال له : حدث قومك ما حدثتني ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني أسري بي الليلة / ٧٥ / قالوا : إلى أين ؟ قال : إلى بيت المقدس ، قالوا : ثم أصبحت بين ظهرانينا ، قال : نعم ، قال : فبين مصفق وبين واضع يده على رأسه متعجباً للكذب زعم ، وقالوا[٤] : أتستطيع أن تنعت لنا المسجد ، قال : وفي القوم من قد سافر الى ذلك البلد ورأى المسجد ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذهبت أنعت لهم ، فما زلت أنعت لهم وأنعت حتى التبس علي بعض النعت فجيء بالمسجد وأنا أنظر اليه حتى وضع دون دار عقيل أو دار عقال فنعته وأنا أنظر إليه ، فقال القوم : أما النعت فو الله قد أصاب .

[١١٧٤٧] حدثنا معاوية بن هشام [قال حدثنا] عمار بن زريق

(١) زيد من المسند و الدر .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) في المسند : فانتفضت اليه ، و في الدر : فانفضت اليه .
(٤) زيد في الأصل و م : لي ، و لم تكن الزيادة في المسند فحذفناها .

عن عبد الله بن عيسى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : بينما [جبريل جالس[1] عند] رسول الله صلى الله عليه و سلم إذ سمع نقيضا من فوقه فرفع رأسه فقال : [لقد فتح باب من السماء[2]] ما فتح قط ، قال : فأتاه ملك فقال : أبشر بنورين أوتيتهما لم يعطهما [من كان قبلك[3] : فاتحة الكتاب[2]] وخواتيم سورة البقرة ، لم تقرأ منهما[4] حرفا إلا أعطيته .

[١١٧٤٨] حدثنا [عبد الرحيم بن سليمان[2]] عن داود بن أبي هند[5] قال : حدثني عبد الله بن قيس قال : كنت عند ابن أبي بردة ذات ليلة فدخل علينا الحارث بن أقيش[6] فحدث الحارث أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : إن من أمتي من يدخل الجنة بشفاعته[7] أكثر من مضر .

[١١٧٤٩] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا زكريا قال ثنا عطية عن

— (٥) أخرجه مسلم في الصحيح ١/٢٧١ ـ صلاة المسافرين ـ فضل الفاتحة من طريق أبي الأحوص عن عمار بن رزيق .

(١) في م : جالسا .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) من صحيح مسلم ، و في م : قبلي .
(٤) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : منها .
(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٣٣٠ باب صفة النار من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) من السنن ، و في الأصل و م : قيس .
(٧) سقط من م .

أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إن من أمتي من يشفع للرجل و لأهل بيته فيدخلون الجنة بشفاعته[١] .

[١١٧٥٠] حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد أوذيت في الله ، [و[٢]] ما يؤذى أحد ، ولقد أخفت في الله و ما يخاف أحد ، ولقد أتت علي [ثالثة[٣]] ما بين يوم وليلة ما لي ولبلال طعام يأكله ذوكبد إلا ما واراه إبط بلال[٤].

[١١٧٥١] حدثنا يحيى بن أبي[٥] بكير قال حدثني إبراهيم [بن طهمان[٢]] قال : [حدثني[٢]] سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إني لأعرف حجرا بمكة يسلم علي قبل أن أبعث ، إني لأعرفه الآن[٦] .

[١١٧٥٢] حدثنا عبد [الله[٢]] ابن نمير قال ثنا موسى بن مسلم عن

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٦٣ من طريق مالك بن مغول عن عطية .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) زيد من م وسنن ابن ماجه .
(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٤ ـ المقدمة ، من طريق علي بن محمد عن وكيع .
(٥) سقط من م .
(٦) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٩ ـ المقدمة من طريق محمد بن سعيد عن يحيى ابن أبي بكير .

عبد الرحمن بن سابط قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم[1] : إن الله تجلى لي في أحسن صورة فسألني فيما اختصم [الملا الأعلى[2]] ، قال : فقلت : ربي ! لا اعلم لي به ، قال : فوضع يده بين كتفي ؛ فما سألني عن شيء إلا [علمته[2]] .

[١١٧٥٣] حدثنا عبد الله بن نمير[3] قال حدثني سعد بن سعيد قال حدثني أنس بن مالك قال : بعثني أبو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأدعوه ، قال فأقبلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس ، قال : فنظر الى فاستحييت فقلت : أجب أباطلحة ، فقال للناس قوموا ، فقال أبوطلحة : يا رسول الله ! انما صنعت [4]شيئا لك[4] قال : فمسها رسول الله صلى الله عليه و سلم و دعا فيها بالبركة و قال : أدخل نفرا من أصحابي عشرة ، فأكلوا حتى شبعوا ، فما زال يدخل عشرة ويخرج عشرة حتى لم يبق منهم أحد
٧٦/ إلا دخل فأكل حتى/شبع ثم هيأها فاذا هي مثلها[5] حين أكلوا منها .

[١١٧٥٤] حدثنا يزيد بن[6] هارون قال : أخبرنا سليمان التيمي عن

---

(١) أخرجه الدارمي في الرؤيا ـ رؤية الله تعالى ، و أحمد في المسند ٣٧٨/٥ من وجه آخر عن عبدالرحمن بن عائش عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٧٩/٢ ـ الأشربة ، من طريق ابن أبي شيبة .

(٤-٤) في صحيح مسلم : لك شيئا .

(٥) سقط من م .

أبي العلاء[1] بن [الشخير عن[2]] سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أتى بقصعة من ثريد فوضعت [بين يدى القوم[2]] فتعاقبوها [الى الظهر[3]] من غدوة، يقوم قوم ويجلس آخرون، فقال رجل : يا سمرة [أكانت تمد، قال سمرة[2]] من أى شىء تعجب، ما كانت تمد إلا من هاهنا ـ وأشار بيده إلى السماء.

[١١٧٥٥] [حدثنا[2]] المحاربي[4] عن عبد الواحد بن أيمن عن أبيه قال : قلت لجابر بن عبد الله : [حدثني بحديث[2]] عن رسول الله صلى الله عليه و سلم سمعته منه أرويه عنك، فقال جابر : كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم الخندق نحفر [فيه[5]] فلبثنا ثلاثة أيام لا نطعم طعاما ولا نقدر عليه[6]، فعرضت فى الخندق كدية، فجئت إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت : يا رسول الله ! هذه كدية قد عرضت فى الخندق، فرششنا

= (٦) أخرجه أبو نعيم فى دلائل النبوة ص : ٣٦٧ من طريق ابن أبي شيبة، وأخرجه الدارمى فى السنن ص : ٨ (المقدمة) من طريق عثمان بن محمد عن يزيد بن هارون.

---

(١) زيد فى الدلائل : ابن عبد الله.

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م.

(٣) زيد من الدلائل و السنن.

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص : ٣٥٨ من طريق ابن أبي شيبة، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ١٢ (المقدمة) من طريق عبد الله بن عمرو عن المحاربي

(٥) زيد من الدلائل.

عليها الماء ، قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وبطنه معصوب بحجر ، فأخذ المعول أو المسحاة ثم سمى ثلاثا ثم ضرب فعادت كثيبا أهيل ، فلما رأيت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت : يا رسول الله ! ائذن لى ، فأذن لى ؛ فجئت امرأتى فقلت : ثكلتك أمك ، قد رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا لا أصبر عليه ، فما عندك ؟ قالت : [عندى[١]] صاع من شعير و عناق ، قال : فطحنا الشعير وذبحنا[٢] العناق و سلخناها وجعلناها فى البرمة وعجنا الشعير ، ثم رجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبثت ساعة ، و [استأذنته الثانية[٣] فأذن[١]] لى فجئت فاذا العجين قد أمكن ، فأمرتها بالخبز ، وجعلت القدر على الأثافى ، ثم [جئت[١]] رسول الله صلى الله عليه و سلم فساررته فقلت : إن عندنا طعيما لنا ، فان رأيت أن [تقوم معى[١]] [أنت[٤]] و رجل أو رجلان معك فعلت[٥] ، قال[٦] : و كم هو ؟ قلت : صاع[٧] من شعير وعناق ، [قال : ارجع[١]] الى أهلك وقل

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) من الدلائل و السنن ، و فى الأصل و م : طبخنا
(٣) من الدلائل و السنن ، وليس فى م .
(٤) زيد من الدلائل و السنن .
(٥) ليس فى السنن .
(٦) زيد فى الدلائل : ما هو .
(٧) من الدلائل و السنن ، و فى الأصل و م : صاعا .

لها : لا تنزعي[١] البرمة من الأثافي ولا تخرجي[٢] الخبز من التنور حتى آتي، ثم قال للناس : قوموا إلى بيت جابر ، قال : فاستحييت حياء لا يعلمه إلا الله ؛ فقلت لامرأتي : ثكلتك أمك ، جاءك رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصحابه أجمعين ، فقالت : أكان رسول الله صلى الله عليه و سلم سألك عن الطعام ؟ فقلت : نعم ، فقالت : الله و رسوله أعلم ، قد أخبرته بما كان عندنا ، قال : فذهب عني بعض ما [كنت[٣]] أجد ، قلت لها : صدقت : قال : فجاء رسول الله صلى الله عليه و سلم فدخل ثم قال لأصحابه : لا تضاغطوا[٤] ، ثم برك على التنور و على البرمة ، ثم جعلنا نأخذ من التنور الخبز و نأخذ اللحم من البرمة ، فنثرد و نغرف [٥]و نقرب[٥] إليهم ، و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ليجلس على الصحفة سبعة أو ثمانية ، قال : فلما أكلوا كشفنا[٦] التنور و البرمة ، فإذا هما قد عادا إلى أملاً ما كانا ، [٧]فنثرد ونغرف [ونقرب[٨]] إليهم ، فلم نزل نفعل كذلك ، كلما فتحنا التنور و كشفنا عن

---

(١) من الدلائل ، و في الأصل و م و السنن : لا تنزع .

(٢) من الدلائل ، و في الأصل و م و السنن : لا تخرج .

(٣) زيد من السنن و الدلائل .

(٤) أي لا تزدحموا .

(٥-٥) ليس ما بين الرقين في السنن .

(٦) زيد في السنن : عن .

(٧) العبارة من هنا الى « حتى شبع » ساقط من م .

(٨) زيد من الدلائل .

/٧٧ البرمة وجدناهما [أملأ ما كانا ، حتى شبع[1]] / المسلمون كلهم ؛ وبقي طائفة من الطعام فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : [إن الناس[2]] قد أصابتهم مخمصة ، فكلوا و أطعموا ، قال : فلم نزل يومنا نأكل و [نطعم ، قال : و أخبرني أنهم[2]] كانوا ثمانمائة أو ثلاثمائة .

[١١٧٥٦] حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي [عن جابر قال : توفي[2]] أو استشهد عبد الله بن عمرو بن حرام ، فاستعنت برسول الله صلى الله عليه وسلم على غرمائه أن يضعوا من دينهم شيئا . فأبوا فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذهب فصنف تمرك أصنافا ثم أعلني ، قال : ففعلت فجعلت العجوة على حدة وصنفته أصنافا ، ثم أعلمت رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : فجاء فقعد على أعلاه أو في وسطه ، ثم قال : كل للقوم ، فكلت لهم حتى وفيتهم و هي تمري كأنه لم ينقص منه شيء[3] .

[١١٧٥٧] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن أنيس بن أبي يحيي عن إسحاق بن سالم[4] عن أبي هريرة قال : خرج علي رسول الله صلى الله عليه

---

(١) زيد من الدلائل .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) اخرجه أبو نعيم في الدلائل ص : ٣٧٣ من طريق فراس عن الشعبي .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٢/١٣ من طريق محمد بن خوط عن اسحاق ابن سالم ؛ و أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/٣٠ من رواية الطبراني ، وأورده السيوطي في الخصائص الكبرى ٢/٤٩ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

و سلم يوما فقال : ادع لى أصحابك - يعنى أصحاب الصفة ، فجعلت أتبعهم رجلا رجلا أوقظهم حتى جمعتهم ، فجئنا باب رسول الله صلى الله عليه و سلم فاستأذنا فأذن لنا ، قال أبو هريرة : و وضعت بين أيدينا صحفة فيها صنيع قدر مدى[1] شعير ، قال : فوضع رسول الله صلى الله عليه و سلم يده عليها فقال : خذوا بسم الله ، فاكلنا ما شئنا ثم رفعنا أيدينا ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم [حين وضعت[2]] الصحفة والذى نفس محمد بيده ! ما أمسى فى آل محمد طعام غير شيء [ترونه ، فقيل[2]] لأبي هريرة : [3]قدر كم كانت حين فرغتم ؟ قال : مثلها[3] حين وضعت إلا أن فيها أثر الأصابع .

[١١٧٥٨] حدثنا عبد الله بن نمير قال ثنا موسى الجهنى عن الشعبي قال : سمعته يقول : قال نبي الله صلى الله عليه وسلم لجلسائه يوما : أ يسركم أن تكونوا ثلث أهل الجنة ، قالوا : الله و رسوله أعلم ، قال : أ فيسركم أن تكونوا نصف أهل الجنة ؟ قالوا : الله و رسوله أعلم ، قال : فان أمتى يوم القيامة ثلثا أهل الجنة ، إن الناس يوم القيامة عشرون ومائة صف ، و إن أمتى من ذلك ثمانون صفا[4] .

[١١٧٥٩] حدثنا محمد بن فضيل عن أبي سنان ضرار بن مرة عن

---

(١) من مجمع الزوائد ، و فى الأصل و م : مدمن .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣-٣) تكرر ما بين الرقمين فى م .
(٤) أخرج الامام أحمد نحوه عن أبي سعيد - راجع ٣٣/٣

محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أهل الجنة عشرون ومائة صف؛ هذه الأمة منها ثمانون صفا[١].

[١١٧٦٠] حدثنا إسماعيل بن عياش عن محمد بن زياد قال: سمعت أبا أمامة [الباهلي[٢]] يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: وعدني ربي [أن يدخل الجنة من[٢]] أمتي سبعين ألفا، مع كل ألف سبعون ألفا، لا حساب عليهم ولا [عذاب، وثلاث[٢]] حثيات [من حثيات[٢]] ربي[٣].

[١١٧٦١] حدثنا عفان قال ثنا عبد الواحد بن زياد [قال حدثنا الحارث بن الحصين[٢]] قال ثنا القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله ابن مسعود [قال: قال رسول الله[٢]] صلى الله عليه وسلم: كيف [و[٤]] أنتم ربع الجنة، لكم ربعها، ولسائر الناس ثلاثة أرباعها، قال: فقالوا: الله ورسوله أعلم، قال: فكيف أنتم/ وثلثها؟ قالوا: فذاك كثير، ٧٨/ قال: فكيف أنتم والشطر؟ قالوا: فذاك أكثر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أهل الجنة يوم القيامة عشرون ومائة صف، أنتم ثمانون صفا[٥].

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ٣٢٧ من طريق علقمة بن مرثد عن سليمان ابن بريدة.

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ٣٢٧ من طريق هشام بن عمار عن اسماعيل ابن عياش.

(٤) زيد من م.

[٦٢/١١٧٦٣] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن زيد قال ثنا بديل عن عبد الله بن شقيق عن قيس بن عباد عن كعب قال : أهل الجنة عشرون ومائة صف ، ثمانون من هذه الأمة[١] .

[٦٤/١١٧٦٥] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن أنس[٢] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لما انتهيت إلى سدرة المنتهى إذا ورقها أمثال آذان الفيلة و إذا نبقها أمثال القلال ، فلما غشيها من أمر الله ما غشيها تحولت فذكرت[٣] الياقوت .

[٦٦/١١٧٦٧] حدثنا يزيد بن هارون عن حميد عن أنس قال : ما شممت ريحا قط مسكا ولا عنبرا أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و لا مسست خزا و [لا حريرا[٤]] ألين من كف رسول الله صلى الله عليه و سلم[٥] .

(٥) روى ابن ماجه نحوه عن عبدالله من وجه آخر ـ راجع السنن ص: ٣٢٦

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٦/١٤ من وجه آخر عن كعب و اللفظ فيها : هم اثنا عشر صفا و أمة محمد ثمانية صفوف وكلاهما سواء من ناحية الحساب .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/١٦٤ من طريق قتادة عن أنس ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/١٢٦ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) فى الدر المنثور : فذكر .
(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٢٠٠ من طريق يزيد بن هارون .

[١١٧٦٨] حدثنا ابن نمير عن الأجلح[١] عن [ذيال بن[٢]] حرملة عن جابر بن عبد الله قال : أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر [حتى إذا[٢]] دفعنا إلى حائط من حيطان بني النجار إذا فيه جمل قطم - يعني هائجا ، لا يدخل أحد الحائط إلا شد عليه ، قال : فجاء النبي صلى الله عليه و سلم حتى أتى الحائط فدعا البعير فجاء واضعا مشفره في الأرض[٣] حتى برك بين يديه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هاتوا خطاما ، فخطمه و دفعه إلى أصحابه ، ثم التفت إلى الناس فقال : إنه ليس شيء بين السماء و الارض إلا و يعلم أني رسول الله غير عاصي الجن و الانس .

[١١٧٦٩] حدثنا أبو معاوية و وكيع[٤] عن الأعمش عن عبد الله ابن مرة عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني أبرأ إلى كل خليل من خلته[٥] غير أن الله قد إتخذ صاحبكم خليلا ، قال وكيع : من خله .

(١) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٨ (المقدمة) من طريق يعلى عن الأجلح ، وأخرجه أبو نعيم في الدلائل ص : ٣٢٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) في الأصل و م بعلامة النسخة : بالأرض ، و في السنن : على الأرض .
(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٧٣ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة وغيره وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٠ من طريق علي بن محمد عن وكيع .
(٥) في الأصل و م : خليله .

[١١٧٧٠] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله عن زاذان عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني من أمتي السلام[١] .

[١١٧٧١] حدثنا عبد الله[٢] عن إسرائيل عن منصور عن علقمة [عن عبد الله قال[٣]] : بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس معنا ماء ، فقال [رسول الله صلى الله[٣]] عليه وسلم لنا : اطلبوا من معه فضل ماء فأتي بماء فصبه في إناء ثم [ثم وضع كفه فيه فجعل الماء[٣]] يخرج من بين أصابعه ، ثم قال : حي على الطهور المبارك و البركة من [الله، قال : فشربنا منه[٣]] قال عبد الله وكنا نسمع تسبيح الطعام ونحن نأكل .

[١١٧٧٢] حدثنا [عبيدة بن حميد عن الأسود[٣]] بن قيس[٤] عن نبيح بن عبد الله العنزي[٥] عن جابر بن عبد الله قال : سافرنا مع رسول الله

---

(١) أخرجه الامام احمد في المسند ١/٤٤١ من طريق وكيع .
(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ١٠ (المقدمة) من طريق عبيد الله ، و أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة ص : ٣٤٦ من طريق اسماعيل بن عمرو البجلي عن إسرائيل .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٣٥٨ من طريق عبيدة ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٩ (المقدمة) من طريق أبي عوانه عن الأسود .
(٥) في الأصل و م : العربي ـ كذا .

صلى الله عليه وسلم فحضرت الصلاة ، فجاء رجل بفضله فى اداوة فصبه فى قدح ، قال : فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم إن القوم أتوا بقية الطهور و قالوا ، تمسحوا تمسحوا ، قال : فسمعهم رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : على رسلكم ، قال : فضرب رسول الله صلى الله عليه و سلم يده فى
٧٩/ القدح فى جوف الماء ثم قال :/ أسبغوا الطهور ، قال : فقال جابر بن عبدالله : والذى أذهب [بصرى ، قال : و كان قد ذهب[1]] بصره ، لقد رأيت الماء يخرج من بين أصابع رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فما رفع يده حتى توضؤا أجمعون ، قال[2] الأسود : أحسبه : قال : كنا مائتين أو زيادة .

[١١٧٧٣] حدثنا يزيد بن هارون[3] عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال : حضرت الصلاة فقام من كان قريبا من المسجد فتوضأ ، و بقى ناس ، فأتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بمخضب من حجارة فيه ماء ، فوضع كفه فى المخضب [فصغر المخضب عن[4]] أن يبسط كفه فيه ، فضم أصابعه فتوضأ القوم جميعا ، قلنا : كم كانوا ؟ قال : [ثمانين أو زيادة[4]] .

[١١٧٧٤] حدثنا أبو أسامة عن زكريا عن أبى إسحاق عن البراء

---

(١) زيد من المسند .

(٢) من المسند ، و فى الأصل و م : فقال .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/١٠٦ من طريق يزيد بن هارون .

(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .

قال : نزلنا يوم الحديبية [فوجدنا[1]] ماءها قد شربه أوائل الناس ؛ فجلس النبي صلى الله عليه و سلم على البئر ثم دعا بدلو منها فأخذ منه بقية ثم مجه فيها و دعا الله فكثر ماؤها حتى تروى الناس منها[2] .

[١١٧٧٥] حدثنا مروان عن عوف[3] عن أبي رجاء قال ثنا عمران ابن الحصين قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم في سفر فشكا الناس إليه العطش ، فدعا فلانا[4] ودعا عليا : اذهبا فابغيا لي الماء ، فانطلقا فلقيا امرأة معها مزادتان أو سطيحتان ، قال : فجاءا بها إلى النبي صلى الله عليه و سلم ، فدعا النبي صلى الله عليه و سلم بإناء فأفرغ فيه من أفواه المزادتين أو السطيحتين ثم أوكأ أفواههما ، وأطلق العزالي ، ونودي في الناس أن اسقوا و استقوا ، قال : فسقى من سقى واستقى[5] من استقى[6] ، قال : و هي قائمة تنظر إلى ما يصنع بمائها ، قال : فو الله لقد أقلع عنها حين أقلع و إنه ليخيل إلينا أنها [أشد ملاءة منها[1]] حين[7] ابتدأ فيها ، فقال

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الدلائل ص : ٣٤٩ من طريق اسرائيل عن أبي إسحاق .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٤٣٤ ، وأخرجه أبو نعيم في الدلائل ص : ٣٥٠ من طريق يحيي بن سعيد وغيره عن عوف .

(٤) كان يسميه أبو رجاء و يسميه عوف - كما في المسند .

(٥) من المسند و الدلائل ، و في الأصل و م : استسق .

(٦) في الأصل و م : استسق .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : و الله ما رزأناك[1] [من ماءك شيئا ولكن الله[2]] سقانا .

[١١٧٧٦] حدثنا محمد بن[3] بشر [4]قال ثنا مسعر[4] قال ثنا عمرو بن [مرة قال حدثنا عبد الله بن سلمة[2]] قال : قال عبد الله : كل شيء أوتي نبيكم إلا مفاتيح الخمس : إن الله عنده علم [الساعة . وينزل[2]] الغيث ، ويعلم ما في الارحام ؛ و ما تدرى نفس ماذا تكسب غدا [و ما تدرى نفس بأى أرض تموت[5]] ، الآية .

[١١٧٧٧] حدثنا محمد بن مصعب[6] عن الأوزاعي عن الزهري[7] عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : أنا سيد ولد آدم ، و أنا أول من تنشق عنه الأرض ، و أنا أول شافع و أول مشفع .

= (٧) من المسند ، و في الأصل و م : حيث .

(١) من المسند ، و في الأصل و م : ردناك - كذا .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه الطبرى في تفسير ٢١/٥١ من طريق وكيع عن مسعر .

(٤-٤) سقط ما بين الرقين من م .

(٥) زيد من المسند .

(٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/١/١ من طريق محمد بن مصعب الى « أنا سيد ولد آدم » ، واخرجه الامام أحمد من نفس الطريق بتمامه - راجع المسند ٢/٥٤٠

(٧) في الطبقات : يحي بن أبي كثير وأبي عمار ، و في المسند : يحي بن أبي كثير .

[١١٧٧٨] حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إن منبري هذا لعلى ترعة من ترع الجنة[١].

[١١٧٧٩] حدثنا أبو أسامة قال سمعت هشاما قال ثنا الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: أنا سابق العرب[٢]

[١١٧٨٠] حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن أبي عمار عن واثلة بن الأسقع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل[٣]، واصطفى من بني إسماعيل بني كنانة، واصطفى من بني كنانة قريشا، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم[٤].

[١١٧٨١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن أنس قال: جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم [وهو جالس[٥]] حزين قد ضربه بعض أهل مكة، قال: فقال: مالك؟ قال: فعل بي هؤلاء [و[٦]] هؤلاء، قال: [أتحب أن أريك[٥]] آية، قال: نعم، فنظر إلى شجرة من

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٤٥٠ من طريق يزيد عن محمد بن عمرو.
(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٢٤٢ من طريق معمر عمن سمع الحسن.
(٣) سقط من م.
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/١/٢ من طريق محمد بن مصعب.
(٥) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٦) زيد من م.

/٨٠ وراء الوادي فقال : / ادع تلك الشجرة ؛ فدعاها فجاءت [تمشي حتى[١]] قامت بين يديه ، ثم قال لها : ارجعي ، فرجعت حتى عادت إلى مكانها . فقال النبي صلى الله عليه و سلم : حسبي حسبي[٢] .

[١١٧٨٢] حدثنا قراد بن نوح[٣] قال ثنا يونس بن أبي إسحاق عن [٤]أبي بكر بن[٤] أبي موسى عن أبيه قال : خرج أبو طالب إلى الشام وخرج معه رسول الله صلى الله عليه و سلم و أشياخ من قريش ، فلما أشرفوا على الراهب هبطوا فحلوا رحالهم ، فخرج إليهم الراهب ، وكانوا قبل ذلك يمرون [به[٥]] فلا يخرج إليهم و لا يلتفت إليهم ، [قال : فهم[٥]] يحلون رحالهم فجعل يتخللهم حتى جاء فأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : هذا سيد العالمين ، هذا رسول رب العالمين ، هذا يبعثه[٦] الله رحمة للعالمين ، فقال [له[٥]] أشياخ من قريش : ما علمك ؟ فقال : إنكم حين أشرفتم من العقبة لم يبق شجر ولا حجر إلا خر ساجدا ولا يسجد[٧] إلا لنبي .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٨ (المقدمة) من طريق إسحاق بن ابراهيم عن أبي معاوية .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الدلائل ص : ١٢٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤-٤) من الدلائل ، و في الأصل و م : أبي زكريا عن .
(٥) زيد من الدلائل .
(٦) في م : بعثه .

[١١٧٨٣] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عمار[١] عن أبي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن قوائم منبرى [رواتب فى الجنة[٢]].

[١١٧٨٤] حدثنا هشيم قال أخبرنا عبد الرحمن بن إسحاق[٣] عن أبى بردة [عن أبى موسى قال[٢]] : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: أوتيت جوامع الكلم [وفواتحه خواتمه[٢]].

[١١٧٨٥] [حدثنا[٢]] أبو معاوية عن الأعمش[٤] عن شمر قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم [ذات يوم فجاءت[٢]] الذئاب فعوت خلفه ، فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه و سلم [قال : هذه الذئاب[٢]] أتت تخبركم أن تقسموا لها من أموالكم ما يصلحها أو تخلوها فتغير عليكم ، قالوا: دعها فلتغير علينا .

[١١٧٨٦] حدثنا سهل بن يوسف[٥] عن حميد عن أنس قال :

= (٧) من الدلائل ، و فى الأصل و م : ولا يسجدون .

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/٢٨٩ من طريق سفيان عن زكريا .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٨/٢٦٣ من رواية أبى يعلى و قال : وفيه عبد الرحمن بن اسحاق الواسطى و هو ضعيف .
(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٨ (المقدمة) من طريق سفيان عن الأعمش عن شمر عن رجل من مزينة ببعض المفارقات .
(٥) مضى الحديث عندنا فى كتاب الدعاء تحت رقم : ٩٦٣٤

سئل: هل كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يرفع يديه؟ قال: نعم، شكا الناس [إليه[١]] ذات جمعة فقالوا: يا رسول الله! قحط المطر وأجدبت الأرض وهلك المال، قال: فرفع يديه حتى رأيت [بياض[١]] إبطيه و ما في السماء قزعة سحاب، فما صلينا حتى أن الشاب القوي القريب المنزل ليهمه الرجوع إلى منزله، قال: فدامت [علينا[١]] جمعة، قال: [٢]فقالوا: يا رسول الله[٢]؟ تهدمت الدور واحتبست الركبان؛ قال: فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سرعة ملالة ابن آدم فقال: اللهم! حوالينا لا علينا، [٢]قال: فأصحت السماء[٢].

[١١٧٨٧] حدثنا أبو معاوية عن هشام عن الأعمش عن مالك بن الحارث عن مغيث بن سمي قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: أنزلت علي توراة محدثة، فيها نور الحكمة و ينابيع العلم، لتفتح[٣] بها أعينا عميا، و قلوبا [غلفا[٤]] و آذانا صما، و هي أحدث الكتب بالرحمن.

(١) زيد من كتاب الدعاء.
(٢-٢) ليس ما بين الرقمين في كتاب الدعاء.
(٣) كذا في الأصل و م، و الحديث أخرجه الدارمي في السنن ص: ٤٢٤ (فضائل القرآن) من طريق عاصم عن مغيث عن كعب، و أخرجه أبو نعيم في الحلية من نفس الطريق عن كعب قال: في التوراة: يا محمد إني منزل عليك توراة حديثة تفتح - فذكر الحديث.
(٤) في الأصل بياض ملأناه من م.

[١١٧٨٨] حدثنا أبو معاوية قال ثنا إسحاق [بن[1]] عبد الله بن أبي فروة عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : سألت الشفاعة لأمتي فقال : لك سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ، قلت : زدني ، قال : لك مع كل ألف سبعون ألفا ، قلت : زدني ، قال : فان لك هكذا وهكذا ، فقال أبو بكر : حسبنا ، فقال عمر :
٨١/ يا ابا بكر ! دع رسول الله صلى الله عليه وسلم / فقال أبو بكر : يا عمر ! إنما نحن حفنة من حفنات الله[2] .

[١١٧٨٩] حدثنا أحمد بن عبيد الله قال ثنا زهير قال ثنا أبو خالد يزيد الأسدى قال حدثني عون بن أبي جحيفة السوائي عن عبد الرحمن ابن علقمة عن[3] عبد الرحمن بن أبي عقيل قال : انطلقنا في وفد فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قائل منا : يا رسول الله ! ألا سألت ربك ملكا كملك سليمان ؟ فضحك وقال : لعل اصاحبكم عند الله أفضل ،

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الامام أحمد ٣/١٩٣ عن أنس نحوه إلا أن فيه « فقال عمر : قطك يا أبا بكر ، قال : مالنا ولك يا عمر بن الخطاب ، قال له عمر: إن الله عزوجل قادر أن يدخل الناس الجنة كلهم بحفنة واحدة ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : صدق عمر .

(٣) في الأصل و م : بن ، و الحديث أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٢٧٠ من رواية البزار و الطبراني .

من ملك سليمان، إن الله لم يبعث نبيا إلا أعطاه دعوة ، فمنهم من [اتخذ بها دنياه[١]] فأعطيها، ومنهم من دعا بها على قومه إذا عصوه فأهلكوا ، وإن الله أعطاني [دعوة فاختبأتها عند[١]] ربي شفاعة لأمتي يوم القيامة .

[١١٧٩٠] حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي [عن يحيى بن أبي كثير عن[١]] هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن رفاعة الجهني قال: [حدرنا مع رسول الله[١]]صلى الله عليه و سلم فقال : لقد وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي [سبعين ألفا[١]] بغير حساب ولا عذاب[٢] .

[١١٧٩١] حدثنا هشيم قال أخبرني عبد الملك قال سمعت أبا جعفر يحدث قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أعطيت الشفاعة وهي نائلة من لم يشرك بالله شيئا .

[١١٧٩٢] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا اسماعيل بن أبي خالد قال ثنا عبد الله بن عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : أخبرني أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه و سلم قال له : يا أبي ! إن ربي أرسل إلي أن أقرأ القرآن على حرف ، فرددت إليه أن هون على أمتي ، فرد الى أن أقرأ القرآن على سبعة أحرف ، ولك بكل ردة رددتكها مسئلة تسألنيها ، قال قلت : اللهم اغفر لأمتي ، اللهم اغفر لأمتي ، و أخرت الثالثة الى يوم يرغب الى فيه الخلق حتى ابراهيم[٣] .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرج الامام أحمد نحوه في المسند ٥/٢٦٨ عن أبي أسامة

[١١٧٩٣] حدثنا وكيع عن اسرائيل عن أبي إسحاق [عن[1]] صلة عن حذيفة قال : يجمع الناس في صعيد واحد ينفذهم البصر و يسمعهم الداعي فينادي مناد : يا محمد ! على رؤس الأولين و الآخرين ، فيقول صلى الله عليه و سلم : لبيك و سعديك ، الخير في يديك ، المهدى من أهديت ، تباركت وتعاليت ، ومنك واليك لا ملجأ و [لا منجا منك] إلا إليك ، سبحانك رب البيت ، تباركت ربنا و تعاليت ، قال حذيفة : فذلك المقام المحمود[2] .

[١١٧٩٤] حدثنا وكيع عن داود الأزدى عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله « عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا » قال : الشفاعة[3] .

[١١٧٩٥] حدثنا الحسن بن موسى قال ثنا حماد بن سلمة عن فرقد السبخي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب الى جذع ، فلما اتخذ المنبر تحول اليه ، فحن الجذع حتى أخذه

= (٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/١٢٨ من طريق خالد بن عبد الله عن اسماعيل ابن أبي خالد .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الطبرى في التفسير ١٥/٩٠ من طريق سفيان عن أبي اسحاق ببعض الزيادة في الدعاء .
(٣) اخرجه الطبرى في التفسير ١٥/٩٢ من طريق أبي كريب عن وكيع .

فاحتضنه فسكن فقال : لو لم احتضنه لحن الى يوم القيامة[١] .

[١١٧٩٦] حدثنا ابن عيينة عن أبي حازم قال أتوا سهل بن سعد فقالوا[٢] : من أى شيء منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال: ما بقي أحد من الناس أعلم به مني ، قال : هو من أثل الغابة ، وعمله فلان مولى فلانة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان رسول الله صلى الله عليه و سلم يستند الى جذع فى المسجد يصلى اليه إذا خطب ، فلما اتخذ المنبر فقعد عليه حن الجذع ، قال : فأتاه رسول الله صلى الله عليه و سلم فوطده / ، و ليس فى حديث أبي حازم : حتى سكن[٣] .

[١١٧٩٧] حدثنا وكيع عن عبد الواحد[٤] عن أبيه عن جابر قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يخطب الى جذع نخلة ، فقالت له امرأة من الأنصار : [يا رسول الله ! إن لى غلاما[٥] نجارا ، أفلا آمره يصنع لك منبرا ؟ قال : بلى ، فاتخذ منبرا ، فلما كان [يوم الجمعة خطب على[٥]]

---

(١) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ١٢ (المقدمة) من طريق عمار بن أبي عمار عن ابن عباس .

(٢) سقط من م .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣٣٠ مختصرا من طريق ابن عيينة ، و ذكره مفصلا فى ٣٣٩ من طريق عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه .

(٤) هو ابن ايمن .

(٥) فى الأصل بياض ملأناه من م .

المنبر ، قال : فأن الجذع الذى كان يقوم عليـــه كأنين الصبي ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن هذا بكى لما فقد من الذكر[1] .

[١١٧٩٨] حدثنا أبو أسامة[2] عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الى جذع ، فأتاه رجل رومى فقال : أصنع لك منبرا تخطب عليه فصنع له منبره هذا الذى ترون ، فلما قام عليه يخطب[3] حن الجذع حنين الناقة على ولدها[4] فنزل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فضمه إليه فسكت ، فأمر به أن [4]يحفرله ويدفن[4].

[١١٧٩٩] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه و سلم مثل حديث ابن عباس الماضى[5] .

[١١٨٠٠] حدثنـا سويد بن عمرو الكلبي و مالك عن أبي اسماعيل عن أبي عوانة[6] عن قتاده عن أبي المليح عن عوف بن مالك الأشجعى قال : عرس بنا رسول الله صلى الله عليه و سلم ذات ليلة ، فافترش كل واحد منا ذراع راحلته فانتبهت[7] بعض الليل فاذا ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٣٠٠ من طريق وكيع .
(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ١/١١ (المقدمة) من طريق عبيدالله بن سعيد عن أبي أسامة
(٣) من السنن ، و فى الأصل و م : نخطب .
(٤-٤) من السنن ، و فى الأصل و م : يدفن ويحفر له .
(٥) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٠٣ من طريق بهز بن أسد عن حماد بن سلمة
(٦) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/٢٨ من طريق بهز عن أبي عوانة . —

ليس قدامها أحد ، فانطلقت أطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا معاذ ابن جبل و عبد الله بن قيس قائمان ، قال : قلت [أين[١]] رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالا : لا ندرى غير أنا سمعنا صوتا فى أعــلى الوادى مثل هزيز الرحى ، فلم نلبث الا يسيرا حتى أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: انه أتانى الليلة آت من ربى تخيرنى [بين[٢]] أن يدخل نصف أمتى الجنة وبين الشفاعــة ، و أنى اخترت الشفاعة ، قال : فقلنا : يا رسول الله ! ننشدك الله والصحبة ! لما جعلتنا من أهل شفاعتك ، قال : فأنتم من أهل شفاعتى ، قال : فأقبلنا معانيق الى الناس ، قال : فاذا هم قــد فزعوا و فقدوا نبيهم صلى الله عليه و سلم فقال : انه أتانى الليلة آت من ربى تخيرنى بين أن يدخل نصف أمتى الجنة وبين الشفاعة ، وأنى اخترت الشفاعــة ، فقالوا : يا رسول الله ! ننشدك الله و الصحبة ! لما جعلتنــا من أهل شفاعتك ، فلما أضبوا عليــه قال : فانى أشهد من حضر أن شفاعتى لمن مات لا يشرك بالله شيئا .

[١١٨٠١] حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش[٣] عن سالم بن أبى الجعد

= (٧) فى المسند : فانتهيت فى بعض الليل .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) زيد من المسند .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٣١٤ من طريق أبى معاوية عن الأعمش إلا أنه لم يذكر قصة الضرب ، وأخرجه فى ٣٧٣ من طريق أبى نضرة عن جابر =

عن جابر[١] بن [عبد الله ، قال[٢]] : مر بي رسول الله صلى الله عليه و سلم و أنا أسوق بعيرا لي وأنا في [آخر الناس وهو تصلع[٢]] أو قد اعتل [٤] قال : ما شأنه ؟ فقلت : يا رسول الله : تصلع أو قد اعتل ، [فأخذ شيئا كان في يده[٢]] فضربه ثم قال : اركب ، فلقد كنت أحبسه حتى يلحقوني .

[١١٨٠٢] حدثنا [عبد الله بن نمير قال حدثنا[٢]] عثمان بن حكيم[٣] قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد العزيز عن يعلى بن مرة [قال : لقد رأيت[٢]] من رسول الله صلى الله عليه و سلم ثلاثا ما رآها أحد قبلي ، و لا يراها أحد من بعدي : لقد خرجت معه في سفر حتى [إذا كنا ببعض الطريق مررنا بامرأة جالسة معها صبي ، قالت : يا رسول الله ! ابني هذا قد أصابه بلاء ، وأصابنا منه بلاء ، يوخذ في اليوم لا أدرى كم مرة [٤] قال : ناوليه [٤] فرفعته[٤] إليه فجعله بينه و بين واسطة الرحل ثم فغر فاه فنفث فيه[٥]/ ثلاثا ٨٣/ «بسم الله أنا عبد الله اخسأ عدو الله » قال : ثم ناولها إياه ثم قال : ألقينا به

— كما هنا ، و أخرجه أبو نعيم في الدلائل ص : ٢٧٦ من طريق الشعبي عن جابر

(١) في م : سالم .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الدلائل ص : ٣٩٩ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/١٧٠ من طريق عبد الله بن نمير .
(٤) من الدلائل و المسند ، و في الأصل و م : فرفعه .
(٥) من الدلائل و المسند ، و في الأصل و م : فيها .

[١]في الرجعة[١] في هذا المكان فأخبرنا بما فعل، قال: فذهبنا ورجعنا فوجدناها في ذلك المكان معها شياه[٢] ثلاث ، فقال : ما فعل صبيك ؟ قالت : والذي بعثك بالحق ! ما أحسسنا[٣] منه شيئا حتى الساعة فاحترز[٤] هذه الغنم ، قال : انزل فخذ منها واحدة ورد البقية[٥] ، قال : وخرجت معه ذات يوم [إلى[٦]] الجبانة حتى إذا برزنا قال :[٧] انظر ويحك ، هل ترى من شيء يواريني ، قلت : يا رسول الله ! ما أرى شيئا يواريك إلا شجرة ما أراها تواريك ؛ قال : ما بقربها شيء ؟ قلت : شجرة خلفها و هي مثلها أو [قريب منها ـ] ، قال : اذهب إليهما فقل لهما أن رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمركما أن تجتمعا بإذن الله ، [قال[٦]] : فاجتمعتا[٨] فبرز لحاجته ثم رجع فقال : اذهب إليهما ، فقل لهما أن رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمركما أن ترجع كل واحدة منكما إلى مكانها ، قال : وكنت جالسا

(١-١) ليس ما بين الرقمين في المسند .
(٢) من الدلائل و المسند ، و في الأصل و م : شاة .
(٣) في الدلائل و المسند : ماحسسنا .
(٤) في الدلائل : فاختر . و في المسند : فاجترر .
(٥) وإلى هنا تنتهي رواية الدلائل .
(٦) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٧) زيد في الأصل : ابرزنا قال ، ولم تكن الزيادة في م و المسند فحذفناها
(٨) من المسند ، و في الأصل و م : فاجتمعا .

معه ذات يوم إذ جاء جمل يخبب[١] حتى صوب[٢] بجرانه بين يديه ثم ذرفت عيناه فقال : انظر ويحك لمن هـذا الجمل ؟ إن له لشأنا ، فخرجت ألتمس صاحبه فوجدته لرجل من الأنصار فدعوته إليه فقال ما شأن جملك هذا ؟ قال : و ما شأنه ؟ قال : لا أدرى والله ما شأنه[٣] ؛ عملنا عليه ونضحنا عليه حتى عجز عن السقاية ، فائتمرنا البارحة أن ننحره ونقسم لحمه ، قال : فلا تفعل ، هبه لى أو بعنيه ، قال [بل[٤]] هو لك يا رسول الله ، فوسمه بسمة الصدقة ثم[٥] بعث به .

[١١٨٠٣] حدثنا عبيد الله بن موسى[٦] قال أخبرنا إسماعيل بن عبد الملك عن أبي الزبير عن جابر قال : خرجت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سفر ، وكان رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يأتى البراز حتى يتغيب ، فلا يرى ، فنزلنا بفلاة من الأرض ليس فيها شجرة ولا علم

---

(١) من المسند ، و فى الأصل و م : يخيب .
(٢) من المسند ، و فى الأصل و م : ضرب ، وربما يكون ما فى أصولنا أصح .
(٣) زيد فى الأصل و م : قال ، ولم تكن الزيادة فى المسند فحذفناها .
(٤) زيد من المسند .
(٥) من المسند ، و فى الأصل و م : به .
(٦) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٧ (المقدمة) من طريق عبيدالله بن موسى ، و أخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص : ٣٢٦ من طريق ابن أبي شيبة مقتصرا على قصة الابل .

فقال : يا جابر ! انطلق إلى هذه الشجرة فقل لها : يقول لك رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألحق بصاحبتك حتى أجلس خلفكما ، فرجعت إليها[1] فجلس رسول الله صلى الله عليه و سلم خلفهما ، ثم رجعتا إلى مكانهما ، فركبنا و رسول الله صلى الله عليه و سلم : [بيننا كأنما على[2]] رؤسنا الطير تظلنا ، فعرضت لنا امرأة معها صبي لها فقالت : [يا رسول الله إن ابني[2]] هذا يأخذه الشيطان كل يوم مرارا ، فوقف بها ثم تناول الصبي [فجعله بينه وبين[2]] مقدم الرحل ثم قال : اخسأ عدو الله ، أنا رسول الله - ثلاثا ، ثم دفعه[3] إليها ؛ فلما قضينا سفرنا مررنا بذلك الموضع فعرضت لنا المرأة معها صبيها و معها كبشان تسوقهما ، فقالت : يا رسول الله ! اقبل مني هديتي ، فو الذي بعثك بالحق ، ما عاد إليه بعد ، فقال : خذوا[4] منها أحدهما ، و ردوا عليها الآخر ؛ قال : ثم سرنا و رسول الله صلى الله عليه و سلم بيننا كأنما على رؤسنا الطير تظلنا ، فاذا جمل ناد[5] حتى إذا كان بين السماطين خر ساجدا[6] ، فجلس رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم قال : على الناس !

(١) من السنن ، وفي الاصل و م : اليهما .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) في م : دفعها .
(٤) من السنن ، و في الأصل و م : خذ .
(٥) من السنن ، و في الأصل و م : بلو - كذا .
(٦) من السنن و الدلائل ، و في الأصل و م : جالسا .

من صاحب هذا الجمل ؟ فاذا فتية من الانصار ، قالوا : هو لنا يا رسول الله ، قال : فما شأنه ؟ قالوا : استنينا عليه منذ عشرين سنة ، وكانت به شحيمة[١] ، فأردنا أن تنحره ، فنقسمه بين غلماننا ، فانفلت منا ، قال : تبيعونه ؟ قالوا : لا ، بل[٢] هو لك يا رسول الله ! قال : أما لا فأحسنوا إليه حتى يأتيه أجله .

[١١٨٠٤] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد عن سليمان بن عمرو عن الأحوص عن [أمه أم جنـــدب[٣]] قالت : رأيت رسول الله صلى الله/ عليـــه و سلم رمى جمرة العقبة من [بطن الوادى[٣]] يوم النحر وهو على دابة ، ثم انصرف وتبعته امرأة من خثعم ، ومعها صبي لها به [بلاء ، فقالت[٣]] : يا رسول الله ! إن هذا ابنى وبقيـــة أهلى ، و إن به بلاء لا يتكلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ائتونى بشيء من ماء ، فأتى به فغسل يديه ومضمض فاه ، ثم أعطاها فقال : اسقيه منه وصبى عليه منه واستشفى الله له ، قالت : فلقيت المرأة فقلت : لو وهبت لى منه ، فقالت : إنما هو لهذا المبتلى ، فلقيت المرأة من الحول فسألتها عن الغلام فقالت : برأ و عقل عقلا ليس كعقول الناس[٤] .

٨٥/

(١) من السنن والدلائل ، و فى الأصل و م : سخيمة .
(٢) سقط من م .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص : ٣٩٩ من طريق أحمد بن راشد عن عبد الرحمن بن سليمان .

[١١٨٠٥] حدثنا أسود بن عامر عن مهدي[١] بن ميمون عن محمد ابن عبد الله بن أبي يعقوب عن الحسن بن سعد عن عبد الله بن جعفر قال : أردفني النبي صلى الله عليه و سلم ذات يوم خلفه فأسر إلي حديثا لا أحدثه أحدا من الناس ، وكان مما يعجبه النبي صلى الله عليه وسلم أن يستتر به لقضاء حاجته هدف[٢] أو حائش نخل ، فدخل يوما حائش نخل الأنصار فرأى فيه بعيرا ، فلما [رآه[٣]] البعير خر وذرفت عيناه ، قال : فمسح النبي صلى الله عليه و سلم سراته و ذفراه [فسكن فقال : لمن هذا[٣]] البعير ، أو من رب هذا البعير ؟ قال : فقال الأنصاري : أنا يا رسول الله ! [فقال : أحسن إليه -] فقد شكا إلي أنك تجيعه و تدئبه .

[١١٨٠٦] حدثنا عبد الله بن [المبارك عن معمر عن قتادة[٣]] أن يهوديا حلب للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة فقال: اللهم جمله فاسود [شعره[٣]] [٤].

[١١٨٠٧] حدثنا زيد بن حباب[٥] قال حدثني حسين[٦] بن واقد قال

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢٠٤/١ من طريق يزيد عن مهدي بن ميمون ، وذكره السيوطي في الخصائص الكبرى ٥٧/٢ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) من المسند ؛ و في الأصل و م : هدب .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٩٣/١٠ من طريق معمر .
(٥) اخرجه أبو نعيم في الدلائل ص : ٣٩٣ من طريق المقدمي عن زيد بن حباب.
(٦) من الدلائل ، و في الأصل و م : حسن .

حدثني أبو نهيك قال سمعت عمرو بن أخطب أبا زيد الأنصاري يقول : استسقى رسول الله صلى الله عليه و سلم فجئته بقدح ، فكانت فيه شعرة فنزعها ، قال : اللهم جمله ، فلقد رأيته وهو ابن أربع وتسعين و ما فى رأسه طاقة[1] بيضاء.

[١١٨٠٨] حدثنا معلى بن منصور عن يحيى بن حمزة عن [أبي[2]] إسحاق بن أبي فروة عن يوسف بن سليمان عن جده[3] عن عمرو بن الحمق أنه سقى النبي صلى الله عليه وسلم لبنا فقال : اللهم أمتعه بشبابه[4] ، فلقد أتت عليه ثمانون سنة لا يرى شعرة بيضاء .

[١١٨٠٩] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن يحيى بن جعدة[5] عن رجل حدثه عن أم مالك الأنصارية قال : جاءت أم مالك بعكة سمن إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فأمر رسول الله صلى الله عليه و سلم بلالا فعصرها ، ثم رفعها إليها فرجعت فاذا هي مملوءة ، فأتت النبي صلى الله عليه و سلم فقالت : أنزل فى شيء يا رسول الله ؟ [قال[6]] :

(١) فى الدلائل : شعرة .
(٢) زيد من الاصابة حيث أخرج الحديث من طريق أبي اسحاق وقال: أحد الضعفاء.
(٣) من الاصابة ، و فى الأصل و م : جدته ، وسمى جده فى الاصابة « معاوية »
(٤) من الاصابة ، و فى الأصل و م : لسانه .
(٥) من م ، و فى الأصل : جعفر .
(٦) فى الأصل بياض ملأناه من م .

وما ذاك يا أم مالك ؟ قالت : رددت على هديتى ، قال : فدعا بلالا فسأله عن ذلك [فقال: والذى[١]] بعثك بالحق ! لقد عصرتها حتى استحييت ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : [هنيئا لك[١]] يا أم مالك ! هذه بركة عجل الله ثوابها ، ثم علمها أن فى دبر كل صلاة سبحان الله عشرا والحمد لله عشرا و الله أكبر عشرا[٢] .

[١١٨١٠] حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبى إسحاق عن عبدالرحمن ابن يزيد الفاسى عن ابنة لخباب[٣] قالت: خرج أبى فى غزاة فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعاهدنا فيحلب عنزا لنا فكان يحلبها فى جفنة لنا/ فتمتلى ، فلما قدم خباب حلبها[٤] ٨٥/ب فعاد [حلابها[١]] [كما كان[٥]] .

[١١٨١١] حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة قال : كان النبى صلى الله عليه و سلم إذا قرأ ، و إذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك و من

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أورده السيوطى فى الخصائص الكبرى ٢/ ٥٤ من رواية ابن أبى شيبة وغيره ، و أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٣٠٩/٨ من رواية الطبرانى ، وقال : و فيه راو لم يسم ، وعطاء بن السائب اختلط و بقية رجاله رجال الصحيح .

(٣) أورده السيوطى فى الخصائص ٥٩/٢ من رواية ابن أبى شيبة و غيره .

(٤) من الخصائص ، و فى الأصل و م : كان يحلبها .

(٥) زيد من الخصائص .

نوح[١] ، يقول : بدئ بي في الخير ، وكنت آخرهم في البعث[٢] .

[١١٨١٢] حدثنا محمد بن أبي عبيدة بن معن عن أبيه عن الأعمش عن أبي سفيان عن أنس بن مالك[٣] قال : خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وهو غضبان ونحن نرى أن معه جبريل ، قال : فما رأيت يوما كان أكثر باكيا مصمما منه ، فقال : سلوني فو الله لا تسألوني [عن شيء ـ] إلا أنبأتكم به ، قال : فقام إليه رجل فقال : يا رسول الله ! أ في الجنة أنا أم في النار ؟ قال : لا ، بل [في النار ، قال : فقام ـ] إليه آخر فقال : يا رسول الله ! من أبي ؟ قال : أبوك حذافة ، قال : فقام إليه [آخر فقال ـ] : أعلينا الحج في كل عام ، قال : لو قلتها لوجبت ، ولو وجبت ما قمتم بها ، [ولو لم تقوموا بها لهلكتم ـ] ، قال : فقام عمر بن الخطاب فقال : رضينا بالله ربا و بالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا ؛ يا رسول الله ! كنا حديثي عهد بجاهلية ؛ فلا تبد سوآتنا ولا تفضحنا لسرائرنا واعف عنا عفا الله عنك ، قال : فسرى عنه ثم التفت نحو الحائط فقال :

(١) آية ٧ من الأحزاب .
(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٢١/٧٢ من طريق يزيد بن سعيد ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/١٨٤ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه الطبري في التفسير ١١/٩٩ (طبعة جديدة) من طريق قتادة عن أنس ، و أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢١٣ مقتصرا على قضية الحج من طريق ابن نمير عن محمد بن أبي عبيدة .

لم أر كاليوم فى الخير و الشر، ورأيت الجنة و النار دون هذا الحائط .

[١١٨١٣] حدثنا وكيع[١] عن هشام بن عروة عن أبيه قال : أبطأ جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم : فجزع جزعا شديدا ، فقالت له خديجة ، إنى أرى ربك قد قلاك مما نرى من جزعتك ، قال : فنزلت « والضحى[١] والليل إذا سجى[١] ما ودعك ربك و ما قلى[١] » .

[١١٨١٤] حدثنا عمرو بن طلحة[٢] عن أسباط بن نصر الهمدانى عن سماك عن جابر بن سمرة قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الأولى ثم خرج إلى أهله وخرجت معه فاستقبله ولدان[٣] فجعل يمسح خدى[٤] أحدهم واحدا واحدا ، قال : و أما أنا فمسح خدى فوجدت ليده بردا وريحا كأنما أخرجها من جؤنة عطار .

[١١٨١٥] حدثنا غندر عن شعبة عن أبي بشر قال : سألت سعيد ابن جبير [عن الكوثر[٥]] فقال : هو الخير الكثير الذى أعطاه الله إياه[٦].

[١١٨١٦] حدثنا محمد بن فضيل [عن قدامة العامرى[٥]] عن

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٢٨/٣٠ من طريق ابى كريب عن وكيع .

(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢٥٦/٢ (الفضائل) من طريق عمرو بن حماد بن طلحة

(٣) زيد فى الأصل و م : يمسح ، و لم تكن الزيادة فى صحيح مسلم فحذفناها .

(٤) من صحيح مسلم ، و فى الأصل و م : حد .

(٥) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٦) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٨٠/٣٠ من طريق غندر .

جسرة[١] عن أبي ذر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم [وهو يصلي[٢]] ذات ليـــلة وهو يردد آية حتى أصبح[٣] يركع بها ويسجد بها « إن تعذبهم فانهم عبادك[٤] » قال : قلت : يا رسول الله ! ما زلت تردد هذه الآية حتى أصبحت ؟ قال : إني سألت ربي الشفاعة لأمتي و هي نائلة من لا يشرك بالله شيئا[٥] .

[١١٨١٧] حدثنا ابن فضيل عن عطاء عن سعيـد بن جبير[٦] قال : لمـا أنزل الله « تبت يدا أبي لهب » جاءت امرأة أبي لهب إلى النبي صلى الله عليـــه و سلم ومعه أبوبكر فقال أبوبكر : يا نبي الله ! إنهـا امرأة بذية اللسان فقال : إنه سيحال بيني وبينهـا ، قال : فلم تره ، فقـالت لأبي بكر : هجـانا صاحبك ، فقال : و الله ما ينطق بالشعر و لا يقوله ، فقالت : إنك

(١) بنت دجاجة ـ كما في المسند .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) العبارة من هنا إلى « حتى أصبحت » ساقط من م .
(٤) آية ١١٨ من المائدة .
(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ١٥٦/٥ من طريق وكيع عن قدامة ببعض الاختصار ، و أورده السيوطي في الدر ٣٤٩/٢ بتمامه من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٦) أورده السيوطي في الخصائص ١٢٨/١ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، و أخرجه أبو نعيم في الدلائل ص : ١٥٠ من طريق يحي بن عبـد الحميد عن ابن فضيل .

لمصدق ، قال : فاندفعت راجعة ، فقال أبوبكر : يا رسول الله ! ما رأتك ، قال : فقال : لم يزل ملك بيني وبينها يسترني حتى ذهبت .

٧٦/ [١١٨١٨] حدثنا أبو معاوية[1] عن الأعمش/عن أبي صالح عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : [إنما مثلي[2]] ومثل النبيين كمثل رجل بنى دارا فأتمها إلا لبنة واحدة فجئت أنا فأتممت [تلك اللبنة[2]] .

[١١٨١٩] [حدثنا[2]] عفان[3] قال ثنا سليم[4] بن حيان قال ثنا سعيد ابن ميناء عن جابر بن [عبد الله عن النبي صلى الله[2]] عليه و سلم قال : مثلي ومثل الأنبياء كمثل رجل بنى دارا فأتمها وأكملها [إلا موضع لبنة فجعل الناس[2]] يدخلونها ويتعجبون منها ويقولون : لولا موضع اللبنة ، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : فأنا موضع اللبنة جئت فختمت الأنبياء .

[١١٨٢٠] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن حصين[5] عن حبيب[6] [بن[2]] أبي ثابت قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال :

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٤٨ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٤٨ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من الصحيح ، و في الأصل و م : سليمان .
(٥) في الأصل و م : حسين ، والتصحيح من سنن ابن ماجه ص : ٩١ حيث أخرجه من طريق عبد الله بن إدريس عن حصين .
(٦) من السنن ، و في الأصل و م : حسين .

يا رسول الله! جئت من عند حي ما يتزود[1] لهم راع، ولا يخطر لهم فحل[2] فادع الله لنا، فقال: اللهم اسق [3]بهائمك وبلادك[3] و انشر رحمتك، قال: ثم دعا فقال: اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا مريعا طيبا[4] غدقا عاجلا غير رائث نافعا غير ضار، قال: فما نزل حتى ما جاء أحد من وجه من الوجوه إلا قال: مطرنا و أحيينا.

[١١٨٢١] حدثنا معاوية بن هشام قال ثنا سفيان عن أيوب بن موسى يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم[5]: إني بعثت خاتما و فاتحا، فاختصر لي الحديث اختصارا فلا [يهلكنكم[6]] المتهوكون[7].

[١١٨٢٢] حدثنا معاوية بن هشام عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم[8] قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إنما بعثت لأتمم صالح[9]

(١) من السنن، و في الأصل و م: يتروح.
(٢) من السنن، و في الأصل و م: محل.
(٣-٣) في م: بلادك وبهائمك.
(٤) في السنن: طبقا.
(٥) أورده السيوطي في الجامع الصغير ١/٨٩ من رواية البيهقي في الشعب عن قتادة مرسلا.
(٦) في الأصل و م بياض ملأناه من الجامع الصغير.
(٧) من الجامع الصغير، و في الأصل و م: المشركون.
(٨) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/١/١٢٨ من طريق آخر عن أبي هريرة.
(٩) من الطبقات، و في الأصل و م: صلاح.

الأخلاق .

[١١٨٢٣] حدثنا معاوية بن عمرو قال ثنا زائدة بن قدامة عن منصور [عن مسلم[١]] [عن مسروق[٢]] قال : قال أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم أو من شاء الله منهم : يا رسول الله ! [ما ينبغى[٣] لنا[١]] أن نفارقك[٤] فى الدنيا فانك لومت رفعت فوقنا ، فلم نرك ، فأنزل الله « و [من يطع الله -] والرسول فاولئك مع الذين أنعم الله [عليهم[١]] من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا[٥] » .

[١١٨٢٤] حدثنا معاوية بن عمرو قال ثنا زائدة عن بيان عن حكيم ابن جابر قال : لما أنزلت هذه الآية « آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه[٦] » قال جبريل للنبي صلى الله عليه و سلم : إن الله قد أحسن الثناء عليك وعلى أمتك ، سل تعطه ! قال : فقرأ النبي صلى الله عليه و سلم هذه الآية حتى ختمها « لا يكلف الله نفسا الا وسعها » - إلى آخر الآية[٧] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) زيد من تفسير الطبرى ٨/٥٣٤ (طبعة جديدة) حيث أخرج الحديث من طريق جرير عن منصور .

(٣) كذا فى الطبرى ، و فى م : لو - كذا .

(٤) فى م : طارقك - كذا .

(٥) آية ٦٩ من النساء .

(٦) آية ٢٨٦ من البقرة .

[١١٨٢٥] حدثنا أبو أسامة[1] [قال ثنا عوف[2]] قال ثنا سليمان العلاف عن حسن[3] بن علي في قوله «ويتلوه شاهد منه[4]»، قال: هو محمد صلى الله عليه وسلم شاهد من الله.

[١١٨٢٦] حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن عمير بن إسحاق قال: لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر إلى المدينة تبعهما سراقة ابن مالك، فلما رآهما قال: هذان فر قريش لو رددت على قريش فرها، قال: فعطف فرسه عليهما، قال: فساخت[5] الفرس؛ قال: فادع الله أن يخرجها ولا أقربكما، قال: فخرجت فعادت [حتى فعل ذلك مرتين أو[6]] ثلاثا، قال: ثم قال: هل لك الا الزاد والحملان، قالا: لا نريد ولا [حاجة لنا في ذلك أغن عنا[6]] نفسك قال: كفيتكما[7].

(٧) أخرجه الطبري في التفسير ٦/١٢٩ (طبعة جديدة) من طريق جرير عن بيان.

(١) أخرجه الطبري في التفسير ١٢/١٠ (طبعة قديمة) من طريق أبي أسامة.
(٢) زيد من تفسير الطبري.
(٣) من تفسير الطبري، وفي الأصل وم: حسين.
(٤) آية ١٧ من هود.
(٥) من م، وفي الأصل: احت - كذا.
(٦) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٧) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/١/١٧٥ من طريق عثمان بن عمر عن ابن عون ببعض الاختصار.

٨٧/ [١١٨٢٧] حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء/ عن [سعيد بن جبير عن ابن عباس[١]] قال : سأل موسى ربه مسألة « واختار موسى قومه سبعين [رجلا » حتى بلغ « مكتوبا عندهم[١]] في التوراة والانجيل[٢] » فأعطيها محمد صلى الله عليه و سلم[٣] .

[١١٨٢٨] حدثنا عيسى بن يونس عن عبد الرحمن بن [يزيد بن[٤]] جابر عن مكحول قال : كان في ترس النبي صلى الله عليه وسلم كبش مصور فشق ذلك [عليه[٤]] فاصبح وقد ذهب الله به[٥] .

[١١٨٢٩] حدثنا معاوية بن هشام قال ثنا سفيان عن عمار عن سالم ابن أبي الجعد قال : ذكرت الأنبياء عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما ذكر هو [قال[٤]] : ذاك خليل الله[٦] .

[١١٨٣٠] حدثنا معاوية بن هشام قال ثنا سفيان عن مختار بن فلفل عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أنا اكثر الأنبياء تبعا يوم القيامة و أنا أول من يقرع باب الجنة[٧] .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) راجع آية ١٥٥ - ١٥٧ من الاعراف .
(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/١٣٠ من رواية البزار وغيره .
(٤) زيد من م .
(٥) مضى الحديث عندنا في كتاب العقيقة تحت رقم : ٥٢٥٢
(٦) مضى نحوه في هذا الباب عن ابن مسعود .

[١١٨٣١] حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنما أنا رحمة مهداة[١] .

[١١٨٣٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن طفيل بن أبي عن أبيه قال : قال رجل : يا رسول الله ! أ رأيت إن جعلت صلاتي [كلها صلاة[٢]] عليك ؛ قال : إذا يكفيك الله ما أهمك من أمر دنياك و آخرتك[٣] .

[١١٨٣٣] حدثنا [ابن فضيل[٢]] عن ليث عن كعب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : [صلوا على فان[٢]] صلاة على زكاة لكم ، اسألوا الله لى الوسيلة ، قالوا : و ما الوسيلة يا رسول الله ؟ قال : أعلى درجة فى الجنة لا ينالها إلا رجل واحد أرجو أن أكون أنا هو[٤] .

[١١٨٣٤] حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى على صلاة واحدة

(٧) أخرجه مسلم فى الصحيح ١/١١٢ (الايمان) من طريق أبي كريب عن معاوية بن هشام .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١/١/١٢٨ من طريق وكيع .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/١٣٦ من طريق وكيع ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٢/٢١٥ من وجه آخر .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢/٢١٦ من طريق الثورى عن ليث .

صلى الله عليه عشرة صلوات[١] .

[١١٨٣٥] حدثنا محمد بن فضيل[٢] عن يونس بن عمرو عن بريد[٣] ابن أبي مريم عل أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على صلاة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات و حط عنه عشر سيئات .

[١١٨٣٦] حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا موسى بن يعقوب الزمعى[٤] قال أخبرنى عبد الله بن كيسان قال أخبرنى عبد الله بن شداد بن الهاد °عن أبيه° عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن أولى الناس بى يوم القيامة أكثر على صلاة .

[١١٨٣٧] حدثنا يونس بن محمد عن حماد [عن ثابت[٦]] عن سليمان مولى الحسن بن على عن عبد الله بن أبي طلحة عن أبيه[٧] أن رسول الله

---

(١) أورده السيوطى فى الدر ٢١٧/٥ عن أبي هريرة من رواية البخارى فى الأدب المفرد .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٠٢/٣ من طريق محمد بن فضيل ، و أورده السيوطى فى الدر ٢١٧/٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) من المسند ، و فى الأصل و م : يزيد .

(٤) أخرجه الترمذى فى الجامع ٦٤/١ من طريق محمد بن خالد عن موسى بن يعقوب

(٥-٥) ليس ما بين الرقمين فى الجامع .

(٦) فى الأصل بياض ملأناه من م .

صلى الله عليه وسلم جاء ذات [يوم[1]] والسرور فى وجهه فقالوا : يا رسول الله ! [إنا لنرى[2] السرور فى[1]] وجهك ، فقال : إنه أتانى الملك فقال : يا محمد ، أما يرضيك أنه لا يصلى عليك [من أمتك أحد[1]] إلا صليت عليه عشرا و لا يسلم عليك أحد من أمتك إلا سلمت عليه عشرا ، قال : [قلت[3]] : بلى .

[١١٨٣٨] حدثنا زيد بن الحباب عن موسى بن عبيدة قال حدثنى قيس بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن جده عن عبد الرحمن بن عوف أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : سجدت شكرا فيما أبلانى من أمتى ، من صلى على من أمتى صلاة كتبت له عشر حسنات وحط عنه/ عشر سيئات[4]. ٨٨/

= (٧) أورده السيوطى فى الدر ٥/٢١٩ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢/٢١٤ من طريق أنس عن أبي طلحة ، و أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٢٩ - ٣٠ من طريق عفان عن حماد بن سلمة ، وأخرجه الدارمى فى السنن ص : ٢٧٣ (الرقائق) من طريق سليمان بن حرب عن حماد .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) من المسند ، و ليس واضحا فى م .

(٣) زيد من سنن الدارمى .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/١٩١ من طريق آخر عن عبد الرحمن بن عوف ببعض النقص و الزيادة .

[١١٨٣٩] حدثنا إبراهيم بن العوام قال حدثني رجل من بني أسد عن عبد الله بن عمر أنه قال : من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم كتبت له عشر حسنات وحط عنه عشر سيئات[1] ورفع له عشر درجات[1].

[١١٨٤٠] حدثنا وكيع عن شعبة عن عاصم بن عبد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى علي لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام يصلي علي ، فليقل العبد من ذلك أو يكثر[2] .

[١١٨٤١] حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن يزيد [الرقاشي[3]] قال : إن ملكا موكل بمن صلى على النبي صلى الله عليه و سلم أن يبلغ عنه إلى النبي صلى الله عليه و سلم أن فلانا من أمتك صلى عليك[4] .

[١١٨٤٢] حدثنا حفص بن غياث عن جعفر عن [أبيه قال :[5]] قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من ذكرت عنده فنسي الصلاة علي

(١-١) ليس ما بين الرقين في م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢/٢١٥ من طريق عبد الله بن عمر عن عبدالله ابن عامر ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٦٥ من طريق خالد بن الحارث عن شعبة

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م ، و هو يزيد بن أبان الرقاشي .

(٤) أورده السيوطي نحوه في الخصائص الكبرى ٢/٢٨٠ عن أيوب بلاغا .

(٥) في الأصل بياض ملأناه من م .

خطئ طريق الجنة يوم القيامة[١] .

[١١٨٤٣] حدثنا وكيع[٢] عن بدر[٣] بن عثمان قال : سمعت عكرمة قال : الكوثر ما أعطيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخير والنبوة والاسلام .

[١١٨٤٤] حدثنا وكيع[٤] عن فطر[٥] عن عطاء قال « إنا أعطيناك الكوثر » قال : حوض في الجنة أعطيه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

[١١٨٤٥] حدثنا وكيع[٦] عن بدر بن عثمان عن عكرمة قال: لما أوحى إلى النبي صلى الله عليه وسلم قالت قريش : بتر محمد[٧] ، فنزلت « إن شانئك هو الأبتر » الذي رماك به هو الأبتر .

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٦٥ من طريق جابر بن زيد عن ابن عباس ، وأورده الهيثمي في المجمع ١٠/١٦٤ عن حسين بن علي من رواية الطبراني ، وجعفر هو ابن محمد بن علي بن الحسين بن علي المعروف بجعفر الصادق ، يروى عنه حفص بن غياث .

(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٣٠/١٨١ من طريق وكيع .

(٣) من تفسير الطبري ، و في الأصل : يزيد .

(٤) أخرجه الطبري في التفسير من طريق وكيع .

(٥) هو فطر بن خليفة ، يروى عنه وكيع ، و وقع في التفسير : مطر ـ خطأ .

(٦) أخرجه الطبري في التفسير ٣٠/١٨٦ من طريق وكيع .

(٧) زيد في التفسير : منا .

[١١٨٤٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبيه عن أبي يعلى عن ربيع ابن خيثم قال : لا نفضل على نبينا محمد صلى الله عليه و سلم أحدا ولا نفضل على إبراهيم خليل الله أحدا[١] .

[١١٨٤٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تخيروا بين الأنبياء[٢] .

[١١٨٤٨] حدثنا وكيع عن سلمة بن نبيط عن الضحاك قال : جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم [فأقرأه آخر[٣]] البقرة حتى إذا حفظها قال : اقرأها على ، فقرأها النبي صلى الله عليه وسلم [فجعل جبريل[٣]] يقول : ذلك لك « لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا[٤] » .

[١١٨٤٩] [حدثنا وكيع عن سفيان[٣]] عن حبيب عن خيثمة قال : قيل للنبي صلى الله عليه و سلم : إن شئت [أعطيناك مفاتح الأرض[٣]] وخزائنها ، لا ينقصك ذلك عندنا شيئا فى الآخرة ، و إن شئت جمعتها لك فى الآخرة ، قال : لا ، بل اجمعها لى فى الآخرة ، فنزلت « تبارك الذى إن شاء جعل لك خيرا من ذلك جنات تجرى من تحتها الأنهار و يجعل

---

(١) أورده السيوطى فى الدرالمنثور ١/٣٢٤ من طريق ابن المنذر .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٢٦٨ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) آية ٢٨٦ من البقرة ، و الحديث أخرجه الطبرى فى التفسير ٦/١٤٦ (طبعة جديدة) من طريق عبيد عن الضحاك .

لك قصورا[1] » .

[١١٨٥٠] حدثنا عفان[2] قال ثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن زر ابن حبيش عن عبد الله بن مسعود أنه قال : كنت غلاما يافعا أرعى غنما لعقبة بن أبي معيط ، فجاء النبي صلى الله عليه و سلم و أبو بكر وقد فرا من المشركين فقالا : يا غلام ! هل عندك من لبن تسقينا ، قلت : إني مؤتمن ولست ساقيكما ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل عندك من جذعة لم ينز عليها الفحل ؟ قلت : نعم ، فأتيتهما بها فاعتقلها[3] النبي صلى الله عليه/ ٨٩/ و سلم و مسح الضرع ودعا [فحفل الضرع[4]] ، ثم أتاه أبو بكر بصخرة منقعرة ـ أو منقرة ـ فاحتلب فيها فشرب و شرب أبو بكر ثم شربت ، ثم قال للضرع : أقلص فقلص ، قال : فاتيته بعد ذلك فقلت : علمني من هذا القول ، قال : إنك غلام معلم .

[١١٨٥١] حدثنا [يحيى بن[5]] عبيد قال ثنا أبو سفيان عن عبد الله

---

(١) راجع آية ١٠ من الفرقان ، والحديث أخرجه الطبري في التفسير ١٨/١٢٧ من طريق عبد الرحمن عن سفيان ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٦٣ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/٤٦٢ من طريق عفان .

(٣) من المسند ، و في الأصل و م : فاعقلها ـ كذا .

(٤) زيد من المسند .

(٥) في الأصل بياض ملأناه من م .

ابن مالك عن مكحول قال: كان لعمر على رجل من [اليهود حق١] فأتاه يطلبه فلقيه، فقال له عمر : لا والذى اصطفى محمداً صلى الله عليه وسلم على [البشر ! لا١] أفارقك و أنا أطلبك بشيء ، فقال اليهودى : ما اصطفى الله محمدا على البشر ، فلطمه عمر فقال : بينى وبينك أبو القاسم ، فقال: إن عمر قال : لا والذى اصطفى محمدا صلى الله عليه و سلم على البشر قلت له : ما اصطفى الله محمدا على البشر ، فلطمنى ، فقال: أما أنت يا عمر ! فأرضه من لطمته ، بلى يا يهودى ! سمى الله باسمين سمى بهما [أمتى١] هو السلام وسمى أمتى المسلمين ، وهو المؤمن وسمى أمتى المؤمنين ، بلى يا يهودى ! طلبتم يوما [و ـ] فخر لنا ، اليوم لنا وغدا لكم ، و بعد ذلك للنصارى ؛ بلى يا يهودى ! أنتم الأولون ونحن الآخرون السابقون يوم القيامة ، بلى إن الجنة محرمة على الأنبياء حتى أدخلها ، وهى محرمة على الأمم حتى يدخلها أمتى٢ .

[١١٨٥٢] حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن ابن عباس « ولقد رآه نزلة أخرى٣ » قال رأى ربه٤ .

[١١٨٥٣] حدثنا محمد بن [بشر قال١] ثنا عبد العزيز بن عمر قال

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) رواه الامام أحمد بأخصر مما هنا فىالمسند ٢/٢٦٤ عن أبي هريرة قال : استب رجلان رجل من المسلمين و رجل من اليهود ـ فذكر الحديث .

(٣) آية ١٣ من النجم .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/٢٨ من طريق يحيى عن محمد بن عمرو =

حدثني رجل من [بني[1]] سلامان بن سعد عن أمه [أن خالها حبيب بن[2]] أبي فديك[3] حدثها أن أباه خرج [به[1]] إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم [وعيناه مبيضتان لا يبصر بهما[4]] شيئا، فسأله: ما أصابه؟ قال: كنت أمرن جملا لي فوقعت [رجلي على بيض حية[2]] فأصيب بصري فنفث رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه فأبصر، قال: [فرأيته يدخل الخيط[2]] في الابرة وإنه لابن ثمانين سنة وان عينيه[5] لمبيضتان.

[١١٨٥٤] حدثنا عيسى بن يونس[6] عن عمرو[7] مولى غفرة[8] قال ثنا إبراهيم بن محمد من ولد علي قال: كان علي إذا نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لم يكن بالطويل الممغط ولا بالقصير المتردد، كان ربعة

— (٥) أخرجه أبو نعيم في الدلائل ص: ٤٠١ من طريق ابن أبي شيبة.

(١) زيد من الدلائل.

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٣) من الدلائل، وفي الأصل وم: يزيد.

(٤) في الأصل بياض ملأناه من م والدلائل.

(٥) من الدلائل، وفي الأصل وم: عيناه.

(٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٢/١٢١ من طريق سعيد بن منصور والحكم ابن موسى عن عيسى بن يونس.

(٧) من الطبقات، وفي الأصل وم: عمرو.

(٨) من الطبقات؛ وفي الأصل وم: صفرة.

من الرجال ، كان جعد الشعر ، و لم يكن بالجعد القطط و لا بالسبط ، كان جعدا رجلا ، و لم يكن بالمطهم و لا المكلثم ، كان فى الوجه تدوير ، أبيض مشربا حمرة[١] ، أدعج العينين ، أهدب الأشفار ، جليل المشاش والكتد ؛ أجرد ذا مسربة شثن الكفين والقدمين ، إذا مشى تقلع كأنما يمشى فى صبب [و[٢]] إذا التفت التفت معا ، بين كتفيه خاتم النبوة وهو خاتم النبيين ، أجود الناس كفا وأجرؤ[٣] الناس صدرا ، و أصدق الناس لهجة ، و أوفى الناس بذمة[٤] ، وألينهم عريكة و أكرمهم عشرة ، من رآه بديهة هابه ، ومن خالطه معرفة أحبه ؛ يقول ناعته : لم أر مثله قبله و لا بعده[٥] .

[١١٨٥٥] حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن سماك عن جابر ابن سمرة [قال : كانت[٦]] فى ساقى رسول الله صلى الله عليه و سلم حموشة ، وكان يضحك إلا تبسما ، و [كنت إذا[٦]] نظرت قلت : أكحل العينين

(١) ليس فى الطبقات .

(٢) زيد من الطبقات .

(٣) من الطبقات ، و فى الأصل و م : احر ـ كذا ، و فى جامع الترمذى ٢/٢٠٥ (المناقب) أجود ، و اخرج الحديث من طريق على بن حجر عن عيسى بن يونس عن عمر بن عبد الله مولى غفرة .

(٤) فى م : ذمة .

(٥) وجميع الألفاظ الغريبة الواردة فى هذا الحديث أخرج تفسيره الترمذى فى جامعه عند نهاية هذا الحديث من طريق أبى جعفر عن الأصمعى فراجعه .

(٦) فى الأصل بياض ملأناه من م .

وليس بأكحل[١] .

[١١٨٥٦] حدثنا شريك بن عبد الله عن عبد [الملك[٢]] بن عمير
٩٠/ب عن نافع بن جبير عن علي أنه/وصف النبي صلى الله عليه وسلم : كان عظيم الهامة أبيض مشربا حمرة عظيم اللحية ضخم الكراديس ، شثن الكفين والقدمين ، طويل المسربة كثير شعر الرأس ، رجله يتكفأ في مشيته كأنما ينحدر في صبب ، لا طويل ولا قصير ، لم أر مثله قبله ولا بعده[٣] .

[١١٨٥٧] حدثنا عبيد الله[٤] بن موسى عن إسرائيل عن سماك أنه سمع جابر بن سمرة يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شمط مقدم رأسه ولحيته ، فكان إذا ادهن ثم مشطه لم يتبين[٥] ، وكان كثير شعر اللحية ، فقال رجل : وجهه مثل السيف ، فقال : لا ، بل كان مثل الشمس والقمر مستديرا ، ورأيت الخاتم بين كتفيه مثل بيضة الحمامة تشبه جسده[٦] .

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع ٢/٢٠٥ (المناقب) من طريق أحمد بن منيع عن عباد بن العوام .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع ٢/٢٠٤ (المناقب) من طريق عثمان بن مسلم بن هرمز عن نافع بن جبير .

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٥٩ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) من صحيح مسلم ، وفي الأصل و م : لم يبن ، وزيد في الصحيح بعده : وإذا شعث رأسه لم يتبين .

[١١٨٥٨] حدثنا هوذة قال عوف عن يزيد الفارسي قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم زمن ابن عباس على البصرة ، قال : فقلت لابن عباس : إني رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم في النوم ، قال : فهل تستطيع [أن تنعت[١]] هذا الرجل الذي رأيت ، قلت نعم ، أنعت لك رجلا بين الرجلين جسمه ولحمه [أسمر في البياض ، حسن[١]] المضحك أكحل العينين جميل دوائر الوجه ؛ قد ملأت لحيته من لدن هذه إلى هذه ، و أشار[١]] بيده إلى صدغيه - حتى كادت تملأ نحره ، قال عوف : و لا أدري ما [كان مع هذا من النعت[١]] فقال ابن عباس : لو رأيته في اليقظة ما استطعت أن تنعته فوق هذا[٢] .

[١١٨٥٩] حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر سمع جابرا يقول : ما سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم شيئا قط فقال : لا[٣] .

[١١٨٦٠] حدثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعرض الكتاب على جبريل في كل رمضان ، فاذا أصبح رسول الله صلى الله

= (٦) و روى طرفا منه ابن سعد في الطبقات ١/٢/١٢٥ - ١٣١ من طريق عبيد الله بن موسى .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٢/١٢٥ من طريق هوذة .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٢/٩٣ من طريق سفيان بن عيينة . =

عليه وسلم من الليلة التي يعرض فيها ما يعرض أصبح وهو أجود من الريح المرسلة لا يسأل شيئاً إلا أعطاه[١] .

[١١٨٦١] حدثنا عفان[٢] قال ثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت عن أنس أن أبابكر كان رديف النبي صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة، وكان أبوبكر يختلف إلى الشام ، قال : وكان يعرف ؛ وكان النبي صلى الله عليه وسلم [لا يعرف[٣]] فكانوا يقولون : يا أبا بكر ! من هذا الغلام بين يديك ؟ قال : هذا هاد يهدى[٤] السبيل ، قال ؛ فلما دنوا من المدينة نزلا[٥] الحرة وبعثا[٦] إلى الأنصار فجاؤا[٧] قال : فشهدته يوم دخل المدينة فما رأيت يوما كان [أحسن[٣]] ولا أضوأ من يوم دخل علينا فيه ، وشهدته يوم مات فما رأيت يوما [كان أقبح[٣]] و لا أظلم من يوم مات فيه ـ صلوات الله و رحمته و رضوانه عليه إلى [يوم الدين[٣]] .

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٣١/١ من طريق يعلى .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٨٧/٣ من طريق عفان .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) فى المسند : يهدينى .

(٥) من المسند ، و فى الأصل و م : نزلوا .

(٦) من المسند ، و فى الأصل و م : بعثوا .

(٧) زيد فى المسند : فقالوا : قوما آمنين مطاعين .

بسم الله الرحمن الرحيم

(٢٠٤٧) ما ذكر مما أعطى الله إبراهيم عليه السلام وفضله به

[١١٨٦٢] حدثنا وكيع بن الجراح عن شعبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أول الخلائق يلقى بثوب إبراهيم[١].

[١١٨٦٣] حدثنا أبو بكر بن عياش قال ثنا أبو حصين عن سعيد ابن جبير «وإبراهيم الذى وفى[٢]» قال: بلغ ما أمر به[٣].

/٩١ [١١٨٦٤] حدثنا أبو بكر/ بن عياش قال ثنا عاصم عن زر عن عبد الله قال «الأواه[٤]» الدعاء - يريد أن إبراهيم لأواه[٥].

---

(١) رواه السيوطى فى الدر ١/١١٦ وقال: أخرجه ابن أبي شيبة فى المصنف واللفظ له والبخارى ومسلم والترمذى والنسائى.

(٢) آية ٣٧ من النجم.

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/٣٨ من طريق يحيى بن طلحة عن أبي بكر.

(٤) راجع آية ١١٤ من التوبة.

(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ١١/٣٠ من طريق ابن وكيع عن أبي بكر.

[١١٨٦٥] حدثنا علي بن مسهر عن المختار بن فلفل عن أنس قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : يا خير البرية ، فقال : ذاك إبراهيم[١] .

[١١٨٦٦] حدثنا يعلى بن عبيد قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن سعيد بن جبير قال : يحشر الناس عراة حفاة ، فأول من يلقى بثوب إبراهيم[٢] .

[١١٨٦٧] [حدثنا جرير[٣]] عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال : لما فرغ إبراهيم عليه السلام من [بناء البيت العتيق قيل[٣]] له : أذن في الناس بالحج ، قال : رب ! وما يبلغ صوتي ، قال : أذن و [على البلاغ ، قال : فقال[٣]] إبراهيم عليه السلام : يا أيها الناس ! كتب عليكم الحج إلى البيت العتيق ، قال : [فسمعه ما[٣]] بين السماء إلى الأرض ، ألا ترى أن الناس يجيئون من أقاصي الأرض يلبون[٤] .

[١١٨٦٨] حدثنا محمد بن أبي عبيدة بن معن قال حدثني أبي عن الأعمش عن أبي صالح[٥] قال : انطلق إبراهيم النبي صلى الله عليه و سلم يمتار فلم يقدر على الطعام ، فمر بسهلة حمراء ، فأخذ منها ، ثم رجع إلى أهله

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٦٥ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١١٦ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه الطبري في التفسير ١٧/٩٧ من طريق ابن حميد عن جرير .
(٥) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١١٦ من رواية ابن أبي شيبة .

فقالوا : ما هذا ؟ قال : حنطة حمراء ، قال : ففتحوها فوجدوها حنطة حمراء ، قال : فكان إذا زرع[1] منها شيئا[2] خرج سنبله من أصلها إلى فرعها حبا متراكبا .

[١١٨٦٩] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان[3] قال : لما رأى[4] ابراهيم ملكوت السماوات والأرض رأى عبدا على فاحشة فدعا عليه فهلك ، ثم رأى[4] آخر فدعا عليه فهلك[5] ، فقال الله : أنزلوا عبدي ، لا يهلك عبادي .

[١١٨٧٠] حدثنا معاذ بن معاذ عن التيمي عن أبي عثمان عن سلمان قال : [أرسل على[6]] إبراهيم عليه السلام أسدان مجوعان ، فلحساه وسجدا له[7] .

[١١٨٧١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مليل عن

---

(١) من الدر المنثور ؛ و في الأصل و م : ذرع .
(٢) في الدر : شيء .
(٣) في الأصل و م : سليمان ، والتصحيح من الدرالمنثور ٣/٢٤ حيث أورده من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) من م و الدر ؛ و في الأصل : أرى .
(٥) و ذكر في الدر ثالثا أيضا .
(٦) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٧) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١١٧ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

علي في قوله «يا [ناركوني[١]] بردا و سلاما على إبراهيم[٢]» قال : لولا أنه قال «و سلاما» لقتله بردها[٣].

[١١٨٧٢] حدثنا [خالد[١]] بن مخلد عن محمد بن ثابت قال حدثني موسى مولى أبي بكرة قال : حدثني سعيد بن جبير[٤] قال : لما رأى[٥] إبراهيم عليه السلام في المنام ذبح إسحاق سار به مسيرة شهر في غداة واحدة حتى أتى المنحر بمنى، فلما صرف الله عنه الذبح قام بكبش فذبحه، ثم رجع به مسيرة شهر في روحة واحدة طويت له الأودية و الجبال.

[١١٨٧٣] حدثنا معتمر[٦] عن أبيه عن قتادة عن أبي سليمان عن كعب قال: ما أحرقت النار من إبراهيم إلا وثاقه[٧].

[١١٨٧٤] حدثنا معاوية بن هشام قال أخبرنا سفيان عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه قال : قال موسى : يا رب :

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) آية ٦٩ من الأنبياء.

(٣) أخرجه الطبري في التفسير ٣٠١/٧ من طريق سفيان عن الأعمش.

(٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢٨٢/٥ من رواية عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد.

(٥) من م والدر، و في الأصل : أرى.

(٦) أخرجه الطبري في التفسير ٢٩/١٧ من طريق أبي الأشعث عن معتمر.

(٧) من تفسير الطبري، و في الأصل و م : أوثاقه.

ذكرت إبراهيم و إسحاق و يعقوب ثم أعطيتهم ذاك ، قال : إن إبراهيم لم يعدل فى شىء إلا اختارنى ، و إن إسحاق جاد لى بنفسه فهو لما سواها جود ، و إن يعقوب لم أبتليه ببلاء إلا زاد بى حسن ظن[١].

[١١٨٧٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة عن مجاهد « وأذن فى الناس بالحج[٢] » قال : أمر إبراهيم أن يؤذن بالحج فقام فقال :/ ٩٢/ يا أيها الناس ! أجيبوا ربكم ، فأجابوه : لبيك اللهم لبيك[٣] .

[١١٨٧٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن [ابن[٤]] أبى نجيح عن مجاهد « و إذ ابتلى إبراهيم [ربه بكلمات[٥] فأتمهن[٤] »] قال : ابتلى بالآيات التى بعدها[٦].

[١١٨٧٧] حدثنا وكيع عن يونس [عن الشعبى : و إذ ابتلى[٤]] ابراهيم ربه بكلمات » قال : منهن الختان[٧] .

---

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٢٨١ من رواية ابن أبى شيبة وغيره .

(٢) آية ٢٧ من الحج .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٧/١١/٩ من طريق عبد الرحمن عن سفيان ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/٣٥٤ من عدة طرق عن مجاهد .

(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٥) آية ١٢٤ من البقرة .

(٦) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣/١١ (طبعة جديدة) من طريق سفيان عن أبيه عن سفيان ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ١/١١٢ من رواية ابن أبى شيبة و الطبرى .

(٧) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣/١٣ من طريق سلم بن قتيبة عن يونس ، ومن =

[١١٨٧٨] حدثنا عبد الأعلى [عن داود عن عكرمة[١]] عن ابن عباس « وإذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات » قال : لم يبتل أحد [بهذا الدين فاقامه[١]] الا ابراهيم عليه السلام[٢] .

[١١٨٧٩] حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن فراس عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو قال : أول كلمة قالها ابراهيم حين ألقي في النار « حسبنا الله ونعم الوكيل[٣] » .

[١١٨٨٠] حدثنا عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد عن سعيد أن ابراهيم أول الناس أضاف الضيف ، وأول الناس اختتن ، وأول الناس قلم أظفاره وجز شاربه واستحد[٤] .

[١١٨٨١] حدثنا ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن سعيد أن ابراهيم عليه السلام أول من رأى الشيب فقال : يا رب ! ما هذا ؟ قال : الوقار ، قال : يا رب ! زدني وقارا[٥] .

= عندنا في كتاب الدعاء رقم الحديث : ٩٦٥١

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٣/٧-٨ من طريق محمد بن المثنى عن عبدالأعلى ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ١/١١١ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) آية ١٧٣ من آل عمران ، والحديث أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/١٠٣ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) أورده السيوطي في الدر ١/١١٥ من رواية البيهقي .

[١١٨٨٢] حدثنا عيسى بن يونس عن ربيعة بن عثمان التيمي عن سعد بن ابراهيم عن أبيه أنه قال: أول من خطب على المنابر ابراهيم خليل الله عليه السلام[١].

(٢٠٤٨) ما ذكر في لوط عليه السلام

[١١٨٨٣] حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد «فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين[٢]» قال: لوط عليه السلام و ابنتاه[٣].

[١١٨٨٤] حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال: قال جندب [قال[٤]] حذيفة[٥]: لما أرسلت الرسل الى قوم لوط ليهلكوهم [قيل لهم: لا تهلكوهم حتى يشهد[٤]] عليهم لوط ثلاث مرار،

(٥) أورده السيوطي في الدر ١/١١٥ من رواية ابن أبي‌شيبة وغيره، ويضاف هنا ما أورده الهندي في الكنز ٦/٣٠٩ (طبعة قديمة) برمز «ش» أن مجاهدا قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أول من يكسى ابراهيم عليه الصلاة و السلام.

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١١٥ من رواية ابن أبي شيبة و البزار.

(٢) آية ٣٦ من الذاريات.

(٣) أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٦/١١٥ من رواية ابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٤) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٥) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/٣٤٤ من رواية عبد الرزاق وغيره مثل ما عندنا.

قال : وكان طريقهم على ابراهيم عليه السلام ، قال : فأتوا ابراهيم ، قال : فلما بشروه بما بشروه قال : « فلما ذهب عن إبراهيم الروع وجاءته البشرى يجادلنا فى قوم لوط[1] » قال : وكان مجادلته إياهم أنه قال : أرأيتم إن كان فيها خمسون من المسلمين أتهلكونهم ؟ قالوا : لا ، قال : أفرأيتم إن كان فيها أربعون ؟ قال : قالوا : لا ، حتى انتهى إلى عشرة أو خمسة ـ حميد شك فى ذلك ـ قال[2] : فأتوا لوطا وهو يعمل فى أرض له ، قال : فحسبهم بشرا ، قال : فأقبل بهم خفيا حتى[3] أمسى إلى أهله ، قال : فمشوا معه فالتفت إليهم ، قال : و ما تدرون ما يصنع هؤلاء ، قالوا : و ما يصنعون ؟ فقال : ما من الناس أحد هو أشر منهم ، قال : فلبسوا آذانهم على ما قال ومشوا معه ؛ قال : ثم قال مثل هذا فأعاد عليهم مثل هذا ثلاث مرار ، قال : [فانتهى بهم[4]] إلى أهله ، قال : فانطلقت امرأته العجوز [عجوز[4]] السوء الى قومه فقالت : لقد [تضيف لوط الليلة[4]] رجالا ما رأيت رجالا قط أحسن منهم وجوها و لا أطيب ريحاً [منهم ، قال « فأقبلوا يهرعون[4]] اليه فدافعوه[5] الباب حتى كادوا يغلبونه عليه ، قال : [فأهوى ملك منهم بجناحه ، قال[4]] :

(١) راجع آية ٧٤ من هود .
(٢) زيد فى الأصل و م : قالوا ـ ولا وجه له .
(٣) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : حين .
(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : حتى دافعوه .

فصفقه دونهم ، قال : وعلا لوط الباب وعلوا[1] معه ، قال : فجعل يخاطبهم : « هؤلاء بناتى هن أطهر لكم فاتقوا الله و [لا[2]] تخزونى فى ضيفى ، أليس منكم رجل رشيد[3] » ، قال : فقالوا : « لقد علمت ما لنا فى بناتك من حق و انك لتعلم ما نريد[4] » ، قال : فقال : « لو أن لى بكم قوة أو آوى الى ركن شديد » قال : « قالوا : يا لوط إنا رسل ربك لن يصلوا اليك » ، قال : فذاك حين

/٩٣ علم أنهم رسل الله/ ، ثم قرأ الى قوله « أليس الصبح بقريب » قال : وقال ملك فأهوى بجناحه هكذا ـ يعنى شبه الضرب ، فما غشيه أحد منهم تلك الليلة إلا عمى ؛ قال : فباتوا بشر ليلة عميانا ينتظرون العذاب ، قال : وسار بأهله [حتى[5]] قال : استأذن جبريل فى هلكتهم فأذن له فاحتمل الأرض التى كانوا عليها ، قال : فأهوى[6] بها حتى سمع أهل سماء الدنيا صغاء كلابهم ، قال : ثم قلبها بهم ، قال : فسمعت امرأته ـ يعنى لوط عليه السلام ـ الوجبة وهى معه فالتفتت فأصابها العذاب ، قال : وتبعت سفارهم[7] بالحجارة .

---

(١) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : علوه .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) راجع آية ٧٨ من هود .

(٤) راجع آية ٧٩ حتى ٨١ .

(٥) زيد من م .

(٦) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : فالوى .

(٢٠٤٩) ما ذكر فى موسى عليه السلام من الفضل

[١١٨٨٥] حدثنا ابو خالد عن أشعث عن عكرمة عن ابن عباس قال : خرج موسى عليه السلام ينادى : لبيك ، و جبال الروحاء تجيبه .

[١١٨٨٦] [حدثنا[١]] أحمد بن اسحاق قال ثنا وهيب[٢] عن عمرو ابن يحيى عن أبيه عن أبى سعيد أن رجلا من الأنصار [سمع[١]] رجلا من اليهود وهو فى السوق وهو يقول : والذى اصطفى موسى عليه السلام على البشر ، فضرب وجهه ، أى خبيث ! أعلى أبى القاسم[٣] ، فانطلق اليهودى الى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : يا أبا القاسم ! ضرب وجهى فلان ، فأرسل اليه فدعاه فقال : لم ضربت وجهه ؟ فقال : انى مررت به فى السوق فسمعته يقول : والذى اصطفى موسى على البشر ، فأخذتنى غضبة فضربت وجهه ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تخيروا بين الأنبياء ، فان الناس يصعقون يوم القيامة فأرفع رأسى فاذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدرى أصعق عمن صعق فأفاق قبلى أو حوسب بصعقته الأولى ، أو قال : كفته صعقته الأولى .

(٧) من الدر ، و فى الأصل و م : بنارهم .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه البخارى فى الصحيح ١/٣٢٥ (الخصومات) من طريق موسى بن اسماعيل عن وهيب ببعض الاختصار .

(٣) فى الأصل و م : ابا القاسم .

[١١٨٨٧] حدثنا يعلى بن عبيد قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عامر عن عبد الله بن الحارث عن كعب قال : إن الله قسم كلامه ورؤيته بين موسى و محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فكلمه موسى مرتين ورآه محمد مرتين[١] .

[١١٨٨٨] حدثنا ابن علية[٢] عن الجريري عن أبي [عن أبي السليل[٣]] عن قيس بن عباد ، وكان [من[٣]] أكثر الناس أو من أحدث الناس عن بني إسرائيل [قال : فحدثنا أن الشرذمة[٣]] الذين سماهم فرعون [من بني إسرائيل كانوا ستمائة ألف ، وكان مقدمة فرعون[٤]] سبعمائة ألف كل رجل منهم على حصان ، على [رأسه بيضة وبيده حربة[٣]] وهو[٥] خلفهم في الدهم ، فلما انتهى موسى عليه السلام ببني إسرائيل إلى [البحر قالت[٣]] بنو إسرائيل : أين ما وعدتنا ؟ هذا البحر بين أيدينا ، و هذا فرعون و جنوده قد دهمنا[٦] من خلفنا ، فقال موسى عليه السلام للبحر : انفلق أبا خالد ، فقال : لا أنفلق لك يا موسى ، أنا أقدم منك خلقا أو أشد ، قال : فنودي أن اضرب

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٥٧٦/٢ من طريق المعتمر بن سليمان عن إسماعيل ابن أبي خالد .
(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٤٣/١٩ من طريق يعقوب بن إبراهيم عن ابن علية .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) زيد ما بين الحاجزين من تفسير الطبري .
(٥) من م والتفسير ، و في الأصل : هم .
(٦) زيد في الأصل و م : أو ، ولم تكن الزيادة في التفسير فحذفناها .

بعصاك البحر ، فضربه فانفلق ، قال الجريري : وكانوا اثنى عشر[١] سبطا ، وكان لكل سبط منهم طريق ، فلما انتهى أول جنود فرعون إلى البحر هابت الخيل ، و مثل لحصان[٢] منها فرس وديق ، فوجد ريحها فاشتد[٣] فتبعه الخيل[٤] ، فلما تتام آخر جنود فرعون فى البحر خرج آخر بنى إسرائيل من البحر فأنصفق عليهم ، فقالت بنو إسرائيل : ما مات فرعون و ما كان ليموت أبدا ، قال : فلم يعد أن سمع الله تكذيبهم نبيه ، فرمى به على الساحل كأنه ثور أحمر يراه[٥] بنو إسرائيل .

[١١٨٨٩] حدثنا شبابة عن يونس بن أبى اسحاق عن أبى اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبدالله بن مسعود[٦] أن موسى عليه السلام حين أسرى ببنى اسرائيل بلغ/ فرعون ، فأمر بشاة فذبحت ، ثم قال : لا /٩٤ و الله لا يفرغ من سلخها حتى يجتمع[٧] الى ستمائة ألف من القبط ، قال : فانطلق موسى عليه السلام حتى انتهى الى البحر فقال له : انفرق[٨] ، فقال

(١) من التفسير ، و فى الأصل و م : اثنا عشر .
(٢) من التفسير ، و فى الأصل و م : بحصان .
(٣) من التفسير ، و فى الأصل و م : فانسل .
(٤) سقط من م .
(٥) فى التفسير : يتراآه .
(٦) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٨٧ من رواية عبد بن حميد وغيره .
(٧) من م و الدر ، و فى الأصل : يجمع .

البحر : لقد استكثرت يا موسى ، وهل انفرقت[1] لاحد من ولد آدم فأنفرق[2] لك ؟ قال : ومع [موسى[3]] عليه السلام رجل على حصان ، قال له ذاك الرجل : أين أمرت يا نبي الله ، قال : [ما أمرت[3]] الا بهذا الوجه ، قال : فأقحم فرسه فسبح به ، فخرج فقال : أين أمرت يا نبي الله ؟ قال : ما أمرت إلا بهذا الوجه ، قال : و الله ما كذبت و لا كذبت ، [قال[3]] : ثم اقتحم الثانية فسبح به ثم خرج فقال : أين ما أمرت [به[3]] يا نبي الله ، قال : ما أمرت إلا بهذا الوجه ، قال : والله ما كذبت ولا كذبت ، قال : فأوحى الله الى موسى عليه السلام أن اضرب بعصاك ، فضرب موسى بعصاه فانفلق ، « فكان كل فرق كالطود العظيم » كالجبل العظيم ، فكان فيه اثنا عشر[4] طريقا لاثنى عشر سبطا ، لكل سبط طريق يتراؤن ، فلما خرج أصحاب موسى عليه السلام وتتام أصحاب فرعون التقى البحر عليهم فأغرقهم.

[١١٨٩٠] حدثنا ابن فضيل عن سليمان التيمى [عن سفيان] عن ابى اسحاق[5] عن عمارة بن عبد عن على قال : انطلق موسى و هارون

= (٨) من الدر ، و فى الأصل و م : افرق .

---

(١) من الدر ، و فى الأصل و م : فرقت .

(٢) فى الأصل و م : فأفرق .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) من الدر ؛ و فى الأصل و م : اثنى عشر .

(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٤٢/١٣ (طبعة جديدة) من طريق سفيان

عليهما السلام وانطلق شبر وشبير ، فانتهوا إلى جبل فيه سرير فنام عليه هارون [فقبض[١]] روحه ، فرجع موسى الى قومه فقالوا : أنت قتلته ، حسدتنا على خلقه [أو على لينه ، أو كلمة[١]] نحوها ـ الشك من سفيان ـ قال : كيف أقتله ومعي أبناؤه ، قال : فاختاروا[سبعين رجلا ، قال : فاختاروا[١]] من كل سبط عشرة ، قال : و ذلك قوله « واختار موسى قومه[٢] سبعين [رجلا » فانتهوا[١]] إليه . فقالوا : من قتلك يا هارون ؟ قال : ما قتلني أحد ، ولكن توفاني الله ، قالوا : يا موسى [ما[١]] نعصى[٣] ؟ قال : فأخذتهم الرجفة ، فجعل يتردد يمينا وشمالا ويقول : لوشئت أهلكتهم من قبل و إياى ، أتهلكنا بما فعل السفهاء منا إن هى الا فتنتك ، قال : فدعاالله فأحياهم وجعلهم أنبياء كلهم.

[١٨٩١١] حدثنا عبد الله قال ثنا إسرائيل[٤] عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون الأودى عن عمر بن الخطاب أن موسى عليه السلام لما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون ، فلما فرغوا أعادوا الصخرة على البئر و لا يطيق رفعها الا عشرة رجال ، فاذا هو بامرأتين تذودان ،

عن أبي اسحاق .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) آية ١٥٥ من الأعراف .

(٣) من تفسير الطبرى ، و فى الأصل و م : نعصى ـ كذا .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٠/٣٦ ـ ٣٨ من طريق عبدالرحمن عن اسرائيل ، وأورده السيوطى فىالدر المنثور ٥/١٢٤-١٢٥ منرواية ابن أبي شيبة وغيره

قال : ما خطبكما ؟ فاخبرتاه[1] فأتى الحجر فرفعه ثم لم يستق الا ذنوبا واحدا حتى رويت الغنم و رجعت المرأتان الى أبيهما فحدثتاه ، وتولى موسى عليه السلام الى الظل فقال : « رب إنى لما أنزلت الى من خير فقير[2] » قال : « فجاءته إحداهما تمشى على استحياء » واضعة ثوبها على وجهها ، قالت : إن أبي يدعوك ليجزيك أجر ما سقيت لنا ؛ قال لها : امشى خلفى وصفى لى الطريق ، فانى [أكره أن[3]] تصيب الريح ثوبك فيصف لى جسدك ، فلما انتهى إلى أبيها قص عليه ، قالت إحداهما : [« يا أبت استأجره[3]] إن خير من استأجرت القوى الأمين » قال : يا بنية ! ما علمك بأمانته وقوته ؟ قالت : [أما قوته فرفعه[3]] الحجر و لا يطيقه إلا عشرة ، و أما أمانته
/٩٥ فقال لى : امشى خلفى وصفى لى الطريق/ فانى أخاف أن تصيب الريح ثوبك فتصف جسدك ، فقال عمر : فأقبلت إليه ليست بسلفع من النساء لا خراجة و لا ولاجة ، و معه ثوبها على وجهها .

[١١٨٩٢] حدثنا أبو معاوية[4] عن الأعمش عن المنهال عن سعيد ابن جبير و [عن[3]] عبد الله بن الحارث عن ابن عباس قال : لما أتى

(١) فى الأصل و م : فاماه ـ كذا ، و فى الدر المنثور : فحدثتاه .
(٢) راجع آية ٢٤ وما بعدها من القصص .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤٠٨/٢ من طريق اسحاق عن أبي معاوية ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٣٦/٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

موسى قومه فامرهم [بالزكاة[١]] ، فجمعهم قارون فقال : هذا قد جاءكم بالصوم والصلاة و بأشياء تطيقونها ، تحتملون[٢] أن تعطوه أموالكم ؟ قالوا : ما نحتمل أن نعطيه أموالنا فما ترى ؟ قال : أرى أن نرسل إلى بغى بنى إسرائيل فنأمرها أن ترميه على رؤس الأجناد و الناس بأنه أرادها على نفسها ، ففعلوا ، فرمت موسى عليه السلام على رؤس الناس فدعا الله عليهم ، فأوحى الله تعالى إلى الأرض أن أطيعيه ؛ فقال لها موسى عليه السلام : خذيهم ، فأخذتهم الى ركبهم ، قال : فجعلوا يقولون : يا موسى يا موسى ! قال : خذيهم ، فأخذتهم إلى حجزهم ، فجعلوا يقولون [يا موسى يا موسى[٣]] فقال : خذيهم ، فأخذتهم الى أعناقهم فجعلوا يقولون : يا موسى يا موسى ، [قال : فأخذتهم فغيبتهم[١]] ، فأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام : يا موسى ! سألك عبادى [وتضرعوا إليك فأبيت[١]] أن تجيبهم ، أما و عزتى لو أنهم دعونى لأجبتهم .

[١١٨٩٣] حدثنا [حسين بن[١]] على عن موسى بن قيس عن سلمة ابن كهيل « والقيت عليك محبة منى[٤] » ، قال : حببتك الى عبادى[٥] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) فى المستدرك : فتحملوا .

(٣) زيد نظرا إلى السياق .

(٤) آية ٣٩ من طه .

(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٦/١٠٧ من طريق الحسين بن على الصدائى

[١١٨٩٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس «وقربناه نجيا[1]» ، حتى سمع صريف القلم[2] .

[١١٨٩٥] حدثنا وكيع عن أبي معشر عن محمد بن كعب قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الأجلين قضى موسى عليه السلام ؟ قال : أوفاهما وأتمهما[3] .

[١١٨٩٦] حدثنا وكيع عن سفيان[4] عن عطاء بن السائب عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال : سئل أى الأجلين قضى موسى ؟ قال : أتمهما وآخرهما[5] .

[١١٨٩٧] حدثنا أبو معاوية قال ثنا الأعمش عن المنهال عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس فى قوله «لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها[6]» ، قال : قال له قومه : إنه آدر ، قال : فخرج

وغيره عن حسين الجعفى .

(١) آية ٥٢ من مريم .
(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٢/٣٧٣ من طريق أبي نعيم عن سفيان .
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/١٢٧ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه الطبرى فى التفسير ٢٠/٤١ من طريق ابن وكيع عن وكيع .
(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٠/٤٠ من طريق عبد الرحمن عن سفيان .
(٥) فى التفسير : خيرهما .
(٦) آية ٦٩ من الأحزاب .

ذات يوم يغتسل ، فوضع ثيابه عـــلى صخرة فخرجت الصخرة تشتـد بثيابه وخرج يتبعها عريانا حتى انتهت به إلى مجالس بنى إسرائيـــل قال : فرأوه ليس بآدر ، قال : فذاك قوله « فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها[١] » .

[١١٨٩٨] حدثنا أبو أسامة قال ثنا عوف[٢] عن الحسن وخلاس[٣] ابن عمرو و محمـــد عن أبى هريرة فى قوله « يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله [مما قالوا[٤]] وكان عند الله وجيها » قال : كان [من[٥]] أذاهم [إياه[٤]] أن نفرا من بنى اسرائيل قالوا : ما يستتر منا موسى هذا التستر[٦] الا من عيب [بجـــلده[٤]] : إما برص و إما آفة و إما أدرة ، و إن الله أراد أن يبرئه مما قالوا ، قال : و إن موسى عليه السلام خلا ذات يوم وحده ، فوضع ثوبه على حجر ثم دخل يغتسل ، فلما فرغ أقبل عـلى

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٢/٤٢٢ من طريق اسحاق بن ابراهيم عن أبى معاوية ، و أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٢/٣٢ من طريق أبى السائب عن أبى معاوية ، وأورده السيوطى فى الدر ٥/٢٢٣ من رواية ابن أبى شيبة وغيره .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٢/٣٢ من طريق روح بن عبادة عن عوف .
(٣) فى الأصل : جلاس ، و التصحيح من م و تهذيب التهذيب وقد أشار فيه إلى هذا الحديث .
(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) زيد من م .
(٦) من التفسير ، و فى الأصل و م . الستر .

ثوبه ليأخذه عدا الحجر بثوبه، فأخذ موسى عليه السلام عصاه في أثره فجعل يقول: ثوبي يا حجر ثوبي يا حجر، حتى انتهى الى ملأ من بني اسرائيل فرأوه عريانا، فاذا كأحسن الرجال خلقا، فبرأه الله مما يقولون، قال: وقام الحجر فأخذ ثوبه فلبسه، وطفق موسى يضرب الحجر بعصاه، فو الله إن بالحجر الآن من أثر ضرب موسى - ذكر ثلاث أو أربع أو خمس[1].

(٢٠٥٠) ما أعطى الله سليمان بن داود عليه السلام

[١١٨٩٩] حدثنا أبو أسامة قال ثنا عوف عن الحسن[2] قال: لما سخرت الريح لسليمان بن داود عليه السلام كان يغدو من بيت المقدس فيقيل بقزيرا[3]، ثم يروح فيبيت [في كابل[4]].

[١١٩٠٠] [حدثنا[4]] وكيع عن سفيان عن ضرار بن مرة عن سعيد بن جبير قال[5]: كان سليمان يوضع له [ستمائة ألف كرسي[4]].

(١) كذا في الأصل و م، و في التفسير: إن في الحجر لندبا من أثر ضربه ثلاثا أو أربعا أو خمسا.

(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٤٢/٢٢ من طريق قرة عن الحسن، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٢٢٧/٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره.

(٣) في تفسير الطبري: في اصطخر.

(٤) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٥) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٠٤/٥ من رواية ابن أبي حاتم و فيه «

[١١٩٠١] حدثنا أبو معاوية[١] قال ثنا الأعمش عن المنهال عن سعيد ابن جبير عن ابن [عباس[٢]] قال: كان داود عليه السلام يوضع له ستمائة ألف كرسى، ثم يجيء أشراف الانس حتى يجلسوا مما يلى الأيمن، ثم يجيء أشراف الجن حتى يجلسوا مما يلى الأيسر، ثم يدعوا الطير فتظلهم، ثم يدعوا الريح فتحملهم فيسير فى الغداة الواحدة مسيرة شهر، فبينما هو ذات يوم يسير فى فلاة من الأرض فاحتاج إلى الماء، فدعا الهدهد فجاء فنقر الأرض فأصاب[٣] موضع الماء ثم تجيء الشياطين ذلك الماء فتسلخه كما يسلخ الاهاب فيستخرجوا الماء منه، قال: فقال له نافع بن الأزرق: قف يا وقاف، أ رأيت قولك «الهدهد يجيء فينقر الأرض فيصيب موضع الماء» كيف يبصر هذا و لا يبصر الفخ[٤] يجيء إليه حتى يقع فى عنقه؛ فقال له ابن عباس: ويحك! إن القدر حال دون البصر.

[١١٩٠٢] حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن عبدالله بن شداد[٥]

ـــ «ثلاثمائة ألف كرسى».

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٩/٨١ من طريق أبى السائب عن أبى معاوية وأخرجه الحاكم فى المستدرك ٢/٤٠٥ من طريق اسحاق عن أبى معاوية.
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م.
(٣) فى تفسير الطبرى: فيصيب.
(٤) من تفسير الطبرى، و فى الأصل و م: الفج ـ كذا.
(٥) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/١١١ من رواية ابن أبى شيبة وغيره.

قال : كان كرسى سليمان يوضع على الريح وكراسى من أراد من الجن والانس ، فاحتاج الى الماء فلم يعلموا بمكانه ، وتفقد الطير عند ذلك فلم يجد الهدهد فتوعده ، وكان عذابه نتفه وتشميسه ، قال : فلما جاء استقبله الطير فقالوا : قد توعدك سليمان ، [فقال الهدهد : هل استثنى[١-٢]] قالوا : نعم « الا أن يجيء بعذر » وكان عذره أن جاء بخبر صاحبة سبا ، قال : فكتب [إليهم[٣] أنه من[٢]] سليمان : « بسم الله الرحمن الرحيم ألا تعلوا على وائتونى مسلمين » قال : فأقبلت بلقيس ، فلما كانت [على قدر[٢]] فرسخ قال سليمان : « أيكم يأتينى بعرشها قبل أن يأتونى مسلمين ، قال عفريت من الجن : أنا آتيك به قبل أن تقوم من مقامك وإنى عليه لقوى أمين[٤] » قال ؛ فقال : أريد اعجل من ذلك ، فقال الذى عنده علم من الكتاب : « أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك » قال : فأخبرنى منصور عن مجاهد[٥] أنه دخل فى نفق تحت الأرض فجاءه به ، قال سليمان : غيروه ، فلما جاءت قيل [لها[٦]] : هكذا عرشك ؟ قال : فجعلت تعرف وتنكر ، وعجبت من

(١) من الدر المنثور ، وليست الكلمة واضحة فى م .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) فى الدر المنثور : اليها .

(٤) راجع آية ٣٨ - ٤٢ من النمل .

(٥) أورده السيوطى فى الدر ٥/١٠٩ من رواية ابن أبي شيبة

(٦) زيد من الدرالمنثور .

سرعته و قالت : كأنه هو ، قيل لها : ادخلي الصرح ، فلما رأته حسبته لجة وكشفت عن ساقيها ، فاذا امرأة شعراء ، قال : فقال سليمان : ما يذهب هذا ؟ قالوا : النورة ، قال : فجعلت النورة يومئذ .

[١١٩٠٣] حدثنا وكيع عن العلاء بن عبد الكريم قال : سمعت مجاهدا يقول : لما قال : أنا آتيك به قبل أن تقوم من مقامك هذا ، قال : أنا اريد أعجل من هذا ، قال الذي عنده علم من الكتاب : أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك ، قال : فخرج العرش في نفق من الأرض[١] .

[١١٩٠٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء عن مجاهد عن ابن عباس « قبل أن تقوم من مقامك » قال : مجلس الرجل الذي يجلس فيه حتى يخرج من عنده[٢] .

٩٧/ [١١٩٠٥] /حدثنا وكيع عن ثابت عن عمارة عن عبد الله بن معبد[٣] الزماني قال : لم تنزل « بسم الله الرحمن الرحيم » في شيء من القرآن الا في سورة النمل ! « إنه من سليمان و إنه بسم الله الرحمن الرحيم » .

[١١٩٠٦] حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل بن أبي خالد عن سعيد ابن جبير « قبل أن يرتد اليك طرفك » قال : رفع طرفه فلم يرجع اليه

---

(١) أخرجه الطبري في التفسير ١٩/٩٣ من طريق مروان بن معاوية عن العلاء بن عبدالكريم ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٥/١٠٩ من رواية ابن أبي شيبة

(٢) أورده السيوطي في الدر ٥/١٠٨ من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) من م و تهذيب التهذيب ، و في الأصل : سعيد .

طرفه حتى نظر إلى العرش بين يديه[١] .

[١١٩٠٧] حدثنا أبوأسامة عن إسماعيل عن[٢] أبي صالح « وإني مرسلة اليهم بهدية[٣] » قال : كانت هديتها لبنة من ذهب[٤] .

[١١٩٠٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس[٥] قال : اسمها بلقيس بنت ذي شيرة[٦] ، وكانت هلباء شعراء .

[١١٩٠٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مجاهد[٧] أن [صاحبة[٨]] سبا كانت جنية شعراء .

[١١٩١٠] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس « و إني مرسلة اليهم بهدية » قال : أرسلت بذهب أو

---

(١) أخرجه الطبري في التفسير ١٩/٩٤ من طريق غنام عن اسماعيل ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٥/١٠٩ من رواية ابن أبي شيبة .

(٢) في الأصل و م : بن - خطأ .

(٣) آية ٣٥ من النمل .

(٤) أخرجه الطبري في التفسير ١٩/٨٩ من طريق مروان بن معاوية عن اسماعيل .

(٥) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/١٠٥ من رواية ابن أبي شيبة و غيره .

(٦) في الدر : أبي شيره .

(٧) أخرجه الطبري في التفسير ١٩/٩٨ من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/١٠٥ من رواية ابن أبي شيبة و ابن المنذر بلفظ « صاحبة سبأ كانت أمها جنية » .

(٨) زيد ولا بد منه .

لبنة من ذهب ، فلما قدموا إذا حيطان المدينة من ذهب ، فذلك قوله « أتمدونني بمال فما آتاني الله خير مما آتاكم » الآية[١] .

(٢٠٥١) ما ذكر فيما فضل به يونس بن متى عليه السلام

[١١٩١١] حدثنا غندر[٢] عن شعبة عن سعد[٣] بن ابراهيم قال : سمعت حميد بن عبد الرحمن يحدث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : قال - يعني الله عزوجل - : [لا ينبغي[٤]] لعبد لي أن يقول : أنا خير من يونس بن متى .

[١١٩١٢] حدثنا غندر عن شعبة عن [عمرو بن مرة[٤]] عن عبد الله بن سلمة عن علي قال : قال - يعني الله عزوجل : ليس لعبد لي أن يقول : [أنا خير[٤]] من يونس بن متى ، سبح الله في الظلمات[٥] .

[١١٩١٣] حدثنا الفضل عن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس لأحد أن يقول : أنا خير من يونس بن متى[٣] .

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٠٧/٥ من رواية ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٦٨/٢ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : سعيد .
(٤) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) أورده الهندي في الكنز ٣٠٩/٦ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة وغيره وأورده السيوطي أيضا في الدر المنثور ٣٣٤/٤ من رواية ابن أبي شيبة وغيره =

[١١٩١٤] حدثنا عفان قال ثنا شعبة[1] عن قتادة عن أبي العالية قال : حدثني ابن عم نبيكم صلى الله عليه و سلم [يعني[2]] ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ليس لعبد أن يقول : أنا خير من يونس بن متى .

[١١٩١٥] حدثنا عبيدالله قال أخبرنا إسرائيل[3] عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال ثنا عبد الله بن مسعود في بيت المال عن يونس قال : إن يونس كان وعد قومه العذاب وأخبرهم أنه يأتيهم إلى ثلاثة أيام ، ففرقوا بين كل والدة وولدها ، ثم خرجوا فجأروا إلى الله واستغفروه[4] ، فكف الله عنهم العذاب ، وعدا يونس ينتظر العذاب ؛ فلم ير شيئا ، وكان من كذب[5] و لم تكن له بينة قتل[6] ؛ فانطلق مغاضبا حتى أتى قوما في سفينة فحملوه

— (٦) أخرجه البخاري في الصحيح ١/٤٨٥ (الأنبياء) من طريق الفضل أبي نعيم .

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٦٨ (الفضائل) من طريق غندر عن شعبة .

(٢) زيد من صحيح مسلم .

(٣) أخرجه الطبري في التفسير ١١/١١١ من طريق حجاج عن اسرائيل ببعض الاختصار و مفرقا في عدة مواضع ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٢٨٨ (سورة الصافات) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) من تفسير الطبري و الدر المنثور ، و في الأصل و م : استغفروا .

(٥) سقط من م .

(٦) من تفسير الطبري و الدر المنثور ، و في الأصل و م : قيل .

To: www.al-mostafa.com

وعرفوه ، فلما دخل السفينة ركدت[1] ، والسفن تسير يمينا وشمالا ، فقال[2] : ما لسفينتكم ؟ قالوا : ما ندري ؟ قال يونس : إن فيها عبدا أبق من ربه ، و إنها لا تسير حتى تلقوه ، فقالوا : أما أنت يا نبي الله فوالله لا نلقيك ، فقال لهم يونس : فأقرعوا فمن قرع فليقع ، فقرعهم يونس فأبوا أن يدعوه فقالوا : من قرع ثلاث مرات فليقع ، فقرعهم يونس ثلاث مرات فوقع ؛ وقد كان وكل به الحوت ، فلما وقع ابتلعه فأهوى به إلى قرار الأرض ،
/٩٨ فسمع يونس تسبيح الحصى/ « فنادى فى الظلمات أن لا اله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين » ظلمات ثلاث : ظلمة بطن الحوت ، وظلمة البحر ، وظلمة الليل ، قال : فنبذ بالعراء وهو سقيم ، قال ، كهيئة الفرخ الممعوط ، ليس عليه ريش ؛ و أنبت الله عليه شجرة من يقطين ، كان يستظل بها و يصيب منها ، فيبست فبكى عليها حين يبست ، فأوحى الله إليه : تبكى على شجرة يبست و لا تبكى على مائة ألف أو يزيدون [أردت[3]] أن تهلكهم ، فخرج فاذا هو بغلام يرعى غنما فقال : عن أنت يا غلام ؟ فقال : من قوم يونس ، قال : فاذا رجعت إليهم فأخبرهم أنك قد لقيت يونس ؛ قال : فقال له الغلام : إن تكن يونس فقد تعلم أن من كذب ولم تكن له بينة أن يقتل ، فمن يشهد لى ؟ فقال له يونس : يشهد لك هذه الشجرة ، و هذه البقعة ،

---

(١) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : وكدت .

(٢) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : فقالوا .

(٣) زيد من الدر المنثور .

فقال الغلام: مرحبا ، فقال لها يونس : إن جاءكما هذا الغلام فاشهدا له ، قالتا[١] : [نعم ، فرجع[٢]] الغلام الى قومه ، وكان له إخوة وكان فى منعته ،فأتى الملك فقال : إنى لقيت يونس و [هو يقرأ[٢]] عليكم السلام ، فأمر به الملك أن يقتل ، فقالوا له : إن له بينة ، فأرسل معه فانتهوا إلى الشجرة و [البقعة ، فقال[٢]-] لها الغلام : أنشدكما بالله هل أشهدكما يونس ، قالتا نعم ، فرجع القوم مذعورين يقولون: يشهد له[٣] الشجر والأرض ، فأتوا الملك فحدثوه بما رأوه ، قال[٤] عبدالله : فتناوله الملك فأخذ بيد الغلام فاجلسه فى مجلسه وقال: أنت أحق بهذا المكان منى ، قال عبد الله : فأقام لهم ذلك الغلام أمرهم أربعين سنة .

[١١٩١٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن السدى عن أبي مالك قال: مكث يونس فى بطن الحوت أربعين يوما[٥] .

[١١٩١٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن سالم « فنادى

(١) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : قالا .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) فى الدر المنثور : لك .

(٤) فى الأصل و م : فقال .

(٥) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٢٨٩ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، و أخرجه ابن جرير الطبرى فى التفسير ٢٣/٥٨ من طريق عبد الرحمن عن سفيان .

فى الظلمات[١] ، قال : حوت فى حوت و ظلمة البحر[٢] .

[١١٩١٨] حدثنا وكيع عن اسماعيل عن عبد الملك عن سعيد بن جبير قال : سمعتـــه يقول : « فنادى فى الظلمات » قال : ظلمة الليل وظلمة البحر وظلمة الحوت[٣] .

[١١٩١٩] حدثـنـا عبيد الله بن موسى عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث قال : لمـا التقمه الحوت فنبذته إلى الأرض فسمعها تسبح ، فهيجه على التسبيح[٤] .

(٢٠٥٢) ما ذكر فيما فضل به عيسى (عليه[٥]) السلام

[١١٩٢٠] حدثنا يحيى بن أبي كثير قال ثنا شبل بن عباد عن ابن أبي سليمان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : قالت مريم : كنت إذا خلوت أنا وعيسى حدثنى وحدثته ، وإذا شغلنى عنه إنسان سبح فى بطنى وأنا أسمع[٦] .

---

(١) آية ٨٧ من الأنبياء .

(٢) أخرجه الطبرى فى تفسير ٥٨/١٧ من طريق عبد الرحمن عن سفيان .

(٣) أخرجه أحمد فى الزهد ـ كما فى الدر المنثور ٣٣٣/٤ ، وأخرجه ابن جرير فى التفسير ٥٧/١٧ من طريق عبدالله بن أبي سلمة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس

(٤) أورده السيوطى فى الدر ٣٣٤/٤ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ولكن عن ابن عباس .

(٥) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٦) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢٦٦/٤ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

[١١٩٢١] حدثنا يحي بن أبي بكير قال ثنا شبل عن [ابن[1]] أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال : ما تكلم عيسى عليه السلام الا بالآيات التي تكلم بها[2] حتى بلغ مبلغ الصبيان[3] .

[١١٩٢٢] حدثنا ابن إدريس عن حصين عن هلال بن يساف قال : لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة : عيسى عليه السلام و صاحب يوسف و صاحب جريج[4].

[١١٩٢٣] حدثنا [أبو] معاوية قال ثنا عمار بن زريق عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس « و إنه لعلم للساعة[5] » قال : خروج عيسى بن مريم عليه السلام[6] .

[١١٩٢٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ثابت بن هرمز عن شيخ عن أبي هريرة « ليظهره على الدين كله[7] » قال : خروج [عيسى[1]] عليه السلام[8]

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) سقط من م

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٤/٢٧١ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ٤/٢٧٠ من رواية ابن أبي شيبة و فيه : « صاحب الحبشية » مكان « صاحب يوسف » .

(٥) آية ٦١ من الزخرف .

(٦) اخرجه الطبري في التفسير ٢٥ /٤٩ من عدة طرق عن ابن عباس .

(٧) آية ٣٣ من التوبة .

٩٩/ [١١٩٢٥] حدثنا [أبو -] معاوية قال ثنا الأعمش عن/ المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس[١] قال : لما أراد الله أن يرفع عيسى عليه السلام إلى السماء خرج إلى أصحابه وهم اثنا[٢] عشر رجلا من غير[٣] البيت ورأسه يقطر ماء ، فقال لهم : أما [٤]إن منكم من سيكفرني[٤] اثنتي [٥]عشرة مرة بعد أن [٥]آمن بي[٥] ، ثم قال : أيكم سيلقى عليه شبهي فيقتل مكاني و يكون معي في درجتي ، فقام شاب من أحدثهم [سنا[٦]] فقال : أنا ، فقال عيسى : اجلس ، ثم أعاد عليهم فقام الشاب فقال : أنا ، فقال : نعم أنت ذاك ، قال : فألقي[٧] [عليه شبه[٨]] عيسى ، قال : ورفع عيسى عليه السلام من روزنة كانت في البيت إلى السماء ، قال : [وجاء[٨]] الطلب من اليهود فأخذوا الشبيه فقتلوه ثم صلبوه ، وكفر به بعضهم اثنتي عشرة [مرة[١]] بعد أن

---

(٨) أخرجه الطبري في التفسير ٧٢/١٠ من طريق شقيق عن ثابت .

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢٣٨/٢ من رواية عبد بن حميد وغيره ، واخرج الطبري أخرياته في التفسير ٥٦/١٦ من طريق معمر عن قتادة .

(٢) من الدر المنثور ، و في الأصل و م : اثني .

(٣) زيد في الأصل و م : في ، و لم تكن الزيادة في الدر المنثور فحذفناها .

(٤-٤) من الدر المنثور ، و في الأصل و م : ارسكم من ستلقوني - كذا مصحفا .

(٥-٥) من الدر المنثور ، و في الأصل و م : أمرني .

(٦) زيد من الدر المنثور .

(٧) و أعاد عليهم للمرة الثالثة أيضا - كما في الدر .

(٨) في الأصل بياض ملأناه من م .

آمن[١] به ، فتفرقوا ثلاث فرق ، قال : فقال فرقة : كان فينا الله ما شاء ، ثم صعد إلى السماء ، وهؤلاء اليعقوبية ، وقالت فرقة : كان فينا ابن الله [ما شاء[٢]] ثم رفعه الله إليه [و[٣]] ، هؤلاء النسطورية ، وقالت فرقة : كان فينا عبد الله و رسوله ما شاء الله ثم رفعه الله إليه [و[٣]] هؤلاء المسلمون ، فتظاهرت الكافرتان على المسلمة فقاتلوها فقتلوها ، فلم يزل الاسلام طامسا حتى بعث الله محمدا صلى الله عليه و سلم ، فأنزل الله عليه « فآمنت طائفة من بني إسرائيل[٤] » يعني[٥] الطائفة التي آمنت في زمن عيسى ، « وكفرت طائفة » يعني الطائفة التي كفرت[٦] في زمن عيسى « فأيدنا الذين آمنوا » في زمان عيسى « على عدوهم » باظهار محمد صلى الله عليه وسلم دينهم على دين الكفار « فأصبحوا ظاهرين » .

[١١٩٢٦] حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال : كان عيسى بن مريم عليه السلام لا يرفع عشاء لغداء و لا غداء لعشاء ، وكان يقول : إن مع كل قوم رزقه ، كان يلبس الشعر و يأكل

---

(١) من الدر ، و في الأصل : امر .

(٢) زيد من الدر المنثور .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) آية ١٤ من الصف .

(٥) زيد في الأصل و م : فاصبحوا ، و لم تكن الزيادة في الدر المنثور فحذفناها .

(٦) من الدر المنثور ، و في الأصل و م : ظهرت .

الشجر و ينام حيث أمسى[١] .

[١١٩٢٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة قال : مرت امرأة بعيسى بن مريم عليه السلام فقالت : طوبى لبطن حملك ولثدى أرضعك ، قال عيسى عليه السلام : طوبى لمن قرأ القرآن واتبع ما فيه[٢] .

[١١٩٢٨] حدثنا أبو خالد عن محمد بن عجلان عن محمد بن يعقوب قال : قال عيسى بن مريم : لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فتقسوا قلوبكم، فان القلب القاسي بعيد من الله ، ولكن لا تعلمون ، ولا تنظروا فى ذنوب العباد كأنكم أرباب ؛ وانظروا فى ذنوبكم ، فانما الناس رجلان : مبتلى ومعافى ، فارحموا أهل البلاء و احمدوا الله على العافية[٣] .

[١١٩٢٩] حدثنا شريك[٤] عن عاصم عن أبي صالح رفعه إلى عيسى قال : قال لأصحابه : اتخذوا المساجد مساكن ، و اتخذوا البيوت منازل . و انجوا من الدنيا بسلام ، وكلوا من بقل البرية ، وزاد فيه الأعمش : واشربوا من الماء[٥] القراح .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٧٣ من طريق فضيل بن عياض عن منصور
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١١٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : ٤٤ عن أنس بن مالك قال : بلغنى أن عيسى عليه السلام قال لقومه ـ و ذكر الحديث .
(٤) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : ١٩٨ من طريق شريك .
(٥) من الزهد ، و فى الأصل و م : ماء

[١١٩٣٠] حدثنا عباد بن العوام عن العلاء بن المسيب عن رجل حدثه قال : قال الحواريون لعيسى بن مريم [عليه[١]] السلام : ما تأكل ؟ قال : خبز الشعير ، قالوا : وما تلبس ؟ قال : الصوف ، قالوا : وما تفترش ؟ قال : الأرض ، قالوا : كل هذا شديد ، قال : لن تنالوا ملكوت السماوات
١٠٠/ والأرض حتى تصيبوا هذا على لذة ، أو قال : على/ شهوة .

[١١٩٣١] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا مسعر عن أبي حصين قال : [سمعته يذكر[١]] عن سعيد بن جبير في قوله « إنكم و ما تعبدون من دون الله حصب جهنم [أنتم لها[١]] واردون[٢] » قال : فذكروا عيسى و عزيرا أنهما كانا يعبدان ، فنزلت هذه الآية من بعدها [« إن الذين[١]] سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون[٣] » قال : عيسى بن مريم عليه السلام[٤] .

(٢٠٥٣) ما ذكر من فضل إدريس عليه السلام

[١١٩٣٢] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن ميسرة الأشجعي عن عكرمة عن ابن عباس[٥] قال : سألت كعبا عن رفع إدريس مكانا عليا فقال :

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) آية ٩٨ من الأنبياء .
(٣) آية ١٠١ من الأنبياء .
(٤) أخرجه الطبري في التفسير ٦٨/١٧ من طريق جعفر عن سعيد .
(٥) أخرجه الطبري في التفسير ٦٤/١٦ من طريق هلال بن يساف عن ابن عباس ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٢٤٧/٤ من رواية ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم .

أما رفع إدريس مكانا عليا فكان عبدا تقيا ، يرفع له من العمل الصالح ما يرفع[1] لأهل الأرض فى أهل زمانه ، قال : فعجب الملك الذى كان يصعد عليه عمله ، فاستأذن ربه إليه ، قال : رب ائذن لى إلى عبدك هذا فأزوره ، فأذن له فنزل فقال : يا إدريس ! أبشر فانه يرفع لك من العمل الصالح ما لا يرفع لأهل الأرض ، قال : و ما علمك ؟ قال : إنى ملك ، قال : و إن كنت ملكا ، قال : فانى على الباب الذى يصعد عليه عملك ، قال : أ فلا تشفع لى إلى ملك الموت فيؤخر من أجلى لأزداد شكرا و عبادة ، قال له الملك : لا يؤخر الله نفسا إذا جاء أجلها . قال : قد علمت ولكنه أطيب لنفسى ، فحمله الملك على جناحه فصعد به إلى السماء فقال : يا ملك الموت ! هذا عبد تقى نبى ، يرفع له من العمل الصالح ما لايرفع لأهل الأرض ، و إنه أعجبنى ذلك ، فاستأذنت إليه ربى ، فلما بشرته بذلك سألنى لأشفع له إليك لتؤخر من أجله فيزداد شكرا و عبادة لله ، قال : ومن هذا ؟ قال : إدريس ، فنظر فى كتاب معه حتى مر باسمه فقال : والله مابقى من أجل إدريس شىء ، فمحاه فمات مكانه .

[١١٩٣٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد « ورفعناه مكانا عليا[2] » فقال : فى السماء الرابعة[3] .

---

(١) كذا هنا و فى المراجع ، و فيما يأتى : ما لايرفع .

(٢) آية ٥٧/ سورة مريم .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٦/٦٤ من طريق عبد الرحمن عن سفيان .

[١١٩٣٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي هارون عن أبي سعيد قال : فى السماء الرابعة[١] .

(٢٠٥٤) ما ذكر فى أمر هود عليه السلام

[١١٩٣٥] حدثنا غندر[٢] عن شعبة عن إسحاق عن عمرو بن ميمون قال : كان هود عليه السلام جلدا[٣] فى قومه و أنه كان قاعدا فى قومه فجاء سحاب مكفهر فقالوا : « هذا عارض ممطرنا[٤] » فقال هود عليه السلام : بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب اليم ، فجعلت تلقى الفسطاط و تجىء بالرجل الغائب .

(٢٠٥٥) ما ذكر من أمر داود عليه السلام (وتواضعه[٥])

[١١٩٣٦] حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه قال : إن كان داود عليه السلام ليخطب الناس و فى يده القفة من الخوص فاذا فرغ ناولها بعض من إلى جنبه يبيعها[٦] .

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٦/٦٤ من طريق ابن يمان عن سفيان .

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٦/١٦ من طريق ابن المثنى عن غندر ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٤٤ من طريق ابن أبي شيبة و الطبرى .

(٣) من تفسير الطبرى ، و فى الأصل و م : جلد .

(٤) آية ٢٤ من الأحقاف .

(٥) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٦) أورده السيوطى فى الدر ٥/٢٩٨ من رواية أحمد .

[١١٩٣٧] حدثنا ابن فضيل عن ليث[١] عن مجاهد قال : لما أصاب داود الخطيئة ، و إنما كانت [خطيئته أنه[٢]] لما أبصرها أمر بها فعزلها فلم يقربها ، فأتاه الخصمان فتسوروا فى [المحراب ، فلما أبصرهما[٢]] قام إليهما فقال : اخرجا عنى ، ما جاء بكما إلى ؟ فقالا : إنما نكلمك بكلام يسير ، إن [هذا أخى له[٢]] تسع وتسعون نعجة و لى نعجة/ واحدة ١٠١/ وهو يريد أن يأخذها منى ، قال : فقال داود عليه السلام : و الله إنه أحق أن ينشر[٣] منه من لدن هذه إلى هذه ـ يعنى من أنفه إلى صدره ، فقال الرجل : هذا داود قد فعله ، فعرف داد عليه السلام إنما يعنى بذلك ، وعرف ذنبه فخر ساجدا أربعين يوما و أربعين ليلة ، وكانت خطيئته مكتوبة فى يده ، ينظر إليها [لكيلا[٢]] يغفل حتى نبت البقل حوله من دموعه ما غطى رأسه ، فنادى[٤] بعد أربعين يوما : قرح[٥] الجبين وجمدت العين ، و داود عليه السلام لم يرجع إليه فى خطيئة شىء فنودى : أجائع فتطعم أم عريان

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ٨٦/٢٣ من طريق ابن ادريس عن ليث ببعض الاختصار وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٣٠١/٥ من طريق ابن أبي شيبة و هناد و ابن المنذر .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : يكسر .
(٤) من تفسير الطبرى ، و فى الأصل و م : فبدا .
(٥) من تفسير الطبرى ، و فى الأصل و م : نخرج ـ كذا .

فتكسى أم مظلوم فتنصر ، قال : فتحب نحبة هاج ما يلينه من البقل حين لم يذكر ذنبه فعند ذلك غفرله ، فاذا كان يوم القيامة قال له ربه : كن أمامى ، [فيقول : اى رب ذنبي ذنبي ، فيقول : تكن خلفي[1]] ، فيقول له : خذ بقدمى فأخذ بقدمه .

[١١٩٣٨] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت البناني[2] قال : بلغنا أن داود نبي الله جزأ الصلاة على بيوته على نسائه و ولده ، فلم تكن تأتى ساعة من الليل والنهار الا و إنسان قائم من آل داود يصلى ، فعمتهم هذه الآية « اعملوا آل داود شكرا وقليل من عبادى الشكور[3] » .

[١١٩٣٩] حدثنا عفان قال ثنا معاوية بن عبدالكريم قال ثنا الحسن أن داود النبي عليه السلام قال : إلهى ! لو كان أن لكل شعرة منى لسانين يسبحانك اليل والنهار ما قضينا نعمة من نعمتك على[4] .

[١١٩٤٠] حدثنا وكيع عن مسعر عن على بن الأقمر عن أبي الأحوص قال : دخل الخصمان على داود عليه السلام وكل واحد منهما آخذ برأس صاحبه[5] .

(١) زيد من الدر المنثور .
(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٢٢٨ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) آية ١٣ من سبأ .
(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٢٢٩ من رواية ابن أبي شيبة و أحمد
(٥) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٣٠٢ من رواية ابن أبي شيبة وعبد

[١١٩٤١] حدثنا خلف بن خليفة عن أبي هشام عن سعيد بن جبير قال : إنما كانت فتنة داود النظر[١] .

[١١٩٤٢] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الله الجدلي قال : ما رفع داود عليه السلام رأسه إلى السماء حتى مات[٢] .

[١١٩٤٣] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة قال ثنا علي بن زيد[٣] عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن النبي صلى الله عليه و سلم أن داود عليه السلام قال : أي رب ! إن بني إسرائيل يسألونك بإبراهيم وإسحاق و يعقوب فاجعلني يا رب لهم رابعا ، فأوحى الله إليه أن يا داود ! إن إبراهيم ألقي في النار في سببي فصبر ، و تلك بلية لم [تنلك ، و[٤]] [إن إسحاق بذل نفسه ليذبح فصبر من أجلي فتلك بلية لم تنلك و[٥]] إن يعقوب

= ابن حميد و ابن المنذر .

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٣٠٢ من رواية ابن أبي شيبة و سعيد ابن منصور .
(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : ١٦٣ من طريق حماد بن سلمة .
(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/٢٠٢ عن العباس مرفوعا من رواية البزار و قال : علي بن زيد ضعيف وقد وثق .
(٤) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) زيد ما بين الحاجزين من مجمع الزوائد .

أخذت حبيبه حتى ابيضت عيناه فصبر وتلك بلية لم تنلك ، قال على [بن زيد[1]] : وحدثني خليفة عن ابن عباس[2] أن داود حدث نفسه إن ابتلى أن يعتصم ، فقيل له : انك [ستبتلى و[1]] تعلم اليوم الذى تبتلى فيه فخذ حذرك ، فقيل له : هذا اليوم الذى تبتلى فيه ، فأخذ الزبور فوضعه فى حجره وأغلق باب المحراب و أقعد منصفا على الباب و قال : لا تأذن لأحد على اليوم ، فبينما هو يقرأ الزبور إذ جاء طائر مذهب كأحسن ما يكون الطير ، فيه من كل لون ، فجعل يدرج بين يديه فدنا منه ، فأمكن أن يأخذه ، فتناوله بيده ليأخذه ، فاستوفزه من خلفه ، فأطبق الزبور و قام إليه ليأخذه ، فطار فوقع على كوة المحراب ، فدنا منه أيضا ليأخذه فوقع على حصن[3] فأشرف عليه لينظر أين وقع ؛ فاذا هو بالمرأة عند بركتها تغتسل من المحيض ، فلما رأت ظله حركت رأسها فغطت جسدها بشعرها ، فقال داود للمنصف : اذهب فقل لفلانة : تجيء ، فأتاها فقال : إن نبي الله
يدعوك ، فقالت :/ مالى ولنبي الله ! إن كانت له حاجة فليأتنى ، ١٠٢/
أما أنا فلا آتيه ، فأتاه المنصف فأخبره بقولها ، فأتاها : وأغلقت الباب دونه ؛ فقالت : مالك يا داود ؟ أما تعلم أنه من فعل هذا رجمتموها ، و وعظته

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٣٠٠ من رواية ابن أبي شيبة و ابن أبي حاتم مع بعض الاختصار .

(٣) من م ، و فى الأصل : حصر .

فرجع ، وكان زوجها غازيا فى سبيل الله ، فكتب داود عليه السلام إلى أمير المغزى : انظر أوريا فاجعله فى حملة التابوت ، فقتل ، فلما انقضت عدتها خطبها فاشترطت عليه : إن ولدت غلاما أن يجعله الخليفة من بعده ، وأشهدت عليه خمسين[١] من بنى اسرائيل وكتبت عليه بذلك كتابا ، فما شعر بفتنته أنه فتن حتى ولدت سليمان وشب ، فتسور الملكان عليه المحراب ؛ فكان من[٢] شأنهما ما قص الله « وخر داود ساجدا[٣] » فغفر الله له « وأناب[٤] » وتاب الله عليه[٥] . فطلقها وجفا سليمان وأبعده ، فبينما هو فى مسير له وهو فى ناحية القوم إذ أتى على غلمان له يلعبون ، فجعلوا يقولون : يا لادين يا لادين ، فوقف داود فقال : ما شأن هذا ، يسمى لادين ، فقال سليمان وهو فى ناحية القوم : أما انه لو سألنى عن هذه لأخبرته[٦] بأمره ؛ فقيل لداود : ان سليمان قال كذا وكذا ، فدعاه وقال : ما شأن هذا الغلام سمى لادين ، فقال : سأعلم لك علم ذلك ؛ فسأل سليمان عن أبيه كيف كان أمره ؟ فقيل : إن أباه كان فى سفر له مع أصحاب له ؛ وكان كثير المال فأرادوا قتله ،

(١) فى الدر المنثور : خمسا .
(٢) فى الأصل و م : ما ، والكلمة ساقطة من الدر المنثور .
(٣) آية ٢٤ من ص .
(٤) فى الأصل و م : وتاب .
(٥) ومن هنا انقطعت رواية الدر المنثور .
(٦) من م ، و فى الأصل : الا أخبرته .

فأوصاهم فقال : إني تركت امرأتي حبلى ، فان ولدت غلاما فقولوا لها : تسميه « لادين » فبعث سليمان إلى أصحابه ، فجاؤا فخلا بأحدهم فلم يزل حتى [أقر ، وخلا[١]] بالآخرين ، فلم يزل بهم حتى أقروا كلهم ، فرفعهم إلى داود فقتلهم فعطف عليه [بعض[١]] العطف ، و[٢] كانت امرأة عابدة من بني إسرائيل وكانت تبتلت ، وكانت لها جاريتان [جميلتان[٣]] وقد تبتلت المرأة لا تريد الرجال ، فقالت إحدى الجاريتين للاخرى : قد طال علينا هذا البلاء ، أما هذه فلا تريد الرجال ، و لا تزال[٤] بشر ما كنا لها ، فلو أنا فضحناها فرجمت ، فصرنا إلى الرجال ، فأخذنا ماء البيض فأتتاها و هي ساجدة فكشفتا عنها ثوبها و نضحتا في دبرها ماء البيض و صرختا : إنها قد بغت ، وكان من زنا منهم[٥] حده الرجم : فرفعت الى داود عليه السلام و ماء البيض في ثيابها فأراد رجمها ، فقال سليمان : أما أنه لو سألني لأنبأته ، فقيل لداود : إن سليمان قال كذا و كذا ، فدعاه فقال : ما شأن هذه ؟ ما أمرها ؟ فقال : ائتوني بنار فانه إن كان ماء الرجال تفرق ، و إن كان ماء البيض اجتمع ، فأتي بنار فوضعها عليه فاجتمع فدرأ عنها الرجم ،

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) و من هنا أورده السيوطي في الدر المنثور ٤/٣٢٤ من رواية ابن أبي شيبة وغيره

(٣) في الأصل بياض ملأناه من الدر المنثور ، و الكلمة ليست واضحة في م .

(٤) من الدر المنثور ، و في الأصل : لا يزال و في م : لا تزال .

(٥) في الدر المنثور : فيهم .

وعطف عليه بعض العطف وأحبه ، ثم كان بعد ذلك أصحاب الحرث وأصحاب الشياه[1] ، فقضى[2] داود عليه السلام لأصحاب الحرث بالغنم ، فخرجوا وخرجت الرعاء معهم الكلاب ، فقال سليمان : كيف قضى بينكم[3] ؟ فأخبروه فقال : لو وليت أمرهم لقضيت بينهم بغير هذا القضاء ، فقيل لداود : إن سليمان يقول كذا وكذا ، فدعاه فقال : كيف تقضى ؟ فقال : أدفع الغنم إلى أصحاب الحرث هذا العام فيكون لهم أولادها وسلاها[4] وألبانها ومنافعها[5] ويبذر هؤلاء مثل حرثهم ، فاذا بلغ الحرث الذى كان عليه أخذ هؤلاء
١٠٣/ الحرث ودفع/ هؤلاء إلى هؤلاء الغنم ، قال : فعطف عليه ، قال حماد : وسمعت ثابتا يقول : هو أوريا .

[١١٩٤٤] حدثنا أبو أسامة عن الفزارى عن الأعمش عن المنهال عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس قال : أوحى الله إلى داود عليه السلام أن قل للظلمة : لا يذكرونى ، فانه حق على أن أذكر من ذكرنى ،

---

(١) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : الشا ـ كذا .
(٢) و من هنا أخرجه الطبرى فى التفسير ١٧/٣٥ من طريق ابن جريج عن على ابن زيد .
(٣) من م و الدر المنثور ، و فى الأصل : نبيكم .
(٤) فى م : نسلها ، و فى الدر : سلالها ، و فى تفسير الطبرى كما هنا .
(٥) زيد فى الأصل و م : لهم العام ، و لم تكن الزيادة فى الدر و تفسير الطبرى فحذفناها .

و إن ذكرى إياهم أن ألعنهم .

[١١٩٤٥] حدثنا عبيد الله قال حدثنا شريك عن السدي عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس[١] قال : مات داود عليه السلام يوم السبت[٢] فجاءة ، فعكفت[٣] الطير عليه تظله .

[١١٩٤٦] حدثنا يحي بن أبي بكير قال ثنا يحي بن المهلب أبوكدينة[٤] عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس « يا جبال أوبي معه[٥] » قال : سبحى .

[١١٩٤٧] حدثنا محمد بن بشر و وكيع عن مسعر عن أبي حصين عن أبي [عبد الرحمن[٦]] « يا جبال أوبي معه ، قال : سبحى[٧] .

[١١٩٤٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد [قال : بكى

---

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/٣٢٦ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : السابت .
(٣) من الدر ، و فى الأصل و م : وكان بسب معلصب ـ كذا .
(٤) فى الأصل و م : أبو لدينة ، والتصحيح من تفسير الطبرى ٢٢/٤٠ حيث أخرج الحديث من طريق بن الحسن الأشقر عن أبي كدينة ، وأورده السيوطى فى الدر ٥/٢٢٧ من رواية ابن ابي شيبة والطبرى .
(٥) آية ١٠ من سبأ .
(٦) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٧) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٢/٤٠ من طريق أبي عبدالرحمن العلاقى عن مسعر .

من[١] خطيئته حتى هاج ما حوله من دموعه.

[١١٩٤٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق [عن أبي[١]] ميسرة «أوبي» قال: سبحي[٢].

(٢٠٥٦) ما ذكر في يحي بن زكريا عليه السلام

[١١٩٥٠] حدثنا وكيع بن الجراح عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس «لم نجعل له من قبل سميا[٣]» قال: لم يسم أحد قبله يحي[٤].

[١١٩٥١] حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال مثله.

[١١٩٥٢] حدثنا وكيع عن إسماعيل بن سليمان العبدى عن رجل منهم يقال له مهدى عن عكرمة «وآتيناه الحكم صبيا[٥]» قال: القرآن[٦].

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٢) أخرجه الطبرى في التفسير ٢٢/٤٠ من طريق عنبسة عن أبي إسحاق.
(٣) آية ٧ من مريم.
(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٣٧٢ من طريق عبد الله بن موسى عن إسرائيل، وأورده السيوطي في الدر ٤/٢٥٩ من رواية ابن أبي شيبة وغيره.
(٥) آية ١٢ من مريم.
(٦) وأورده السيوطي في الدر ٤/٢٦٠ من رواية ابن المنذر عن عكرمة أنه قال: اللب.

[١١٩٥٣] حدثنا ابن عيينة عن منصور بن صفية عن أمه ، قال : دخل ابن عمر المسجد و ابن الزبير مصلوب فقالوا : هذه أسماء ، قال : فأتاها فذكرها و وعظها وقال لها : إن الجيفة ليست[١] بشيء ، و إنما الأرواح عندالله فاصبري و احتسبي ، قالت : وما يمنعني من الصبر وقد أهدى رأس يحي بن زكريا إلى بغي من بغايا بني إسرائيل[٢] .

[١١٩٥٤] حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه قال : ما قتل يحي بن زكريا إلا في امرأة بغي قالت لصاحبها : لا أرضى عنـــك حتى تأتيني برأسه ، قال : فذبحه فأتاها برأسه في طشت[٣] .

[١١٩٥٥] حدثنا جرير عن الأعمش عن مجاهد في قوله « لم نجعل له من قبل سميا » قال : مثله في الفضل[٤] .

[١١٩٥٦] حدثنا أبو خالد عن يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمرو قال : ما من أحد إلا وقد أخطأ أو هم بخطيئة ليس يحي بن زكريا ، ثم قرأ « وسيدا وحصورا[٥] » ثم رفع من الأرض شيئا ثم

(١) في الأصل و م : ليس .
(٢) مضى الحديث عندنا في كتاب الأمراء والدخول عليهم .
(٣) أورده السيوطي في الدرالمنثور ٤/٢٦٣ من رواية الحاكم عن عبدالله بن الزبير .
(٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ٤/٢٦٠ من طريق أحمد وغيره واقتصر على قوله « مثلا » .
(٥) آية ٣٩ من آل عمران .

قال : ما كان معه إلا مثل هذا[١] .

[١١٩٥٧] حدثنا وكيع عن شريك عن سالم عن سعيد « سيدا وحصورا » قال : الحليم[٢] .

[١١٩٥٨] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : ما من أحد إلا وقد أخطأ أو هم بخطيئة إلا يحيى بن زكريا[٣] .

[١١٩٥٩] حدثنا شبابة عن شعبة عن الحكم عن مجاهد « لم نجعل له من قبل سميا » قال : شبيها[٤] .

(٢٠٥٧) ما ذكر في ذي القرنين

[١١٩٦٠] حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال : ذو القرنين نبي[٥] .

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٣٧٣ من طريق محمد بن اسحاق عن يحيي بن سعيد مرفوعا ، وقال السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٢ : أخرجه ابن أبي شيبة وأحمد في الزهد وابن أبي حاتم ـ وابن عساكر عن أبي هريرة من وجه آخر ـ عن ابن عمرو موقوفا وهو أقوى اسنادا من المرفوع .

(٢) مضى الحديث عندنا في كتاب الأدب رقم الحديث : (٥٤٠٤) .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٥٩١ من طريق الفضل بن غانم عن سلمة بن الفضل .

(٤) أخرجه الطبري في التفسير ١٦/٣٤ من طريق سالم بن قتيبة عن شعبة .

(٥) وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنه مثله ـ كما في الدر المنثور ٤/٢٤١

[١١٩٦١] حدثنا وكيع عن العلاء بن عبد الكريم عن مجاهد قال: كان ملك الأرض[١] .

١٠٤/ [١١٩٦٢] حدثنا وكيع عن بسام عن أبي الطفيل عن / علي قال: كان رجلا صالحا ، ناصح الله فنصحه فضرب على قرنه الأيمن فمات فأحياه الله ، ثم ضرب على قرنه الأيسر فمات فأحياه الله وفيكم مثله[٢] .

[١١٩٦٣] حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت [عن أبي[٣]] الطفيل قال: سئل علي عن ذي القرنين فقال: لم يكن نبيا ولا ملكا ، ولكنه كان [عابدا[٣]] ناصح الله فنصحه فدعا قومه إلى الله فضرب على قرنه الأيمن فمات فأحياه الله ، ثم [دعا قومه[٣]] إلى الله فضرب على قرنه [الأيسر[٤]] فمات فأحياه الله فسمي ذا القرنين[٥] .

[١١٩٦٤] حدثنا عبيد الله بن موسى عن سفيان عن سماك عن حبيب بن حماز[٦] قال: قيل لعلي: كيف بلغ ذو القرنين المشرق والمغرب ،

---

(١) أورده في الدر المنثور ٤/٢٤٧ من رواية ابن أبي حاتم وابن عساكر .

(٢) أخرجه الطبري في التفسير ١٦/٧ من طريق القاسم بن أبي بردة عن أبي الطفيل .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) زيد نظرا للسياق .

(٥) اخرجه الطبري في التفسير ١٦/٧ من طريق محمد بن بشار عن يحيى ، وأخرجه ابن عبد الحكم المصري في تاريخه ص: ٤٠ من طريق سفيان عن ابن أبي حسين عن أبي الطفيل .

قال : سخر له السحاب وبسط له النور ومد له الأسباب ، ثم قال : أزيدك ؟ قال : حسبي[1] .

[١١٩٦٥] حدثنا ابن فضيل عن حصين عن مجاهد قال : لم يملك الأرض كلها الا أربعة : مسلمان وكافران ، فأما المسلمان فسليمان بن داود و ذو القرنين ، و أما الكافران فبخت نصر والذى حاج ابراهيم فى ربه[2] .

(٢٠٥٨) ما ذكر فى يوسف عليه السلام

[١١٩٦٦] حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال : ألقى يوسف فى الجب وهو ابن سبع عشرة[3] سنة ، وكان فى العبودية و فى السجن و فى الملك ثمانين سنة ، ثم جمع شملة فعاش بعد ذلك ثلاثا وعشرين سنة[4] .

[١١٩٦٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن ربيعة

= (٦) فى م : حماد ، و الصواب ما فى الأصل ـ راجع الجرح و التعديل .

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢/٢٩٠ ـ ٢٩١ ببعض النقص و الزيادة من رواية ابن المنذر وغيره .

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير (آية ٢٥٨/البقرة) من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد

(٣) فى الأصل و م : سبعة عشرة ، و التصحيح من فتوح مصر .

(٤) أخرجه ابن عبد الحكم فى فتوح مصر وأخبارها ص : ١٩ من طريق عبد الواحد بن زياد عن يونس ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣٨/٤ من رواية ابن أبى شيبة وغيره ، و أخرجه الطبرى فى التفسير ٤١/١٣ من طريق داود بن مهران عن ابن علية .

الحرشي قال : قسم الحسن نصفين فأعطى يوسف وأمه نصف حسن الخلق ، وسائر الخلق نصفا[1] .

[١١٩٦٨] حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر[2] عن سعيد بن أبي سعيد [عن أبيه[3]] عن أبي هريرة قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أكرم الناس ؟ قال : أتقاهم لله ، قالوا : ليس عن هذا نسألك ، قال : فأكرم الناس يوسف نبي الله بن نبي الله بن نبي الله بن خليل الله صلوات الله عليهم .

[١١٩٦٩] حدثنا عفان[4] قال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : أعطى يوسف [وأمه[5]] شطر الحسن .

[١١٩٧٠] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص

---

(١) أخرجه الطبري في التفسير ١١٥/١٢ من طريق ابن وكيع عن وكيع ، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٥٧١/٢ من طريق أبي نعيم عن سفيان .

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٦٨/٢ (الفضائل) من طريق زهير بن حرب وغيره عن عبيد الله بن عمر .

(٣) زيد من صحيح مسلم .

(٤) أخرجه الطبري في التفسير ١١٤/١٢ من طريق أحمد بن ثابت الرازي وغيره عن عفان ، و أخرجه الحاكم في المستدرك ٥٧٠/٢ من طريق محمد بن غالب ابن حرب وغيره من طريق عفان .

(٥) زيد من تفسير الطبري و المستدرك .

عن عبد الله قال : أعطي يوسف عليه السلام وأمه ثلث حسن الخلق[١] .

(٢٠٥٩) ما ذكر في تبع اليماني

[١١٩٧١] حدثنا وكيع عن عمران بن حدير[٢] عن أبي مجلز قال: جاء عبد الله بن عباس إلى ابن سلام فقال: إني أريد أن أسالك عن ثلاث ، قال: تسألني وأنت تقرأ القرآن ، قال : نعم ، قال : فسل ، قال : أخبرني عن تبع ما كان ، وعن عزير ما كان ، [و[٣]] عن سليمان لم تفقد الهدهد؟ فقال: أما تبع فكان رجلا من العرب فظهر على الناس وشاء[٤] فتية من الأخيار فاستدخلهم[٥] وكان يحدثهم و يحدثونه فقال قومه : إن تبعا قد ترك[٦] دينكم وبايع الفتية ، فقال تبع للفتية : قد [تسمعون ما قال[٣]] هؤلاء ، قالوا : بيننا وبينهم النار التي تحرق الكاذب وينجو منها الصادق ، قالوا : نعم ، [قال تبع[٣]] للفتية : ادخلوها ، قال : فتقلدوا مصاحفهم فدخلوها فانفرجت لهم حتى قطعوها [ثم قال[٣]] لقومه : ادخلوها ، فلما دخلوها سفعت النار وجوههم

---

(١) أخرجه الطبري في التفسير ١٢/١١٤ من طريق ابن وكيع عن وكيع .

(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٢٥/٨٨ من طريق يزيد عن عمران بن حدير مقتصرا على قصة تبع .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) في تفسير الطبري : فاختار .

(٥) من تفسير الطبري ، و في الأصل و م : ما سيدخلهم - كذا .

(٦) من م و تفسير الطبري ، و في الأصل : نزل .

/١٠٥ فنكصوا فقال / لتدخلنها ، قال : فدخلوها فانفجرت لهم حتى إذا توسطوها أحاطت بهم فأحرقتهم ، قال : فأسلم تبع وكان رجلا صالحا ، وأما عزير[1] فان بيت المقدس لما خرب و درس العلم و حرقت[2] التوراة ، كان يتوحش فى الجبال ، فكان يرد عينا يشرب منها ، قال : فوردها يوما فاذا امرأة قد تمثلت له ، فلما رآها نكص ، فلما أجهده العطش أتاها فاذا هى تبكى ، قال : ما يبكيك ؟ قالت : أبكى على ابنى ، قال : كان ابنك يرزق ؟ قالت : لا ، قال : كان يخلق ؟ قالت : لا ، قال : فلا تبكين عليه ؛ قالت : فمن أنت ؟ أ تريد قومك ؟ ادخل هذا العين فانك ستجدهم ، قال : فدخلها ، قال : فكان كلما دخلها زيد فى علمه حتى انتهى إلى قومه و قد رد الله إليه علمه ، فأحيي لهم التوراة وأحيي لهم العلم ، قال: فهذا عزير ، وأما سليمان[3] فانه نزل منزلا فى سفر فلم يدر ما بعد الماء منه ، فسأل من يعلم علمه ، فقالوا : الهدهد ، فهناك تفقده .

تم بحمد الله الجزء الحادى عشر و يليه انشاء الله الجزء الثانى عشر و أوله باب « ما ذكر فى أبى بكر الصديق رضى الله عنه » من كتاب الفضائل

---

(١) وقصة عزير أوردها السيوطى فى الدر ٢٢٩/٣ - ٢٣٠ من رواية ابن أبي شيبة و ابن المنذر و ليس السياق لصاحبنا .

(٢) فى م : مزقت .

(٣) وهذا الجزء أخرجه الطبرى فى تفسيره ٨١/١٩ من طريق المعتمر ويزيد عن عمران بن حدير .

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس أبواب الكتاب المصنف الجزء الحادى عشر

[كتاب الايمان و الرؤيا]

الصفحة	أبواب
٣	مقدمة المحقق
٥	ما ذكر فى الايمان و الاسلام
١١	ما قالوا فى صفة الايمان
١٤	من قال : أنا مؤمن
١٧	ما ذكر فيما يطرى عليه المؤمن من الخلال
٢٠	باب
٢٢	باب
٥٠	ما قالوا فى تعبير الرؤيا
٥٥	ما قالوا فيمن رأى النبى صلى الله عليه و سلم فى المنام
٥٧	ماقالوا فيما يخبر به الرجل من الرؤيا
٥٨	ما قالوا فيما يخبره النبى صلى الله عليه و سلم من الرؤيا
٧٠	من قال : إذا رأى ما يكره فليتعوذ
٧١	ما عبره أبوبكر الصديق رضى الله عنه
٧٢	ما عبره عمر رضى الله عنه
٧٥	باب
٧٦	ما ذكر عن عثمان رضى الله عنه فى الرؤيا
٧٧	ما ذكر عن أبى هريرة رضى الله عنه فى الرؤيا
٧٧	رؤيا عائشة رضى الله عنها
٧٨	رؤيا خزيمة بن ثابت رضى الله عنه
٨١	ما حفظت فيمن عبر من الفقهاء
٨٦	كتاب الأمراء
٨٦	ما ذكر من حديث الأمراء والدخول عليهم

الصفحة	أبواب
١٤٩	كتاب الوصايا
١٤٩	ما جاء فى الوصية للوارث
١٥٠	فى الرجل يستأذن ورثته أن يوصى بأكثر من الثلث
١٥٣	الرجل يوصى بالوصية ثم يوصى بأخرى بعدها
١٥٥	[فى الرجل يوصى لرجل بوصية فيموت] الموصى له قبل الموصى
١٥٧	فى الرجل يوصى لرجل [بثلث ماله ثم أفاد] بعد ذلك مالا
١٥٨	فى الرجل يوصى للرجل [بشىء من ماله]
١٥٨	فى رجل أوصى لبنى عمه و هم [رجال و نساء]
١٥٩	فى رجل قال : لبنى فلان [يعطى الأغنياء]
١٥٩	[فى رجل له دور فأوصى بثلثها ، أيجمع] له فى موضع أم لا ؟
١٦٠	فى رجل قال : ثلثى ثلاثمائة : لفلان مائة و مائة لفلان
١٦٠	[إذا قال : ثلثى لفلان ، فانمات [فهو لفلان]

الصفحة	أبواب
١٦١	فى الوصية لليهودى و النصرانى [من رأها] جائزة
١٦٢	[فى الوصية] إلى المرأة
١٦٣	رجل أوصى للحاويج ، أين يجعل ؟
١٦٣	فى الرجل يوصى [بثلثه لغير ذى قرابة
١٦٥	[من قال : يرد على ذى القرابة]
١٦٧	الرجل يوصى بالوصية فى مرضه ثم يبرأ فلا يغيرها
١٦٨	رجل مات و ترك ثلاثة بنين و أوصى بمثل نصيب أحدهم
١٦٨	[إذا ترك ابنين وأبوين وأوصى بمثل [نصيب أحد الابنين]
١٦٩	[[إذا ترك ستة بنين و] أوصى بمثل نصيب بعض ولده
١٦٩	رجل أوصى [بنصف ماله] وربعه
١٧٠	[من كره] أن يوصى بمثل أحد الورثة و من رخص فيه
١٧٠	فى الرجل يوصى للرجل بسهم من ماله

الصفحة	أبواب
١٧٣	امرأة قيل لها : أوصى ، فجعلوا [يقولون لها : أوصى بكذا] فجعلت تؤمى برأسها نعم !
١٧٣	الرجل يوصى بالوصية [ثم يريد أن يغيرها]
١٧٥	من كان يستحب أن يكتب [فى وصيته : إن حدث بى حدث قبل أن أغير وصيتى]
١٧٦	[الرجل يمرض] فيوصى بعتق مماليكه ولا يقول : فى [مرضى هذا]
١٧٧	[فى رجل] أوصى بجاريته لابن [أخيه ، ثم] وقع عليها
١٧٧	الرجل يوصى بالحج و بالزكاة تكون قد وجبت عليه قبل موته تكون من الثلث أو من جميع المال
١٧٨	المكاتب [يوصى أو يهب أو يعتق ، أ يجوز ذلك]
١٧٩	[ما جاء فى] وصية المجنون
١٧٩	فى الرجل يوصى بالشىء فى سبيل الله ، من يعطاه

الصفحة	أبواب
١٨١	الرجل يوصى أن يتصدق عنه بماله كله [فلا ينفذ] ذلك حتى يموت
١٨٢	الرجل يوصى [بالوصية و يقول : أشهدوا] على ما فيها
١٨٣	[من قال : تجوز وصية الصبى]
١٨٦	[من قال : لا تجوز وصية] الصبى حتى يحتلم
١٨٧	من يوصى بمثل [نصيب] أحد الورثة وله ذكر و أنثى
١٨٨	[رجل أوصى] لرجل بفرس ، و أوصى لآخر بثلث ماله ، وكان الفرس ثلث ماله
١٨٩	الرجل [يوصى لعبده بالشىء]
١٨٩	فى العبد يوصى ، أتجوز وصيته ؟
١٨٩	من قال : وصية العبد [حيث جعلها]
١٩٠	فى [الرجل يوصى بوصية فيها عتاقة]
١٩٣	[فى قوله تعالى « و إذا حضر القسمة أولو القربى »] .
١٩٦	[من رخص] أن [يوصى] بماله كله
١٩٨	فى [قبول] الوصية ، من كان يوصى

الصفحة أبواب

إلى الرجل [فيقبل] ذلك
١٩٩ [ما يجوز للرجل] من الوصية في ماله ؟
٢٠٣ من كان يوصي [و يستحبها]
٢٠٧ [في الرجل] يكون له المال الجديد القليل ، أ يوصي فيه ؟
٢٠٩ [في قوله « إن ترك خيراً الوصية »]
٢٠٩ من قال : [الوصية مضمونة أم لا ؟]
٢٠٩ في الرجل يوصي الى الرجل فيقبل ثم [ينكر]
٢١٠ الحامل توصي و الرجل يوصي في المزاحفة وركوب البحر
٢١٢ في الرجل يحبس ، ما يجوز له من ماله
٢١٢ [في الرجل يريد السفر فيوصي ، ما يجوز له في ذلك]
٢١٣ [في الأسير في أيدي] العدو ، ما يجوز له من ماله
٢١٣ من قال : أمر الوصي جائز وهو

الصفحة أبواب

بمنزلة الوالد
٢١٤ في الوصي يشهد ، هل يجوز أم لا ؟
٢١٥ في الرجل يوصي لأم [ولده]
٢١٦ رجل أوصى وترك مالا و رقيقا فقال : [عبدي فلان لفلان]
٢١٦ في الرجل يوصي إلى عبده وإلى مكاتبه
٢١٧ في رجل أوصى لبني هاشم أ لمواليهم [من ذلك شيء]
٢١٧ الرجل يلي المال وفيهم صغير و كبير [كيف] ينفق
٢١٨ رجل اشترى اختا له وابن لها لا يدرى من أبوه ، ثم مات [ابنها]
٢١٨ [في رجل كانت له اخت] بغى فتوفيت و [تركت] ابنا فمات
٢١٩ في الرجل يوصي بالشيء في الفقراء أيفضل [بعضهم على بعض]
٢١٩ في الرجل [يفضل بعض ولده] على بعض
٢٢٢ الرجل يكون به الجذام فيقر بالشيء
٢٢٣ في بعض الورثة يقر بالدين على الميت
٢٢٤ [إذا شهد الرجل] من الورثة

الصفحة	أبواب
	بدين على الميت
٢٢٥	رجل قال لغلامه : إن مت فى [مرضى هذا فأنت حر]
٢٢٦	فى الوصى الذى يشترى من الميراث شيئا أو مما ولى عليه
٢٢٧	فى الرجل يوصى لعبده بثلثه
٢٢٧	[من كان] يقول : الورثة أحق من غيرهم بالمال
٢٢٩	الرجل يوصى [بثلثه لرجلين فيوجد] أحدهما ميتا
٢٢٩	الرجل يوصى لعقب [بنى فلان]
٢٢٩	فى رجل ترك ثلاثة بنين وقال: ثلث مالى لأصغر بنى
٢٣٠	فى امرأة أوصت بثلث مالها [لزوجها فى] سبيل الله
٢٣١	ما كان [الناس يورثونه]
٢٣١	الوصية لأهل الحرب
٢٣١	[الرجل يوصى] بعتق رقبتين فلا توجد إلا رقبه
٢٣٣	كتاب الفرائض
٢٣٣	ما قالوا فى تعليم الفرائض

الصفحة	أبواب
٢٣٦	فى الفقه فى الدين
٢٣٨	[فى امرأة وأبوين] من كم هى ؟
٢٤١	فى زوج وأبوين ، [من كم هى] ؟
٢٤٣	فى رجل مات وترك ابنته وأخته
٢٤٥	فى ابنة [وأخت] وابنة ابن
٢٤٦	رجل مات وترك أختيه لأبيه وأمه وإخوة وأخوات [لأب] أو ترك ابنته وبنات ابنة وابن ابنة
٢٤٩	[فى رجل ترك] ابنتيه وابنة ابنه و[ابن ابن] أسفل منها
٢٤٩	فى ابنة وابنة ابن وبنى ابن وبنى اخت لأب وأم وأخ وأخوات [لأب]
٢٥٠	فى بنى عم أحدهم [أخ لام]
٢٥١	فى بنى عم أحدهم الزوج
٢٥٢	فى اخوين لأم أحدهما ابن عم
٢٥٣	فى ابنة وابنى [عم أحدهما] أخ لأم
٢٥٣	[فى امرأة تركت أعماما] منها أحدهم أخوها لأمها
٢٥٤	فى امرأة تركت إخوتها لأمها رجالا ونساء وهم بنو عمها فى العصبة

الصفحة	أبواب
٢٥٤	فى ابنتين وبنى ابن رجال ونساء
٢٥٥	فى زوج و أم و إخوة وأخوات لأب و ابن و إخوة لأم ، من شرك بينهم
٢٥٨	من كان [لا] يشرك بين الاخوة والأخوات لأب و أم مع الاخوة للام فى ثلهم و يقول : هو لهم
٢٦٠	فى الخالة والعمة، من [كان يورثهما]
٢٦٣	[رجل مات] و لم يترك إلا خالا
٢٦٤	رجل مات [و ترك خالة] وابنة أخيه أو ابنة أخيه
٢٦٦	فى ابنة ومولاه
٢٧٠	فى المملوك وأهل الكتاب [من قال : لا] يحجبون و لا يورثون
٢٧٢	من كان يحجب بهم ولا يورثهم
٢٧٢	من كان يورث ذوى الأرحام دون [الموالى]
٢٧٤	فى الرد و اختلافهم فيه
٢٧٨	فى ابنة أخ وعمة ، لمن المال ؟
٢٧٩	من قال : يضرب بسهم من لا يرث
٢٨٠	فى امرأة مسلة ماتت و تركت زوجها [و إخوة] لأم مسلمين و ابنا نصرانيا
٢٨٠	[فى امرأة مسلمة تركت أمها] مسلمة ولها إخوة نصارى أو يهود أو كفار
٢٨١	فى امرأة تركت زوجها و إخوتها لأمها أحراراً ولها ابن مملوك
٢٨٢	فى الفرائض من قال : لا تعول ، و من أعالها
٢٨٣	فى ابن ابن و أخ
٢٨٤	فى امرأة تركت اختها لأمها وأمها
٢٨٤	فى امرأة تركت اختها لأبيها و اختها لأبيها و أمها
٢٨٥	فى المرأة تركت ابنتها و ابنة ابنها و أمها و لا عصبة لها
٢٨٥	فيمن يرث من النساء كم هن ؟
٢٨٦	[فى ابن الابن من] قال : يرد على من تحته بحاله : و على من أسفل منه

الصفحة	أبواب
٢٨٧	فى بنت وبنات ابن
٢٨٧	من لا يرث الاخوة من الأم معه ، من هو ؟
٢٨٨	فى ابنتين وأبوين و امرأة
٢٨٨	فى الجد من جعله أبا
٢٩٠	[فى الجد] ما له و ما جاء فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وغيره]
٢٩٢	إذا ترك إخوة وجدا وإختلافهم [فيه]
٢٩٦	[فى] رجل [ترك] أخاه لأبيه و أمه أو أخته وجده
٢٩٧	[فى رجل ترك جده و ابن أخيه لأبيه و أمه]
٢٩٧	فى رجل ترك جده وأخاه لأبيه وامه و أخاه لأبيه
٢٩٩	فى رجل ترك جده و أخاه لأمه
٣٠٠	فى زوج و أم و إخوة وجد فهذه التى [تسمى الأكدرية]
٣٠٢	فى أم و أخت لأب وأم وجد
٣٠٥	فى ابنة وأخت وجد ، وأخوات عدة و جد و ابنة

الصفحة	أبواب 574
٣٠٧	فى امرأة تركت زوجها وأمها و أخاها لأبيها و جدها
٣٠٩	امرأة تركت أختها لأبيها و أمها و جدها
٣٠٩	إذا ترك جده و أخته لأبيه وأمه و أخاه لابيه
٣١١	فى امرأة ماتت و [تركت اختها لأبيها] وأمها وأخاها لأبيها وجدها
٣١١	امرأة تركت [زوجها وأمها] و أربع اخوات لها من ابيها و أمها وجدها
٣١٢	فى هذه الفرائض المجتمعة من الجد والاخوة والأخوات
٣١٧	قول زيد فى الجد [و تفسيره]
٣١٨	من كان لا يفضل اما على جد
٣١٨	اختلافهم فى أمر الجد
٣٢٠	فى [الجدة ما لها من الميراث؟]
٣٢٢	فى الجدات كم ترث منهن ؟
٣٢٨	من كان يقول : إذا اجتمع الجدات فهو للقربى منهن
٣٣٠	من قال : لا تحجب الجدات

الصفحة	أبواب
	إلا الأم
٣٣٠	من ورث الجدة وابنها حى
٣٣٣	[من كان] لا يورثها وابنها حى
٣٣٥	فى ابن الملاعنة مات وترك امه ، ما لها من ميراثه ؟
٣٣٧	من قال : للالاعنة الثلث ، و ما بقى فى بيت المال
٣٣٨	[فى ابن الملاعنة إذا ماتت] أمه ، من يرثه و من عصبته
٣٤٠	ابن الملاعنة ترك خالا وخالة
٣٤١	فى ابن ملاعنة ترك ابن أخيه وجده
٣٤١	فى ابن الملاعنة ترك أمه وأخاه لأمه
٣٤١	الغرقى من كان [يورث بعضهم] من بعض
٣٤٥	من قال : يرث كل واحد منهم وارثه من الناس و لا يورث بعضهم من بعض
٣٤٦	فى ثلاثة غرقوا و أمهم حية [ما لها من ميراثهم]
٣٤٧	تفسير [من قال : يورث] بعضهم من بعض كيف ذلك ؟
٣٤٧	فى ولد الزنا لمن ميراثه
٣٤٩	فى الخنثى يموت كيف يورث
٣٥١	فى الحميل من ورثه و من كان يرى له [ميراثا]
٣٥٤	فى المرتد عن الاسلام
٣٥٨	فى القاتل لا يرث شيئاً
٣٦٣	فى ولد الزنا يدعيه [الرجل يقول] هو أبى ، هل يرثه ؟
٣٦٥	فى المجوس كيف يرثون مجوسياً مات و ترك ابنته
٣٦٦	فى رجل تزوج ابنته فأولدها
٣٦٧	فى الرجل يعتق الرجل سائبة لمن يكون ميراثه
٣٧٠	من قال : لا يرث المسلم الكافر
٣٧٤	من كان يورث المسلم الكافر
٣٧٥	فى النصرانى يرث اليهودى و اليهودى يرث النصرانى
٣٧٥	فى الرجل يعتق العبد ثم يموت ، من [يرثه] ؟

الصفحة	أبواب
٣٧٦	[الصبي] يموت وأحـــد أبويه مسلم ، لمن ميراثه منهما ؟
٣٧٨	الرجلان يقعان على [المرأة في] طهر واحد ويدعيان جميعا ولدا ، من يرثه ؟
٣٨٠	[في] الرجل يأسره العدو فيموت له الميت ، أيرث منه شيئا ؟
٣٨١	في المولود يموت وقد مات له بعض من يرثه
٣٨٤	في الاستهـلال الذي يورث به ما هو ؟
٣٨٥	في بعض الورثة يقر بأخ [أو بأخت] ما له ؟
٣٨٧	في أمة لرجل ولدت ثلاثة أولاد فادعى الأول [والأوسط ونفى] الآخر
٣٨٨	فيما ترث النساء من الولاء و ما هو ؟
٣٩٠	في امرأة اشترت أباها ، فأعتقته ثم مات ولها [أخت]
٣٩٠	في امرأة أعتقت مملوكا ثم مات [لمن يكون ولاؤه] ؟
٣٩٣	رجل مات وترك ابنـــه وأباه ومولاه ، ثم مات المولى وترك مالا
٣٩٦	في رجل مات و ترك مولى له وجده وأخاه ، لمن الولاء ؟
٣٩٧	مملوك تزوج حرة ثم إنه أعتق بعد ما ولدت له أولادا ، لمن يكون ولاء ولده ؟
٤٠٠	من كان يقول : ما ولدت وهو مملوك فولاؤه لموالي أمه
٤٠١	في رجل اعتقــــه قوم وأعتق [أباه آخرون]
٤٠٢	من قال : إذا كانت العصبة [أحدهم أقرب بأم] فله المال
٤٠٣	في الولاء من قال : هو للكبر يقول : الأقرب من الميت
٤٠٦	اللقيط لمن ولاؤه
٤٠٧	في ميراث اللقيط لمن هو ؟
٤٠٨	في الرجل يسلم على يدى رجل ثم يموت ، من قال : يرثه

٥٢